التقييد والإيضاح

شرح مقدمة ابن الصلاح

للحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي
المتوفى سنة ٨٠٦ هـ

وبذيله

المصباح على مقدمة ابن الصلاح

للشيخ محمد راغب الطباخ

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الشيخ الأمام الحافظ مفتي الشام شيخ الأسلام تقي الدين أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن ابن عثمان بن موسى بن أبي نصر النصري الشهرزوري الشافعي المعروف بابن الصلاح عليه الرحمة.

(ربنا آتنا من لدنك رحمة وهيء لنا من امرنا رشدا) .

الحمد لله الهادي من استهداه. الواقي من اتقاه. الكافي من تحري رضاه. حمداً بالغاً أمد التمام ومنتهاه. والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على نبينا والنبيين وآل كل ما رجي راج مغفرته ورحماه آمين.

هذا وان علم الحديث من افضل العلوم الفاضلة . وأنفع الفنون النافعة . يحبه ذكور

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله (ربنا آتنا من لدنك رحمة وهيء لنا من امرنا رشدا)

قال (١) شيخنا الأمام العلامة شيخ الأسلام حافظ الوقت ابو الفضل عبد الرحيم ابن الحسين العراقي الشافعي ابقاه الله ونفع به فيما قرأت عليه .

الحمد لله الذي الهم لأيضاح ما ابهم. وافهم ابيّ الأصطلاح ولو شاء لم نفهم. واشهد ان لا آله الا الله الكاشف لماينوب من الخطوب ويدهم. واشهد ان محمداً عبده ورسوله افضل من انجد واتهم . واعدل من انقد واسهم . صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم .

(اما بعد) فأن احسن ما صنف اهل الحديث في معرفة الأصطلاح كتاب علوم الحديث لأبن الصلاح جمع فيه غرر الفوائد فأوعى .ودعا له زمر الشوارد فأجابت طوعا . الا ان فيه غير موضع قد خولف فيه واماكن أخر تحتاج الى تقييد وتنبيه . فأردت ان اجمع عليه نكتاً تقيد مطلقه وتفتح مغلقه . وقد اورد عليه غير واحد من المتأخرين ايرادات ليست بصحيحة فرأيت ان اذكرها وابين تصويب كلام الشيخ

---

(١) القائل هو الحافظ الأمام احمد بن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى في نسخته المحررة بخطه اهـ

الرجال وخمولتهم . ويعنى به محققو العلماء وكملتهم . ولا يكرهه من الناس الا رذالتهم وسفلتهم وهو من أكثر العلوم تولجاً في فنونها . لا سيما الفقه الذي هو انسان عيونها . ولذلك كثر غلط العاطلين منه من مصنفي الفقهاء . وظهر الخلل في كلام المخلين به من العلماء .

ولقد كان شأن الحديث فيما مضى عظيما عظيمة جموع طلبته . رفيعة مقادير حفاظه وحملته . وكانت علومه بحياتهم حية وأفنان فنونه ببقائهم غضة . ومغانيه بأهله آهلة . فلم يزالوا في

وترجيحه لئلا يتعلق بها من لا يعرف مصطلحات القوم . وينفق من مزجى البضاعات ما لا يصلح للسوم . وقد كان الشيخ الأمام العلامة علاء الدين مغلطاي اوقفني على شيء تعه عليه سماه اصلاح ابن الصلاح وقرأ من لفظه موضعاً منه ولم ار كتابه المذكور بعد ذلك . وايضاً فقد اختصره جماعة وتعقبوه فى مواضع منه فحيث كان الأعتراض عليه غير صحيح ولا مقبول ذكرته بصيغة اعترض عليه على البناء المفعول .

وقد اخبرني بكتاب ابن الصلاح المذكور الشيخان الأمامان الحافظان البارعان صلاح الدين ابو سعيد خليل بن كيكلدي العلائي . وبهاء الدين ابو محمد عبد الله بن محمد بن ابى بكر بن خليل الأموى بقرآءتى على الثانى لجميع الكتاب وسماعاً على الأول لبعض الكتاب واجازة لباقيه . قالا انا بجميعه محمد بن يوسف بن المهتار الدمشقى قال اخبرنا به مؤلفه الشيخ الأمام الحافظ تقي الدين ابو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن موسى الشهرزورى رحمه الله قراءة عليه وانا اسمع في الخامسة من عمرى .

وسميته (التقييد والأيضاح لما اطلق واغلق من كتاب ابن الصلاح) والله اسأل واستعين . ان يوفق لأكماله ويعين . وان لا يجعل ما علمنا من العلم علينا وبالا ويجعله خالصاً لوجهه تبارك وتعالى انه على ما يشاء قدير . وبالأجابة جدير .

(قوله) ويعني به محققو العلماء وكملتهم هو بضم الياء وفتح النون على البناء المفعول وهذا هو المشهور فى هذا الفعل انه لا يستعمل الا مبنياً للمفعول وعليه اقتصر صاحبا الصحاح والمحكم . وحكى الهروي في الغريبين انه استعمل على البناء للفاعل ايضاً فيقال عَنيَ بكذا يعنى به وحكاه المطرزي ايضاً وانشد عليه (عانٍ بأخراها طويل الشغل) قال والمبنى للمفعول افصح .

انقراض ولم يزل في اندراس حتي آضت به الحال الى ان صار أهله انما هم شرذمة قليلة العدد ضعيفة العُدد لا تغنى على الأغلب في تحمله بأ كثر من سماعه غفلا ولا تعنى في تقييده بأ كثر من كتابته عطلا . مُطَّرَحِينَ علومه التي بها جل قدره . مباعدين معارفه التي بها فخم امره .

فحين كاد الباحث عن مشكله لا يلفى له كاشفاً . والسائل عن علمه لا يلقي به عارفاً . منّ الله الكريم تبارك وتعالى عليّ وله الحمد أن أجمع بكتاب معرفة أنواع علم الحديث هذا الذي باح بأسراره الخفية . وكشف عن مشكلاته الأبية. وأحكم معاقده. واقعد قواعده. وانار معالمه وبين احكامه. وفصل اقسامه واوضح اصوله. وشرح قواعده وفصوله. وجمع شتات علومه وفوائده . وقنص شوارد نكته وفرائده .

فالله العظيم الذي بيده الضر والنفع. والأعطاء والمنع. اسأل واليه اضرع وابتهل متوسلا اليه بكل وسيلة. متشفعاً اليه بكل شفيع. ان يجعله مليا بذلك وأملى. وفيا بكل ذلك واوفي وان يعظم الأجر والنفع به في الدارين انه قريب مجيب. وماتوفيقي الا بالله عليه توكلت واليه انيب وهذه فهرسة انواعه

(فالأول) منها معرفة الصحيح من الحديث	منها في الأسناد المعنعن ومنها في التعليق
(الثاني) معرفة الحسن منه	(الثاني عشر) معرفة التدليس وحكم المدلس
(الثالث) معرفة الضعيف منه	(الثالث عشر) معرفة الشاذ
(الرابع) معرفة المسند	(الرابع عشر) معرفة المنكر
(الخامس) معرفة المتصل	(الخامس عشر) معرفة الاعتبار والمتابعات والشواهد
(السادس) معرفة المرفوع	(السادس عشر) معرفة زيادات الثقات وحكمها
(السابع) معرفة الموقوف	(السابع عشر) معرفة الأفراد
(الثامن) معرفة المقطوع وهو غير المنقطع	(الثامن عشر) معرفة الحديث المعلل
(التاسع) معرفة المرسل	(التاسع عشر) معرفة المضطرب من الحديث
(العاشر) معرفة المنقطع	
(الحادي عشر) معرفة المعضل ويليه تفريعات	(العشرون) معرفة المدرج في الحديث

(قوله) جعله الله مليا بذلك وأملى . وفيا بكل ذلك واوفى . استعمل المصنف هنا مليا واملى بغير همز على التخفيف وكتبه بالياء لمناسبة قوله وفيا واوفى . والا فالأول مهموز من قولهم مَلُؤ الرجل بضم اللام وبالهمز اي صار مليئا اي ثقة وهو مليء بيّن الملاء والملاءة ممدودان قاله الجوهري والله اعلم

(الحادي والعشرون)معرفة الحديث الموضوع
(الثاني والعشرون)معرفة المقلوب
(الثالث والعشرون) معرفة صفة من تقبل روايته
(الرابع والعشرون)معرفة كيفية سماع الحديث وتحمله وفيه بيان انواع الأجازة وسائر وجوه الأخذ والتحمل وعلم جم
(الخامس والعشرون)معرفة كتابة الحديث و كيفية ضبط الكتاب وتقييده وفيه معارف مهمة رائقة
(السادس والعشرون)معرفة كيفية رواية الحديث وشرط ادائه وما يتعلق بذلك وفيه كثير من نفائس هذا العلم
(السابع والعشرون) معرفة آداب المحدث
(الثامن والعشرون)معرفة آداب طالب الحديث
(التاسع والعشرون)معرفة الاسناد العالي والنازل
(النوع الموفي ثلاثين)معرفة المشهور من الحديث
(الحادي والثلاثون) معرفة الغريب والعزيز من الحديث
(الثاني والثلاثون) معرفة غريب الحديث
(الثالث والثلاثون) معرفة المسلسل
(الرابع والثلاثون)معرفة ناسخ الحديث ومنسوخه
(الخامس والثلاثون)معرفة المصحف من اسانيد الاحاديث ومتونها
(السادس والثلاثون) معرفة مختلف الحديث
(السابع والثلاثون)معرفة المزيد في متصل الاسانيد
(الثامن والثلاثون)معرفة المراسيل الخفي ارسالها
(التاسع والثلاثون)معرفة الصحابة رضي الله عنهم
(الموفي اربعين) معرفة التابعين رضي الله عنهم
(الحادي والاربعون)معرفة اكابر الرواة عن الاصاغر
(الثاني والاربعون) معرفة المدبج وما سواه من رواية الأقران بعضهم عن بعض
(الثالث والاربعون)معرفة الأخوة والاخوات من العلماء والرواة
(الرابع والاربعون)معرفة رواية الآباء عن الابناء
(الخامس والاربعون) عكس ذلك معرفة رواية الأبناء عن الآباء
(السادس والاربعون)معرفة من اشترك في الرواية عنه راويان متقدم ومتأخر تباعد ما بين وفاتيهما
(السابع والاربعون) معرفة من لم يروعنه الاراو واحد
[الثامن والاربعون] معرفة من ذكر باسماء مختلفة او نعوت متعددة
[التاسع والاربعون] معرفة المفردات من اسماء الصحابة والرواة والعلماء
[الموفي خمسين] معرفة الاسماء والكنى
[الحادي والخمسون] معرفة كنى المعروفين بالأسماء دون الكنى
[الثاني والخمسون] معرفة القاب المحدثين
[الثالث والخمسون] معرفة المؤتلف والمختلف
[الرابع والخمسون] معرفة المتفق والمفترق

[الخامس والخمسون] نوع يتركب من هذين النوعين
[السادس والخمسون] معرفة الرواة المتشابهين في الاسم والنسب المتمايزين بالتقديم والتأخير في الابن والأب
[السابع والخمسون] معرفة المنسوبين الى غير آبائهم
[الثامن والخمسون] معرفة الانساب التي باطنها على خلاف ظاهرها
[التاسع والخمسون] معرفة المبهمات
[الموفى ستين] معرفة تواريخ الرواة في الوفيات وغيرها
[الحادي والستون] معرفة الثقات والضعفاء من الرواة
[الثاني والستون] معرفة من خلّط في آخر عمره من الثقات
[الثالث والستون] معرفة طبقات الرواة والعلماء
[الرابع والستون] معرفة الموالي من الرواة والعلماء
[الخامس والستون] معرفة أوطان الرواة وبلدانهم وذلك آخرها

وليس بآخر الممكن في ذلك (١) فأنه قابل للتنويع الى ما لا يحصى اذ لا تحصى أحوال رواة الحديث وصفاتهم ولا أحوال متون الحديث وصفاتها وما من حالة منها ولا صفة الا وهي بصدد أن تفرد بالذكر وأهلها فأذا هي نوع على حياله ولكنه نَصَب من غير أرب وحسبنا الله ونعم الوكيل .

﴿ النوع الاول من انواع علوم الحديث معرفة الصحيح من الحديث ﴾

اعلم علمك الله واياى ان الحديث عند أهله ينقسم الى صحيح وحسن وضعيف.

﴿ النوع الاول معرفة الصحيح ﴾

(قوله) اعلم علمك الله واياى ان الحديث عند اهله ينقسم الى صحيح وحسن وضعيف انتهى . وقد اعترض عليه بأمرين احدهما ان في الترمذي مرفوعاً اذا دعا احدكم فليبدأ بنفسه

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده ﴾

قوله (١) وليس بآخر الممكن في ذلك الخ قال الحافظ الجلال السيوطي في التدريب شرح التقريب للأمام النووى بعد ايراده هذه الأنواع هذا آخر ما اورده المصنف رحمه الله تعالى من انواع علوم الحديث تبعاً لابن الصلاح وقد بقيت انواع أخر ها انا اوردها وبالله سبحانه وتعالى المستعان ثم اخذ في ايراد ذلك الى ان اوصلها الى ثلاثة وتسعين نوعاً آخرها معرفة الحفاظ ومن صنف فيهم •

[ش] فكأن الأولى ان يقول علمنا الله وإياك انتهى ما اعترض به هذا المعترض والحديث الذي ذكره من عند الترمذي ليس هكذا وهو حديث أُبيّ بن كعب (ان رسول الله ﷺ كان اذا ذكر احداً فدعا له بدأ بنفسه) ثم قال هذا حديث حسن غريب صحيح. ورواه ابو داود ايضاً ولفظه كان رسول الله ﷺ اذا دعا بدأ بنفسه وقال رحمة الله علينا وعلى موسى الحديث. ورواه النسائي ايضاً في سننه الكبرى وهو عند مسلم ايضاً كما سيأتي فليس فيه ما ذكره من ان كل داع يبدأ بنفسه وانما هو من فعله ﷺ لا من قوله واذا كان كذلك فهو مقيد بذكره ﷺ نبياً من الأنبياء كما ثبت في صحيح مسلم فى حديث أُبي الطويل في قصة موسى مع الخضر وفيه قال وكان اذا ذكر احداً من الأنبياء بدأ بنفسه رحمة الله علينا وعلى اخى كذا رحمة الله علينا وعلى اخي موسى الحديث. فأما دعاؤه لغير الأنبياء فلم ينقل انه كان يبدأ بنفسه كقوله ﷺ فى الحديث الصحيح الذى رواه البخارى فى قصة زمزم. قال ابن عباس قال النبي ﷺ يرحم الله ام اسماعيل لو تركت زمزم او قال لو لم تغرف من الماء لكان زمزم عينا معينا. وفي الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها سمع رسول الله ﷺ رجلاً يقرأ فى سورة بالليل فقال يرحمه الله الحديث. وفى رواية للبخارى ان الرجل هو عبّاد بن بشر. وللبخارى من حديث سلمة بن الأكوع من السايق قالوا عامر قال يرحمه الله الحديث فظهر بذلك ان بدأه بنفسه في الدعاء كان فيما اذا ذكر نبياً من الأنبياء كما تقدم على انه قد دعا لبعض الأنبياء ولم يذكر نفسه معه وذلك فى الحديث المتفق على صحته من حديث ابى هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ يرحم الله لوطاً لقد كان يأوى الى ركن شديد الحديث وفي الصحيحين ايضاً من حديث ابن مسعود مرفوعاً يرحم الله موسى لقد أوذي بأكثر من هذا فصبر.

الأمر الثاني ان ما نقله عن اهل الحديث من كون الحديث ينقسم الى هذه الأقسام الثلاثة ليس بجيد فأن بعضهم يقسمه الى قسمين فقط صحيح وضعيف. وقد ذكر المصنف هذا الخلاف في النوع الثاني فى التاسع من التفريعات المذكورة فيه فقال من اهل الحديث من لا يفرد نوع الحسن ويجعله مندرجاً فى انواع الصحيح لاندراجه فى انواع

اما الحديث الصحيح فهو الحديث المسند الذي يتصل اسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط الى منتهاه ولا يكون شاذاً ولا معللا (١) وفي هذه الأوصاف احتراز عن المرسل والمنقطع والمعضل والشاذ وما فيه علة قادحة (٢) وما في راويه نوع جرح وهذه انواع يأتي ذكرها ان شاء الله تبارك وتعالى .

ما يحتج قال وهو الظاهر من كلام ابي عبد الله الحاكم في تصرفاته الى آخر كلامه فكان ينبغي الأحتراز عن هذا الخلاف هنا .(والجواب) انما نقله المصنف عن اهل الحديث قد نقله عنهم الخطابي في خطبة معالم السنن فقال اعلموا ان الحديث عند اهله على ثلاثة اقسام حديث صحيح وحديث حسن وحديث سقيم. ولم ار من سبق الخطابي الى تقسيمه ذلك وان كان في كلام المتقدمين ذكر الحسن وهو موجود في كلام الشافعي والبخاري وجماعة. ولكن الخطابي نقل التقسيم عن اهل الحديث وهو امام ثقة فتبعه المصنف على ذلك هنا. ثم حكى الخلاف في الموضع الذي ذكره فلم يهمل حكاية الخلاف والله اعلم .

(قوله) اما الحديث الصحيح فهو الحديث المسند الذي يتصل اسناده الى آخر كلامه. اعترض عليه بأن من يقبل المرسل لا يشترط ان يكون مسنداً. وايضاً اشتراط سلامته من الشذوذ والعلة انما زادها اهل الحديث كما قاله ابن دقيق العيد في الأقتراح قال وفي هذين الشرطين نظر على مقتضى نظر الفقهاء. فأن كثيراً من العلل التي يعلل بها المحدثون لا تجري على اصول الفقهاء. قال ومن شرط الحد ان يكون جامعاً مانعاً [والجواب] ان من يصنف

(١) الشاذ ان يكون فيه مخالفة لما نقله الجماعة • والمعلل ان يكون فيه علة مثل ان يتصل سند راو واحد والجماعة وقفوه اهـ • من هامش الأحمدية •

(٢) العلة القادحة مثل الأرسال الخفي وهو ان يروى عمن عاصره بلفظ عن ولم يسمع منه شيئاً وكالتدليس وهو ان يروي عن سمع منه ما لم يسمع منه سواء كانت العلة خفية كالأرسال والمراد خفاؤها على غير المتبحر او ظاهرة كالفسق وسوء الحفظ • ويقابل العلة القادحة العلة التي لا تكون قادحة في صحة الحديث كالأختلاف في تعيين ثقة من ثقتين • قال الزرقاني في شرح البيقونية واكثر ما تكون العلة في السند وقد تكون في المتن • ثم التي في السند قد تقدح في صحة المتن وقد لا تقدح كحديث البيعان بالخيار • حيث رواه يعلى بن عبيد عن الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عمر فقد صرح النقاد بوهمه على الثوري فالمعروف من حديثه عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر لكنها لم تقدح لأن عبدالله وعمراً كلاهما ثقة •

فهذا هو الحديث الذي يحكم له بالصحة بلا خلاف بين اهل الحديث ·

وقد يختلفون في صحة بعض الأحاديث لأختلافهم في وجود هذه الأوصاف فيه او لأختلافهم في اشتراط بعض هذه الأوصاف كما في المرسل

في علم[١] انما يذكر الحد عنداهله لا من عند غيرهم من اهل علم آخر .

وفى مقدمة مسلم ان المرسل في اصل قولنا وقول اهل العلم بالأخبار ليس بحجة وكون الفقهاء والاصوليين لا يشترطون في الصحيح هذين الشرطين لا يفسد الحد عندمن يشترطهما على ان المصنف قد احترز عن اختلافهم وقال بعد ان فرغ من الحد وما يحترز به عنه .فهذا هو الحديث الذي يحكم له بالصحة بلا خلاف من اهل الحديث. وقد يختلفون في صحة بعض الأحاديث لأختلافهم في وجودهذه الأوصاف فيه اولاختلافهم في اشتراط بعض هذه الأوصاف كما في المرسل انتهى كلامه .

(وقوله) بلا خلاف بين اهل الحديث انما قيد نفي الخلاف بأهل الحديث لأن غير اهل الحديث قد يشترطون في الصحيح شروطاً زائدة على هذه كاشتراط العدد في الرواية كما في الشهادة فقد حكاه الحازمي في شروط الأئمة (٢) عن بعض متأخري المعتزلة على انه قد حكي ايضاً عن بعض اصحاب الحديث.قال البيهقي في رسالته الى ابي محمد الجويني رحمهما الله رأيت في الفصول التى املاها الشيخ حرسه الله تعالى حكاية عن بعض اصحاب الحديث انه يشترط في قبول الأخبار ان يروي عدلان عن عدلين حتى يتصل مثني مثني برسول الله ﷺ ولم يذكر قائله الى آخر كلامه . وكأن البيهقي رآه في كلام ابي محمد الجويني فنبه على انه لا يعرف عن اهل الحديث والله اعلم .

(وقوله) وقد يختلفون في صحة بعض الأحاديث لاختلافهم في وجود هذه الأوصاف فيه انتهى يريد بقوله هذه الأوصاف اي اوصاف القبول التى ذكرها في حد الصحيح وانما نبهت على ذلك وان كان واضحاً لأني رأيت بعضهم قد اعترض عليه فقال انه

(١) في النسخة التى عليها خطوط المؤلف ان من يصنف في علم الحديث بزيادة كلمة الحديث · والظاهر ان الصواب النسخة التي بخط الحافظ ابن حجر اه م ·

(٢) طبعه صديقنا السيد حسام الدين القدسي في مطبعة الترقي بدمشق سنة ١٣٤٦ وعلق عليه تعليقات حسنة العالم الفاضل الشيخ محمد زاهد الكوثري وهو في ٦٠ صحيفة اه م

ومتي قالوا هذا حديث صحيح فمعناه انه اتصل سنده مع سائر الأوصاف المذكورة وليس من شرطه ان يكون مقطوعاً به في نفس الأمر اذ منه ما ينفرد بروايته عدد واحد وليس من الأخبار التي اجمعت الأمة على تلقيها بالقبول، وكذلك اذا قالوا في حديث انه غير صحيح فليس ذلك قطعاً بأنه كذب في نفس الأمر إذ قد يكون صدقاً في نفس الأمر وانما المراد به انه لم يصح اسناده على الشرط المذكور والله اعلم .

[فوائد مهمة] احدها الصحيح يتنوع الى متفق عليه ومختلف فيه كما سبق ذكره ويتنوع الى مشهور وغريب وبين ذلك .

ثم ان درجات الصحيح تتفاوت في القوة بحسب تمكن الحديث من الصفات المذكورة التي تبتني الصحة عليها وتنقسم باعتبار ذلك الى اقسام يستعصي احصاؤها على العاد الحاصر .

ولهذا نرى الأمساك عن الحكم لأسناد او حديث بأنه الأصح على الأطلاق على ان جماعة من أئمة الحديث خاضوا غمرة ذلك فاضطربت اقوالهم .

يعني الأوصاف المتقدمة من ارسال وانقطاع وعضل وشذوذ وشبهها . قال وفيه نظر من حيث ان احداً لم يذكر ان المعضل والشاذ والمنقطع صحيح . وهذا الأعتراض ليس بصحيح فأنه انما اراد اوصاف القبول كما قدمته . وعلى تقدير ان يكون اراد ما زعم فمن يحتج بالمرسل لا يتقيد بكونه ارسله التابعي بل لو ارسله اتباع التابعين احتج به وهو عنده صحيح وان كان معضلاً . وكذلك من يحتج بالمرسل يحتج بالمنقطع بل المنقطع والمرسل عند المتقدمين واحد . وقال ابو يعلى الخليلي في الأرشاد ان الشاذ ينقسم الى صحيح ومردود فقول هذا المعترض ان احداً لا يقول في الشاذ انه صحيح مردود بقول الخليلي المذكور والله اعلم .

(قوله) على ان جماعة من اهل الحديث خاضوا غمرة ذلك فاضطربت اقوالهم فذكر الخلاف في اصح الأسانيد الى آخر كلامه . اعترض عليه بأن الحاكم وغيره ذكروا ان هذا بالنسبة الى الأمصار او الى الأشخاص واذا كان كذلك فلا يبقى خلاف بين هذه الأقوال انتهى كلام المعترض وليس بجيد لأن الحاكم لم يقل ان الخلاف مقيد بذلك بل قال لا ينبغي ان يطلق ذلك وينبغي ان يقيد بذلك فهذا لا ينفي الخلاف المتقدم .

فروينا عن اسحاق بن راهويه انه قال ، اصح الأسانيد كلهـا الزهرى عن سالم عن ابيه ورويناه نحوه عن احمد بن حنبل .

ورويناعن عمرو بن علي الفلاس انه قال اصح الأسانيد محمد بن سيرين عن عَبيدة (١) عن علي وروينا نحوه عن علي بن المديني وروي ذلك عن غيرهما ، ثم منهم من عين الراوي عن محمد وجعله ايوب السختياني ومنهم من جعله ابن عون .

وفيما نرويه عن يحي بن معين انه قال أجودها الأعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبدالله (٢) وروينا عن ابي بكر بن ابي شيبة قال اصح الأسانيد كلها الزهري عن علي بن الحسين عن ابيه عن علي . وروينا عن ابي عبد الله البخاري صاحب الصحيح انه قال اصح الأسانيد كلها مالك عن نافع عن ابن عمر وبني الامام ابو منصور عبد القاهر بن طاهر التميمي على ذلك ان اجل الأسانيد الشافعي ، عن مالك عن نافع عن ابن عمر .

واحتج بأجماع اصحاب الحديث على انه لم يكن في الرواة عن مالك أجل من الشافعي رضي الله عنهم اجمعين والله اعلم .

وايضاً ولو قيدناه بالأشخاص فالخلاف موجود فيقال اصح اسانيد عليّ كذا وقيل كذا واصح اسانيد ابن عمر كذا وقيل كذا فالخلاف موجود والله اعلم .

(قوله) (٣) نقلاً عن ابي منصور التميمى ان اجل الاسانيد الشافعى عن مالك عن نافع عن ابن عمر واعترض عليه بأن اباحنيفة يروى عن مالك احاديث فيما ذكره الدارقطنى انتهى وهذا الأعتراض خطأ لأن الأحاديث التى ذكرها الدارقطنى من كتاب المدبج من رواية ابي حنيفة عن مالك ليس فيها شيءٌ من رواية مالك عن نافع عن ابن عمر والمسألة مفروضة فى هذه الترجمة لا في غيرها وتراجم اهل الحديث معروفة من كتب الرجال فلا معنى للأعتراض بما ذكره .

---

(١) هو ابن عمرو .
(٢) اى ابن مسعود كما فى التدريب للجلال السيوطي وهو المراد عند الأطلاق .
(٣) هذه المقولة لاوجودلها في النسخة التي عليها خط المؤلف .

الثانية اذا وجدنا فيما يروي من اجزاء الحديث وغيرها حديثاً صحيح الأسناد ولم نجده في احد الصحيحين ولا منصوصاً على صحته في شيء من مصنفات أئمة الحديث المعتمدة المشهورة فأنا لا نتجاسر على جزم الحكم بصحته فقد تعذر في هذه الأعصار الأستقلال بادراك الصحيح بمجرد اعتبار الأسانيد لأنه مامن اسناد من ذلك الا وتجد في رجاله من اعتمد في روايته على مافي كتابه عريا عما يشترط في الصحيح من الحفظ والضبط والأتقان (١)

فآل الأمر اذاً في معرفة الصحيح والحسن الى الأعتماد على ما نص عليه أئمة الحديث في تصانيفهم المعتمدة المشهورة التي يؤمن فيها لشهرتها من التغيير والتحريف وصار معظم المقصود بما يتداول من الأسانيد خارجاً عن ذلك ابقاء سلسلة الأسناد التي خصت بها هذه الأمة زادها الله تعالى شرفاً آمين .

[قوله] اذا وجدنا فيما نروى من اجزاء الحديث وغيرها حديثاً صحيح الأسناد ولم نجده في احد الصحيحين ولا منصوصاً على صحته في شيء من مصنفات اهل الحديث المعتمدة المشهورة فأنا لا نتجاسر على جزم الحكم بصحته فقد تعذر فى هذه الأعصار الاستقلال بأدراك الصحيح بمجرد اعتبار الأسانيد الى آخر كلامه . وقد خالفه في ذلك الشيخ محى الدين النووي رحمه الله فقال والأظهر عندي جوازه لمن تمكن وقويت معرفته انتهى كلامه . وما رجحه النووي هو الذي عليه عمل اهل الحديث فقد صحح جماعة من المتأخرين احاديث لم نجد لمن تقدمهم فيها تصحيحاً فمن المعاصرين لابن الصلاح ابو الحسن علي بن محمد بن عبد الملك ابن القطان صاحب كتاب بيان الوهم والأيهام وقد صحح في كتابه المذكور عدة احاديث (منها) حديث ابن عمر انه كان يتوضأ ونعلاه في رجليه ويمسح عليهما ويقول كذلك كان رسول الله ﷺ يفعل . اخرجه ابوبكر البزار في مسنده وقال ابن القطان انه حديث صحيح (ومنها) حديث انس كان اصحاب رسول الله ﷺ ينتظرون الصلاة فيضعون جنوبهم فمنهم من ينام ثم يقوم الى الصلاة رواه هكذا قاسم بن اصبغ وصححه ابن القطان فقال وهو كما ترى صحيح وتوفى ابن القطان هذا

---

(١) قال فى التدريب بعد نقله هذه العبارة . قال في المنهل الروى مع غلبة الظن انه لو صح لما اهمله أئمة الأعصار المتقدمة لشدة فحصهم واجتهادهم . وقد خالفه الأمام النووى في التقريب وكذلك شارحه الجلال السيوطى واطال في بيان ذلك وكذلك الشارح هنا كما ترى .

الثالثة اول من صنف الصحيح البخاري ابو عبد الله محمد بن اسماعيل الجُعفي (١) مولاهم وتلاه ابو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري القشيري من انفسهم (٢) ومسلم مع انه أخذ عن البخاري واستفاد منه يشاركه في اكثر شيوخه وكتابهما اصح الكتب بعد كتاب الله العزيز.

وهو على قضاء سجلماسة من المغرب سنة ثمان وعشرين وستماية ذكره ابن الأبار فى التكملة. وممن صحح ايضاً من المعاصرين له الحافظ ضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي فجمع كتاباً سماه المختارة التزم فيه الصحة وذكر فيه احاديث لم يسبق الى تصحيحها فيما اعلم. وتوفى الضياء المقدسى في السنة التي مات فيها ابن الصلاح سنة ثلاث واربعين وستماية. وصحح الحافظ زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوى المنذري حديثاً في جزء له جمع فيه ماورد فيه [غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر] وتوفى الزكي عبد العظيم سنة ست وخمسين وستماية. ثم صحح الطبقة التي تلي هذه فصحح الحافظ شرف الدين عبد المؤمن بن خلف الدمياطي حديث جابر مرفوعاً [ماء زمزم لما شرب له] في جزء جمعه في ذلك اورده من رواية عبد الرحمن بن ابى المَوَال عن محمد بن المنكدر عن جابر. ومن هذه الطريق رواه البيهقى فى شعب الأيمان. وانما المعروف رواية عبد الله بن المؤمَّل عن ابن المنكدر كما رواه ابن ماجه وضعفه النووي وغيره من هذا الوجه. وطريق ابن عباس اصح من طريق جابر. ثم صححت الطبقة التي تلي هذه الطبقة وهم شيوخنا فصحح الشيخ تقي الدين السبكى حديث ابن عمر فى الزيارة فى تصنيفه المشهور كما اخبرني به ولم يزل ذلك دأب من بلغ اهلية ذلك منهم الا ان منهم من لا يقبل ذلك منهم. وكذا كان المتقدمون ربما صحح بعضهم شيئاً فأنكر عليه تصحيحه والله اعلم.

(قوله) اول من صنف فى الصحيح البخاري انتهى اعترض عليه بأن مالكاً صنف الصحيح قبله والجواب ان مالكاً رحمه الله لم يفرد الصحيح بل ادخل فيه المرسل والمنقطع والبلاغات ومن بلاغاته احاديث لا تعرف كما ذكره ابن عبد البر فلم يفرد الصحيح اذاً والله اعلم.

(قوله) وتلاه ابو الحسين مسلم بن الحجاج انتهى اعترض عليه بقول ابى الفضل

(١) نسبة الى اليمان بن اخنس الجعفي لأن المغيرة وهو ابو جد البخارى اسلم على يده.

(٢) اى من بني قشير وقشير بضم القاف وفتح الشين هو ابن كعب وهى قبيلة كبيرة اهـ. ابن خلكان في ترجمة ابي القاسم عبد الكريم القشيرى.

واما ما رويناه عن الشافعي رضي الله عنه من انه قال : ما اعلم في الأرض كتاباً في العلم اكثر صواباً من كتاب مالك. ومنهم من رواه بغير هذا اللفظ فانما قال ذلك قبل وجود كتابي البخاري ومسلم. ثم ان كتاب البخاري اصح الكتابين صحيحاً واكثرهما فوائد .

واما ما رويناه عن ابي علي الحافظ النيسابوري استاذ الحاكم ابي عبد الله الحافظ من انه قال ما تحت اديم السماء كتاب اصح من كتاب مسلم بن الحجاج. فهذا وقولُ من فضل من شيوخ المغرب كتاب مسلم على كتاب البخاري ان كان المراد به ان كتاب مسلم يترجح بأنه لم يمازجه غير الصحيح فأنه ليس فيه بعد خطبته الا الحديث الصحيح مسروداً غير ممزوج بمثل مافي كتاب البخاري في تراجم ابوابه من الأشياء التي لم يسندها على الوصف المشروط في الصحيح فهذا لا بأس به وليس يلزم منه ان كتاب مسلم ارجح فيما يرجع الى نفس الصحيح على كتاب البخاري .

وان كان المراد به ان كتاب مسلم اصح صحيحاً فهذا مردود على من يقوله والله اعلم .

الرابعة لم يستوعبا الصحيح في صحيحيهما ولا التزما ذلك . فقد روينا عن البخاري انه قال

احمد بن سلمة كنت مع مسلم بن الحجاج في تأليف هذا الكتاب سنة خمس ومائتين هكذا رأيته بخط الذي اعترض على ابن الصلاح سنة خمس بسين فقط واراد بذلك ان تصنيف مسلم لكتابه قديم فلا يكون تالياً لكتاب البخاري وقد تصحف التاريخ عليه وانما هو سنة خمسين ومائتين بزيادة الياء والنون وذلك باطل قطعاً لأن مولد مسلم رحمه الله في سنة اربع ومائتين بل البخاري لم يكن في التاريخ المذكور صنف فضلاً عن مسلم فأن بينهما في العمر عشر سنين ولد البخاري سنة اربع وتسعين ومائة .

(قوله) فهذا وقول من فضل من شيوخ المغرب كتاب مسلم على كتاب البخاري ان كان المراد به ان كتاب مسلم يترجح بأنه لم يمازجه غير الصحيح فأنه ليس فيه بعد خطبته الا الحديث الصحيح مسروداً غير ممزوج بمثل ما في كتاب البخاري في تراجم ابوابه من الأشياء التي لم يسندها على الوصف للشروط في الصحيح انتهي . قلت قد روى مسلم بعد الخطبة في كتاب الصلاة بأسناده الى يحي ابن ابي كثير انه قال لا يستطاع العلم براحة الجسم فقد مزجه بغير الأحاديث ولكنه نادر جداً بخلاف البخاري والله اعلم .

ما ادخلت في كتاب الجامع الا ما صح وتركت من الصحاح لملال الطول .

ورويناعن مسلم انه قال: ليس كل شيء عندي صحيح وضعته ههنا يعني في كتابه الصحيح انما وضعت ههنا ما اجمعوا عليه . قلت اراد والله اعلم انه لم يضع في كتابه الا الأحاديث التي وجد عنده فيها شرائط الصحيح المجمع عليه وان لم يظهر اجتماعها في بعضها عن بعضهم .

ثم ان ابا عبد الله بن الأخرم الحافظ قال قل ما يفوت البخاري ومسلماً مما يثبت من الحديث يعني في كتابيهما .

ولقائل ان يقول ليس ذلك بالقليل فأن المستدرك على الصحيحين للحاكم ابي عبد الله كتاب كبير يشتمل مما فاتهما على شيء كثير وان يكن عليه في بعضه مقال فأنه يصفو له منه صحيح كثير . وقد قال البخاري احفظ مائة الف حديث صحيح ومائتي الف حديث غير صحيح .

وجملة ما في كتابه الصحيح سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثاً بالأحاديث المكررة . وقد قيل انها باسقاط المكررة اربعة آلاف حديث الا ان هذه العبارة قد يندرج تحتها عندهم آثار الصحابة والتابعين وربما عد الحديث الواحد المروي بأسنادين حديثين (١)

(قوله) وجملة ما في كتابه الصحيح يعنى البخارى سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثاً بالأحاديث المكررة انتهى هكذا اطلق ابن الصلاح عدة احاديثه والمراد بهذا العدد الرواية المشهورة وهي رواية محمد بن يوسف الفِرَبرى . فأما رواية حماد بن شاكر فهي دونها بمائتي حديث . وانقص الروايات رواية ابراهيم بن مَعْقِل فأنها تنقص عن رواية الفربرى ثلاثمائة حديث .

ولم يذكر ابن الصلاح عدة احاديث مسلم وقد ذكرها النووى من زياداته فى التقريب والتيسير فقال ان عدة احاديثه نحو اربعة آلاف باسقاط المكرر انتهى ولم يذكر عدته بالمكرر وهو يزيد على عدة كتاب البخارى لكثرة طرقه . وقد رأيت عن ابى الفضل احمد ابن سلمة انه اثنا عشر الف حديث .

(١) في ذيل المطبوعة المصرية ما نصه • وجد بهامش النسخة المخطوطة ما نصه • قال المؤلف وهكذا صحيح مسلم هو نحو اربعة آلاف حديث باسقاط المكرر فقد روينا عن ابي قريش الحافظ قال كنت عند ابي زرعة الرازي فجاء مسلم بن الحجاج فسلم عليه فلما ان قام قلت له هذا جمع اربعة آلاف حديث في الصحيح فقال ولمن ترك الباقي والله اعلم •

ثم ان الزيادة في الصحيح على مافي الكتابين يتلقاها طالبها مما اشتمل عليه احد المصنفات المعتمدة المشهورة لأئمة الحديث ، كأبي داود السجستاني، وابي عيسى الترمذي ، وابي عبد الرحمن النسائي، وابي بكر بن خزيمة ، وابي الحسن الدارقطني وغيرهم منصوصاً على صحته فيها ولا يكفي في ذلك مجرد كونه موجوداً في كتاب ابي داود وكتاب الترمذي وكتاب النسائي وسائر من جمع في كتابه بين الصحيح وغيره ، ويكفي مجرد كونه موجوداً في كتب من اشترط منهم الصحيح فيما جمعه ككتاب ابن خزيمة . وكذلك ما يوجد في الكتب المخرجة على كتاب البخاري وكتاب مسلم ككتاب ابي عوانة الأسفرائيني وكتاب ابي بكر الأسماعيلي ،وكتاب ابي بكر البُرقاني وغيرها من تتمة لمحذوف او زيادة شرح في كثير من احاديث الصحيحين . وكثير من هذا موجود في الجمع بين الصحيحين لأبي عبد الله الحميدي.

(قوله) ثم ان الزيادة فى الصحيح على ما فى الكتابين يتلقاها طالبها مما اشتمل عليه احد المصنفات المعتمدة المشتهرة لأئمة الحديث كأبي داود والترمذى والنسائى وابن خزيمة والدارقطنى وغيرهم منصوصاً على صحته فيها انتهى كلامه . ولا يشترط فى معرفة الصحيح الزائد على ما فى الصحيحين ان ينص الائمة المذكورون وغيرهم على صحتها فى كتبهم المعتمدة المشتهرة كما قيده المصنف بل لو نص احد منهم على صحته بالأسناد الصحيح اليه كما فى سؤالات يحي بن معين وسؤالات الأمام احمد وغيرهما كفى ذلك فى صحته وهذا واضح . وانما قيده المصنف بتنصيصهم على صحته في كتبهم المشتهرة بناء على اختياره المتقدم انه ليس لأحد ان يصحح في هذه الأعصار فلا يكفي على هذا وجود التصحيح بأسناد صحيح كما لا يكتفي في التصحيح بوجود اصل الحديث بأسناد صحيح ولكن قد تقدم ان اختياره هذا خالفه فيه النووي وغيره من اهل الحديث وان العمل على خلافه كما تقدم والله اعلم .

[قوله] ويكفي مجرد كونه موجوداً في كتب من اشترط منهم الصحيح فيما جمعه ككتاب ابن خزيمة وكذلك ما يوجد فى الكتب المخرجة على كتاب البخاري وكتاب مسلم ككتاب ابى عوانة الأسفرائيني وكتاب ابى بكر الأسماعيلي وكتاب ابى بكر البرقاني

واعتنى الحاكم ابو عبد الله الحافظ بالزيادة في عدد الحديث الصحيح على مافي الصحيحين وجمع ذلك في كتاب سماه المستدرك اودعه ماليس في واحد من الصحيحين مما رآه على شرط الشيخين قد اخرجا عن رواته في كتابيهما او على شرط البخاري وحده او على شرط مسلم وحده

وغيرها من تتمة لمحذوف او زيادة شرح في كثير من احاديث الصحيحين . وكثير من هذا موجود في الجمع بين الصحيحين لأبي عبد الله الحميدي انتهى كلامه . وهو يقتضي ان ماوجد من الزيادات على الصحيحين في كتاب الحميدي يحكم بصحته وليس كذلك لأن المستخرجات المذكورة قد رووها بأسانيدهم الصحيحة فكانت الزيادات التي تقع فيها صحيحة لوجودها بأسناد صحيح فى كتاب مشهور على رأي المصنف. واما الذي زاده الحميدي فى الجمع بين الصحيحين فأنه لم يروه بأسناده حتى ينظرفيه ولا اظهر لنا اصطلاحاً انه يزيد فيه زوايد التزم فيها الصحة فيُقلَّد فيها وانما جمع بين كتابين وليست تلك الزيادات فى واحد من الكتابين فهي غيرمقبولة حتي توجد فى غيره باسناد صحيح والله اعلم.

وقد نص المصنف بعد هذا في الفائدة الخامسة التى تلي هذه ان من نقل شيئاً من زيادات الحميدي عن الصحيحين او احدهما فهو مخطئٌ وهو كما ذكر فمن اين له ان تلك الزيادات محكوم بصحتها بلا مستند فالصواب ما ذكرناه والله اعلم .

(قوله) واعتنى الحاكم ابو عبد الله الحافظ بالزيادة في عدد الحديث الصحيح على ما في الصحيحين وجمع ذلك فى كتاب سماه المستدرك اودعه ما ليس فى واحد من الصحيحين مما رآه على شرط الشيخين قداخرجا عن رواته في كتابيهما الى آخر كلامه. وفيه امران احدهما ان قوله اودعه ماليس في واحد من الصحيحين ليس كذلك فقد اودعه احاديث مخرجة في الصحيح وهماً منه في ذلك وهي احاديث كثيرة . منها حديث ابي سعيد الخدري مرفوعاً (لاتكتبوا عني شيئاًسوى القرآن) الحديث رواه الحاكم فى مناقب ابي سعيد الخدرى وقد اخرجه مسلم فى صحيحه وقدبين الحافظ ابو عبدالله الذهبي فى مختصر المستدرك كثيراً من الأحاديث التي اخرجها فى المستدرك وهى فى الصحيح (الأمر الثانى) ان قوله مما رآه على شرط الشيخين قد اخرجا عن رواته فى كتابيهما فيه بيان ان ماهو على شرطهما هو ما اخرجا عن رواته فى كتابيهما ولم يرد الحاكم ذلك

وما ادى اجتهاده الى تصحيحه وإن لم يكن على شرط واحد منهما وهو واسع الخطو في شرط الصحيح متساهل في القضاء به فالأولى ان نتوسط في امره فنقول ماحكم بصحته ولم نجد ذلك فيه لغيره من الأئمة ان لم يكن من قبيل الصحيح فهو من قبيل الحسن يحتج به ويعمل به الا ان تظهر فيه علة توجب ضعفه ٠

ويقاربه في حكمه صحيح ابي حاتم بن حبان البستي رحمهم الله تعالى اجمعين والله اعلم ٠

فقد قال فى خطبة كتاب المستدرك وانا استعين الله تعالى على اخراج احاديث رواتها ثقات قد احتج بمثلها الشيخان او احدهما فقول الحاكم بمثلها اى بمثل رواتها لا بهم انفسهم ويحتمل ان يراد بمثل تلك الأحاديث وفيه نظر. ولكن الذى ذكره المصنف هو الذى فهمه ابن دقيق العيد من عمل الحاكم فأنه ينقل تصحيح الحاكم لحديث وانه على شرط البخارى مثلا ثم يعترض عليه بأن فيه فلانا ولم يخرج له البخارى وهكذا فعل الذهبى فى مختصر المستدرك ولكن ظاهر كلام الحاكم المذكور مخالف لما فهموه عنه والله اعلم(١)

[قوله] عند ذكر تساهل الحاكم فالأولى ان نتوسط فى امره فنقول ما حكم بصحته ولم نجد ذلك فيه لغيره من الأئمة ان لم يكن من قبيل الصحيح فهو من قبيل الحسن يحتج به ويعمل به الا ان تظهر فيه علة توجب ضعفه انتهى كلامه . وقد تعقبه بعض من اختصر كلامه وهو مولانا قاضي القضاة بدر الدين بن جماعة فقال انه يتتبع ويحكم عليه بما يليق بحاله من الحسن او الصحة او الضعف وهذا هو الصواب الا ان الشيخ اباعمرو رحمه الله رأيه انه قد انقطع التصحيح فى هذه الأعصار فليس لأحد ان يصحح فلهذا قطع النظر عن الكشف عليه والله اعلم.

(قوله) ويقاربه فى حكمه صحيح ابى حاتم بن حبان البُستى انتهى وقد فهم بعض المتأخرين من كلامه ترجيح كتاب الحاكم على كتاب ابن حبان فاعترض على كلامه هذا بأن قال اما صحيح ابن حبان فمن عرف شرطه واعتبر كلامه عرف سمّوه على كتاب الحاكم وما فهمه هذا المعترض من كلام المصنف ليس بصحيح وانما اراد انه يقاربه في التساهل فالحاكم اشد تساهلاً منه وهو كذلك. قال الحازمي ابن حبان امكن في الحديث من الحاكم.

---

(١) فى التدريب شرح التقريب للجلال السيوطي رحمه الله(ص ٤٠) كلام طويل لشيخ الأسلام الحافظ ابن حجر في رد اعتراض الزين العراقى هنا على ابن دقيق العيد والذهبي فانظره ان شئت ٠

الخامسة الكتب المخرجة على كتاب البخاري او كتاب مسلم رضي الله تعالى عنهما لم يلتزم مصنفوها فيها موافقتهما في الفاظ الأحاديث بعينها من غير زيادة ونقصان لكونهم رووا تلك الأحاديث من غير جهة البخاري ومسلم طلباً لعلو الأسناد فحصل فيها بعض التفاوت في الألفاظ

وهكذا ما أخرجه المؤلفون في تصانيفهم المستقلة كالسنن الكبير للبيهقي وشرح السنة لأبي محمد البغوي وغيرهما مما قالوا فيه اخرجه البخاري او مسلم فلا يستفاد بذلك اكثر من ان البخاري او مسلما اخرج اصل ذلك الحديث مع احتمال ان يكون بينهما تفاوت في اللفظ وربما كان تفاوتاً في بعض المعني فقد وجدت في ذلك مافيه بعض التفاوت من حيث المعنى ٠

واذا كان الأمر في ذلك على هذا فليس لك ان تنقل حديثاً منها وتقول هو على هـذا الوجه في كتاب البخاري او في كتاب مسلم الا ان تقابل لفظه او يكون الذي خرجه قد قال اخرجه البخاري بهذا اللفظ بخلاف الكتب المختصرة من الصحيحين فأن مصنفيها نقلوا فيها الفاظ الصحيحين او احدهما غير ان الجمع بين الصحيحين للحميدي الأندلسي منها يشتمل على زيادة تتمات لبعض الأحاديث كما قدمنا ذكره فربما نقل من لا يميز بعض ما يجده فيه عن الصحيحين او احدهما وهو مخطئ لكونه من تلك الزيادات التي لا وجود لها في واحد من الصحيحين ٠

ثم ان التخاريج المذكورة على الكتابين يستفاد منها فائدتان احداهما علو الأسناد (١) والثانية الزيادة في قدر الصحيح لما يقع فيها من الفاظ زائدة وتتمات في بعض الأحاديث يثبت صحتها بهذه التخاريج لأنها واردة بالأسانيد الثابتة في الصحيحين او احدهما وخارجة من ذلك المخرج الثابت والله اعلم ٠

(قوله) ثم ان التخاريج المذكورة على الكتابين يستفاد منها فائدتان فذكرهما ولو قال ان هاتين الفائدتين من فائدة المستخرجات كان احسن فأن فيها غير هاتين الفائدتين فمن ذلك تكثير طرق الحديث ليرجح بها عند التعارض .

---

(١) قال في التدريب لأن مصنف المستخرج لو روي حديثاً عن عبد الرزاق من طريق البخارى لوقع انزل من الطريق الذى رواه به المستخرج مثاله ان ابا نعيم لو روي حديثاً عن عبد الرزاق من طريق البخاري او مسلم لم يصل اليه الا بأربعة واذا رواه عن الطبراني عن الدبرى عنه وصل بأثنين • وكذا لو روى حديثاً في مسند الطيالسي من طريق مسلم كان بينه وبينه اربعة • شيخان بينه وبين مسلم ومسلم وشيخه • واذا رواه عن ابن فارس عن يونس بن حبيب عنه وصل بأثنين اه ص [٣٤]

السادسة ما اسنده البخاري ومسلم رحمهما الله في كتابيهما بالأسناد المتصل فذلك الذي حكما بصحته بلا اشكال ·

واما المعلق وهو الذي حذف من مبتدأ اسناده واحد او اكثر فأغلب ماوقع ذلك في كتاب البخاري وهو في كتاب مسلم قليل جداً ففي بعضه نظر ·

(قوله) واما المعلق الذي حذف من مبتدأ اسناده واحد او اكثر واغلب ماوقع ذلك فى كتاب البخاري وهو في كتاب مسلم قليل جداً فى بعضه نظر. وينبغي ان يقول ما كان من ذلك ونحوه بلفظ فيه جزم وحكم به على من علقه عنه فقد حكم(١) بصحته عنه مثاله قال رسول الله ﷺ كذا وكذا قال ابن عباس كذا قال مجاهد كذا قال عفان كذا قال القعنبي كذا روى ابو هريره كذا وكذا وما اشبه ذلك من العبارات فكل ذلك حكم منه على من ذكره عنه بأن قد قال ذلك ورواه فلن يستجيز اطلاق ذلك الا اذا صح عنده ذلك عنه . ثم اذا كان الذي علق الحديث عنه دون الصحابة فالحكم بصحته يتوقف على اتصال الأسناد بينه وبين الصحابي. واما مالم يكن فى لفظه جزم وحكم مثل روى عن رسول الله ﷺ كذا وكذا وروي عن فلان كذا وفى الباب عن النبي ﷺ كذا وكذا فهذا وما اشبهه من الألفاظ ليس في شيء منه حكم منه بصحة ذلك عمن ذكره عنه لأن مثل هذه العبارات تستعمل فى الحديث الضعيف ايضاً. ومع ذلك فأيراده له فى اثناء الصحيح مشعر بصحة اصله اشعاراً يؤنس به ويركن اليه والله اعلم انتهى كلامه .

وفيه امور (احدها) ان قوله وهو فى مسلم قليل جداً هو كما ذكر ولكني رأيت ان ابين موضع ذلك القليل ليضبط. فمن ذلك قول مسلم فى التيمم وروى الليث بن سعد حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج عن عمير مولى ابن عباس انه سمعه يقول اقبلت انا وعبد الله بن يسار مولى ميمونة زوج النبي ﷺ حتى دخلنا على ابي الجهم بن الحارث بن الصمة الأنصاري فقال ابو الجهم اقبل رسول الله ﷺ من نحو بئر جمل الحديث .

وقال مسلم فى البيوع وروى الليث بن سعد حدثنى جعفر بن ربيعة عن عبدالرحمن

(١) اي البخاري كذا بهامش الكتانية ·

وينبغي ان نقول ما كان من ذلك ونحوه بلفظ فيه جزم وحكم به على من علقه عنه فقد حكم بصحته عنه. مثاله قال رسول الله ﷺ كذا و كذا ، قال ابن عباس كذا ، قال مجاهد كذا ، قال عفان كذا قال القعنبي كذا ، روي ابو هريرة كذا و كذا وما اشبه ذلك من العبارات فكل ذلك حكم منه على من ذكره عنه بأنه قد قال ذلك ورواه فلن يستجيز اطلاق ذلك الا اذا صح عنده ذلك عنه .

ابن هرمز عن عبدالله بن كعب بن مالك عن كعب بن مالك انه كان له مال على عبدالله ابن ابي حدرد الأسلمي الحديث .

وقال مسلم فى الحدود وروى الليث ايضاً عن عبد الرحمن بن خالد بن مسافر عن ابن شهاب بهذا الأسناد مثله . وهذان الحديثان الأخيران قد رواهما مسلم قبل هذين الطريقين متصلا ثم اعقبهما بهذين الأسنادين المعلقين فعلى هذا ليس فى كتاب مسلم بعد المقدمة حديث معلق لم يوصله الا حديث ابي الجهم المذكور وفيه بقية اربعة عشر موضعاً رواه متصلا ثم عقبه بقوله ورواه فلان. وقد جمعها الرشيد العطار في الغرر المجموعه. وقد بينت ذلك كله فى كتاب جمعته فيما تكلم فيه من احاديث الصحيحين بضعف او انقطاع والله اعلم .

(الأمر الثانى) ان قوله فى امثلة ما حذف من مبتدأ اسناده واحد او اكثر قال عفان كذا قال القعنبى كذا ليس بصحيح ولم يسقط من هذا الأسناد شيء فأن عفان والقعنبي كلاهما من شيوخ البخاري الذي سمع منهم فما روى عنهما ولو بصيغة لا تقتضى التصريح بالسماع فهو محمول على الأتصال، وقد ذكره ابن الصلاح كذلك على الصواب في النوع الحادي عشر من كتابه في الرابع من التفريعات التى ذكرها فيه فأنكر على ابن حزم حكمه بالأنقطاع على حديث ابي مالك الأشعري او ابي عامر فى تحريم المعازف لأن البخاري اورده قائلا فيه قال هشام بن عمار. وهشام بن عمار احد شيوخ البخاري. وذكر المصنف هنا من امثلة التعليق قال رسول الله ﷺ كذا وكذا قال ابن عباس كذا و كذا روى ابو هريرة كذا و كذا قال الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن النبي ﷺ كذا و كذا الى شيوخ شيوخه قال. واما ما اورده لذلك عن شيوخه

ثم اذا كان الذي علق الحديث عنه دون الصحابة فالحكم بصحته يتوقف على اتصال الاسناد بينه وبين الصحابي . واما ما لم يكن في لفظه جزم وحكم مثل روي عن رسول الله ﷺ

فهو من قبيل ما ذكرناه قريباً في الثالث من هذه التفريعات انتهى كلامه وسيأتي هناك ذكر ما يعكر على كلامه فراجعه . والذى ذكره في ثالث التفريعات ان من روى عن من لقيه بأي لفظ كان فأن حكمه الأتصال بشرط السلامة من التدليس. هذا حاصل ما ذكره وهو الصواب وليس البخاري مدلساً ولم يذكره احد بالتدليس فيما رأيت الا ابا عبد الله ابن مندة فأنه قال فى جزء له فى اختلاف الأئمة فى القرآءة والسماع والمناولة والأجازة اخرج البخارى في كتبه الصحيحة وغيرها قال لنا فلان وهي اجازة وقال فلان وهو تدليس قال وكذلك مسلم اخرجه على هذا انتهى كلام ابن مندة وهو مردود عليه ولم يوافقه عليه احد فيما علمته. والدليل على بطلان كلامه انه ضم مع البخاري مسلماً في ذلك ولم يقل مسلم في صحيحه بعد المقدمة عن احد من شيوخه قال فلان وانما روى عنهم بالتصريح وهذا يدل على توهين كلام ابن مندة. لكن سيأتى فى النوع الحادي عشر مايدلك على ان البخاري قد يذكر الشيء عن بعض شيوخه ويكون بينهما واسطة وهذا هو التدليس والله اعلم .

(الأمر الثالث) ان قوله ثم اذا كان علق عنه الحديث دون الصحابة فالحكم بصحته يتوقف على اتصال الأسناد بينه وبين الصحابى فيه نقص لا بد منه وهو انه يشترط مع اتصاله ثقة من ابرزه من رجاله ويحترز بذلك عن مثل قول البخاري وقال بَهْزُ بن حكيم عن ابيه عن جده عن النبي ﷺ [الله احق ان يستحى منه] وقد ذكر المصنف بعد هذا ان هذا ليس من شرط البخاري قطعاً قال ولذلك لم يورده الحميدي في جمعه بين الصحيحين (١)

(الأمر الرابع) انه اعترض على المصنف فيما قاله من ان ما كان مجزوماً به فقد حكم بصحته عن من علقه عنه وما لم يكن مجزوماً به فليس فيه حكم بصحته . وذلك لأن البخاري يورد الشيء بصيغة التمريض ثم يخرجه في صحيحه مسنداً بجزم بالشيء وقد يكون

(١) على الحاشية بخط الحافظ ابن حجر رحمه الله . ومما يقويه ان البخارى حيث لم يذكر من اسناد ذلك الشيء الا الصحابي عبر بصيغة التمريض فقال في كتاب النكاح ويذكر عن معاوية بن حيدة اهـ .

كذا و كذا وروي عن فلان كذا ، او في الباب عن النبي ﷺ كذا و كذا ، فهذا وماأشبهه من الألفاظ ليس في شيء منه حكم منه بصحة ذلك عمن ذكره عنه لأن مثل هذه العبارات تستعمل في الحديث الضعيف ايضاً ، ومع ذلك فأيراده له في اثناء الصحيح مشعر بصحة اصله اشعاراً يؤنس به ويركن اليه والله اعلم .

لا يصح ثم استدل المعترض بذلك بأن البخاري قال فى كتاب الصلاة ويذكر عن ابي موسى كنا نتناوب النبي ﷺ عند صلاة العشاء ثم اسنده في باب فضل العشاء وقال في كتاب الطب ويذكر عن ابن عباس عن النبي ﷺ في الرُّقى بفاتحة الكتاب وهو مذكور عنده هكذا قال حدثنا سِيدان بن مضارب ثنا ابو معشر البرّاء حدثنى عبيدُ الله بن الأخنس عن ابن ابى مليكة عن ابن عباس به وقال فى كتاب الإشخاص ويذكر عن جابر ان النبي ﷺ رد على المتصدق صدقته قال وهو حديث صحيح عنده دبّر رجل عبداً ليس له مال غيره فباعه النبي ﷺ من نعيم بن النّحام وقال فى كتاب الطلاق ويذكر عن علي بن ابى طالب وابن المسيب وذكر نحواً من ثلاثة وعشرين تابعيا كذا قال وفيها ما هو صحيح عنده وفيها ما هو ضعيف ايضاً ثم استدل على الثانى بأن البخاري قال في كتاب التوحيد في باب وكان عرشه على الماء اثر حديث ابي سعيد [الناس يصعقون يوم القيامة فأذا انا بموسى] قال وقال الماجشون عن عبد الله بن الفضل عن ابي سلمة عن ابي هريرة فأكون اول من بعث قال ورد البخارى بنفسه على نفسه فذكر في احاديث الأنبياء حديث الماجشون هذا عن عبد الله بن الفضل عن الأعرج عن ابى هريرة . و كذا رواه مسلم والنسائى ثم قال قال ابو مسعود انما يعرف عن الماجشون عن ابن الفضل عن الأعرج انتهى ما اعترض به عليه (والجواب) ان ابن الصلاح لم يقل ان صيغة التمريض لا تستعمل الا فى الضعيف بل في كلامه انها تستعمل في الحديث الصحيح ايضاً الا ترى قوله لأن مثل هذه العبارات تستعمل في الحديث الضعيف ايضاً فقوله ايضاً دال على انها تستعمل فى الصحيح ايضاً فاستعمال البخاري لها في موضع الصحيح ليس مخالفاً لكلام ابن الصلاح. وانما ذكر المصنف انا اذا وجدنا عنده حديثاً

ثم ان مايتقاعد من ذلك عن شرط الصحيح قليل يوجد في كتاب البخاري في مواضع من تراجم الأبواب دون مقاصد الكتاب وموضوعه الذي يشعر به اسمه الذي سماه به وهو الجامع

مذكوراً بصيغة التمريض ولم يذكره في موضع آخر من كتابه مسنداً وتعليقاً مجزوماً به لم نحكم عليه بالصحة. وهو كلام صحيح ونحن لم نحكم على الأمثلة التي اعترض بها المعترض الا لوجودها فى كتابه مسندة فلو لم نجدها فى كتابه الا في مواضع التمريض لم نحكم بصحتها على ان هذه الأمثلة الثلاثة التي اعترض بها يمكن الجواب عنها . والبخاري رحمه الله حيث علق ما هو صحيح انما يأتى به بصيغة الجزم وقد يأتي به بغير صيغة الجزم لغرض آخر غير الضعف وهو اذا اختصر الحديث واتى به بالمعنى عبر بصيغة التمريض لوجود الخلاف المشهور في جواز الرواية بالمعنى والخلاف ايضاً في جواز اختصار الحديث وان رأيت ان يتضح لك ذلك فقابل بين موضع التعليق وموضع الأسناد تجد ذلك واضحاً .

فأما المثال الأول فقال البخاري في باب ذكر العشاء والعتمة ويذكر عن ابي موسى قال كنا نتناوب النبي ﷺ عند صلاة العشاء فأعتم بها . ثم قال فى باب فضل العشاء حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة عن يزيد عن ابى بردة عن ابي موسى قال كنت انا واصحابي الذين قدموا معي فى السفينة نزولا في بقيع بطحان والنبي ﷺ بالمدينة فكان يتناوب النبي ﷺ عند صلاة العشاء كل ليلة نفر منهم فوافقنا النبي ﷺ وله بعض الشغل فى بعض امره فأعتم بالصلاة حتى ابهارّ الليل الحديث . فانظر كيف اختصره هناك وذكره بالمعنى فلهذا عدل عن الجزم لوجود الخلاف في جواز ذلك والله اعلم .

واما المثال الثانى فقال البخاري في الطب باب الرقى بفاتحة الكتاب ويذكر عن ابن عباس عن النبي ﷺ ثم قال بعده باب الشروط في الرقية بقطيع من الغنم حدثنا سيدان ابن مضارب ابو محمد الباهلي ثنا ابو معشر يوسف بن يزيد البرّاء حدثني عبيد الله بن الأخنس ابو مالك عن ابن مليكة عن ابن عباس ان نفراً من اصحاب النبي ﷺ مروا بماء فيهم لديغ او سليم فعرض لهم رجل من اهل الماء فقال هل فيكم من راق فأن فى الماء رجلاً لديغاً او سليما فانطلق رجل منهم فقرأ بفاتحة الكتاب على شاءٍ فبرأ فجاء بالشاء الى اصحابه فكرهوا ذلك وقالوا اخذت على كتاب الله اجرا فقال رسول الله ﷺ ان احق

المسند الصحيح المختصر من امور رسول الله ﷺ وسننه وايامه. والى الخصوص الذي بينا يرجع مطلق قوله ما ادخلت في كتاب الجامع الا ماصح .

ما اخذتم عليه اجراً كتاب الله انتهى. وانما لم يأت به البخارى في الموضع الأول مجزوماً به لقوله فيه عن النبي ﷺ ، والرقية بفاتحة الكتاب ليست في الحديث المتصل من قول النبي ﷺ ولا من فعله وانما ذلك من تقريره على الرقية بها او تقريره احد وجوه السنن ولكن عزوه الى النبي ﷺ من باب الرواية بالمعنى والذي يدلك على ان البخاري انما لم يجزم به لما ذكرناه انه علقه في موضع آخر بلفظه فجزم به فقال فى كتاب الأجارة باب ما يعطي في الرقية بفاتحة الكتاب. وقال ابن عباس عن النبي ﷺ (احق ما اخذتم عليه اجراً كتاب الله) على انه يجوز ان يكون الموضع الذى ذكره البخارى بغير اسناد عن ابن عباس مرفوعاً حديثاً آخر فى الرقية بفاتحة الكتاب غير الحديث الذي رواه كنحو ما وقع في حديث جابر المذكور بعده .

واما المثال الثالث فقوله رد على المتصدق صدقته هو لغير لفظ بيع العبد المدبر بل ازيد على هذا واقول الظاهر ان البخارى لم يرد برد الصدقة حديث جابر المذكور فى بيع المدبر وانما اراد والله اعلم (١) حديث جابر في الرجل (٢) الذي دخل والنبي ﷺ يخطب فأمرهم فتصدقوا عليه فجاء فى الجمعة الثانية فأمر النبي ﷺ بالصدقة فقام ذاك المتصدق عليه فتصدق بأحد ثوبيه فرده عليه النبي ﷺ وهو حديث ضعيف رواه الدارقطنى وهو الذي تأول به الحنفية قصة سليك الغطفانى في امره بتحية المسجد حين دخل فى حال الخطبة والله اعلم .

واما المثال الرابع وهو قوله ويذكر عن علي بن ابي طالب الى آخره فليس فيه اعتراض لأنه اذا جمع بين ما صح وبين ما لم يصح اتى بصيغة التمريض لأن صيغة التمريض تستعمل في الصحيح ولا تستعمل صيغة الجزم في الضعيف ، واما عكس هذا وهو الأتيان بصيغة الجزم فيما ليس بصحيح فهذا لا يجوز ولا يُظن بالبخاري رحمه الله ذلك . ولا يمكن ان يجزم

(١) هنا على الهامش بخط الحافظ ابن حجر رحمه الله ما نصه . انما اراد البخارى بذلك حديث الرجل الذى اتى الى النبي صلى الله عليه وسلم بقبضة من ذهب . وقد اخرج حديثه ابو داود من طريق محمد ابن اسحاق . واما الذي اشار اليه شيخنا فأنما اخرجه . . . من حديث ابي سعيد اه .

(٢) من قوله فى الرجل الى قوله بعد [ولقائل ان يقول انه لا يحنث ولو لم] هو الصحيفة الاولى من الورقة الثامنة فى النسخة الكتانية التي اخذنا رسمها بالمصور الشمسي واثبتناها في المقدمة .

وكذلك مطلق قول الحافظ ابي نصر الوايلي السجزي اجمع اهل العلم الفقهاء وغيرهم على ان رجلا لو حلف بالطلاق ان جميع ما في كتاب البخاري مما روي عن النبي ﷺ قد صح عنه ورسول الله ﷺ قاله لا شك فيه انه لا يحنث والمرأة بحالها في حِبالته ·

وكذلك ماذكره ابو عبد الله الحميدي في كتابه الجمع بين الصحيحين من قوله لم نجد من الأئمة الماضين رضي الله عنهم اجمعين من افصح لنا في جميع ماجمعه بالصحة الا هذين الأمامين · فأنما المراد بكل ذلك مقاصد الكتاب وموضوعه ومتون الأبواب دون التراجم ونحوها لأن

بشيء الا وهو صحيح عنده . وقول البخاري في التوحيد وقال الماجشون الى آخره هو صحيح عند البخاري بهذا السند وكونه رواه في احاديث الأنبياء متصلاً فجعل مكان ابي سلمة الأعرج فهذا لا يدل على ضعف الطريق التى فيها ابو سلمة ولامانع من ان يكون عند الماجشون في هذا الحديث اسنادان وان شيخه عبد الله بن الفضل سمعه من شيخين من الأعرج ومن ابي سلمة فرواه مرة عن هذا ومرة عن هذا . ويكون الأسناد الذي وصله به البخاري اصح من الأسناد الذى علقه به ولا يحكم على البخاري بالوهم والغلط بقول ابي مسعود الدمشقي انه انما يعرف عن الأعرج فقد عرفه البخاري عنهما ووصله مرة عن هذا وعلقه مرة عن هذا لأمر اقتضى ذلك فما وصل اسنادَه صحيح وما علقه وجزم به يحكم عليه ايضاً بالصحة والله اعلم .

(قوله) وكذلك مطلق قول الحافظ ابي نصر الوايلي السجزي اجمع اهل العلم الفقهاء وغيرهم ان رجلاً لو حلف بالطلاق انجميع ما في كتاب البخارى مما روى عن النبي ﷺ قد صح عنه ورسول الله ﷺ قاله لا شك فيه انه لايحنث والمرأة بحالها في حِبالته انتهى وما ذكره الوايلي لا يقتضي انه لايشك في صحته ولا انه مقطوع به لأن الطلاق لا يقع بالشك وقد ذكر المصنف هذا في شرح مسلم له فأنه حكى فيه عن امام الحرمين انه لوحلف انسان بطلاق امرأته ان ما في كتاب البخاري ومسلم مما حكما بصحته من قول النبي ﷺ لما الزمته الطلاق ولاحنثته لأجماع علماء المسلمين على صحتهما. ثم قال الشيخ ابو عمرو ولقائل ان يقول انه لا يحنث ولو لم يجمع المسلمون على صحتهما للشك في الحنث فأنه لوحلف بذلك في حديث ليس هذه صفته لم يحنث وان كان راويه فاسقاً فعدم الحنث حاصل

في بعضها ماليس من ذلك قطعاً مثل قول البخاري باب مايذكر في الفخذ ويروي عن ابن عباس وجرهد ومحمد بن جحش عن النبي ﷺ الفخذ عورة · وقوله في اول باب من ابواب الغسل وقال بهز بن حكيم عن ابيه عن جده عن النبي ﷺ (الله احق ان يستحى منه) فهذا قطعاً ليس من شرطه ولذلك لم يورده الحميدي في جمعه بين الصحيحين فأعلم ذلك فأنه مهم خاف والله اعلم

السابعة واذا انتهى الأمر في معرفة الصحيح الى ماخرجه الأئمة في تصانيفهم الكافلة ببيان

قبل الأجماع فلا يضاف الى الاجماع. ثم قال الشيخ ابو عمرو والجواب ان المضاف الى الأجماع هو القطع بعدم الحنث ظاهراً وباطناً . واما عند الشك فمحكوم به ظاهراً مع احتمال وجوده باطناً فعلى هذا يحمل كلام امام الحرمين فهو الأليق بتحقيقه .

وقال النووي في شرح مسلم ان ماقاله الشيخ في تأويل كلام امام الحرمين في عدم الحنث فهو بناء على مااختاره الشيخ واما على مذهب الأكثرين فيحتمل انه اراد انه لايحنث ظاهراً ولا يستحب له التزام الحنث حتي تستحب له الرجعة كما اذا حلف بمثل ذلك في غير الصحيحين فأنا لا نحنثه لكن يستحب له الرجعة احتياطاً لأحتمال الحنث وهو احتمال ظاهر. قال واما الصحيحان فأحتمال الحنث فيهما فى غاية من الضعف فلا يستحب له الرجعة لضعف احتمال موجبها .

(قوله) مثل قول البخاري باب ما يذكر في الفخذ ويروى عن ابن عباس وجرهد ومحمد بن جحش عن النبي ﷺ الفخذ عورة انتهى . اعترض عليه بأن حديث جرهد صحيح وعلى تقدير صحته حديث جرهد ليس على المصنف رد لأنه لم ينف صحة مطلقاً لكن نفي كونه من شرط البخاري فأنه لما مثل به وبحديث بهز بن حكيم قال فهذا قطعاً ليس من شرطه على انا لا نسلم ايضاً صحته لما فيه من الأضطراب فى اسناده فقيل عن زرعة ابن عبد الرحمن بن جرهد عن ابيه عن جده وقيل عن زرعة عن جده ولم يذكر اباه وقيل عن ابيه عن النبي ﷺ لم يذكر جده، وقيل عن زرعة بن مسلم بن جرهد عن ابيه عن جده وقيل عن زرعة بن مسلم عن جده ولم يذكر اباه وقيل عن ابن جرهد عن ابيه ولم يسمه وقيل عن عبد الله بن جرهد عن ابيه .

وقد اخرجه ابو داود وسكت عليه والترمذي من طرق وحسنه وقال فى بعض طرقه وما أرى اسناده بمتصل . وقال البخاري فى صحيحه حديث انس اسند و حديث جرهد احوط .

ذلك كما سبق ذكره فالحاجة ماسة الى التنبيه على اقسامه بأعتبار ذلك · فأولها صحيح اخرجه البخاري ومسلم جميعاً · الثاني صحيح انفرد به البخاري اي عن مسلم · الثالث صحيح انفرد به مسلم اي عن البخاري · الرابع صحيح على شرطهما لم يخرجاه · الخامس صحيح على شرط البخاري لم يخرجه · السادس صحيح على شرط مسلم لم يخرجه · السابع صحيح عند غيرهما وليس على شرط واحد منهما · هذه امهات اقسامه · واعلاها الأول وهو الذي يقول فيه اهل الحديث كثيراً صحيح متفق عليه يطلقون ذلك ويعنون به اتفاق البخاري ومسلم لا اتفاق الأمة عليه · لكن اتفاق الأمة عليه لازم من ذلك وحاصل معه لأتفاق الأمة على تلقي ما اتفقا عليه بالقبول ·

وهذا القسم جميعه مقطوع بصحته والعلم اليقيني النظري واقع به خلافاً لقول من نفى ذلك محتجاً بأنه لا يفيد في اصله الا الظن وانما تلقته الأمة بالقبول(١) لأنه يجب عليهم العمل

(قوله) عند ذكر اقسام الصحيح فأولها صحيح اخرجه البخاري ومسلم جميعاً انتهى اعترض عليه بأن الأولى ان يقول صحيح على شرط الستة وقيل في الأعتراض عليه ايضاً الصواب ان يقول اصحها ما رواه الكتب الستة والجواب ان من لم يشترط في كتابه الصحيح لا يزيده تخريجه للحديث قوة نعم ما اتفق الستة على توثيق رواته اولى بالصحة مما اختلفوا فيه وان اتفق عليه الشيخان .

(قوله) فى الحديث المتفق عليه وهذا القسم جميعه مقطوع بصحته والعلم اليقيني النظري واقع به الى آخر كلامه وقال فى آخره سوى احرف يسيرة تكلم عليها بعض اهل النقد من الحفاظ كالدارقطنى وغيره وهي معروفة عند اهل هذا الشان انتهى كلامه.

وفيه امران احدهما ان ما ادعاه من ان ما اخرجه الشيخان مقطوع بصحته قد سبقه اليه الحافظ ابو الفضل محمد بن طاهر المقدسى وابو نصر عبد الرحيم بن عبد الخالق بن يوسف فقالا انه مقطوع به وقد عاب الشيخ عز الدين بن عبد السلام على ابن الصلاح هذا وذكر ان بعض المعتزلة يرون ان الأمة اذا عملت بحديث اقتضى ذلك القطع بصحته قال وهو مذهب رديء . وقال الشيخ محى الدين النووي فى التقريب والتيسير خالف

(١) [قوله] وانما تلقته الأمة بالقبول • هذا جواب عن سؤال نشأ من الكلام السابق وهو كيف تقول انه لا يفيد في اصله الا الظن وقد تلقته الأمة بالقبول فقال وانما تلقته الأمة بالقبول الخ •

بالظن والظن قد يخطيء وقد كنت اميل الى هذا واحسبه قوياً ، ثم بان لي ان المذهب الذي اخترناه اولا هو الصحيح لأن ظن من هو معصوم من الخطأ لا يخطيء . والأمة في اجماعها معصومة من الخطأ ولهذا كان الأجماع المبتنى على الأجتهاد حجة مقطوعاً بها واكثر اجماعات العلماء كذلك وهذه نكتة نفيسة نافعة ومن فوائدها القول بأن ماانفرد به البخاري او مسلم مندرج في قبيل مايقطع بصحته لتلقى الأمة كل واحد من كتابيهما بالقبول على الوجه الذي فصلناه من حالها فيماسبق سوى احرف يسيرة تكلم عليها بعض اهل النقد من الحفاظ كالدارقطني وغيره وهي معروفة عند اهل هذا الشأن والله اعلم .

الثامنة اذا ظهر بماقدمناه انحصار طريق معرفة الصحيح والحسن الآن في مراجعة الصحيحين وغيرهما من الكتب المعتمدة فسبيل من اراد العمل او الأحتجاج بذلك اذا كان ممن يسوغ له العمل بالحديث او بالأحتجاج به لدى مذهب ان يرجع الى اصل قد قابله هو او ثقة غيره بأصول صحيحة متعددة مروية بروايات متنوعة ليحصل له بذلك مع اشتهار هذه الكتب وبعدها عن ان تقصد بالتبديل والتحريف الثقة بصحة ما اتفقت عليه تلك الأصول والله اعلم .

ابن الصلاح المحققون والأكثرون فقالوا يفيد الظن مالم يتواتر . وقال فى شرح مسلم نحو ذلك بزيادة قال ولا يلزم من اجماع الأمة على العمل بما فيهما اجماعهم على انه مقطوع به بأنه كلام النبي ﷺ قال وقد اشتد انكار ابن بَرهان الأمام علي من قال بما قاله الشيخ وبالغ فى تغليظه .

الأمر الثانى ان ما استثناه من المواضع اليسيرة قد اجاب عنها العلماء أجوبة ومع ذلك فليست بيسيرة بل هى مواضع كثيرة وقد جمعتها في تصنيف مع الجواب عنها. وقد ادعى ابن حزم في احاديث من الصحيحين انها موضوعة ورد ذلك عليه كما بينته في التصنيف المذكور والله اعلم .

(قوله) اذا ظهر بما قدمناه انحصار طريق معرفة الصحيح والحسن الآن فى مراجعة الصحيحين وغيرهما من الكتب المعتمدة فسبيل من اراد العمل او الأحتجاج بذلك اذا كان ممن يسوغ له العمل بالحديث او الأحتجاج به لدى مذهب ان يرجع الى اصل قد قابله هو او ثقة غيره بأصول صحيحة متعددة مروية بروايات متنوعة الى آخر كلامه .

النوع الثاني . . معرفة الحسن من الحديث

روينا عن ابي سليمان الخطابي رحمه الله انه قال بعد حكاية ان الحديث عند اهله ينقسم الى الأقسام الثلاثة التي قدمنا ذكرها. الحسن ماعرف مخرجه واشتهر رجاله (١)قال وعليه مدار

ما اشترطه المصنف من المقابلة بأصول متعددة قد خالفه فيه الشيخ محي الدين النووي رحمه الله فقال وان قابلها بأصل معتمد محقّق اجزأه. قلت وفي كلام ابن الصلاح في موضع آخر ما يدل على عدم اشتراطِ تعدد الأصول فأنه حين تكلم في نوع الحسن ان نسخ الترمذي تختلف في قوله حسن او حسن صحيح ونحو ذلك قال فينبغي ان تصحح اصلك بجماعة اصول وتعتمد على ما اتفقت عليه فقوله هنا ينبغي يعطي عدم اشتراطه ذلك والله اعلم.

النوع الثاني معرفة الحسن

(قوله) روينا عن ابي سليمان الخطابي رحمه الله تعالى انه قال الحسن ما عرف مخرجه واشتهر رجاله انتهى ثم ذكر الشيخ بعد ذلك انه ليس فى كلام الترمذي والخطابي ما يفصل الحسن من الصحيح انتهى . وفيه امران احدهما ان ما حكاه من صيغة كلام الخطابي قد اعترض عليه فيه الحافظ ابو عبد الله محمد بن عمر بن رُشَيد فيما حكاه الحافظ ابو الفتح اليعمري في شرح الترمذي فقال انه رآه بخط ابي على الجَيّانى انه ماعرف مخرجه واستقر حاله اي بالسين المهملة وبالقاف وبالحاء المهملة دون راء فى اوله قال ابن رشيد وانا بخط الجيانى عارف انتهى . وما اعترض به ابن رشيد مردود فأن الخطابى قد قال ذلك فى خطبة كتابه معالم السنن وهو فى النسخة الصحيحة المسموعة كما ذكره المصنف واشتهر رجاله وليس لقوله واستقر حاله كبير معني والله اعلم.

الأمر الثانى ان ما ذكره من انه ليس فى كلام الخطابي ما يفصل الحسن من الصحيح ذكره ابن دقيق العيد ايضاً فى الأقتراح وزاده وضوحاً فقال ليس في عبارة الخطابي كبير تلخيص وايضاً فالصحيح قد عرف مخرجه واشتهر رجاله فيدخل الصحيح فى حد الحسن

(١) قوله ماعرف مخرجه واشتهر رجاله قال في التدريب فأخرج بمعرفة المخرج المنقطع وحديث المدلس قبل بيانه وقوله وعليه مدار اكثر الحديث لأن غالب الأحاديث لا تبلغ رتبة الصحيح وقوله ويستعمله عامة الفقهاء اى يعملون به •

اكثر الحديث وهو الذي يقبله اكثر العلماء ويستعمله عامة الفقهاء . وروينا عن ابي عيسي الترمذي رضي الله عنه انه يريد بالحسن ان لا يكون في اسناده من يتهم بالكذب ولا يكون حديثاً شاذاً ويروى من غير وجه نحو ذلك .

واعترض الشيخ تاج الدين التبريزي على كلام الشيخ تقي الدين بقوله فيه نظر لأنه ذكر من بعدُ ان الصحيح اخص من الحسن قال ودخول الخاص فى حد العام ضروري والتقييد بما يخرجه عنه مخل للحد وهو اعتراض متجه. وقد اجاب بعض المتأخرين عن استشكال حدّي الترمذي والخطابي بأن قول الخطابي ماعرف مخرجه هو كقول الترمذى ويروى نحوه من غير وجه .وقول الخطابى اشتهر رجاله يعنى بالسلامة من وصمة الكذب هو كقول الترمذى ولا يكون فى اسناده من يتهم بالكذب وزاد الترمذى ولايكون شاذاً ولا حاجة الى ذكره لأن الشاذ ينافى عرفان المخرج فكأنه كرره بلفظ متباين فلااشكال بما قالاه انتهى .وما فسر به قول الخطابى ما عرف مخرجه بأن يروى من غير وجه لا يدل عليه كلام الخطابى اصلاً بل الذي رأيته فى كلام بعض الفضلاء ان في قوله ماعرف مخرجه احترازا عن المرسل وعن خبر التدليس قبل ان يبين تدليسه وهذا احسن في تفسير كلام الخطابى لأن المرسل الذي سقط بعض اسناده وكذلك المدلس الذى سقط منه بعضه لا يعرف فيهما مخرج الحديث لأنه لا يدري من سقط من اسناده بخلاف من ابرز جميع رجاله فقد عرف مخرج الحديث من اين والله اعلم .

(قوله) وروينا عن ابى عيسى الترمذي رحمه الله انه يريد بالحسن ان لا يكون في اسناده من يتهم بالكذب ولا يكون شاذا ويروى من غير وجه نحو ذلك انتهى. اعترض بعض من اختصر كلام ابن الصلاح عليه في حكاية هذا عن الترمذي وهو الحافظ عماد الدين ابن كثير فقال وهذا ان كان قد روى عن الترمذى انه قاله ففي اي كتاب له قاله وان اسناده عنه ان كان فهم من اصطلاحه في كتابه الجامع فليس ذلك بصحيح فأنه يقول في كثير من الأحاديث هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه انتهى .

وهذا الأنكار عجيب فأنه فى آخر العلل التى فى آخر الجامع وهي داخلة في سماعنا وسماع المنكر لذلك وسماع الناس. نعم ليست في رواية كثير من المغاربة فأنه وقعت لهم رواية

وقال بعض المتأخرين الحديث الذي فيه ضعف قريب محتمل هو الحديث الحسن ويصلح للعمل به قلت كل هذا مستبهم لا يشفي الغليل (١) وليس فيما ذكره الترمذي والخطابي مايفصل الحسن من الصحيح (٢) وقد امعنت النظر في ذلك والبحث جامعاً بين اطراف كلامهم

المبارك بن عبد الجبار الصيرفي وليست في روايته عن ابي يعلي احمد بن عبد الواحد وليست فى رواية ابى يعلي عن ابي علي السنْجي، وليست فى رواية ابى علي السنجي عن ابي العباس المحبوبي صاحب الترمذي ولكنها فى رواية عبد الجبار بن محمد الجرّاحى عن المحبوبي ثم اتصلت عنه بالسماع الى زماننا بمصر والشام وغيرهما من البلاد الأسلامية ولكن استشكل ابو الفتح اليعمري كون هذا الحد الذي ذكره الترمذى اصطلاحاً عاماً لأهل الحديث فنورد لفظ الترمذي اولا. قال ابو عيسى وما ذكرنا فى هذا الكتاب حديث حسن انما اردنا به حسن اسناده عندنا , كل حديث يروي لا يكون فى اسناده من يتهم بالكذب ولا يكون الحديث شاذاً، ويروى من غير وجه نحو ذاك فهو عندنا حديث حسن، انتهى كلامه فقيد الترمذي تفسير الحسن بما ذكره في كتابه الجامع فلذلك قال ابو الفتح اليعمري في شرح الترمذي انه لو قال قائل ان هذا انما اصطلح عليه الترمذي في كتابه هذا ولم يقله اصطلاحاً عاماً كان له ذلك فعلى هذا لا يُنْقل عن الترمذى حد الحديث الحسن بذلك مطلقاً في الأصطلاح العام والله اعلم .

(قوله) وقال بعض المتأخرين الحديث الذي فيه ضعف قريب محتمل هو الحديث الحسن انتهى واراد المصنف ببعض المتأخرين هنا ابا الفرج بن الجوزي فأنه قال هكذا قال في كتابيه الموضوعات والعلل المتناهية . قال الشيخ تقى الدين دقيق العيد في الأقتراح ان هذا ليس مضبوطاً بضابط يتميز به القدر المحتمل من غيره قال واذا اضطرب هذا الوصف لم يحصل التعريف المميز للحقيقة .

(قوله) وقد امعنت النظر فى ذلك والبحث جامعاً بين اطراف كلامهم ملاحظاً مواقع استعمالهم

[١] اي لأنه غير جامع لأفراد الحسن فى الأولين ولعدم ضبط القدر المحتمل في الأخير فتعريف الخطابى لايشمل الحسن بغيره وهو قاصر على الحسن لذاته وتعريف الترمذي لايشمل الحسن لذاته وهو قاصر على الحسن بغيره .

(٢) لأن الصحيح قد عرف مخرجه واشتهر رجاله فيدخل الصحيح فى حد الحسن .

ملاحظاً مواقع استعمالهم فتنقح لي واتضح ان الحديث الحسن قسمان احدهما (١) الحديث الذي لا يخلو رجال اسناده من مستور لم تتحقق اهليته غير انه ليس مغفلا كثير الخطأ فيما يرويه ولا هو متهم بالكذب في الحديث اي لم يظهر منه تعمد الكذب في الحديث ولا سبب آخر مفسق ويكون متن الحديث مع ذلك قد عرف بأن روي مثله او نحوه من وجه آخر او اكثر حتى اعتضد بمتابعة من تابع راويه على مثله او بماله من شاهد وهو ورود حديث آخر بنحوه فيخرج بذلك عن ان يكون شاذاً ومنكراً وكلام الترمذي على هذا القسم يتنزل .

القسم الثاني (٢) ان يكون راويه من المشهورين بالصدق والأمانة غير انه لم يبلغ درجة رجال الصحيح لكونه يقصر عنهم في الحفظ والأتقان وهو مع ذلك يرتفع عن حال من

فتنقح لى واتضح ان الحديث الحسن قسمان الى آخر كلامه. وقد انكر بعض العلماء المتأخرين لفظ الأمعان وقال انه ليس عربيا وكذلك قول الفقهاء فى التميم امعن فى الطلب ونحو ذلك. وقد نظرت فى ذلك فوجدته مأخوذاً من امعن الفرس فى عَدْوه او من امعن الماء اذا استنبطه واخرجه، وقد حكى الأزهري فى تهذيب اللغة عن الليث بن المظفر امعن الفرس وغيره اذا تباعد في عدوه وكذا قال الجوهري في الصحاح وحكى الأزهري ايضاً امعن الماء اذا اجراه. ويحتمل انه من امعن اذا كثر وهو من الأضداد قال ابو عمرو والمعن القليل والمعن الكثير والمعن الطويل والمعن القصير والمعن الأقرار بالحق والمعن الجحود والكفر للنعم والمعن الماء الطاهر .

وما ذكره المصنف من كون الحديث الحسن على قسمين الى آخر كلامه قد اخذ عليه فيه الشيخ تقي الدين فى الأقتراح اجمالا فقال بعد ان حكى كلامه وعليه فيه مؤاخذات ومناقشات

وقال بعض المتأخرين يرد على القسم الأول المنقطع والمرسل الذي في رجاله مستور ويروى مثله او نحوه من وجه آخر. ويرد على الثاني المرسل الذي اشتهر رواته بما ذكر.

قال فالأحسن ان يقال الحسن ما فى اسناده المتصل مستور له به شاهدا ومشهور قاصر عن درجة الأتقان وخلا من العلة والشذوذ والله اعلم .

---

(١) اي وهو المسمى بالحسن لغيره .

(٢) وهو المسمى بالحسن لذاته .

يعد ماينفرد به من حديثه منكراً ويعتبر في كل هذا مع سلامة الحديث من ان يكون شاذاً ومنكراً سلامته من ان يكون معللا وعلى هذا القسم يتنزل كلام الخطابي . فهذا الذي ذكرناه جامع لما تفرق في كلام من بلغنا كلامه في ذلك وكأن الترمذي ذكر احد نوعي الحسن وذكر الخطابي النوع الآخر مقتصراً كل واحد منهما على ما رأي انه يشكل معرضاً عما رأى انه لا يشكل او انه غفل عن البعض وذهل والله اعلم هذا تأصيل ذلك ونوضحه .

﴿ بتنبيهات وتفريعات ﴾

احدها الحسن يتقاصر عن الصحيح (١) في ان الصحيح من شرطه ان يكون جميع رواته

(قوله) الحسن يتقاصر عن الصحيح في ان الصحيح من شرطه ان يكون جميع رواته قد تبينت عدالتهم وضبطهم واتقانهم اما بالنقل الصريح او بالاستفاضة على ما سنبينه ان شاء الله تعالى وذلك غير مشترط في الحسن فأنه يكتفي فيه بما سبق ذكره من مجيء الحديث من وجوه وغير ذلك مما تقدم شرطه انتهى كلامه وفيه امران (احدهما) انه قد اعترض عليه بأن جميع رواة الصحيح لا يوجد فيهم هذه الشروط الا في النزر اليسير انتهى . والجواب ان العدالة تثبت اما بالتنصيص عليها كالمصرح بتوثيقهم وهم كثير او بتخريج من التزم الصحة في كتابه له فالعدالة ايضاً تثبت بذلك. وكذلك الضبط والاتقان درجاته متفاوتة فلا يشترط اعلا وجوه الضبط كمالك وشعبة بل المراد بالضبط ان لا يكون مغفلاً كثير الغلط وذلك بأن يعتبر حديثه بحديث اهل الضبط والاتقان فأن وافقهم غالباً فهو ضابط كما ذكره المصنف فى المسألة الثانية من النوع الثالث والعشرين واذا كان كذلك فلا مانع من وجود هذه الصفات فى رواة صحيح الأحاديث والله اعلم .

(الأمر الثاني) ان قوله في الحسن انه يكتفى فيه بما سبق ذكره من مجئ الحديث من وجوه فيه نظر اذ لم يسبق اشتراط مجيئه من وجوه بل من غير وجه كما سبق ذلك فى كلام الترمذي وعلى هذا فمجيئه من وجهين كاف فى حد الحديث الحسن والله اعلم .

(١) الحسن وان تقاصر عن الصحيح واعتبر دونه لكنه يشارك الصحيح في العمل به والاحتجاج عند جميع الفقهاء وعند أكثر العلماء من المحدثين وغيرهم وهو بقسميه ملحق في الاحتجاج باقسام الصحيح وان لم يلحقه رتبة بل قال ابن الصلاح من اهل الحديث من لا يفرد نوع الحسن ويجعله مندرجاً في انواع الصحيح لاندراجه في انواع ما يحتج به وهو الظاهر من تصرفات الحاكم اهـ (زرقاني على البيقونية)

قد ثبتت عدالتهم وضبطهم واتقانهم إما بالنقل الصريح واما بطريق الأستفاضة على ماسنبينه ان شاء الله تعالى وذلك غير مشترط في الحسن فانه يكتفي فيه بما سبق ذكره من مجيء الحديث من وجوه وغير ذلك مما تقدم شرحه ·

واذا استبعد ذلك (١) من الفقهاء الشافعية مستبعد ذكرنا له نص الشافعي رضي الله تعالى عنه في مراسيل التابعين **انه** يقبل منها المرسل الذي جاء **نحوه مسنداً** وكذلك لو وافقه مرسل آخر ارسله من اخذ العلم عن غير رجال التابعي الأول في كلام له ذكر فيه وجوهاً من الأستدلال

(قوله) حكاية عن نص الشافعي رضي الله عنه في مراسيل التابعين انه يقبل منها المرسل الذي جاء نحوه مسنداً. وكذلك لو وافقه مرسل آخر ارسله من اخذ العلم عن غير رجال التابعي الأول فى كلام له ذكر فيه وجوهاً من الأستدلال على صحة مخرج المرسل بمجيئه من وجه آخر انتهى كلامه . وفيه نظر من حيث ان الشافعي رضي الله عنه انما يقبل من المراسيل التى اعتضدت بما ذكر مراسيل كبار التابعين بشروط أخر فى مَن ارسل كما نص عليه فى الرسالة فقال والمنقطع مختلف فمن شاهد اصحاب رسول الله ﷺ من التابعين فحدث حديثاً منقطعاً عن النبي ﷺ اعتبر عليه بأمور منها ان ينظر الى ما ارسل من الحديث فأن شاركه فيه الحفاظ المأمونون فأسندوه الى رسول الله ﷺ بمثل معنى ما روى كانت هذه دلالة على صحة ما قَبِل عنه وحفِظه .

فأن انفرد بأرسال حديث لم يشاركه فيه من يُسنده قُبِل ما يتفرد به من ذلك ويعتبر عليه بأن ينظر هل يوافقه مرسل غيره ممن قبل العلم من غير رجاله الذين قبل عنهم فأن وجد ذلك كانت دلالة تقوى له مرسله وهي اضعف من الأولي .

فأن لم يوجد ذلك نظر الى ما يروى عن بعض اصحاب النبي ﷺ قولا له فأن وجد يوافق ما روى عن رسول الله ﷺ كانت فى هذا دلالة على انه لم يأخذ مرسله الا عن اصل يصح ان شاء الله . وكذلك ان وجد عوامٌ من اهل العلم يفتون بمثل معني ما رَوى عن النبي ﷺ ثم يعتبر عليه بأن يكون اذا سمي من روى عنه لم يسم مجهولاً ولا مرغوباً عن الرواية عنه فيستدل بذلك على صحته فيما روى عنه ويكون اذا شَرِك احداً من

(١) وهو الاكتفاء في الحسن بما سبق ذكره الخ .

على صحة مخرج المرسل بمجيئه من وجه آخر وذكرنا له ايضاً ما حكاه الأمام ابو المظفر السمعاني وغيره عن بعض اصحاب الشافعي من انه تقبل رواية المستور وان لم تقبل شهادة المستور ولذلك وجه متجه كيف وانا لم نكتف في الحديث الحسن بمجرد رواية المستور(١) على ما سبق آنفاً والله اعلم.

[الثاني] لعل الباحث الفهم يقول انا نجد احاديث محكوماً بضعفها مع كونها قد رويت

الحفاظ فى حديثه لم يخالفه فأن خالفه وجد حديثه انقص كانت في هذه دلائل على صحة مخرج حديثه(٢) ومتى خالف ما وصفت اضر بحديثه حتي لا يسع احداً قبول مرسله. قال واذا وجدت الدلائل لصحة حديثه بما وصفت احببنا ان يقبل مرسله ثم قال. فأما من بعد كبار التابعين فلا اعلم واحداً يقبل مرسله لأمور احدها انهم اشد تجوزا فيمن يروون عنه والآخر انه وجد عليهم الدلائل فيما ارسلوا لضعف مخرجه والآخر كثرة الأحالة فى الأخبار واذا كثرت الأحالة كان امكن للوهم وضعف من يقبل عنه. هذه عبارة الشافعي رحمه الله في الرسالة ورواها عنه بالأسناد الصحيح البيهقى فى المدخل والخطيب في الكفاية.

وعلى هذا فأطلاق الشيخ النقل عن الشافعي ليس بجيد. وقد تبعه على ذلك الشيخ محي الدين فى عامة كتبه ثم تنبه لذلك فى شرح الوسيط المسمى بالتنقيح وهو من اواخر تصانيفه فقال فيه. واما الحديث المرسل فليس بحجة عندنا الا ان الشافعي قال يجوز الأحتجاج بمرسل الكبار من التابعين بشرط ان يعتضد بأحد امور اربعة فذكرها. وقول النووي هنا يجوز الأحتجاج اخذه من عبارة الشافعي فى قوله فأحببنا ان نقبل مرسله وقد قال البيهقى في المدخل ان قول الشافعي احببنا اراد به اخترنا انتهى. وعلى هذا فلا يلزم ان يكون الأحتجاج به جائزاً فقط بل يقال اختار الشافعي الأحتجاج بالمرسل الموصوف بما ذكر اما كونه على سبيل الجواز او الوجوب فلا يدل عليه كلامه والله اعلم.

(قوله) الثاني لعل الباحث الفهم يقول انا نجد احاديث محكوماً بضعفها مع كونها

(١) اي بل قلنا بلزوم مجيئه من غير وجه.

(٢) على هامش النسخة الكتانية ما نصه. قوله كانت في هذه دلائل على صحة مخرج حديثه جواب اذا الاولى في قوله ثم يعتبر عليه بأن يكون اذا سمي من روى عنه الى آخره. وقوله وجد حديثه انقص جواب لقوله فأن خالفه ومعناه انه يعتبر عليه بان يكون الى ان قال ويكون اذا شرك احداً من الحفاظ لم يخالفه فقوله ويكون اذا شرك معطوف على اذا سمي اي ويشترط ان يكون اذا شرك احداً في حديثه لم يخالفه فان اتفق انه خالفه فان حديثه انقص فهذا هو الذى يقبله فان كان حديثه ازيد لم يقبله اهـ.

بأسانيد كثيرة من وجوه عديدة مثل حديث (الأذنان من الرأس) ونحوه فهلا جعلتم ذلك وامثاله من نوع الحسن لأن بعض ذلك عضد بعضاً كما قلتم في نوع الحسن على ماسبق آنفا. وجواب ذلك انه ليس كل ضعف في الحديث يزول بمجيئه من وجوه بل ذلك يتفاوت فمنه ضعف يزيله ذلك بأن يكون ضعفه ناشئاً من ضعف حفظ راويه مع كونه من أهل الصدق والديانة.

فأذا رأينا ما رواه قد جاء من وجه آخر عرفنا انه مما قد حفظه ولم يختل فيه ضبطه له. وكذلك اذا كان ضعفه من حيث الأرسال زال بنحو ذلك كما في المرسل الذي يرسله امام حافظ اذ فيه ضعف قليل يزول بروايته من وجه آخر ومن ذلك ضعف لا يزول بنحو ذلك لقوة الضعف وتقاعد هذا الجابر عن جبره ومقاومته وذاك كالضعف الذي ينشأ من كون الراوي متهما بالكذب او كون الحديث شاذاً وهذه جملة تفاصيلها تدرك بالمباشرة والبحث فاعلم ذلك فأنه من النفائس العزيزة والله اعلم.

[الثالث] اذا كان راوي الحديث متأخراً عن درجة اهل الحفظ والأتقان غير انه من المشهورين بالصدق والستر وروى مع ذلك حديثه من غير وجه فقد اجتمعت له القوة من الجهتين وذلك يرقى حديثه من درجة الحسن الى درجة الصحيح. مثاله حديث محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله ﷺ قال (لولا ان اشق على امتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة) فمحمد بن عمرو بن علقمة من المشهورين بالصدق والصيانة لكنه لم يكن من اهل الأتقان حتى ضعفه بعضهم من جهة سوء حفظه ووثقه بعضهم لصدقه وجلالته فحديثه من هذه

قد رويت بأسانيد كثيرة من وجوه عديدة مثل حديث [الأذنان من الرأس] ونحوه الى آخر كلامه. اعترض عليه بأن هذا الحديث رواه ابن حبان في صحيحه والجواب ان ابن حبان اخرجه من رواية شهر بن حوشب عن ابى امامة وشهر ضعفه الجمهور. ومع هذا فهو من قول ابي امامة موقوفاً عليه وقد بيّنه ابو داود في سننه عقب تخريجه له فذكر عن سليمان بن حرب قال يقولها ابو امامة. وقال حماد بن زيد فلا ادري اهو من قول النبي ﷺ او ابي امامة وكذا ذكر الترمذي قول حماد بن زيد. ثم قال الترمذي هذا حديث ليس اسناده بذاك القائم انتهى. وقد روى من حديث جماعة من الصحابة جمعهم ابن الجوزي فى العلل المتناهية وضعفها كلها والله اعلم.

الجهة حسن فلما انضم الى ذلك كونه روي من اوجه أخر زال بذلك ما كنا نخشاه عليه من جهة سوء حفظه وانجبر به ذلك النقص اليسير فصح هذا الأسناد والتحق بدرجة الصحيح والله اعلم.

[الرابع] كتاب ابي عيسى الترمذي رحمه الله اصل في معرفة الحديث الحسن وهو الذي نوه بأسمه واكثر من ذكره في جامعه ويوجد في متفرقات من كلام بعض مشايخه والطبقة التي قبله كأحمد بن حنبل والبخاري وغيرهما · وتختلف النسخ من كتاب الترمذي في قوله هذا حديث حسن او هذا حديث حسن صحيح ونحو ذلك فينبغي ان تصحح اصلك به بجماعة اصول وتعتمد على ما اتفقت عليه ونص الدارقطني في سننه على كثير من ذلك ·

ومن مظانه سنن ابي داود السجستاني رحمه الله · روينا عنه انه قال ذكرت فيه الصحيح وما يشبهه ويقاربه ·

[قوله] الرابع كتاب ابي عيسى الترمذى رحمه الله اصل في معرفة الحديث الحسن وهو الذي نوه باسمه واكثر من ذكره في جامعه ويوجد في متفرقات من كلام بعض مشايخه والطبقة التي قبله كأحمد بن حنبل والبخاري وغيرهما انتهى.

وقد وجد التعبير به في شيوخ الطبقة التى قبله ايضاً كالشافعي رحمه الله تعالى فقال في كتاب اختلاف الحديث عند ذكر حديث ابن عمر (لقد ارتقيت على ظهر بيت لنا) الحديث. حديث ابن عمر مسند حسن الأسناد . وقال فيه ايضاً وسمعت من يروى بأسناد حسن ان ابا بكرة ذكر للنبي ﷺ انه ركع دون الصف الحديث .

وقد اعترض ايضاً على المصنف في قوله ان الترمذي اكثر من ذكره في جامعه بأن يعقوب بن شيبة في مسنده وابا علي الطوسي شيخ ابي حاتم اكثرا من قولهما حسن صحيح انتهى وهذا الأعتراض ليس بجيد لأن الترمذي اول من اكثر من ذلك ويعقوب وابو علي انما صنفا كتابيهما بعد الترمذي وكأن كتاب ابي على الطوسى مخرج على كتاب الترمذى لكنه شاركه في كثير من شيوخه والله اعلم .

(قوله) ومن مظانه اي الحسن سنن ابي داود روينا عنه انه قال ذكرت فيه الصحيح وما يشبهه ويقاربه ثم قال قال وما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بينته ومالم اذكر فيه شيئاً فهو صالح وبعضها اصح من بعض قال ابن الصلاح فعلى هذا ما

وروينا عنه ايضاً ما معناه انه يذكر في كل باب اصح ماعرفه في ذلك الباب وقال ما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بينته ومالم اذكر فيه شيئاً فهو صالح وبعضها اصح من بعض .

قلت فعلى هذا ما وجدناه في كتابه مذكوراً مطلقاً وليس في واحد من الصحيحين ولا نص على صحته احد ممن يميز بين الصحيح والحسن عرفناه بأنه من الحسن عند ابي داود. وقد يكون في ذلك ماليس بحسن عند غيره ولا مندرج فيما حققنا ضبط الحسن به على ما سبق . اذ حكى

وجدناه فى كتابه مذكوراً مطلقاً وليس فى واحد من الصحيحين ولا نص على صحته احد ممن يميز بين الصحيح والحسن عرّفناه بأنه من الحسن عند ابى داود وقد يكون فى ذلك ما ليس بحسن عند غيره ولا مندرج فيما حققنا ضبط الحسن به الى آخر كلامه وفيه امور .

(احدها) قد اعترض الأمام ابو عبد الله محمد بن عمر بن محمد بن رُشيد على المصنف فى هذا فقال ليس يلزم ان يستفاد من كون الحديث لم ينص عليه ابو داود بضعف ولا نص عليه غيره بصحة ان الحديث عند ابي داود حسن اذ قد يكون عنده صحيحاً وان لم يكن عند غيره كذلك حكاه الحافظ ابو الفتح اليعمري فى شرح الترمذي عن ابن رُشيد. ثم قال وهذا تعقّب حسن انتهى . والجواب عن اعتراض ابن رُشيد ان المصنف انما ذكر ما لنا ان نعرّف الحديث به عند ابى داود والأحتياط ان لا يرتفع به الى درجة الصحة وان جاز ان يبلغها عند ابي داود لأن عبارة ابى داود فهو صالح اي للأحتجاج به . فأن كان ابو داود يرى الحسن رتبة بين الصحيح والضعيف فالأحتياط بل الصواب ما قاله ابن الصلاح وان كان رأيه كالمتقدمين ان الحديث ينقسم الى صحيح وضعيف فما سكت عنه فهو صحيح والأحتياط ان يقال فهو صالح كما عبر ابو داود به والله اعلم.

وهكذا رأيت الحافظ اباعبدالله بن الموّاق يفعل في كتابه بغية النقاد يقول فى الحديث الذي سكت عليه ابو داود هذا حديث صالح .

(الأمر الثانى) ان الحافظ ابا الفتح اليعمري تعقب ابن الصلاح هنا بأمر آخر فقال فى شرح الترمذي لم يرسم ابو داود شيئاً بالحسن وعمله بذلك شبيه بعمل مسلم الذي لا ينبغى ان يحمل كلامه على غيره انه اجتنب الضعيف الواهي واتى بالقسمين الأول والثاني وحديث من مثل به من الرواة من القسمين الأول والثانى موجود فى كتابه دون

ابوعبد الله بن مندة الحافظ انه سمع محمد بن سعد الباوردي بمصر يقول كان من مذهب ابي عبد الرحمن النسائي ان يخرج عن كل من لم يجمع على تركه · وقال ابن مندة وكذلك ابو داود السجستاني يأخذ مأخذه ويخرج الأسناد الضعيف اذا لم يجد في الباب غيره لأنه اقوى عنده من رأي الرجال والله اعلم ·

القسم الثالث قال فهلا الزم الشيخ ابو عمرو مسلماً من ذلك ما الزم به ابا داود فمعنى كلامهما واحد. قال وقول ابى داود وما يشبهه يعنى في الصحة وما يقاربه يعنى فيها ايضاً قال وهو نحو قول مسلم انه ليس كل الصحيح تجده عند مالك وشعبة وسفيان فأحتاج الى ان ينزل الى مثل حديث ليث بن ابى سليم وعطاء بن السائب ويزيد بن ابى زياد لما يشمل الكل من اسم من العدالة والصدق وان تفاوتوا في الحفظ والأتقان. ولا فرق بين الطريقين غير ان مسلما شرط الصحيح فتخرج من حديث الطبقة الثالثة. وابا داود لم يشترطه فذكر مايشتد وهنه عنده والتزم البيان عنه. قال وفى قول ابى داود ان بعضها اصح من بعض مايشير الى القدر المشترك بينهما من الصحة وان تفاوتت فيه لما تقتضيه صيغة افعل في الأكثر انتهى كلام ابن الفتح. والجواب عنه ان مسلماً شرط الصحيح بل الصحيح المجمع عليه في كتابه فليس لنا ان نحكم على حديث فى كتابه بأنه حسن عنده لما عرف من قصور الحسن عن الصحيح. وابو داود قال ان ماسكت عنه فهو صالح. والصالح يجوز ان يكون صحيحاً ويجوز ان يكون حسناً عند من يرى الحسن رتبة متوسطة بين الصحيح والضعيف ولم يُنقل لنا عن ابى داود هل يقول بذلك او يرى ما ليس بضعيف صحيحاً فكان الأولى بل الصواب ان لا يرتفع بما سكت عنه الى الصحة حتى يعلم ان رأيه هو الثانى ويحتاج الى نقل ·

(الأمر الثالث) ان بعض من اختصر كتاب ابن الصلاح تعقبه بتعقب آخر وهو الحافظ عماد الدين بن كثير فقال ان الروايات لسنن ابى داود كثيرة ويوجد في بعضها ماليس فى الآخر ولأبى عبيد الآجرّي عنه اسئلة فى الجرح والتعديل والتصحيح والتعليل كتاب مفيد ومن ذلك احاديث ورجال قد ذكرها في سننه. فقول ابن الصلاح ما سكت عنه فهو حسن ما سكت عنه في سننه فقط او مطلقاً هذا مما ينبغى التنبيه عليه والتيقظ له انتهى كلامه. وهو كلام عجيب وكيف يحسن هذه الأستفسار بعد قول ابن الصلاح ان مظان

[الخامس] ماصار اليه صاحب المصابيح رحمه الله من تقسيم احاديثه الى نوعين الصحاح والحسان مريداً بالصحاح ما ورد في احد الصحيحين او فيهما وبالحسان ما اورده ابو داود والترمذي واشباههما في تصانيفهم فهذا اصطلاح لا يعرف وليس الحسن عند اهل الحديث عبارة عن ذلك. وهذه الكتب تشتمل على حسن وغير حسن كما سبق بيانه والله اعلم.

[السادس] كتب المسانيد غير ملتحقة بالكتب الخمسة التي هي الصحيحان وسنن ابي داود وسنن النسائي وجامع الترمذي وما جرى مجراها في الأحتجاج بها والركون الى مايورد

الحسن سنن ابي داود فكيف يحتمل حمل كلامه على الأطلاق في السنن وغيرها وكذلك لفظ ابي داود صريح فيه فأنه قال ذكرت فى كتابى هذا الصحيح الى آخر كلامه.

واما قول ابن كثير من ذلك احاديث ورجال قد ذكرها في سننه ان اراد به انه ضعف احاديث ورجالاً فى سؤآلات الآجري وسكت عليها في السنن فلا يلزم من ذكره لها في السؤالات بضعف ان يكون الضعف شديداً فأنه يسكت فى سننه على الضعف الذي ليس بشديد كما ذكره هو نعم ان ذكر في السؤالات احاديث او رجالاً بضعف شديد وسكت عليها في السنن فهو وارد عليه ويحتاج حينئذ الى جواب والله اعلم.

(قوله) الخامس ماصار اليه صاحب المصابيح من تقسيم احاديثه الى نوعين. الصحاح والحسان مريداً بالصحاح ماورد فى احد الصحيحين اوفيهما وبالحسان مااورده ابو داود والترمذي واشباهها فى تصانيفهم فهذا اصطلاح لا يعرف الى آخر كلامه. واجاب بعضهم عن هذا الأيراد على البغوي بأن البغوي بين فى كتابه المصابيح عند كل حديث كونه صحيحاً او حسناً اوغريباً فلا يرد عليه ذلك. قلت وما ذكره هذا المجيب عن البغوي من انه يذكر عقب كل حديث كونه صحيحاً او حسناً او غريباً ليس كذلك فأنه لا يبين الصحيح من الحسن فيما اورده من السنن وانما يسكت عليها وانما يبين الغريب غالباً. وقد يبين الضعيف وكذلك قال فى خطبة كتابه وما كان فيها من ضعيف او غريب اشرت اليه انتهى. فالأيراد باق في مزجه صحيح مافى السنن بما فيها من الحسن وكأنه سكت عن بيان ذلك لأشتراكهما فى الأحتجاج به والله اعلم.

(قوله) السادس كتب المسانيد غير ملتحقة بالكتب الخمسة التى هي الصحيحان وسنن

فيها مطلقاً كمسند ابي داود الطيالسي ومسند عبيدالله بن موسى ومسند احمد بن حنبل ومسند اسحق ابن راهويه ومسند عبد بن حميد ومسند الدارمي ومسند ابي يعلي الموصلي ومسندالحسن ابن سفيان ومسند البزار ابي بكر واشباهها فهذه عادتهم فيها ان يخرجوا في مسند كل صحابي مارووه من حديثه غير متقيدين بأن يكون حديثاً محتجاً به فلهذا تأخرت مرتبتها وان جلت لجلالة مؤلفيها عن مرتبة الكتب الخمسة وماالتحق بها من الكتب المصنفة على الأبواب والله اعلم

ابي داود وسنن النسائي وجامع الترمذي وماجرى مجراها في الاحتجاج بها والركون الى مايورد فيها مطلقاً كمسند ابي داودالطيالسي ومسند عبيد الله بن موسى ومسنداحمد ابن حنبل ومسند اسحق بن راهويه ومسند عبدبن حميدومسند الدارمي ومسند ابي يعلى ومسند الحسن بن سفيان ومسند البزارابي بكر واشباهها فهذه عادتهم فيها ان يخرجوا في مسند كل صحابي مارووه من حديثه غير متقيدين بأن يكون حديثاً محتجاًبه فلذلك تأخرت مرتبتها الى آخر كلامه وفيه امران (احدهما) ان عده مسند الدارمي في جملة هذه المسانيد مما افرد فيه حديث كل صحابي وحده وهم منه فأنه مرتب على الأبواب كالكتب الخمسة واشتهر تسميته بالمسند كما سمى البخاري المسندالجامع الصحيح وان كان مرتباً على الأبواب .لكون احاديثه مسندة .الاان مسند الدارمى كثير الأحاديث المرسلة والمنقطعة والمعضلة والمقطوعة والله اعلم .

(الأمر الثانى) انه اعترض على المصنف بالنسبة الى صحة بعض هذه المسانيد بأن احمد بن حنبل شرط فى مسنده ان لا يخرّج الا حديثاً صحيحاً عنده قاله ابوموسى المدينى وبأن اسحق بن راهويه يخرج مثل ماورد عن ذلك الصحابي ذكره عنه ابو زرعةالرازي . وبأن مسند الدارمي اطلق عليه اسم الصحيح غير واحد من الحفاظ وبأن مسند البزار بين فيه الصحيح وغيره انتهي ما اعترض به عليه. والجواب انا لا نسلم ان احمد اشترط الصحة فى كتابه والذي رواه ابو موسي المديني بسنده اليه انه سئل عن حديث فقال انظروه فأن كان في المسند والا فليس بحجة وهذا ليس صريحاً فى ان جميع ما فيه حجة بل فيه ان ما ليس في كتابه ليس بحجة على ان ثم احاديث صحيحة مخرجة فى الصحيح وليست فى مسند احمد.منها حديث عائشة فى قصة ام زرع . واما وجود الضعيف فيه فهو محقق

[السابع] قولهم هذا حديث صحيح الأسناد او حسن الأسناد دون قولهم هذا حديث صحيح او حديث حسن لأنه قد يقال هذا حديث صحيح الأسناد ولا يصح لكونه شاذاً او معللاً غير ان المصنف المعتمد منهم اذا اقتصر على قوله انه صحيح الأسناد ولم يذكر له علة ولم يقدح فيه فالظاهر منه الحكم له بأنه صحيح في نفسه لأن عدم العلة والقادح هو الأصل والظاهر والله اعلم .

بل فيه احاديث موضوعة وقد جمعتها في جزء وقد ضعف الأمام احمد نفسه احاديث فيه فمن ذلك حديث عائشة مرفوعاً (رأيت عبد الرحمن بن عوف يدخل الجنة حبواً)
وفي اسناده عمارة وهو ابن زادان قال الأمام احمد هذا الحديث كذب منكر . قال وعمارة يروى احاديث مناكير وقد اورد ابن الجوزي هذا الحديث فى الموضوعات وحكى كلام الأمام احمد المذكور . وذكر ابن الجوزي ايضاً في الموضوعات مما فى المسند حديث عمر (ليكونن فيهذه الأمة رجل يقال له الوليد) وحديث انس [مامن معمر يعمَّر فى الأسلام اربعين سنة الاصرف الله عنه انواعاً من البلاء والجنون والجذام والبرص]
وحديث انس [عسقلان احد العروسين يبعث منها يوم القيامة سبعون الفاً لاحساب عليهم]
وحديث ابن عمر [من احتكر الطعام اربعين ليلة فقد بريءٌ من الله] الحديث وفى الحكم بوضعه نظر وقد صححه الحاكم ومما فيه ايضاً من المناكير حديث بريدة [كونوا في بعث خراسان ثم انزلوا مدينة مرو فأنه بناها ذو القرنين]

ولعبد الله بن احمد في المسند ايضاً زيادات فيها الضعيف والموضوع . فمن الموضوع حديث سعد بن مالك . وحديث ابن عمر ايضاً فى سد الأبواب الا باب على ذكرهما ابن الجوزى ايضاً فى الموضوعات وقال انهما من وضع الرافضة .

واما مسند اسحق بن راهويه ففيه الضعيف ولا يلزم من كونه يخرج امثل ما يجد المصحابى ان يكون جميع ماخرجه صحيحاً بل هو امثل بالنسبة لما تركه .

ومما فيه من الضعيف حديث سليمان بن نافع العبدي عن ابيه قال وفد المنذر بن ساوى من البحرين حتي اتي مدينة النبي ﷺ ومعه اناس وانا غليّم امسك جمالهم فسلموا على النبي ﷺ ووضع المنذر سلاحه ولبس ثياباً ومسح لحيته بدهن وانا مع الجمال انظر الى نبي الله ﷺ

[الثامن] في قول الترمذي وغيره هذا حديث حسن صحيح اشكال لأن الحسن قاصر عن الصحيح كما سبق ايضاحه ففي الجمع بينهما في حديث واحد جمع بين نفي ذلك القصور واثباته. وجوابه ان ذلك راجع الى الأسناد فأذا روى الحديث الواحد بأسنادين احدهما اسناد حسن والآخر اسناد صحيح استقام ان يقال فيه انه حديث حسن صحيح اي انه حسن بالنسبة الى اسناد صحيح بالنسبة الى اسناد آخر. على انه غير مستنكر ان يكون بعض من قال ذلك اراد بالحسن معناه اللغوي وهو ماتميل اليه النفس ولا يأباه القلب دون المعنى الأصطلاحى الذي نحن بصدده فأعلم ذلك والله اعلم .

فكأني انظر الى النبي ﷺ كما انظر اليك. قال ومات ابي وهو ابن عشرين ومائة . قال صاحب الميزان سليمان غير معروف وهو يقتضي ان نافعاً عاش الى دولة هشام انتهي . والمعروف ان آخر الصحابة موتا ابو الطفيل كما قاله مسلم وغيره والله اعلم .

واما مسند الدارمي فلا يخفي مافيه من الضعيف لحال رواته اولأرساله وذلك كثير فيه كما تقدم. واما مسند البزار فأنه لا يبين الصحيح من الضعيف الا قليلا الا انه يتكلم في تفرد بعض رواة الحديث به ومتابعة غيره عليه والله اعلم .

(قوله) الثامن في قول الترمذي وغيره هذا حديث حسن صحيح اشكال لأن الحسن قاصر عن الصحيح كما سبق ايضاحه ففي الجمع بينهما في حديث واحد جمع بين نفي ذلك القصور واثباته. قال وجوابه ان ذلك راجع الى الأسناد فأذا روى الحديث الواحد بأسنادين احدهما اسناد حسن والآخر اسناد صحيح استقام ان يقال فيه انه حديث حسن صحيح اي انه حسن بالنسبة الى اسناد صحيح بالنسبة الى اسناد آخر على انه غير مستنكر ان يكون بعض من قال ذلك اراد بالحسن معناه اللغوي وهو ما تميل اليه النفس ولا يأباه القلب دون المعنى الأصطلاحى الذي نحن بصدده فاعلم ذلك انتهى كلامه. وقد تعقبه الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد في الأقتراح بأن الجواب الأول ترد عليه الأحاديث التي قيل فيها حسن صحيح مع انه ليس له الا مخرج واحد. قال وفي كلام الترمذي في مواضع يقول هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه الا من هذا الوجه انتهى . وقد اجاب بعض المتأخرين عن ابن الصلاح بأن الترمذي حيث قال هذا يريد به تفرد احد الرواة به عن الآخر

[التاسع] من اهل الحديث من لا يفرد نوع الحسن ويجعله مندرجاً في انواع الصحيح لأندراجه في انواع ما يحتج به وهو الظاهر من كلام الحاكم ابي عبد الله الحافظ في تصرفاته

لا التفرد المطلق. قال ويوضح ذلك ماذكره فى الفتن من حديث خالد الحذاء عن ابن سيرين عن ابى هريرة يرفعه [من اشار الى اخيه بحديدة] الحديث قال فيه هذا حديث صحيح غريب (١) فاستغربه من حديث خالد لا مطلقاً انتهى . وهذا الجواب لا يمشي فى المواضع التى يقول فيها لا نعرفه الا من هذا الوجه كحديث العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابى هريرة قال [قال رسول الله ﷺ اذا بقي نصف من شعبان فلا تصوموا] قال ابو عيسى حديث ابى هريرة حديث حسن صحيح لا نعرفه الا من هذا الوجه على هذا اللفظ. ورد ابن دقيق العيد الجواب الثانى بأنه يلزم عليه ان يطلق على الحديث الموضوع اذا كان حسن اللفظ انه حسن وذلك لا يقوله احد من المحدثين اذا جروا على اصطلاحهم انتهى. قلت قد اطلقوا على الحديث الضعيف بأنه حسن وارادوا حسن اللفظ لا المعنى الأصطلاحى فروى ابن عبد البر فى كتاب بيان آداب العلم (٢) حديث معاذ بن جبل مرفوعاً [تعلموا العلم فأن تعلمه لله خشية وطلبه عبادة ومذاكرته تسبيح والبحث عنه جهاد وتعليمه لمن لا يعلمه صدقة وبذله لأهله قربة لأنه معالم الحلال والحرام ومنار سبل اهل الجنة وهو الأنس في الوحشة والصاحب فى الغربة والمحدث في الخلوة والدليل على السراء والضراء والسلاح على الأعداء والزين عند الأخلاء يرفع الله تعالى به اقواماً فيجعلهم فى الخير قادة وائمة تقتص آثارهم ويقتدي بفعالهم وينتهي الى رأيهم ترغب الملائكة في خلتهم وبأجنحتها تمسحهم يستغفر لهم كل رطب ويابس وحيتان البحر وهوامه وسباع الطير وانعامه لأن العلم حياة القلب من الجهل ومصابيح الأبصار من الظلم يبلغ العبد بالعلم منازل الأخيار والدرجات العلى فى الدنيا والآخرة . التفكر فيه يعدل الصيام ومدارسته تعدل القيام . به توصل الأرحام . وبه يعرف الحلال من الحرام . هو امام العمل والعمل تابعه وتُلْهَمه السعداء وتُحرمه الأشقياء] قال ابن عبد البر وهو حديث حسن جداً ولكن ليس له اسناد قوى انتهى كلامه.

(١) هكذا فى النسخة التى بخط الحافظ ابن حجر وفي النسخة التي عليها خطوط المؤلف زيادة قوله (من هذا الوجه) بعد قوله صحيح غريب والظاهر ان نسخة الحافظ ابن حجر اصح بدلالة ما يأتي من قوله وهذا الجواب الخ . (٢) فى صحيفة «٢٧» من الطبعة الاولى .

واليه يومئ في تسميته كتاب الترمذي بالجامع الصحيح واطلق الخطيب ابو بكر ايضاً عليه اسم الصحيح وعلى كتاب النسائي .

فأراد بالحسن هنا حسن اللفظ قطعاً فأنه من رواية موسى بن محمد البلقاوي عن عبد الرحيم ابن زيد العمّي والبلقاوي هذا كذاب كذبه ابوزرعة وابو حاتم ونسبه ابن حبان والعقيلي الى وضع الحديث والظاهر ان هذا الحديث مما صنعت يداه. وعبد الرحيم بن زيد العمّي متروك ايضاً. وروينا عن امية بن خالد قال قلت لشعبة تحدث عن محمد بن عبد الله العَرْزَمي وتدع عبد الملك بن ابي سليمان و قدكان حسن الحديث قال من حسنها فررت

ولما ضعف ابن دقيق العيد ما اجاب به ابن الصلاح عن الأستشكال المذكور اجاب عنه بما حاصله ان الحسن لا يشترط فيه قيد القصور عن الصحيح وانما يجيئه القصور حيث انفرد الحسن. واما اذا ارتفع الى درجة الصحة فالحسن حاصل لامحالة تبعاً للصحة لأن وجود الدرجة العليا وهي الحفظ والأتقان لا ينافي وجود الدنيا كالصدق فيصح ان يقال حسن بأعتبار الصفة الدنيا صحيح باعتبار الصفة العليا. قال ويلزم على هذا ان يكون كل صحيح حسناً ويؤيده قولهم حسن في الأحاديث الصحيحة وهذا موجود في كلام المتقدمين انتهى. وقد سبقه الى نحو ذلك الحافظ ابو عبد الله بن المواق فقال في كتابه بغية النقاد لم يخص الترمذي الحسن بصفة تميزه عن الصحيح فلا يكون صحيحاً الا وهو غير شاذ ولا يكون صحيحاً حتى تكون رواته غير متهمين بل ثقات. قال فظهر من هذا ان الحسن عند ابي عيسى صفة لا تخص هذا القسم بل قد يشاركه فيها الصحيح قال فكل صحيح عنده حسن وليس كل حسن صحيحاً انتهى كلامه. وقد اعترض على ابن المواق في هذا الحافظ ابو الفتح اليعمري فقال في شرح الترمذي بقى عليه انه اشترط في الحسن ان يروى من وجه آخر ولم يشترط ذلك في الصحيح انتهى هكذا اعترض ابو الفتح على ابن المواق بهذا في مقدمة شرح الترمذي ثم انه خالف ذلك في اثناء الشرح عند حديث عائشة [كان رسول الله ﷺ اذا خرج من الخلاء قال غفرانك] فأن الترمذي قال عقبه هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث اسرائيل عن يوسف بن ابي بردة ولا يعرف في هذا الباب الا حديث عائشة واجاب ابو الفتح عن هذا الحديث بأن الذي يحتاج الى مجيئه من غير وجه ما كان راويه في درجة

وذكر الحافظ ابو طاهر السِلفي الكتب الخمسة وقال اتفق على صحتها علماء الشرق والغرب وهذا تساهل لأن فيها ماصرحوا بكونه ضعيفاً او منكراً او نحو ذلك من اوصاف الضعيف. وصرح ابو داود فيما قدمنا روايته عنه بأنقسام مافي كتابه الى صحيح وغيره. والترمذي مصرح فيما في كتابه بالتمييز بين الصحيح والحسن.

ثم ان من سمى الحسن صحيحاً لا ينكر انه دون الصحيح المقدم المبين اولاً. فهذا اذاً اختلاف في العبارة دون المعنى والله اعلم.

المستور ومن لم تثبت عدالته قال واكثر ما في الباب ان الترمذي عرّف بنوع منه لا بكل انواعه واجاب بعض المتأخرين وهو الحافظ عماد الدين ابن كثير في مختصره لعلوم الحديث عن اصل الاستشكال بما حاصله ان الجمع في حديث واحد بين الصحة والحسن درجة متوسطة بين الصحيح والحسن فقال والذي يظهر انه يُشَرَّبُ الحكم بالصحة على الحديث بالحسن كما يشرب الحسن بالصحة قال فعلى هذا يكون ما يقول فيه حسن صحيح اعلا رتبة عنده من الحسن ودون الصحيح ويكون حكمه على الحديث بالصحة المحضة اقوى من حكمه عليه بالصحة مع الحسن انتهى وهذا الذى ظهر له تحكم لا دليل عليه وهو بعيد من فهم معنى كلام الترمذي والله اعلم.

(قوله) وذكر الحافظ ابو طاهر السِلفي الكتب الخمسة وقال اتفق على صحتها علماء الشرق والغرب قال وهذا تساهل الى آخر كلامه. وانما قال السلفي بصحة اصولها كذا ذكره في مقدمة الخطابي فقال وكتاب ابي داود فهو احد الكتب الخمسة التى اتفق اهل الحل والعقد من الفقهاء وحفاظ الحديث الأعلام النبهاء على قبولها والحكم بصحة اصولها انتهى ولا يلزم من كون الشيء له اصل صحيح ان يكون هو صحيحاً فقد ذكر ابن الصلاح عند ذكر التعليق ان ما لم يكن في لفظه جزم مثل روى فليس في شيء منه حكم منه بصحة ذلك عمن ذكره عنه قال ومع ذلك فأيراده له في اثناء الصحيح مشعر بصحة اصله انتهى فلم يحكم في هذا بصحة مع كونه له اصل صحيح والله اعلم.

النوع الثالث . . معرفة الضعيف من الحديث

كل حديث لم يجتمع فيه صفات الحديث الصحيح ولا صفات الحديث الحسن المذكورات فيما تقدم فهو حديث ضعيف .

واطنب ابو حاتم بن حبان البستي في تقسيمه فبلغ به خمسين قسماً الا واحداً وما ذكرته ضابط جامع لجميع ذلك .

وسبيل من اراد البسط ان يعمد الى صفة معينة منها فيجعل ماعدمت فيه من غير ان يخلفها جابر على حسب ما تقرر في نوع الحسن قسماً واحداً ثم ما عدمت فيه تلك الصفة مع صفة أخري معينة قسماً ثانياً ثم ما عدمت فيه مع صفتين معينتين قسما ثالثاً وهكذا الى ان يستوفي الصفات المذكورات جمعاء ثم يعود ويعين من الأبتداء صفة غير التي عينها اولاً ويجعل ماعدمت فيه وحدها قسماً ثم القسم الآخر ماعدمت فيه مع عدم صفة اخرى ولتكن الصفة الأخرى غير الصفة الأولى المبدوء بها لكون ذلك سبق في اقسام عدم الصفة الأولى وهكذا هلم جرا الى آخر الصفات .

ثم ما عُدم فيه جميع الصفات هو القسم الأخر الأرذل . وما كان من الصفات له شروط فاعمل في شروطه نحو ذلك فتتضاعف بذلك الأقسام .

والذي له لقب خاص معروف من اقسام ذلك . الموضوعُ والمقلوب والشاذ والمعلل والمضطرب والمرسل والمنقطع والمعضل في انواع سيأتي عليها الشرح ان شاء الله تعالى .

والملحوظ فيما نورده من الأنواع عموم انواع علوم الحديث لا خصوص انواع التقسيم الذي فرغنا الآن من اقسامه ونسأل الله تبارك وتعالى تعميم النفع به في الدارين آمين .

النوع الثالث معرفة الضعيف

(قوله) كل حديث لم يجتمع فيه صفات الحديث الصحيح ولاصفات الحديث الحسن فهو حديث ضعيف ثم قال وسبيل من اراد البسط ان يعمد الى صفة معينة منها فيجعل ماعُدمت فيه من غير ان يخلفها جابر على حسب ماتقرر في نوع الحسن قسماً واحداً. ثم قال ثم ما عدم فيه جميع الصفات هو القسم الأخر الأرذل انتهى كلامه. فقوله ثم ما عدم فيه جميع الصفات اي صفات مايحتج به وهو الصحيح والحسن وهي ستة اتصال السند او جبر المسند بما يؤكده.

النوع الرابع . . معرفة المسند

ذكر ابو بكر الخطيب الحافظ رحمه الله ان المسند عند اهل الحديث هو الذي اتصل اسناده من راويه الى منتهاه (١) واكثر ما يستعمل ذلك فيما جاء عن رسول الله ﷺ دون ماجاء عن الصحابة وغيرهم . وذكر ابو عمر بن عبد البر الحافظ ان المسند مارفع الى النبي ﷺ خاصة . وقد يكون متصلا مثل مالك عن نافع عن ابن عمر عن رسول ﷺ وقد يكون منقطعاً مثل مالك عن الزهري عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ فهذا مسند لأنه قد اسند الى رسول الله ﷺ وهو منقطع لأن الزهري لم يسمع من ابن عباس رضي الله عنهم .

وحكى ابو عمر عن قوم ان المسند لايقع الا على ما اتصل مرفوعاً الى النبي ﷺ قلت وبهذا قطع الحاكم ابو عبد الله الحافظ ولم يذكر في كتابه غيره . فهذه اقوال ثلاثة مختلفة والله اعلم .

وعدالة الرجال والسلامة من كثرة الخطأ والغفلة ومجيْ الحديث من وجه آخر حيث كان في الأسناد مستور ليس متهما كثير الغلط والسلامةُ من الشذوذ والسلامةُ من العلة. فجعل المصنف ماعدم فيه هذه الصفات هو القسم الأرذل وخالف ذلك في النوع الحادي والعشرين فقال اعلم ان الحديث الموضوع شر الأحاديث الضعيفة وما ذكره هناك هو الصواب ان شر اقسام الضعيف الموضوع لأنه كذب بخلاف ما عدم فيه الصفات المذكورة فأنه لا يلزم من فقدها كونه كذباً والله اعلم . والأخِر في كلام المصنف بقصر الهمزة على وزن الفخذ وهو بمعني الأرذل.

النوع الرابع معرفة المسند

(قوله) ذكر ابو بكر الخطيب رحمه الله ان المسند عند اهل الحديث هو الذي اتصل اسناده من راويه الى منتهاه واكثر ما يستعمل ذلك فيما جاء عن رسول الله ﷺ دون ما جاء عن الصحابة وغيرهم انتهى. وقد اعترض عليه بأنه ليس في كلام الخطيب دون ماجاء عن الصحابة وغيرهم لا فى الكفاية ولا في الجامع والجواب انه ليس فى كلام ابن الصلاح التصريح بنقله عنه وانما حكى كلام الخطيب ثم قال واكثر ما يستعمل ذلك الى آخر كلامه والله اعلم .

---

(١) فشمل المرفوع والموقوف والمقطوع اه تدريب وتمامه فيه .

النوع الخامس . . معرفة المتصل

ويقال فيه ايضاً الموصول ومطاقه يقع على المرفوع (١) والموقوف (٢) وهو الذى اتصل اسناده فكان كل واحد من رواته قد سمعه ممن فوقه حتى ينتهي الى منتهاه ·
مثال المتصل المرفوع من الموطأ مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه عن رسول الله ﷺ
ومثال المتصل الموقوف مالك عن نافع عن ابن عمر عن عمر قوله والله اعلم ·

النوع السادس . . معرفة المرفوع

وهو ما اضيف (٣) الى رسول الله ﷺ خاصة (٤) ولا يقع مطلقه على غير ذلك نحو الموقوف على الصحابة وغيرهم · ويدخل في المرفوع المتصل والمنقطع (٥) والمرسل ونحوها (٦) فهو والمسند عند قوم سواء (٧) والأنقطاع والأتصال يدخلان عليهما (٨) جميعاً · وعند قوم يفترقان في ان الأنقطاع والأتصال يدخلان على المرفوع ولا يقع المسند الا على المتصل المضاف الى رسول الله ﷺ · وقال الحافظ ابو بكر بن ثابت المرفوع ما اخبر فيه الصحابي عن قول الرسول ﷺ او فعله · فخصصه بالصحابة فيخرج عنه مرسل التابعي عن رسول الله ﷺ · قات ومن جعل من اهل الحديث المرفوع في مقابلة المرسل فقد عني بالمرفوع المتصل (٩) والله اعلم ·

---

(١) اي الى النبي صلى الله عليه وسلم · (٢) اي المروى عن الصحابى · وعبارة التقريب المتصل ويسمى الموصول وهو ما اتصل اسناده مرفوعاً كان او موقوفاً على من كان · قال شارحه هذا اللفظ زاده المصنف على ابن الصلاح وتبعه ابن جماعة فقال على غيره فشمل اقوال التابعين ومن بعدهم وابن الصلاح قصره على المرفوع والموقوف ثم مثل الموقوف بمالك عن نافع عن ابن عمر عن عمر · وهو ظاهر في اختصاصه بالموقوف على الصحابى واوضحه العراقي فقال واما قول التابعين اذا اتصلت الأسانيد اليهم فلا يسمونها متصلة في حالة الأطلاق اما مع التقييد فجائز وواقع فى كلامهم كقولهم هذا متصل الى سعيد بن المسيب او الى الزهرى او الى مالك ونحو ذلك ·

(٣) اي اضافه صحابي او تابعى او من بعدهما ولو منا الآن ·

(٤) اى قولاً كان او فعلا او تقريراً اه تدريب وسواء اتصل اسناده ام لا ·

(٥) هو ما سقط من رواته واحد قبل الصحابي وكذا من مكانين واكثر بحيث لا يزيد كل ما سقط منها على راو واحد · (٦) كالمعضل والمعلق دون الموقوف ·

(٧) اى لأضافتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم · (٨) قوله عليهما اى على المرفوع والمسند ·

(٩) اى بالنبي صلى الله عليه وسلم فهو مرفوع مخصوص لا مطلق مرفوع لأن المرفوع اعم من المتصل وغيره على ان بعضهم جرى على هذا فقيد المرفوع بالأتصال ·

النوع السابع . . معرفة الموقوف

وهو مايروى عن الصحابة رضي الله عنهم من اقوالهم وافعالهم ونحوها فيوقف عليهم ولا يتجاوز به الى رسول الله ﷺ ثم ان منه مايتصل الأسناد فيه الى الصحابي فيكون من الموقوف الموصول. ومنه مالا يتصل اسناده فيكون من الموقوف غير الموصول على حسب ماعرف مثله في المرفوع الى رسول الله ﷺ (١) وماذكرناه من تخصيصه بالصحابي فذلك اذا ذكر الموقوف مطلقاً وقد يستعمل مقيداً في غير الصحابي فيقال حديث كذا وكذا وقفه فلان على عطاء او على طاوس او نحو هذا. وموجود في اصطلاح الفقهاء الخراسانيين تعريف الموقوف بأسم الأثر. قال ابو القاسم الفوراني منهم فيما بلغنا عنه الفقهاء يقولون الخبر مايروي عن النبي ﷺ والأثر مايروي عن الصحابة رضي الله عنهم.

النوع الثامن . . معرفة المقطوع

وهو غير المنقطع الذى يأتي ذكره ان شاء الله تعالى ويقال في جمعه المقاطع والمقاطيع. وهو ماجاء عن التابعين موقوفاً عليهم من اقوالهم او افعالهم. قال الخطيب ابو بكر الحافظ في جامعه من الحديث المقطوع وقال المقاطع هي الموقوفات على التابعين والله اعلم.

قلت وقد وجدت التعبير بالمقطوع عن المنقطع غير الموصول في كلام الأمام الشافعي وابي القاسم الطبراني وغيرهما والله اعلم.

[تفريعات] (٢) احدها قول الصحابي كنا نفعل كذا او كنا نقول كذا ان لم يضفه الى زمان

النوع الثامن معرفة المقطوع

(قوله) قول الصحابي كنا نفعل كذا او نقول كذا ان لم يضفه الى زمان رسول الله ﷺ فهو من قبيل الموقوف انتهى. هكذا جزم به المصنف انه ان لم يضفه الى زمنه يكون موقوفاً

---

(١) قال الزرقاني في شرح البيقونية ومحل كون ما اضيف للصحابي موقوفاً حيث كان للرأى فيه مجال فأن لم يكن للأجتهاد فيه مجال ظاهر فهو مرفوع وان احتمل اخذ الصحابي له عن اهل الكتاب تحسيناً للظن به اهـ.

[٢] ذكر الأمام النووي فى التقريب هذه الفروع بعد النوع السابع وهو اليق كما قال شارحه الجلال السيوطى رحمه الله.

رسول الله ﷺ فهو من قبيل الموقوف وان اضافه الى زمان رسول الله ﷺ فالذي قطع به ابو عبد الله بن البيّع الحافظ وغيره من اهل الحديث وغيرهم ان ذلك من قبيل المرفوع ·

وبلغني عن ابي بكر البرقاني انه سأل أبا بكر الأسمعيلي الأمام عن ذلك فأنكر كونه من المرفوع والأول هو الذي عليه الأعتماد لأن ظاهر ذلك مشعر بأن رسول الله ﷺ اطلع على ذلك وقررهم عليه· وتقريره احد وجوه السنن المرفوعة فأنها انواع منها اقواله ﷺ ومنها افعاله ومنها تقريره وسكوته عن الأنكار بعد اطلاعه · ومن هذا القبيل قول الصحابي كنا لانرى بأساً بكذا ورسول الله ﷺ فينا او كان يقال كذا و كذا على عهده او كانوا يفعلون كذا و كذا في حياته ﷺ فكل ذلك وشبهه مرفوع مسند مخرج في كتب المسانيد ·

وذكر الحاكم ابو عبد الله فيما رويناه عن المغيرة بن شعبة قال كان اصحاب رسول الله ﷺ يقرعون بابه بالأظافير ان هذا يتوهمه من ليس من اهل الصنعة مسنداً يعني مرفوعاً لذكر رسول الله ﷺ فيه وليس بمسند بل هو موقوف ·

وذكر الخطيب ايضاً نحو ذلك في جامعه · قلت بل هو مرفوع كما سبق ذكره وهو بأن يكون مرفوعاً احرى لكونه احرى بأطلاعه ﷺ عليه والحاكم معترف بكون ذلك من قبيل المرفوع وقد كنا عددنا هذا فيما اخذناه عليه ثم تأولناه له على انه اراد انه ليس بمسند لفظاً بل هو موقوف لفظاً و كذلك سائر ماسبق موقوف لفظاً وانما جعلناه مرفوعاً من حيث المعنى والله اعلم ·

وتبع المصنف فى ذلك الخطيب فأنه كذلك جزم به فى الكفاية. والخلاف في المسئلة مشهور. واختلف كلام الائمة ايضاً فى الصحيح وقد حكى النووي الخلاف فى مقدمة شرح مسلم وحكى ماجزم به المصنف عن الجمهور من المحدثين واصحاب الفقه والأصول. وقد اطلق الحاكم فى علوم الحديث الحكم برفعه ولم يقيده بأضافته الى زمنه. وكذا اطلق الأمام فخر الدين الرازي في المحصول[١] والسيف الآمدي في الأحكام. وقال ابو نصر ابن الصباغ فى كتاب العدة انه الظاهر ومثله بقول عائشة رضى الله عنها كانت اليد لا تقطع فى الشيء التافه . وحكاه النووي فى شرح المهذب عن كثير من الفقهاء قال وهو قوى من حيث المعنى .

---

[١] منه نسخة نفيسة في مكتبة المدرسة الأحمدية بحلب (رقمها ٤١٣)

[الثاني] قول الصحابي امرنا بكذا (١) او نهينا (٢) عن كذا من نوع المرفوع والمسند عند اصحاب الحديث وهو قول اكثر اهل العلم وخالف في ذلك فريق منهم ابو بكر الأسمعيلي والأول هو الصحيح لأن مطلق ذلك ينصرف بظاهره الى من اليه الأمر والنهي وهو رسول الله ﷺ وهكذا قول الصحابي من السنة كذا (٣) فالأصح انه مسند مرفوع لأن الظاهر انه لا يريد به الا سنة رسول الله ﷺ وما يجب اتباعه . وكذلك قول انس رضي الله عنه أمر بلال ان يشفع الأذان ويوتر الأقامة وسائر ما جانس ذلك فلا فرق بين ان يقول ذلك في زمان رسول الله ﷺ او بعده ﷺ .

[الثالث] ما قيل من ان تفسير الصحابي حديث مسند فانما ذلك في تفسير يتعلق بسبب نزول آية يخبر به الصحابي او نحو ذلك (٤) كقول جابر رضي الله عنه كانت اليهود تقول من أتى امرأته من دبرها في قبلها جاء الولد احول فأنزل الله عز وجل [نساؤكم حرث لكم] الآية

فأما سائر تفاسير الصحابة التي لا تشتمل على اضافة شيء الى رسول الله ﷺ فمعدودة في الموقوفات والله اعلم .

[الرابع] من قبيل المرفوع الأحاديث التي قيل في اسانيدها عند ذكر الصحابي يرفع الحديث (٥) او يبلغ به او ينميه (٦) او رواية مثال ذلك سفيان بن عيينة عن ابي الزناد عن الأعرج عن ابي هريرة رواية تقاتلون قوماً صغار الأعين الحديث . وبه عن ابي هريرة يبلغ به قال الناس تبع لقريش الحديث فكل ذلك وامثاله (٧) كناية عن رفع الصحابي الحديث الى رسول الله

---

[١] كقول ام عطية امرنا ان نخرج في العيدين العواتق وذوات الخدور وامر الحيض ان يعتزلن مصلي المسلمين اخرجه الشيخان .

(٢) كقولها ايضاً نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا اخرجاه ايضاً اه تدريب الراوي (ص ٦٢)

(٣) كقول علي (من السنة وضع الكف على الكف في الصلاة تحت السرة) رواه ابوداود في رواية ابن داسة وابن الأعرابي . اه تدريب .

(٤) اي مما لا يمكن ان يؤخذ الا عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا مدخل للرأي فيه . اه تدريب .

(٥) كقول ابن عباس (الشفاء في ثلاثة شربة عسل . وشرطة محجم . وكية نار) رفع الحديث رواه البخاري

[٦] مثاله ما روي مالك في الموطأ عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال (كان الناس يؤمرون ان يضع الرجل يده اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة) قال ابو حازم لا اعلم الا انه ينمى ذلك اه تدريب (ص ٦٤)

[٧] كيرويه ورواه .

ﷺ وحكم ذلك عند اهل العلم حكم المرفوع صريحاً . قلت واذا قال الراوي عن التابعي يرفع الحديث او يبلغ به فذلك ايضاً مرفوع ولكنه مرفوع مرسل والله اعلم .

(قوله) واذا قال الراوي عن التابعي يرفع الحديث او يبلغ به فذلك ايضاً مرفوع ولكنه مرفوع مرسل انتهى . ذكر الشيخ فيما يتعلق بالصحابي اربع مسائل. الأولى كنا نفعل كذا وكانوا يفعلون كذا ونحوهما . والثانية امرنا بكذا ونحوه . والثالثة من السنة كذا. والرابعة يرفعه ويبلغ به ونحوهما. ثم ذكر فيما يتعلق بالتابعي المسألة الرابعة فقط وسكت عن الحكم فى الثلاثة الأول اذا قالها التابعي فأحببت ذكر الحكم فيها. (فأما المسألة الأولى) فأذا قال التابعي كنا نفعل فليس بمرفوع قطعاً . وهل هو موقوف لا يخلو اما ان يضيفه الى زمن الصحابة ام لا فأن لم يضفه الى زمنهم فليس بموقوف ايضاً بل هو مقطوع. وان اضافه الى زمنهم فيحتمل ان يقال انه موقوف لأن الظاهر اطلاعهم على ذلك وتقريرهم. ويحتمل ان يقال ليس بموقوف ايضاً لأن تقرير الصحابي قد لا ينسب اليه بخلاف تقرير النبي ﷺ فأنه احد وجوه السنن . واما اذا قال التابعي كانوا يفعلون كذا فقال النووي فى شرح مسلم انه لايدل على فعل جميع الأمة بل على البعض فلا حجة فيه الا ان يصرح بنقله عن اهل الأجماع فيكون نقلاً للأجماع وفى ثبوته بخبر الواحد خلاف. (واما المسألة الثانية) فأذا قال التابعي امرنا بكذا او نهينا عن كذا فجزم ابو نصر بن الصباغ فى كتاب العدة فى اصول الفقه انه مرسل وذكر الغزالي في المستصفى فيه احتمالين من غير ترجيح هل يكون موقوفاً او مرفوعاً مرسلا. وحكى ابن الصباغ في العدة وجهين فيما اذا قال ذلك سعيد بن المسيب هل يكون حجة ام لا . (واما المسألة الثالثة) فأذا قال التابعي من السنة كذا كقول عبيد الله بن عبدالله ابن عتبة السنة تكبير الأمام يوم الفطر ويوم الأضحى حين يجلس على المنبر قبل الخطبة تسع تكبيرات . رواه البيهقي في سننه . فهل هو مرسل مرفوع او موقوف متصل فيه وجهان لأصحاب الشافعي حكاهما النووى فى شرح مسلم وشرح المهذب وشرح الوسيط قال والصحيح انه موقوف انتهى . وحكى الداودى في شرح مختصر المزني ان الشافعي رضى الله عنه كان يرى في القديم ان ذلك مرفوع اذا صدر من الصحابي او التابعي

النوع التاسع . . معرفة المرسل

وصورته التي لا خلاف فيها حديث التابعي الكبير الذي لقي جماعة من الصحابة وجالسهم كعبيد الله بن عدي بن الخيار ثم سعيد بن المسيب وامثالهما اذا قال قال رسول الله ﷺ والمشهور التسوية بين التابعين اجمعين في ذلك رضي الله عنهم وله صور اختلف فيها اهي من المرسل ام لا .

احداها اذا انقطع الأسناد قبل الوصول الى التابعي فكان فيه رواية راو لم يسمع من المذكور فوقه فالذي قطع به الحاكم الحافظ ابو عبد الله وغيره من اهل الحديث ان ذلك لا يسمى مرسلاً وان الأرسال مخصوص بالتابعين بل ان كان من سقط ذكره قبل الوصول

ثم رجع عنه لأنهم قد يطلقونه ويريدون به سنة البلد انتهى . وما حكاه الداودى من رجوع الشافعى عن ذلك فيما اذا قاله الصحابى لم يوافَق عليه فقد احتج به فى مواضع من الجديد فيمكن ان يحمل قوله ثم رجع عنه اى عما اذا قاله التابعى والله اعلم .

النوع التاسع المرسل

(قوله) وصورته التى لا خلاف فيها حديث التابعى الكبير الذى لقى جماعة من الصحابة وجالسهم كعبيد الله بن عدي بن الخيار الى آخر كلامه . اعترض عليه بأن عبيد الله بن عدى ذكر فى جملة الصحابة وهذا الأعتراض ليس بصحيح لأنهم انما ذكروه جرياً على قاعدتهم فى ذكر من عاصره لأن عبيدالله ولد فى حياته ﷺ ولم ينقل انه رأي النبي ﷺ كما ذكروا قيس بن ابى حازم وامثاله ممن لم ير النبى ﷺ لكونهم عاصروه على القول الضعيف في حد الصحابى وانما روى عبيد الله بن عدى عن الصحابة عمر وعثمان وعلي في آخرين ولم يسمع من ابى بكر فضلاً عن النبى ﷺ .

(قوله) اذا انقطع الأسناد قبل الوصول الى التابعى فكان فيه رواية راوٍ لم يسمع من المذكور فوقه فالذى قطع به الحاكم الحافظ ابو عبد الله وغيره من اهل الحديث ان ذلك لا يسمى مرسلاً الى آخر كلامه . فقوله قبل الوصول الى التابعى ليس بجيد بل الصواب قبل الوصول الى الصحابى فأنه لو سقط التابعى ايضاً كان منقطعاً لا مرسلا عند هؤلاء ولكن هكذا وقع في عبارة الحاكم فتبعه المصنف والله اعلم .

الى التابعي(١) شخصاً واحداً سمي منقطعاً فحسب. وان كان اكثر من واحد سمي معضلا ويسمى ايضاً منقطعاً وسيأتي مثال ذلك ان شاء الله تعالى . والمعروف في الفقه واصوله ان كل ذلك يسمى مرسلا واليه ذهب من اهل الحديث ابوبكر الخطيب وقطع به وقال الا ان اكثر مايوصف بالأرسال من حيث الأستعمال ما رواه التابعي عن النبي ﷺ واما مارواه تابع التابعي عن النبي ﷺ فيسمونه المعضل والله اعلم .

الثانية قول الزهري وابي حازم ويحيى بن سعيد الأنصاري واشباههم من اصاغر التابعين قال رسول الله ﷺ حكي ابن عبد البر ان قوماً لا يسمونه مرسلا بل منقطعاً لكونهم لم يلقوا

(قوله) الثانية قول الزهري وابي حازم ويحى بن سعيد الأنصاري واشباههم من اصاغر التابعين قال رسول الله ﷺ حكى ابن عبد البر ان قوماً لا يسمونه مرسلاً بل منقطعاً لكونهم لم يلقوا من الصحابة الا الواحد والاثنين واكثر روايتهم عن التابعين انتهى. وما ذكر فى حق من سمى من صغار التابعين انهم لم يلقوا من الصحابة الا الواحد والأثنين ليس بصحيح بالنسبة الى الزهري فقد لقي من الصحابة ثلاثة عشر فأكثر وهم عبد الله بن عمر. وسهل بن سعد . وانس بن مالك . وعبد الله بن جعفر . وربيعة ابن عِبَاد بكسر العين وتخفيف الموحدة وسنين ابو جميلة . والسائب بن يزيد . وابو الطفيل عامر بن واثلة . والمسور بن مخرمة . وعبد الرحمن بن ازهر . وعبد الله بن عامر بن ربيعة ومحمود بن الربيع . وسمع منهم كلهم الا عبد الله بن جعفر فرآه رؤية والا عبد الله بن عمر فقد قال احمد بن حنبل ويحي بن معين انه لم يسمع منه . وقال علي بن المدينى انه سمع منه وقال ابن حزم انه لم يسمع ايضاً من عبد الرحمن بن ازهر ثم حكى عن احمد بن صالح المصرى انه قال لم يسمع منه فيما ارى ولم يدركه . قلت وكذا قال احمد بن حنبل ما أراه سمع منه. قال ومعمر واسامة يقولان عنه انه سمع منه ولم يصنعا عندى شيئاً. وقيل انه سمع ايضاً من جابر بن عبد الله وسمع من جماعة آخرين مختلف فى صحبتهم منهم محمود ابن لبيد . وعبد الله بن الحارث بن نوفل . وثعلبة بن ابى مالك القرظي . وابو امامة بن سهل بن حنيف. فهؤلاء سبعة عشر ما بين صحابي ومختلف فى صحبته وقد تنبه المصنف لهذا

(١) صوابه الى الصحابي كما تقدم .

من الصحابة الا الواحد والأثنين وا كثر روايتهم عن التابعين ·

قلت وهذا المذهب فرع لمذهب من لا يسمى المنقطع قبل الوصول الى التابعي مرسلا والمشهور التسوية بين التابعين في اسم الارسال كما تقدم والله اعلم ·

[الثالثة] اذا قيل في الاسناد فلان عن رجل او عن شيخ عن فلان أو نحو ذلك فالذي ذكره الحاكم في معرفة علوم الحديث انه لا يسمى مرسلا بل منقطعا وهو في بعض المصنفات المعتبرة في اصول الفقه معدود من أنواع المرسل والله اعلم ·

الأعتراض فأملى حاشية على هذا المكان من كتابه فقال قوله الواحد والأثنين كالمثال والا فالزهري قد قيل انه رأي عشرة من الصحابة وسمع منهم. انساً . وسهل بن سعد . والسائب بن يزيد. ومحمود بن الربيع. وسنينا اباجميلة. وغيرهم وهو مع ذلك اكثر روايته عن التابعين والله اعلم .

(قوله) الثالثة اذا قيل فى الأسناد فلان عن رجل او عن شيخ عن فلان او نحو ذلك فالذى ذكره الحاكم فى معرفة علوم الحديث انه لايسمي مرسلاً بل منقطعاً وهو فى بعض المصنفات المعتبرة في اصول الفقه معدود من انواع المرسل انتهى .

اقتصر المصنف من الخلاف على هذين القولين وكل من القولين خلاف ماعليه الأكثرون فأن الأكثرين ذهبوا الى ان هذا متصل فى اسناده مجهول وقد حكاه عن الأكثرين الحافظ رشيد الدين العطار في الغرر المجموعة واختاره شيخنا الحافظ صلاح الدين العلائي فى كتاب جامع التحصيل. وماذكره المصنف عن بعض المصنفات المعتبرة ولم يسمه فالظاهر انه اراد به البرهان لأمام الحرمين فأنه قال فيه وقول الراوي اخبرني رجل او عدل موثوق به من المرسل ايضاً . وزاد الامام فخر الدين في المحصول على هذا فقال ان الراوي اذا سمى الأصل باسم لا يعرف به فهو كالمرسل. وماذكره المصنف عن بعض كتب الاصول قد فعله ابو داود في كتاب المراسيل فيروي في بعضها ما ابهم فيه الرجل ويجعله مرسلاً بل زاد البيهقى على هذا في سننه فجعل ما رواه التابعي عن رجل من الصحابة لم يُسمَّ مرسلاً وليس هذا بجيد اللهم الا ان كان يسميه مرسلاً ويجعله حجة كمراسيل الصحابة فهو قريب. وقد روي البخارى عن الحميدي قال اذا صح الأسناد عن الثقات الى رجل

ثم اعلم ان حكم المرسل حكم الحديث الضعيف الا ان يصح مخرجه بمجيئه من وجه آخر كما سبق بيانه في نوع الحسن ولهذا احتج الشافعي رضي الله عنه بمرسلات سعيد بن المسيب رضي الله عنهما فانها وجدت مسانيد من وجوه أُخر ولا يختص ذلك عنده بارسال ابن المسيب كما سبق ومن أنكر ذلك زاعما أن الأعتماد حينئذ يقع على المسند دون المرسل فيقع لغواً لا حاجة اليه فجوابه انه بالمسند يتبين صحة الاسناد الذي فيه الأرسال حتى يحكم له مع ارساله بأنه اسناد صحيح تقوم به الحجة على ماهدنا سبيله في النوع الثاني. وانما ينكرهذا من لا مذاق له في هذا الشأن. وماذكرناه من سقوط الاحتجاج بالمرسل والحكم بضعفه هو المذهب الذي استقر عليه آراء جماهير حفاظ الحديث ونقاد الأثر وقد تداولوه في تصانيفهم.

وفي صدر صحيح مسلم المرسل في اصل قولنا وقول أهل العلم بالاخبار ليس بحجة. وابن

من اصحاب النبي ﷺ فهو حجة وان لم يُسمَّ ذلك الرجل. وقال الأثرم قلت لأبي عبد الله يعنى احمد بن حنبل اذا قال رجل من التابعين حدثنى رجل من اصحاب النبي ﷺ ولم يسمه فالحديث صحيح قال نعم. وقدذكر المصنف في آخرهذا النوع التاسع ان الجهالة بالصحابي غير قادحة لأنهم كلهم عدول وحكاه الحافظ ابومحمد عبد الكريم الحلبي فى كتاب القِدح المعلي عن اكثر العلماء. نعم فرق ابو بكر الصيرفي من الشافعية في كتاب الدلائل بين ان يرويه التابعي عن الصحابي معنعناً او مع التصريح بالسماع فقال واذا قال فى الحديث بعض التابعين عن رجل من اصحاب النبي ﷺ لا يقبل لأني لا اعلم سمع التابعي من ذلك الرجل اذ قد يحدث التابعى عن رجل وعن رجلين عن الصحابى ولا أدرى هل أمكن لقاء ذلك الرجل ام لا فلو علمتُ امكانه منه لجعلته كمدرك العصر. قال واذا قال سمعت رجلا من اصحاب رسول الله ﷺ قُبل لأن الكل عدول انتهى كلام الصيرفى وهو حسن متجه وكلام من اطلق قبوله محمول على هذا التفصيل والله اعلم.

(قوله) وفى صدر صحيح مسلم المرسل في اصل قولنا وقول اهل العلم بالأخبار ليس بحجة انتهى. ومسلم رحمه الله انما قال ذلك حاكياً على لسان خصمه الذي نازعه فى اشتراط اللقي في الاسناد المعنعن فقال فأن قال قائله لأنى وجدت رواة الأخبار قديماً وحديثاً يروى احدهم عن الآخر الحديث ولما يعاينه ولا سمع منه شيئاً قط فلما رأيتهم

عبد البر حافظ المغرب ممن حكي ذلك عن جماعة أصحاب الحديث(١) والأحتجاج به مذهب مالك وابي حنيفة [٢] وأصحابهما رحمهم الله في طائفة والله أعلم ·

ثم انا لم نعد في أنواع المرسل ونحوه ما يسمي في أصول الفقه مرسل الصحابي مثل مايرويه

استجازوا رواية الحديث بينهم هكذا على الأرسال من غير سماع والموسل من الروايات فى اصل قولنا وقول اهل العلم بالأخبار ليس بحجة احتجت لما وصفت من العلة الى البحث عن سماع راوى كل خبر عن راويه الى آخر كلامه فهذا كما تراه حكاه على لسان خصمه ولكنه لما لم يردّ هذا القدر منه حين رد كلامه كان كأنه قائل به فلهذا عزاه المصنف الى كتاب مسلم والله اعلم .

(قوله) ثم انا لم نعد في انواع المرسل ونحوه مايسمى فى اصول الفقه مرسل الصحابى مثل ما يرويه ابن عباس وغيره من احداث الصحابة عن رسول الله ﷺ لأن ذلك فى حكم الموصول المسند لأن روايتهم عن الصحابة . والجهالة بالصحابى غير قادحة لأن الصحابة كلهم عدول انتهى. وفيه امران [احدهما] ان قوله لأن روايتهم عن الصحابة ليس بجيد بل الصواب ان يقال لأن اكثر رواياتهم عن الصحابة اذ قد سمع جماعة من الصحابة من بعض التابعين وسيأتى في كلام المصنف فى النوع الحادى والأربعين ان ابن عباس وبقية العبادلة رووا عن كعب الأحبار وهو من التابعين وروى كعب ايضاً عن التابعين.

وقد صنف الحافظ ابو بكر الخطيب وغيره في رواية الصحابة عن التابعين فبلغوا جمعاً كثيراً الا ان الجواب عن ذلك ان رواية الصحابة عن التابعين غالبها ليست احاديث مرفوعة وانما هى من الأسرائيليات اوحكايات او موقوفات .

وبلغنى ان بعض اهل العلم انكر ان يكون قد وجد شيء من رواية الصحابة عن التابعين عن الصحابة عن النبي ﷺ فرأيت ان اذكر هنا ما وقع لي من ذلك للفائدة .

(١) قال في التدريب والنظر للجهل بحال المحذوف لأنه يحتمل ان يكون غير صحابى واذا كان كذلك فيحتمل ن يكون ضعيفاً وان اتفق ان يكون المرسل لا يروى الا عن ثقة فالتوثيق مع الأبهام غير كاف كما سيأتي اه

(٢) قال في التدريب محل قبوله عند الحنفية ما اذا كان مرسله عن اهل القرون الثلاثة الفاضلة فأن كان من غيرها فلا لحديث ثم يفشو الكذب صححه النسائي وتمامه فيه ·

ابن عباس وغيره من احداث الصحابة عن رسول الله ﷺ ولم يسمعوه منه لأن ذلك في حكم

(١) فمن ذلك حديث سهل بن سعد عن مروان بن الحكم عن زيد بن ثابت ان النبي ﷺ املى عليه لا يستوى القاعدون من المؤمنين فجاء ابن ام مكتوم الحديث.

رواه البخارى والنسائي والترمذي وقال حسن صحيح.

(٢) وحديث السائب بن يزيد عن عبد الرحمن بن عبدٍ القارّى (١) عن عمر بن الخطاب عن النبي ﷺ قال من نام عن حزبه او عن شيءٍ منه فقرأه مابين صلاة الفجر الى صلاة الظهر كتب له كأنما قرأه من الليل. رواه مسلم واصحاب السنن الاربعة.

(٣) وحديث جابر بن عبد الله عن ام كلثوم بنت ابي بكر الصديق عن عائشة [ان رجلاً سأل النبي ﷺ عن الرجل يجامع ثم يكسل هل عليهما من غسل وعائشة جالسة فقال اني لأفعل ذلك انا وهذه ثم نغتسل] اخرجه مسلم.

(٤) وحديث عمرو بن الحارث المصطلقي عن ابن اخى زينب امرأة عبد الله بن مسعود عن زينب امرأة عبدالله بن مسعود قالت [خطبنا رسول الله ﷺ فقال يامعشر النساء تصدقن ولو من حُليكن فأنكن اكثر اهل جهنم يوم القيامة].

رواه الترمذي والنسائى والحديث متفق عليه من غير ذكر ابن اخى زينب جعلاه من رواية عمرو بن الحارث عن زينب نفسها والله اعلم.

(٥) وحديث يعلي بن امية عن عنبسة بن ابى سفيان عن اخته ام حبيبة عن النبي ﷺ [قال من صلى ثنتي عشرة ركعة بالنهار اوبالليل بني له بيت فى الجنة] رواه النسائى.

(٦) وحديث عبد الله بن عمر عن عبد الله بن محمد بن ابى بكر الصديق عن عائشة قالت [قال رسول الله ﷺ الم ترى ان قومك حين بنوا الكعبة قصروا عن قواعد ابراهيم] الحديث رواه الخطيب في كتاب رواية الصحابة عن التابعين بأسناد صحيح. والحديث متفق عليه من طريق مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان عبد الله بن محمد بن ابي بكر اخبر عبد الله بن عمر عن عائشة بذلك فجعله من رواية سالم عن عبد الله بن محمد. وهذا يشهد لصحة طريق الخطيب ان ابن عمر سمعه من عبدالله بن محمد عن عائشة والله اعلم

(١) على هامش الكتانية القارى نسبة الى القارة وهى قبيلة اه .

الموصول المسند لأن روايتهم عن الصحابة. والجهالة بالصحابي غير قادحة لأن الصحابة كلهم عدول والله اعلم .

---

٧ وحديث ابن عمر عن صفية بنت ابي عبيد عن عائشة ان رسول الله ﷺ رخص للنساء فى الخفين عند الأحرام. رواه الخطيب في الكتاب المذكور. والحديث عند ابى داود من طريق ابن اسحق. قال ذكرت لابن شهاب فقال حدثنى سالم ان عبد الله كان يصنع ذلك يعنى قطع الخفين للمرأة المحرمة. ثم حدثته صفية بنت ابى عبيد ان عائشة حدثتها ان رسول الله ﷺ قد كان رخص للنساء فى الخفين فترك ذلك . وحديث جابر ٨
ابن عبد الله عن ابى عمرو مولى عائشة واسمه ذكوان عن عائشة ان النبي ﷺ كان يكون جنباً فيريد الرقاد فيتوضأ وضوءه للصلاة ثم يرقد. رواه احمد في مسنده وفي اسناده ابن لهيعة .

٩ وحديث ابن عباس قال اتى علي زمان وانا اقول اولاد المسلمين مع المسلمين واولاد المشركين مع المشركين حتى حدثني فلان عن فلان ان رسول الله ﷺ سئل عنهم فقال الله اعلم بما كانوا عاملين. قال فلقيت الرجل فأخبرنى فأمسكت عن قولي. رواه احمد فى مسنده وابو داود الطيالسى ايضاً فى مسنده واسناده صحيح . وبين راويه عن الطيالسى وهو يونس بن حبيب ان الصحابي المذكور في هذا الحديث هو ابي بن كعب. وكذا قال الخطيب وترجم له فى رواية الصحابة عن التابعين عبد الله بن عباس عن صاحب لأبى بن كعب .

١٠ وحديث ابن عمر عن اسماء بنت زيد بن الخطاب عن عبدالله بن حنظلة بن ابي عامر ان رسول الله ﷺ امر بالوضوء لكل صلاة طاهراً او غير طاهر فلما شق ذلك عليهم امر بالسواك لكل صلاة. رواه ابو داود من طريق محمد بن اسحق عن محمد بن يحي بن حَبان عن عبد الله بن عبد الله بن عمر قال قلت اراأيت توضؤ ابن عمر لكل صلاة طاهراً او غير طاهر عمَّ ذاك فقال حدثته اسماء بنت زيد بن الخطاب ان عبد الله بن حنظلة ابن ابى عامر حدثها فذكره وفى رواية علقها ابو داود واسندها الخطيب عبيدالله بن عبد الله بن عمر. كذا اورده الخطيب في رواية عبد الله بن عمر عن اسماء. والظاهر انه من رواية ابنه عبدالله ابن عبد الله بن عمر عن اسماء وان كانت حدثت به ابن عمر نفسه. وكذا جعل المزي فى تهذيب الكمال الراوى عنها عبد الله بن عبد الله بن عمر .

(١١) [ش] وحديث ابن عمر عن اسماء بنت زيد بن الخطاب عن عبد الله بن حنظلة ان رسول الله ﷺ قال [لولا ان اشق علي امتى لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة] رواه الخطيب فيه .

(١٢) وحديث سليمان بن صُرد عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابيه قال تذاكروا غسل الجنابة عند النبي ﷺ فقال [اما انا فأفيض عن رأسي ثلاثا] الحديث . رواه الخطيب وهو متفق عليه من رواية سليمان عن جبير ليس فيه نافع .

(١٣) وحديث ابي الطفيل عن بكر بن قرواش عن سعد بن ابي وقاص قال قال رسول الله ﷺ [شيطان الردهة يحذره رجل من بجيلة] الحديث (١) رواه ابو يعلي الموصلي في مسنده قال صاحب الميزان بكر بن قِرواش لا يعرف والحديث منكر .

(١٤) وحديث ابي هريرة عن ام عبد الله بن ابي ذئاب عن ام سلمة سمعت رسول الله ﷺ يقول ما ابتلي الله عبداً ببلاء وهو على طريقة يكرهها الا جعل الله ذلك الداء له كفارة . رواه ابن ابي الدنيا في كتاب المرض والكفارات ومن طريق الخطيب .

(١٥) وحديث ابن عمر عن صفية بنت ابي عبيد عن حفصة عن النبي ﷺ من لم يُجمع الصوم قبل الصبح فلا صوم له .

(١٦) وحديث ابن عمر عن صفية عن حفصة عن النبي ﷺ لا يحرم من الرضاع الا عشر رضعات فصاعدا . رواهما الخطيب وفي اسنادهما محمد بن عمر الواقدي .

(١٧) وحديث انس عن وقاص بن ربيعة عن ابي ذر قال قال رسول الله ﷺ فيما يرويه عن ربه عز وجل (ابن آدم ان دنوت مني شبرا دنوت منك ذراعاً) الحديث .

(١٨) وحديث ابي الطفيل عن عبد الملك بن اخى ابي ذر ان رسول الله ﷺ اخبرني [انهم لن يَسلطوا على قتلي ولن يفتنوني عن ديني] الحديث .

(١٩) وحديث ابي امامة عن عنبسة بن ابي سفيان عن ام حبيبة سمعت رسول الله ﷺ يقول (ما من رجل مسلم يحافظ على اربع ركعات قبل الظهر واربع بعدها فتمسه النار) .

---

(١) تتمة الحديث كما في الجامع الصغير في حرف الشين يقال له الأشهب او ابن الأشهب راع للخيل علامة سوء في قوم ظلمة [حم ع ك] عن سعد [صح] وهنا كما ترى رمز الحافظ السيوطي لصحته ولعل ذلك سهو من النساخ حيث حرروا (صح) بدل (ض) التي هي اشارة الضعف لما علمت من ان صاحب الميزان قال الحديث منكر .

النوع العاشر معرفة المنقطع «١»

وفيه وفي الفرق بينه وبين المرسل مذاهب لأهل الحديث وغيرهم · فمنها ما سبق في نوع المرسل عن الحاكم صاحب كتاب معرفة انواع علوم الحديث من ان المرسل مخصوص بالتابعي وان المنقطع منه الأسناد (٢) الذي فيه قبل الوصول الى التابعي (٣) راو لم يسمع من الذي فوقه والساقط بينهما غير مذكور لا معيناً ولا مبهما ·

ومنه الأسناد الذي ذكر فيه بعض رواته بلفظ مبهم نحو رجل او شيخ او غيرهما ·

[مثال الأول] (٤) مارويناه عن عبد الرزاق عن سفيان الثوري عن ابي اسحق عن زيد بن يُثَيْع عن حذيفة قال · قال رسول الله ﷺ ان وليتموها ابا بكر فقوى امين الحديث ·

وحديث ابي الطفيل عن حلام بن جزل عن ابي ذر مرفوعاً (الناس ثلاث طبقات) الحديث روى هذه الأحاديث ايضاً الخطيب بأسانيد ضعيفة فهذه عشرون حديثاً من رواية الصحابة عن التابعين عن الصحابة مرفوعة ذكرتها للفائدة والله اعلم .

(الأمر الثاني) انه اعترض على المصنف في قوله مايسمى في اصول الفقه بأن المحدثين ايضاً يذكرون مراسيل الصحابة فما وجه تخصيصه بأصول الفقه والجواب ان المحدثين وان ذكروا مراسيل الصحابة فأنهم لم يختلفوا في الأحتجاج بها . واما الأصوليون فقد اختلفوا فيها فذهب الأستاذ ابو اسحق الأسفرايني الى انه لا يحتج بها وخالفه عامة اهل الأصول فجزموا بالأحتجاج بها. وفي بعض شروح المنار في الأصول للحنفية دعوى الأتفاق على الأحتجاج بها ونقل الأتفاق مردود بقول الأستاذ ابي اسحق والله اعلم.

«١» هو الذي لم يتصل اسناده على اي وجه كان انقطاعه سواء كان الساقط منه الصحابي اوغيره قال في التدريب وهو الصحيح الذي ذهب اليه الفقهاء والخطيب وابن عبد البر وغيرهما من المحدثين.

«٢» قوله (منه الاسناد) منه خبر مقدم والاسناد مبتدأ مؤخر وليس الجار متعلقاً بالمنقطع وقوله بعد ومنه الاسناد معطوف على هذا من عطف الجمل ·

«٣» الصواب الى الصحابي كما تقدم · وفي شرح البيقونية المشهور كما قال العراقي وغيره ان المنقطع ما سقط من رواته راوٍ واحد قبل الصحابي في الموضع الواحد اى موضع كان وان تعددت المواضع بحيث لا يزيد الساقط في كل منها على واحد فيكون منقطعاً من مواضع · وخرج بالواحد المعضل وقد سماه الحاكم منقطعاً · وبما قبل الصحابي المرسل اه · وتمثيل المصنف يزيد ما تقدم وضوحاً ·

«٤» قوله مثال الاول اى ما سقط منه راو او اكثر ·

فهذا اسناد اذا تأمله الحديثي وجد صورته صورة المتصل وهو منقطع في موضعين لأن عبدالرزاق لم يسمعه من الثوري وانما سمعه من النعمان بن ابي شيبة الجندى عن الثوري ولم يسمعه الثوري ايضاً من ابي اسحق انما سمعه من شريك عن ابي اسحق ·

[ومثال الثاني] (١) الحديث الذي رويناه عن ابي العلاء بن عبد الله بن الشخير عن رجلين عن شداد بن اوس عن رسول الله ﷺ في الدعاء في الصلاة [اللهم اني اسألك الثبات في الأمر] الحديث (٢) والله اعلم ·

ومنها (٣) ما ذكره ابن عبد البر رحمه الله · وهو ان المرسل مخصوص بالتابعين والمنقطع شامل له ولغيره (٤) وهو عنده كل مالا يتصل اسناده سواء كان يعزي الى النبي ﷺ او الى غيره

ومنها ان المنقطع مثل المرسل وكلاهما شاملان لكل مالا يتصل اسناده· وهذا المذهب اقرب صار اليه طوائف من الفقهاء وغيرهم وهو الذي ذكره الحافظ ابو بكر الخطيب في كفايته الا ان اكثر مايوصف بالأرسال من حيث الأستعمال ما رواه التابعي عن النبي ﷺ واكثر مايوصف بالأنقطاع مارواه من دون التابعين عن الصحابة مثل مالك عن ابن عمر ونحو ذلك والله اعلم

ومنها ماحكاه الخطيب ابو بكر عن بعض اهل العلم بالحديث ان المنقطع ماروى عن التابعى او من دونه موقوفاً عليه من قوله وفعله وهذا غريب بعيد (٥) والله اعلم ·

«١» قوله ومثال الثاني اي الذى ذكر فيه بعض رواته بلفظ مبهم نحو رجل الخ ·

«٢» اول الحديث كما في كتاب معرفة علوم الحديث للحاكم عن شداد بن اوس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلم احدنا ان يقول في الصلاة اللهم اني اسألك الثبات في الأمور وعزيمة الرشد واسألك قلباً سليما ولسانا صادقا واسألك شكر نعمتك وحسن عبادتك واستغفرك لما تعلم واعوذ بك من شر ماتعلم واسألك من خير ماتعلم · قال الحاكم هذا الأسناد مثل لنوع من المنقطع لجهالة الرجلين بين ابي العلاء بن الشخير وشداد بن اوس ·

«٣» اي من المذاهب في الفرق بين المرسل والمنقطع ·

«٤» اي فالمنقطع اعم لاختصاص المرسل بالتابعين اه · شرح البيقونية للزرقانى ·

«٥» قوله وهذا غريب بعيد عبارة التقريب وهذا غريب ضعيف قال شارحه والمعروف ان ذلك مقطوع لا منقطع كما تقدم · ثم ان الانقطاع قد يكون ظاهراً وقد يخفى فلا يدركه الا اهل المعرفة وقد يعرف بمجيئه من وجه آخر بزيادة رجل او اكثر اه ·

النوع الحادي عشر — معرفة المعضل

وهو لقب لنوع خاص من المنقطع فكل معضل منقطع وليس كل منقطع معضلا ·
وقوم يسمونه مرسلا كما سبق وهو عبارة عما سقط من اسناده اثنان فصاعداً ·
واصحاب الحديث يقولون اعضله فهو معضل بفتح الضاد· وهو اصطلاح مشكل المأخذ من حيث اللغة(١) وبحثت فوجدت له قولهم امر عضيل اي مستغلق شديد ·ولا التفات في ذلك الى معضل بكسر الضاد وان كان مثل عضيل في المعنى ·
ومثاله مايرويه تابعي التابعي قائلا فيه قال رسول الله ﷺ وكذلك مايرويه من دون تابعي التابعي عن رسول الله ﷺ او عن ابي بكر وعمر وغيرهما غير ذاكر للوسائط بينه وبينهم ·

النوع الحادي عشر معرفة المعضل

(قوله) وهو عبارة عما سقط من اسناده اثنان فصاعداً انتهي. اطلق المصنف اسم المعضل على ماسقط منه اثنان فصاعدا ولم يفرق بين ان يسقط ذلك من موضع واحد او من موضعين وليس المراد بذلك الا سقوطهما من موضع واحد. فأما اذا سقط راو من مكان ثم راو من موضع آخر فهو منقطع في موضعين وليس معضلاً في الأصطلاح .
وهذا مراد المصنف ويوضح مراده المثال الذي مثل به بعد وهو قوله ومثاله ما يرويه تابع التابعي قائلا فيه قال رسول الله ﷺ الى آخر كلامه .
(قوله) واصحاب الحديث يقولون اعضله فهو معضَل بفتح الضاد وهو اصطلاح مشكل المأخذ من حيث اللغة وبحثت فوجدت له قولهم امر عضيل اي مستغلِق شديد ولا التفات في ذلك الى معضِل بكسر الضاد وان كان مثل عضِيل فى المعنى انتهى .
وأراد المصنف بذلك تخريج قول اهل الحديث معضَل بفتح الضاد على مقتضى اللغة فقال انه وجد له قولهم امر عضيل ثم زاده المصنف ايضاحاً فيما املاه حين قرآءة الكتاب

«١» اي لان مفعلاً بفتح العين لايكون الا من ثلاثى لازم عدى بالهمزة وهذا لازم معها اهتدريب اى فكيف قال المحدثون اعضله فاستعملوه متعديا مع انه لازم مع الهمزة ·

قال ملا على القاري في شرحه علي النخبة وقد يقال ان اعضل بمعني استغلق لازم واما المتعدى فهو بمعنى اعي فأشكال المأخذ باق غير مندفع فالأولى ان يقال انه من اعضله بمعني اعياه ففي القاموس عضل عليه ضيق وبه الأمر اشتد كأعضل واعضله وتعضل الداء الأطباء فأعضلهم اه ·

وذكر ابو نصر السجزي الحافظ قول الراوي بلغني نحو قول مالك بلغنى عن ابي هريرة أن رسول الله ﷺ قال للمملوك طعامه وكسوته الحديث . وقال (أي السجزيّ) أصحاب الحديث يسمونه المعضل . قلت وقول المصنفين من الفقهاء وغيرهم قال رسول الله ﷺ كذا وكذا ونحو ذلك كله من قبيل المعضل لما تقدم . وسماه الخطيب ابو بكر الحافظ في بعض كلامه مرسلا وذلك على مذهب من يسمى كل ما لا يتصل مرسلا كما سبق .

واذا روى(١) تابع التابع عن التابع حديثاً موقوفاً عليه وهو حديث متصل مسند الى رسول الله ﷺ فقد جعله الحاكم أبو عبد الله نوعا من المعضل . مثاله ما رويناه عن الأعمش عن الشعبي قال يقال للرجل يوم القيامة عملت كذا وكذا فيقول ما عملته فيختم على فيه الحديث (٢) . فقد أعضله الأعمش (٣) وهو عند الشعبي عن أنس عن رسول الله ﷺ متصلا مسنداً .

عليه فقال ان فعيلا يدل على الثلاثي قال فعلى هذا يكون لنا عضل قاصراً واعضل متعدياً وقاصراً كما قالوا (ظلم الليل واظلم الليل واظلم الله الليل) انتهى .

وقد اعترض عليه بأن فعيلا لا يكون من الثلاثي القاصر . والجواب انه انما اراد لا يكون من الثلاثي القاصر اذا كان فعيل بمعنى مفعول فأما اذا كان بمعنى فاعل فيجيئ من الثلاثى القاصر كقولك حريص من حرص . وانما اراد المصنف بقولهم عضيل انه بمعنى فاعل من عضل الأمر فهو عاضل وعضيل والله اعلم .

وقرأت بخط الحافظ شرف الدين الحسن بن على بن الصيرفي على نسخة من كتاب ابن الصلاح فى هذا الموضع دلنا قولهم عضيل على ان فى ماضيه عضل فيكون اعضله منه لا من اعضل هو وقد جاء ظَلَم الليل واظلم واظلمه الله . وغطِش واغطش واغطشه الله تعالى والله اعلم .

(قوله) وذكر ابو نصر السجزي الحافظ قول الراوي بلغنى نحو قول مالك بلغنى عن ابى هريرة ان رسول الله ﷺ قال للمملوك طعامه وكسوته الحديث . وقال اصحاب الحديث يسمونه المعضل انتهى . وقد استشكل كون هذا الحديث معضلاً لجواز ان يكون الساقط بين مالك وبين ابي هريرة واحدا فقد سمع مالك من جماعة من اصحاب ابى هريرة كسعيد المقبرى

---

[١] في شرح البيقونية من المعضل قسم ثان وهو ان يروي تابع التابعى الخ .

[٢] تمامه كما في شرح البيقونية فتنطق جوارحه اولسانه فيقول لجوارحه ابعدكن الله ماخاصمت الا فيكن

[٣] اي هو الذى حذف منه الصحابى والنبي صلى الله عليه وسلم .

قلت هذا (١) جيد حسن لأن هذا الأنقطاع بواحد مضموما الى الوقف (٢) يشتمل على الانقطاع باثنين الصحابي ورسول الله ﷺ (٣) فذلك باستحقاق اسم الأعضال اولى والله أعلم ·

(تفريعات) أحدها الأسناد المعنعن وهو الذي يقال فيه فلان عن فلان عده بعض الناس من قبيل المرسل والمنقطع حتي يتبين اتصاله بغيره ·

والصحيح والذي عليه العمل انه من قبيل الأسناد المتصل · والى هذا ذهب الجماهير من أئمة الحديث وغيرهم وأودعه المشترطون للصحيح في تصانيفهم فيه وقبلوه وكاد أبو عمر بن عبد البر

ونعيم المجمر ومحمد بن المنكدر فلِم جعله معضلا، والجواب انما لكا قد وصل هذا الحديث خارج الموطأ فرواه عن محمد بن عجلان عن ابيه عن ابي هريرة فقد عرفنا سقوط اثنين منه فلذلك سموه معضلا والله اعلم .

(قوله) عند ذكر الأسناد المعنعن والصحيح الذي عليه العمل انه من قبيل الأسناد المتصل ثم قال وكاد ابو عمر بن عبد البر الحافظ يدعى اجماع ائمة الحديث على ذلك الى آخر كلامه.

ولا حاجة الى قوله كاد فقد ادعاه فقال في مقدمة التمهيد اعلم وفقك الله انى تأملت اقاويل أئمة الحديث ونظرت فى كتب من اشترط الصحيح في النقل منهم ومن لم يشترطه فوجدتهم اجمعوا على قبول الأسناد المعنعن لا خلاف بينهم فى ذلك اذا جمع شروطاً ثلاثة وهي عدالة المحدثين ولقاء بعضهم بعضاً مجالسة ومشاهدة وان يكونوا برآء من التدليس. ثم قال وهو قول مالك وعامة اهل العلم .

(١) اي جعل القسم الذي حذف فيه النبي والصحابي من المعضل جيد حسن لأن هذا الانقطاع الخ

(٢) اي على التابعي ·

(٣) اي انه اشتمل على الانقطاع بالرسول الذي هو الاصل لأنه منشأ الاحكام والصحابي المتلقي عنه تلك الاحكام فقد ادرك من الأعياء مالا يدرك ماسقط منه اثنان من الرواة غيرهما فكان ذلك باستحقاق اسم الاعضال اولى بالنسبة لما سقط في سنده اثنان غير الصحابي والرسول اهـ · حاشية الاجهوري على شرح البيقونية للزرقاني (ص٥٥) قال ابن جماعة وفيه نظر اي لأن مثل ذلك لايقال بالرأي فحكمه حكم المرسل وذلك ظاهر لاشك فيه ثم رأيت عن شيخ الاسلام ان لما ذكره ابن الصلاح شرطين احدهما ان يكون مما يجوز نسبته الى غير النبي صلى الله عليه وسلم فأن لم يكن فمرسل ·

الثاني انه يروي مسنداً من طريق ذلك الذي وقف عليه فأن لم يكن فموقوف لامعضل لأحتمال انه قاله من طريق عنده فلم يتحقق شرط التسمية من سقوط اثنين اهـ · تدريب ·

الحافظ يدعي اجماع أئمة الحديث على ذلك· وادعى ابو عمرو الداني المقريء الحافظ اجماع اهل النقل على ذلك وهذا بشرط ان يكون الذين أضيفت العنعنة اليهم قد ثبتت ملاقاة بعضهم بعضاً مع برآءتهم من وصمة التدليس· فحينئذ يحمل على ظاهر الأتصال الا أن يظهر فيه خلاف ذلك· وكثر في عصرنا وما قار به بين المنتسبين الى الحديث استعمال عن في الأجازة فأذا قال أحدهم قرأت على فلان عن فلان او نحو ذلك فظن به انه رواه عنه بالأجازة ولا يخرجه ذلك من(١) قبيل الأتصال على مالايخفى والله اعلم·

(الثاني) اختلفوا في قول الراوي ان فلانا قال كذا وكذا هل هو بمنزلة عن في الحمل على الأتصال اذا ثبت التلاقي بينهما حتي يتبين فيه الأنقطاع مثاله مالك عن الزهري ان سعيد بن المسيب قال كذا · فروينا عن مالك رضي الله عنه انه كان يرى عن فلان وان فلانا سواء·

(قوله) اختلفوا في قول الراوي ان فلانا قال كذا وكذا هل هو بمنزلة عن في الحمل على الأتصال اذا ثبت التلاقي بينهما حتى يتبين فيه الأنقطاع مثاله مالك عن الزهري ان سعيد بن المسيب قال كذا فروينا عن مالك رضي الله عنه انه كان يرى عن فلان وان فلانا سواء. وعن احمد بن حنبل رضي الله عنه انهما ليسا سواء. وحكى ابن عبد البر عن جمهور اهل العلم ان عن وأن سواء. ثم قال وحكى ابن عبد البر عن ابى بكر البَرديجي أن حرف ان محمول على الأنقطاع حتي يتبين السماع فى ذلك الخبر بعينه من جهة اخرى. ثم قال ابن الصلاح ووجدت مثل ما حكاه عن البرديجي ابي بكر الحافظ للحافظ الفحل يعقوب بن شيبة في مسنده الفحل فأنه ذكر مارواه ابو الزبير عن ابن الحنفية عن عمار قال اتيت النبي ﷺ وهو يصلي فسلمت عليه فرد عليّ السلام وجعله مسندا موصولا وذكر رواية قيس بن سعد كذلك عن عطاء بن ابي رباح عن ابن الحنفية ان عماراً مر بالنبي ﷺ وهو يصلي فجعله مرسلا من حيث كونه قال ان عماراً فعل ولم يقل عن عمار والله اعلم انتهى. وماحكاه المصنف عن احمد بن حنبل وعن يعقوب بن شيبة من تفرقتهما بين عنْ وأنَّ ليس الأمر فيه على ما فهمه من كلامهما ولم يفرق احمد و يعقوب بين عن وانَّ لصيغة انَّ ولكن لمعنى آخر اذكره وهو ان يعقوب انما جعله مرسلاً من حيث ان ابن الحنفية لم يسند حكاية القصة

(١) الأولى عن ولا حاجة الى قوله قبيل كما في التدريب·

وعن احمد بن حنبل رضي الله عنه انهما ليسا سواء . وحكى ابن عبد البر عن جمهور أهل العلم ان عن وانّ سواء وانه لا اعتبار بالحروف والألفاظ وانما هو باللقاء والمجالسة والسماع والمشاهدة يعني مع السلامة من التدليس فأذا كان سماع بعضهم من بعض صحيحاً كان حديث بعضهم عن بعض بأي لفظ ورد محمولا على الأتصال حتى يتبين فيه الانقطاع .

وحكي ابن عبد البر عن ابي بكر البِرَديجي(١) ان حرف ان محمول على الأنقطاع حتى يتبين السماع في ذلك الخبر بعينه من جهة اخرى . وقال (٢) عندي لا معنى لهذا لأجماعهم على ان الأسناد المتصل بالصحابي سواء فيه قال قال رسول الله ﷺ او ان رسول الله ﷺ قال او عن رسول الله ﷺ انه قال او سمعت رسول الله ﷺ يقول والله اعلم .

الى عمار والا فلو قال ابن الحنفية ان عماراً قال مررت بالنبي ﷺ لمَا جعله يعقوب بن شيبة مرسلاً فلما اتي به بلفظ ان عماراً مر كان محمد بن الحنفية هو الحاكي لقصة لم يدركها لأنه لم يدرك مرور عمار بالنبي ﷺ وكان نقله لذلك مرسلاً وهذا امر واضح ولا فرق بين ان يقول ابن الحنفية ان عماراً مر بالنبي ﷺ او ان النبي ﷺ مر به عمار فكلاهما مرسل بالأتفاق بخلاف ما اذا قال عن عمار قال مررت او ان عماراً قال مررت بالنبي ﷺ فأن هاتين العبارتين متصلتان لكونهما اسندتا الى عمار .

وكذلك ما حكاه المصنف عن احمد بن حنبل من تفرقته بين عن وانّ فهو على هذا النحو .

ويوضح لك ذلك حكاية كلام احمد وقد رواه الخطيب في الكفاية باسناده الى ابي داود قال سمعت احمد قيل له ان رجلا قال عروة (ان عائشة قالت يا رسول الله) وعن عروة عن عائشة سواء قال كيف هذا سواء ليس هذا سواء انتهى كلام احمد .

وانما فرق بين اللفظين لأن عروة في اللفظ الأول لم يسند ذلك الى عائشة ولا ادرك القصة والا فلو قال عروة ان عائشة قالت قلت يا رسول الله لكان ذلك متصلا لأنه اسند ذلك اليها .

واما اللفظ الثاني فأسنده عروة اليها بالعنعنة فكان ذلك متصلا فما فعله احمد ويعقوب ابن شيبة صواب ليس مخالفاً لقول مالك ولا لقول غيره وليس في ذلك خلاف بين اهل النقل .

وجملة القول فيه ان الراوي اذا روى قصة او واقعة فأن كان ادرك ما رواه بأن حكى قصة

---

[١] بفتح الموحدة اكثر من كسرها . (٢) اى ابن عبد البر .

قلت ووجدت مثل ماحكاه عن البرديجي ابي بكر الحافظ للحافظ الفحل يعقوب بن شيبة في مسنده الفحل فأنه ذكر ما رواه ابو الزبير عن ابن الحنفية عن عمار قال اتيت النبي ﷺ وهو يصلي فسلمت عليه فرد علي السلام وجعله مسنداً موصولا ·

وذكر رواية قيس بن سعد لذلك عن عطاء بن ابي رباح عن ابن الحنفية ان عماراً مر بالنبي ﷺ وهو يصلي فجعله مرسلا من حيث كونه قال ان عماراً فعل ولم يقل عن عمار والله اعلم ·

ثم ان الخطيب مثل هذه المسألة بحديث نافع عن ابن عمر عن عمر انه سأل رسول الله ﷺ أينام احدنا وهو جنب · الحديث ·

وفي رواية اخرى عن نافع عن ابن عمر ان عمر قال يارسول الله الحديث · ثم قال ظاهر الرواية الاولى يوجب ان يكون من مسند عمر عن النبي ﷺ · والثانية ظاهرها يوجب ان يكون من مسند ابن عمر عن النبي ﷺ ·

قلت ليس هذا المثال مماثلاً لما نحن بصدده لأن الأعتماد فيه في الحكم بالأتصال على مذهب الجمهور انما هو على اللقي والأدراك وذلك في هذا الحديث مشترك متردد لتعلقه بالنبي ﷺ وبعمر رضي الله عنه وصحبة الراوي ابن عمر لهما فأقتضى ذلك من جهة كونه رواه عن النبي ﷺ ومن جهة اخرى كونه رواه عن عمر عن رسول الله ﷺ والله اعلم ·

وقعت بين النبي ﷺ وبين بعض اصحابه والراوي لذلك صحابي قد ادرك تلك الواقعة حكمنا لها بالأتصال وان لم يعلم ان الصحابي شهد تلك القصة . وان علمنا انه لم يدرك الواقعة فهو مرسل صحابي. وان كان الراوي لذلك تابعيا كمحمد بن الحنفية مثلا فهي منقطعة.

وان روى التابعي عن الصحابي قصة ادرك وقوعها كان متصلا ولو لم يصرح بما يقتضي الأتصال ان سلم ذلك التابعي من وصمة التدليس.

وان لم يدرك وقوعها واسندها الى الصحابي بلفظ عن او بلفظ ان فلانا قال او بلفظ قال قال فلان فهي متصلة ايضاً كرواية ابن الحنفية الأولى عن عمار بشرط سلامة التابعي من التدليس كما تقدم. وان لم يدركها ولا اسند حكايتها الى الصحابي فهي منقطعة كرواية ابن الحنفية الثانية فهذا تحقيق القول فيه. وممن حكى اتفاق اهل النقل على ذلك الحافظ ابو عبيد الله بن المواق في كتابه بغية النقاد فذكر من عند ابي داود حديث عبد الرحمن

[الثالث] قد ذكرنا ما حكاه ابن عبد البر من تعميم الحكم بالأتصال فيما يذكرهُ الراوي عن من لقيه بأى لفظ كان وهكذا اطلق ابو بكر الشافعي الصيرفي ذلك فقال كل من علم له سماع من انسان فحدث عنه فهو على السماع حتى يعلم انه لم يسمع منه ما حكاه . وكل من علم له لقاء انسان فحدث عنه فحكمه هذا الحكم . وانما قال هذا فيمن لم يظهر تدليسه .

ومن الحجة في ذلك وفي سائر الباب انه لو لم يكن قد سمعهُ منه لكان باطلاقه الرواية عنه من غير ذكر الواسطة بينه وبينه مدلساً والظاهر السلامة من وصمة التدليس والكلام فيمن لم يعرف بالتدليس .

ومن امثلة ذلك قوله : قال فلان كذا وكذا مثل ان يقول نافع قال ابن عمر . وكذلك لو قال عنه ذكر او فعل او حدث او كان يقول كذا وكذا وما جانس ذلك فكل ذلك محمول ظاهراً على الأتصال وانه تلقى ذلك منه من غير واسطة بينهما مهما ثبت لقاوءه له على الجملة .

ثم منهم من اقتصر في هذا الشرط المشترط في ذلك ونحوه على مطلق اللقاء او السماع كما

ابن طرّفة ان جده عرفجة قُطع انفه يوم الكُلَاب الحديث . وقال انه عند ابي داود هكذا مرسل قال وقد نبه ابن السكن على ارساله فقال فذكر الحديث مرسلاً . قال ابن المواق وهو امر بين لا خلاف بين اهل التميز من اهل هذا الشان في انقطاع مايروى كذلك اذا عُلم ان الراوى لم يدرك زمان القصة كما فى هذا الحديث . وذكر نحو ذلك ايضاً في حديث ابي قيس ان عمرو بن العاص كان على سرية الحديث في التيمم من عند ابي داود ايضاً . وكذلك فعل ذلك غيره وهو امر واضح بين والله اعلم .

وقد ذكر المصنف بعد ما حكاه عن مسند يعقوب بن شيبة ان الخطيب مثل هذه المسألة بحديث نافع عن ابن عمر عن عمر انه سأل النبي ﷺ (اينام احدنا وهو جنب) الحديث وفى رواية اخرى عن نافع عن ابن عمر قال يارسول الله الحديث .

ثم قال اي الخطيب ظاهر الرواية الأولى يوجب ان يكون من مسند عمر عن النبي ﷺ . والثانية ظاهرها يوجب ان يكون من مسند ابن عمر عن النبي ﷺ انتهى .

وهذا يشهد لما ذكرناه الا ان المصنف اعترض على الخطيب بقوله ليس هذا المثال مماثلا لما نحن بصدده الى آخر كلامه الا ان كون الرواية الثانية تدل على انه من مسند ابن عمر لايخالف فيه ابن الصلاح وهو موافق لما ذكرناه وهو المقصود من الأستشهاد به والله اعلم .

حكيناه آنفاً . وقال فيه ابو عمرو المقري اذا كان معروفاً بالرواية عنه .

وقال فيه ابو الحسن القابسي ، اذا ادرك المنقول عنه ادراكاً بيناً .

وذكر ابو المظفر السمعاني في العنعنة انه يشترط طول الصحبة بينهم . وانكر مسلم بن الحجاج في خطبة صحيحه على بعض اهل عصره حيث اشترط في العنعنة ثبوت اللقاء والأجتماع وادعى انه قول مخترع لم يسبق قائله اليه وان القول الشائع المتفق عليه بين اهل العلم بالأخبار قديماً وحديثاً انه يكفي في ذلك ان يثبت كونهما في عصر واحد وان لم يأت في خبر قط انهما اجتمعا او تشافها . وفيما قاله مسلم نظر (١) وقد قيل ان القول الذي رده مسلم هو الذي عليه أئمة هذا العلم علي بن المديني والبخاري وغيرهما والله اعلم .

قلت وهذا الحكم لا اراه يستمر بعد المتقدمين فيما وجد من المصنفين في تصانيفهم مما ذكروه عن مشايخهم قائلين فيه ذكر فلان ونحو ذلك (٢) فافهم كل ذلك فأنه مهم عزيز والله اعلم .

[الرابع] التعليق الذي يذكره ابو عبد الله الحميدي صاحب الجمع بين الصحيحين وغيره من المغاربة في احاديث من صحيح البخاري قطع اسنادها وقد استعمله الدارقطني من قبل صورته صورة الأنقطاع وليس حكمه حكمه ولا خارجاً ما وجد ذلك فيه منه (٣) من قبيل

(قوله) الرابع التعليق الذي يذكره ابو عبد الله الحميدي في احاديث من صحيح البخاري قطع اسنادها صورته صورة الأنقطاع وليس حكمه حكمه ولا خارجاً ماوجد ذلك فيه منه من قبيل الصحيح الى قبيل الضعيف لما علم من شرطه . اعترض عليه بأن شرط البخاري ان سمى كتابه المسند الصحيح والصحيح هو ما فيه من المسند دون ما لم يسنده . وهذا الأعتراض

---

(١) قال الزرقاني في شرح البيقونية في بحث المعنعن بعد قوله وفيما قاله مسلم نظر اى لأنهم كثيراً مايرسلون عمن عاصروه ولم يلقوه فاشترط لقيهما لتحمل العنعنة على السماع . قال الأجهورى فى في حاشيته عليه نقلا عن البقاعي ومراد من اشترط اللقاء ان يقترن باللقاء امكان السماع والا فلو ورد فى القصة التى ثبت بها اللقاء ما يدل على عدم السماع لم يعتد بذلك اللقاء . اي فأنت تراه قال امكان السماع لا السماع بالفعل اه .

(٢) اى قال فلان . قال الجلال السيوطى في شرح التقريب اى فليس له حكم الأتصال مالم يكن له من شيخه اجازة اه .

(٣) الضمير في فيه يرجع الى صحيح البخارى وفي منه الى المعلق .

الصحيح الى قبيل الضعيف وذلك لما عرف من شرطه وحكمه على ما نبهنا عليه في الفائدة السادسة من النوع الاول ·

ولا التفات الى ابي محمد بن حزم الظاهري الحافظ في رده ما اخرجه البخاري من حديث ابي عامر او أبي مالك الأشعري عن رسول الله ﷺ ليكونن في امتي اقوام يستحلون الحرير والخمر والمعازف الحديث · من جهة ان البخاري اورده قائلاً فيه قال هشام بن عمار وساقه باسناده (١) فزعم ابن حزم انه منقطع فيما بين البخاري وهشام وجعله جواباً عن الأحتجاج به على تحريم المعازف · واخطأ في ذلك من وجوه والحديث صحيح معروف الأتصال بشرط الصحيح ·

والبخارى رحمه الله قد يفعل مثل ذلك لكون ذلك الحديث معروفاً من جهة الثقات عن ذلك الشخص الذي علقه عنه · وقد يفعل ذلك لكونه قد ذكر ذلك الحديث في موضع آخر من كتابه مسنداً متصلا · وقد يفعل ذلك لغير ذلك من الأسباب التي لا يصحبها خلل الانقطاع والله اعلم

يؤيده قول ابن القطان فى بيان الوهم والأيهام ان البخاري فيما يعلق من الأحاديث في الأبواب غير مبال بضعف رواتها فأنها غير معدودة فيما انتخب. وانما يعد من ذلك ما وصل الأسانيد به فاعلم ذلك انتهى كلام ابن القطان. والجواب ان المصنف انما يحكم بصحتها الى من علقها عنه اذا ذكر ذلك بصيغة الجزم كما تقدم ولا يظن بالبخاري ان يجزم القول فيما ليس بصحيح عمن جزم به عنه . فأما اذا ذكر فيما ابرزه من السند ضعيفاً فأنه ليس صحيحاً عند البخاري كما تقدم والله اعلم .

(قوله) فزعم ابن حزم انه منقطع فيما بين البخاري وهشام انتهى وانما قال ابن حزم فى المحلى هذا حديث منقطع لم يتصل ما بين البخاري بصدقة بن خالد انتهى . وصدقة بن خالد هو شيخ هشام بن عمار فى هذا الحديث. وهذا قريب الا ان المصنف لا يجوز تغيير الألفاظ فى التصانيف وان اتفق المعنى .

---

(١) ذكره في كتاب الأشربة فقال : باب ماجاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه · وقال هشام بن عمار حدثنا صدقة بن خالد حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر حدثنا عطية بن قيس الكلابي حدثني عبد الرحمن بن غنم الأشعري قال حدثني ابو عامر او ابو مالك الاشعري والله ما كذبني سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ليكونن من امتي اقوام يستحلون الحرّ والحرير والخمر والمعازف ولينزلن اقوام الى جنب علم يروح عليهم بسارحة لهم يأتيهم لحاجة فيقولوا ارجع الينا غداً فيبيتهم الله ويضع العلم ويمسخ آخرين قردة وخنازير الى يوم القيامة اهـ · وفى المقدمة ترك لفظ [الحر] في النسخ كلها

وما ذكرناه من الحكم في التعليق المذكور(١)فذلك فيما اورده منه اصلا ومقصوداً لافيما اورده في معرض الأستشهاد ٠فأن الشواهد يحتمل فيها ماليس من شرط الصحيح معلقاً كان او موصولا(٢)

ثم ان لفظ التعليق وجدته مستعملا فيما حذف من مبتدأ اسناده واحد فأكثر حتى ان بعضهم استعمله في حذف كل الأسناد ٠مثال ذلك قوله قال رسول الله ﷺ كذا وكذا قال ابن عباس كذا وكذا روي ابو هريرة كذا وكذا قال سعيد بن المسيب عن ابي هريرة كذا وكذا قال الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي ﷺ كذا وكذا وهكذا الى شيوخ شيوخه واما ما اورده كذلك(٣)عن شيوخه فهو من قبيل ما ذكرناه قريباً في الثالث من هذه التفريعات ٠

(قوله)واما ما اورده اي البخاري كذلك عن شيوخه فهو من قبيل ماذكرناه قريباً في الثالث من هذه التفريعات انتهى . يريد ان ما قال فيه البخاري قال فلان وسمي بعض شيوخه انه محكوم فيه بالأتصال كالأسناد المعنعن . ويشكل على ماذكره المصنف هنا ان البخاري قال في صحيحه في كتاب الجنائز في باب ما جاء في قاتل النفس وقال حجاج بن منهال ثنا جرير بن حازم عن الحسن قال ثنا جندب في هذا المسجد فما نسيناه وما نخاف ان يكذب جندب على النبي ﷺ قال كان برجل جِراح فقتل نفسه الحديث . فحجاج بن منهال احد شيوخ البخاري قد سمع منه احاديث وقد علق عنه هذا الحديث ولم يسمعه منه وبينه وبينه واسطة بدليل انه اورده في باب ماذكر عن بني اسرائيل فقال ثنا محمد ثنا حجاج قال ثنا جرير عن الحسن قال ثنا جندب فذكر الحديث فهذا يدل على انه لم يسمعه من حجاج وهذا تدليس فلا ينبغي ان يحمل ما علقه عن شيوخه على السماع منهم . ويجوز ان يقال ان البخاري اخذه عن حجاج بن منهال بالمناولة او في حالة المذاكرة على الخلاف الذي ذكره ابن الصلاح وسمعه ممن سمعه منه فلم يستحسن التصريح باتصاله بينه وبين حجاج لما وقع من تحمله وهو قد صح عنده بواسطة الذي حدثه به عنه فأتى به في موضع بصفة التعليق وفي موضع بزيادة الواسطة وعلى هذا فلا نسمي ماوقع

---

(١) اي ان من صورته صورة الأنقطاع وليس حكمه حكمه ٠

(٢) شروع في بيان حقيقة التعليق ٠

(٣) اي بصيغة قال فلان وزاد فلان ونحو ذلك فليس حكمه حكم التعليق عن شيوخ شيوخه ومن فوقهم بل حكمه حكم العنعنة من الأتصال بشرط اللقاء والسلامة من التدليس كذا جزم به ابن الصلاح اه تدريب [ص ٧٦]٠

وبلغني عن بعض المتأخرين من اهل المغرب انه جعله قسما من التعليق ثانياً واضاف اليه قول البخاري في غير موضع من كتابه وقال لي فلان وزادنا فلان فوسم ذلك بالتعليق المتصل من حيث الظاهر المنفصل من حيث المعنى (١) وقال متي رأيت البخاري يقول وقال لي وقال لنا فاعلم انه اسناد لم يذكره للأحتجاج به وانما ذكره للأستشهاد به · وكثيراً مايعبر المحدثون بهذا اللفظ عما جرى بينهم في المذكرات والمناظرات واحاديث المذاكرة قلما يحتجون بها ·

من البخاري على هذا القدر تدليساً. وعلى كل حال فهو محكوم بصحته لكونه اتى به بصيغة الجزم كما تقدم. فما قاله ابن حزم في حديث البخاري عن هشام بن عمار بحديث المعازف من انه ليس متصلاً عند البخاري يمكن ان يكون البخاري اخذه عن هشام مناولة اوفي المذاكرة فلم يصرح فيه بالسماع. وقوله انه لا يصح وانه موضوع مردود عليه فقد وصله غير البخاري من طريق هشام بن عمار ومن طريق غيره فقال الأسماعيلي في صحيحه حدثنا الحسن وهو ابن سفيان الأمام ثنا هشام بن عمار. وقال الطبراني في مسند الشاميين حدثنا محمد بن يزيد ابن عبد الصمد ثنا هشام بن عمار ثنا صدقة بن خالد. وقال ابو داود في سننه ثنا عبد الوهاب ابن نَجْدة ثنا بشر بن بكر كلاهما عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر بأسناده (٢) وقد ذكر المصنف فيما تقدم في النوع الأول في امثلة تعليق البخاري قال القعنبي والقعنبي من شيوخ البخاري فجعله هناك في باب التعليق وخالف ذلك هنا وقد يجاب عن المصنف بماذكره هنا عقب الأنكار على ابن حزم وهو قوله والبخاري رحمه الله قد يفعل مثل ذلك لكون ذلك الحديث معروفاً من جهة الثقات عن ذلك الشخص الذى علقه عنه وقد يفعل ذلك لكونه قد ذكر ذلك الحديث في موضع آخر من كتابه مسندا متصلا وقد يفعل ذلك لغير ذلك من الأسباب التي لا يصحبها خلل الأنقطاع انتهى. فحديث النهي عن المعازف من باب ماهو معروف من جهة الثقات عن هشام كما تقدم. وحديث جندب من باب ما ذكره

(١) اى من حيث الحكم بدلالة قوله وقال متى رأيت الخ ·

(٢) هنا على الهامش بخط الحافظ ابن حجر رحمه الله مانصه · قلت ورواه الطبراني ايضاً في معجمه الكبير عن جعفر بن محمد الفريابي الحافظ عن هشام بن عمار · ورواه ايضاً محمد بن محمد بن سليمان ابن غندر ومحمد بن جميلة العقيلي وعبد الله ابن راحة الأهوازي وغيرهم وقد اوضحت ذلك كله بأسانيده في تعليق التعليق اهـ ·

قلت وما ادعاه على البخاري مخالف لما قاله من هو اقدم منه واعرف بالبخاري وهو العبد الصالح ابو جعفر بن حمدان النيسابوري فقد روينا عنه انه قال كل ماقال البخاري قال لي فلان فهو عرض ومناولة .

قلت ولم اجد لفظ التعليق مستعملا فيما سقط فيه بعض رجال الأسناد من وسطه او من آخره ولا في مثل قوله يروي عن فلان ويذكر عن فلان وما اشبهه مما ليس فيه جزم على من ذكر ذلك عنه بأنه قاله وذكره . وكأن هذا التعليق مأخوذ من تعليق الجدار وتعليق الطلاق ونحوه لما يشترك الجميع فيه من قطع الأتصال والله اعلم(٢) .

في موضع آخر من كتابه مسنداً . وقد اعترض على المصنف في قوله وقد يفعل ذلك لغير ذلك من الأسباب التي لا يصحبها خلل الانقطاع بأن حديث جندب الذي ذكره في الجنائز صحبه خلل الأنقطاع بأنه(١) لم يأخذه عن حجاج بن منهال . والجواب عن المصنف انه لم يرد بقوله لا يصحبها خلل الانقطاع اي في غير الموضع الذي علقه فيه فأن التعليق منقطع قطعا . وانما اراد انه لا يصحبها خلل الأنقطاع في الواقع بأن يكون الحديث معروف الأتصال اما في كتابه في موضع آخر كحديث جندب او في غير كتابه كحديث ابي مالك الأشعري فأنه انما جزم به حيث علم اتصاله وصحته في نفس الأمر كما تقدم والله اعلم .

واختلف في محمد شيخ البخاري في حديث جندب فقيل هو محمد بن يحي الذهلي وهو الظاهر فأنه روى عن حجاج بن منهال والبخاري عادته لا ينسبه اذا روى عنه اما لكونه من اقرانه او لما جرى بينهما وقيل هو محمد بن جعفر السِّمناني .

(قوله) ولم اجد لفظ التعليق مستعملاً فيما سقط فيه بعض رجال الأسناد من وسطه او من آخره ولا في مثل قوله يُروى عن فلان ويذكر عن فلان وما اشبهه مما ليس فيه جزم على من ذكر ذلك عنه بأنه قاله وذكره انتهى . وقد سمى غير واحد من المتأخرين ما ليس بمجزوم تعليقاً . منهم الحافظ ابو الحجاج المزي كقول البخاري في باب مس الحرير

---

(١) قال في التدريب « تنبيه » فرق ابن الصلاح والمصنف [النووي] احكام المعلق فذكرا بعضه هنا وهو حقيقته وبعضه في نوع الصحيح وهو حكمه • واحسن من صنيعهما صنيع العراقي حيث جمعهما في مكان واحد في نوع الصحيح واحسن من ذلك صنيع ابن جماعة حيث افرده بنوع مستقل هنا •

(٢) هنا على هامش الكتانية بخط بعض الفضلاء مانصه كذا بخط المصنف بالباء والفاء اولى •

[الخامس] الحديث الذي رواه بعض الثقات مرسلا وبعضهم متصلا اختلف اهل الحديث في انه ملحق بقبيل الموصول او بقبيل المرسل · مثاله لا نكاح الا بولي · رواه اسرائيل بن يونس في آخرين عن جده ابي اسحق السبيعي عن ابي بردة عن ابيه عن ابي موسى الأشعري عن رسول الله ﷺ مسنداً هكذا متصلا · ورواه سفيان الثوري وشعبة عن ابي اسحق عن ابي بردة عن النبي ﷺ مرسلا هكذا · فحكي الخطيب الحافظ ان اكثر اصحاب الحديث يرون الحكم في هذا واشباهه للمرسل · وعن بعضهم ان الحكم للأكثر · وعن بعضهم ان الحكم للأحفظ فأذا كان من ارسله احفظ ممن وصله فالحكم لمن ارسله ثم لا يقدح ذلك في عدالة من وصله واهليته · ومنهم من قال من اسند حديثاً قد ارسله الحفاظ فأرسالهم له يقدح في مسنده وفي عدالته واهليته · ومنهم من قال الحكم لمن اسنده اذا كان عدلا ضابطاً فيقبل خبره وان خالفه غيره سواء كان المخالف له واحداً او جماعة · قال الخطيب هذا القول هو الصحيح ·

قلت وماصححه هو الصحيح في الفقه واصوله · وسئل البخاري عن حديث لا نكاح الا بولى المذكور فحكم لمن وصله وقال الزيادة عن الثقة مقبولة فقال البخاري هذا مع ان من ارسله شعبة وسفيان وهما جبلان لها من الحفظ والأتقان الدرجة العالية ·

ويلتحق بهذا ما اذا كان الذي وصله هو الذي ارسله وصله في وقت وارسله في وقت وهكذا اذا رفع بعضهم الحديث الى النبي ﷺ ووقفه بعضهم على الصحابي اورفعه واحد في وقت ووقفه هو ايضاً في وقت آخر فالحكم على الأصح في كل ذلك لما زاده الثقة من الوصل والرفع لأنه مثبت وغيره ساكت ولو كان نافياً فالمثبت مقدم عليه لأنه علم ماخفي عليه · ولهذا الفصل تعلق بفصل زيادة الثقة في الحديث وسيأتي ان شاء الله تعالى والله اعلم ·

من غير لبس. ويروى فيه عن الزُبيدى عن الزهري عن انس عن النبي ﷺ فذكره المزي فى الأطراف وعلم عليه علامة التعليق للبخاري. وكذا فعل غير واحد من الحفاظ يقولون ذكره البخاري تعليقاً مجزوماً او تعليقاً غير مجزوم به. الا انه يجوز ان هذا الأصطلاح متجدد فلا لوم على المصنف فى قوله انه لم يجده .

(قوله) اما اذا كان الذي وصله هو الذي ارسله وصله فى وقت وارسله في وقت ثم قال او رفعه واحد فى وقت ووقفه هو ايضاً في وقت آخر فالحكم على الأصح في كل

النوع الثاني عشر معرفة التدليس (١) وحكم المدلس

[التدليس قسمان] احدهما تدليس الأسناد وهو ان يروي عمن لقيه مالم يسمعه منه موهما انه سمعه منه او عمن عاصره ولم يلقه موهما انه قد لقيه وسمعه منه (٢) .

ذلك لما زاده الثقة من الوصل والرفع الى آخر كلامه. وما صححه المصنف هو الذي رجحه اهل الحديث وصحح الأصوليون خلافه وهو ان الأعتبار بما وقع منه اكثر فأن وقع وصله او رفعه اكثر من ارساله او وقفه فالحكم للوصل والرفع وان كان الأرسال او الوقف اكثر فالحكم له والله اعلم .

النوع الثاني عشر معرفة التدليس

(قوله) التدليس قسمان الى آخر كلامه. ترك المصنف رحمه الله قسماً ثالثاً من انواع التدليس وهو شر الأقسام وهو الذي يسمونه تدليس التسوية وقد سماه بذلك ابو الحسن بن القطان وغيره من اهل هذا الشان. وصورة هذا القسم من التدليس ان يجئ المدلس الى حديث سمعه من شيخ ثقة وقد سمعه ذلك الشيخ الثقة من شيخ ضعيف وذلك الشيخ الضعيف يرويه عن شيخ ثقة فيعمد المدلس الذي سمع الحديث من الثقة الأول فيسقط منه شيخ شيخه الضعيف ويجعله من رواية شيخه الثقة عن الثقة الثاني بلفظ محتمل كالعنعنة ونحوها فيصير الأسناد كله ثقات ويصرح هو بالأتصال بينه وبين شيخه لأنه قد سمعه منه فلا يظهر حينئذ في الأسناد ما يقتضي عدم قبوله الا لأهل النقد والمعرفة بالعلل.

ومثال ذلك ماذكره ابو محمد بن ابي حاتم في كتاب العلل قال سمعت ابي وذكر الحديث الذي رواه اسحق بن راهويه عن بقية قال حدثني ابو وهب الأسدي عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً (لا تحمدوا اسلام المرء حتى تعلموا عقدة رأيه) فقال ابي ان هذا الحديث له امر قل من يفهمه روى هذا الحديث عبيد الله بن عمرو عن اسحق بن ابي فروة عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال. وعبيد الله بن عمرو كنيته ابو وهب وهو اسدي فكناه

---

[١] مأخوذ من الدلس بالتحريك وهو اختلاط الظلام سمي بذلك لاشتراكهما في الخفاء اهـ .

[٢] اما اذا روي عمن لم يدركه بلفظ موهم فليس بتدليس علي الصحيح المشهور وحكى ابن عبد البر عن قوم انه تدليس قائلاً وعليه ماسلم من التدليس احد لا مالك ولا غيره اهـ زرقاني على البيقونية .

ثم قد يكون بينهما واحد وقد يكون اكثر . ومن شأنه ان لا يقول في ذلك اخبرنا فلان ولا حدثنا وما اشبههما . وانما يقول قال فلان اوعن فلان ونحو ذلك . مثال ذلك ما روينا عن علي بن خشرم قال كنا عند ابن عيينة فقال قال الزهري فقيل له حدثكم الزهري فسكت ثم قال . قال الزهري فقيل له سمعته من الزهري فقال لا لم اسمعه من الزهري ولا ممن سمعه من الزهري حدثني عبد الرزاق عن معمر عن الزهري (١) .

بقية ونسبه الى بني اسد لئلا يفطن له حتى اذا ترك اسحق بن ابي فروة من الوسط لا يهتدي له قال وكان بقية من افعل الناس لهذا انتهى .

وممن كان يصنع هذا النوع من التدليس الوليد بن مسلم وحكى ايضاً عن الأعمش وسفيان الثوري . فأما الوليد بن مسلم فحكى الدارقطني عنه انه كان يفعله .

وروينا عن ابي مُسهِر قال كان الوليد بن مسلم يحدث بأحاديث الأوزاعي عن الكذابين ثم يدلسها عنهم . وروينا عن صالح جَزرة قال سمعت الهيثم بن خارجة يقول قلت للوليد بن مسلم قد افسدت حديث الأوزاعي قال كيف قلت تروى عن الأوزاعي عن نافع وعن الأوزاعي عن الزهري وعن الأوزاعي عن يحي بن سعيد وغيرك يدخل بين الأوزاعي وبين نافع عبد الله بن عامر الأسلمي وبينه وبين الزهري ابراهيم بن مرة وقرة قال أُنبِّل الأوزاعي ان يروى عن مثل هؤلاء قلت فأذا روي عن هؤلاء وهم ضعفاء احاديث مناكير فأسقطتهم انت وصيرتها من رواية الأوزاعي عن الثقات ضعّف الأوزاعي فلم يلتفت الى قولي .

واما الأعمش والثوري فقال الخطيب في الكفاية كان الأعمش والثوري وبقية يفعلون مثل هذا والله اعلم قال شيخنا الحافظ ابو سعيد العلائي في كتاب جامع التحصيل وبالجملة فهذا النوع افحش انواع التدليس مطلقاً وشرها انتهى .

قلت ومما يلزم منه من الغرور الشديد ان الثقة الأول قد لا يكون معروفاً بالتدليس ويكون المدلس قد صرح بسماعه من هذا الشيخ الثقة وهو كذلك فتزول تهمة تدليسه فيقف الواقف على هذا السند فلا يرى فيه موضع علةٍ لأن المدلس صرح باتصاله والثقة الأول ليس مدلساً . وقد رواه عن ثقة آخر فيحكم له بالصحة وفيه ما فيه من الآفة التي ذكرناها وهذا قادح فيمن تعمد فعله والله اعلم .

(١) رواه الحاكم وهذا سماه الحافظ ابن حجر تدليس القطع وتمامه في الزرقاني .

[القسم الثاني] تدليس الشيوخ وهو ان يروي عن شيخ حديثاً سمعه منه فيسميه او يكنيه او ينسبه او يصفه بما لا يعرف به كي لا يعرف .

مثاله ماروي لنا عن ابي بكر بن مجاهد الأمام المقري انه روي عن ابي بكر عبد الله بن ابي داود السجستاني . فقال حدثنا عبد الله بن ابي عبد الله (١) وروي عن ابي بكر محمد بن الحسن النقاش المفسر المقري فقال حدثنا محمد بن سند نسبه الى جد له (٢) والله اعلم .

اما القسم الأول فمكروه جداً ذمه اكثر العلماء وكان شعبة من اشدهم ذماً له . فروينا عن الشافعي الأمام عنه انه قال التدليس اخو الكذب . وروينا عنه انه قال لأن ازني احب الى من ادلس

(قوله) وهو ان يروى عمن لقيه ما لم يسمعه منه موهما انه سمعه منه او عمن عاصره ولم يلقه الى آخر كلامه . هكذا حد المصنف القسم الأول من قسمي التدليس اللذين ذكرهما . وقد حده غير واحد من الحفاظ بما هو اخص من هذا وهو ان يروى عمن قد سمع منه مالم يسمعه منه من غير ان يذكر انه سمعه منه . هكذا حده الحافظ ابو بكر احمد بن عمرو ابن عبد الخالق البزار في جزء له في معرفة من يترك حديثه او يقبل . وكذا حده الحافظ ابو الحسن علي بن محمد بن عبد الملك بن القطان فى كتاب الوهم والأيهام . قال ابن القطان والفرق بينه وبين الارسال هو ان الأرسال روايته عمن لم يسمع منه انتهى .

ويقابل هذا القول فى تضييق حد التدليس القول الآخر الذى حكاه ابن عبد البر في التمهيد ان التدليس ان يحدث الرجل بما لم يسمعه . قال ابن عبد البر وعلى هذا فاسلم من التدليس احد لا مالك ولا غيره . وما ذكره المصنف فى حد التدليس هو المشهور بين اهل الحديث . وانما ذكرت قول البزار وابن القطان لئلا يغتر بهما من وقف عليهما فيظن موافقة اهل هذا الشان لذلك والله أعلم .

(قوله) اما القسم الأول فمكروه جداً ثم قال ثم اختلفوا في قبول رواية من عرف بهذا التدليس فجعله فريق من اهل الحديث والفقهاء مجروحاً بذلك . وقالوا لا تقبل روايته بحال بيّن السماع اولم يبين . ثم قال والصحيح التفصيل وأن ما رواه المدلس بلفظ محتمل لم يبين

[١] اي والمشهور انه عبد الله بن ابى داود .

[٢] وهو كما فى حاشية الشيخ حسين خاطر على شرح النخبة لا بن حجر . محمد بن الحسن بن زياد ابن هارون بن جعفر بن سند .

وهذا من شعبة أفراط محمول على المبالغة في الزجر عنه والتنفير · ثم اختلفوا في قبول رواية من عرف بهذا التدليس فجعله فريق من اهل الحديث والفقهاء مجروحاً بذلك · وقالوا لا تقبل روايته بحالٍ بين السماع او لم يبين (١) ·

فيه السماع والاتصال حكمه حكم المرسل وانواعه. ثم قال واما القسم الثانى فأمره اخف انتهى كلامه. وفيه امور احدها ان المصنف اجري الخلاف فى الثقة المدلس وان صرح بالسماع وقد ادعى ابو الحسن بن القطان نفي الخلاف فيه فذكر في كتابه بيان الوهم والأيهام ان يحي بن ابي كثير كان يدلس وانه ينبغي اي يجري فى معنعنه الخلاف ثم قال اما اذا صرح بالسماع فلا كلام فيه فأنه ثقة حافظ صدوق فيقبل منه ذلك بلا خلاف انتهى كلامه. والمشهور ماذكره المصنف من اثبات الخلاف فقد حكاه الخطيب فى الكفاية عن فريق من الفقهاء واصحاب الحديث وهكذا حكاه غيره والمثبت للخلاف مقدم على النافي له والله اعلم. الأمر الثانى ان المصنف ذكر ان مالم يبين فيه المدلس الاتصال حكمه حكم المرسل فاقتضي كلامه ان من يقبل المرسل يقبل معنعن المدلس وليس ذلك قول جميع من يحتج بالمرسل. بل بعض من يحتج بالمرسل يرد معنعن المدلس لما فيه من التهمة كما حكاه الخطيب فى الكفاية فقال ان جمهور من يحتج بالمرسل يقبل خبر المدلس بل زاد النووي على هذا فحكى في شرح المهذب الأتفاق على ان المدلس لا يحتج بخبره اذا عنعن. وهذا منه افراط وكأن الذي اوقع النووي فى ذلك ماذكره البيهقى في المدخل وابن عبد البر فى التمهيد مما يدل علي ذلك. اما البيهقي فأنه حكى عن الشافعي وسائر اهل العلم انهم لا يقبلون عنعنة المدلس. واما ابن عبد البر فأنه لما ذكر في مقدمة التمهيد الحديث المعنعن وانه يقبل بشروط ثلاثة قال الا ان يكون الرجل معروفاً بالتدليس فلا يقبل حديثه حتي يقول حدثنا او سمعت قال فهذا مالا اعلم فيه ايضاً خلافاً انتهى كلامه.

« ١ » قال الحافظ السيوطى فى التدريب لكن حكي ابن عبد البر عن أئمة الحديث انهم قالوا يقبل تدليس ابن عيينة لأنه اذا وقف احال علي ابن جريج ومعمر ونظرائهما ورجحه ابن حبان· قال وهذا شي ليس فى الدنيا الا لسفيان بن عيينة فأنه كان يدلس ولا يدلس الاعن ثقة متقن ولايكاد يوجد له خبر دلس فيه الاوقد بين سماعه عن ثقة مثل ثقته · ثم مثل ذلك بمراسيل كبار التابعين فأنهم لا يرسلون الاعن صحابي · وسبقه الى ذلك ابوبكر البزار وابو الفتح الأزدي· وعبارة البزار من كان يدلس عن الثقات كان تدليسه عند اهل العلم مقبولا وتمامه فيه ·

والصحيح التفصيل وان ما رواه المدلس بلفظ محتمل لم يبين فيه السماع والأتصال حكمه حكم المرسل(١) وانواعه·وما رواه بلفظ مبين للأتصال نحو سمعت وحدثنا واخبرنا واشباهها فهو مقبول محتج به · وفي الصحيحين وغيرهما من الكتب المعتمدة من حديث هذا الضرب كثير جداً كقتادة والأعمش والسفيانين وهشام بن بشير وغيرهم· وهذا لأن التدليس ليس كذباً وانما هو ضرب من الأبهام بلفظ محتمل والحكم بأنه لا يقبل من المدلس حتى يبين قد اجراه الشافعي (٢) رضي الله عنه فيمن عرفناه دلس مرة والله اعلم·

واما القسم الثاني فأمره اخف(٣)وفيه تضييع للمروي عنه (٤) وتوعير لطريق معرفته على من يطلب الوقوف على حاله واهليته· ويختلف الحال في كراهة ذلك بحسب الغرض الحامل عليه فقد يحمله على ذلك كون شيخه الذي غير سمته غير ثقة او كونه متأخر الوفاة قد شاركه في السماع منه جماعة دونه او كونه اصغر سناً من الراوي عنه او كونه كثير الرواية عنه فلا يحب الأكثار من ذكر شخص واحد على صورة واحدة· وتسمح بذلك جماعة من الرواة المصنفين منهم الخطيب ابو بكر فقد كان لهجا به في تصانيفه والله اعلم·

وما ذكر من الأتفاق لعله محمول على اتفاق من لا يحتج بالمرسل خصوصاً عبارة البيهقي فأن لفظ ـأثر قد يطلق ويراد به الباقي لا الجميع. والخلاف معروف في كلام غيرهما. وممن حكاه الحاكم في كتاب المدخل(٥) فأنه قسم الصحيح الى عشرة اقسام. خمسة متفق عليها وخمسة مختلف فيها فذكر من الخمسة المختلف فيها المراسيل واحاديث

---

[١] اي فلا يقبل اه تدريب ·

[٢] قوله وقد اجازه الشافعي الخ عبارة التقريب وشرحه هكذا [وهذا الحكم جار] كما نص عليه الشافعي (فيمن دلس مرة) واحدة اه وهي اظهر مما هنا ·

(٣) انظر حكم هذا القسم في الحاشية في الأمر الثالث

(٤) قال العراقي وللمروي ايضاً لأنه لا يتنبه له فيصير بعض رواته مجهولاً فلا يقبل ذلك الحديث اه زرقاني وحاشيته ·

(٥) منه نسخة في مجموع في مكتبة المدرسة الاحمديه رقمه ٣٠٨ وقد استنسخته بخطي وفي نيتي طبعه ان شاء الله تعالي والمدخل هذا في (٣٠)صحيفة وللحاكم كتاب آخر اسمه المدخل الي معرفة الصحيحين (البخاري ومسلم) منه نسخة في مكتبة التكية الاخلاصية وهو في(٥٥) ورقة وعلي ماظهر لي ان فيها قبيل آخرها نقصاً قدر ورقة او ورقتين اه ·

النوع الثالث عشر — معرفة الشاذ

روينا عن يونس بن عبد الاعلى قال. قال الشافعي رحمه الله ليس الشاذ من الحديث ان يروي الثقة مالا يروي غيره. انما الشاذ ان يروي الثقة حديثاً يخالف ماروي الناس.

وحكي الحافظ ابو يعلى الخليلي القزويني نحو هذا عن الشافعي وجماعة من اهل الحجاز. ثم قال الذى عليه حفاظ الحديث ان الشاذ ما ليس له الا اسناد واحد يشذ بذلك شيخ ثقة كان او غير ثقة فما كان عن غير ثقة فمتروك لا يقبل وما كان عن ثقة يتوقف فيه ولا يحتج به.

وذكر الحاكم ابو عبد الله الحافظ ان الشاذ هو الحديث الذي ينفرد به ثقة من الثقات وليس له اصل بمتابع لذلك الثقة. وذكر انه يغاير المعلل من حيث ان المعلل وقف على علته الدالة على جهة الوهم فيه والشاذ لم يوقف فيه على علته كذلك.

المدلسين اذا لم يذكروا سماعاتهم الى آخر كلامه. وحكى الخلاف ايضاً الحافظ ابو بكر الخطيب فى كتابه الكفاية فحكى عن خلق كثير من اهل العلم ان خبر المدلس مقبول. قال وزعموا ان نهاية امره ان يكون مرسلاً والله اعلم.

الأمر الثالث ان المصنف بين الحكم فيمن عرف بالقسم الأول من التدليس ولم يبين الحكم فى القسم الثاني وانما قال لأن امره اخف فأردت بيان الحكم فيه للفائدة.

وقد جزم ابو نصر ابن الصباغ في كتاب العدة ان من فعل ذلك لكون من روى عنه غير ثقة عند الناس وانما اراد ان يغير اسمه ليقبلوا خبره يجب ان لا يقبل خبره. وان كان هو يعتقد فيه الثقة فقد غلط فى ذلك لجواز ان يعرف غيره من جَرْحه ما لا يعرفه هو. وان كان لصغر سنه فيكون ذلك رواية عن مجهول لا يجب قبول خبره حتى يعرف من روى عنه والله اعلم.

النوع الثالث عشر معرفة الشاذ

(قوله) اما ماحكم عليه الشافعي بالشذوذ فلا اشكال فى انه شاذ غير مقبول. وامّا ما حكيناه عن غيره فيشكل بما ينفرد به العدل الحافظ الضابط كحديث (انما الأعمال بالنيات) فأنه حديث فرد تفرد به عمر رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ ثم تفرد به عن عمر علقمة ابن وقاص ثم عن علقمة محمد بن ابراهيم ثم عنه يحى بن سعيد على ما هو الصحيح عند اهل الحديث انتهى. وقد اعترض عليه بأمرين احدهما ان الخليلي والحاكم انما ذكرا تفرد

قلت اما ماحكم الشافعي عليه بالشذوذ فلا اشكال في انه شاذ غير مقبول. واما ماحكيناه عن غيره فيشكل بما يتفرد به العدل الحافظ الضابط كحديث انما الأعمال بالنيات فأنه حديث فرد تفرد به عمر رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ ثم تفرد به عن عمر علقمة بن وقاص. ثم عن علقمة محمد بن ابراهيم. ثم عنه يحي بن سعيد على ماهو الصحيح عند اهل الحديث.

الثقة فلا يرد عليهما تفرد الحافظ الثقة لما بينهما من الفرقان. والأمر الثانى ان حديث النية لم ينفرد به عمر بل رواه ابو سعيد الخدري وغيره عن النبي ﷺ فيما ذكره الدارقطنى انتهى ما اعترض به. والجواب عن الأول ان الحاكم ذكر مطلق الثقة والخليلي انما ذكر مطلق الراوي فيرد على اطلاقهما تفرد العدل الحافظ. ولكن الخليلي يجعل تفرد الراوى الثقة شاذا صحيحاً و تفرد الراوي غير الثقة شاذاضعيفاً. والحاكم ذكر تفرد مطلق الثقة فيدخل فيه تفرد الثقة الحافظ فلذلك استشكله المصنف.

وعن الثانى انه لم يصح من حديث ابى سعيد ولا غيره سوى عمر. وقد اشار المصنف الى انه قد قيل ان له غير طريق عمر بقوله علي ما هو الصحيح عند اهل الحديث فلم يبق للأعتراض عليه وجه. ثم ان حديث ابي سعيد الذى ذكره هذا المعترض صرحوا بتغليط ابن ابي روّاد الذي رواه عن مالك. وممن وهّمه في ذلك الدارقطنى وغيره. واذ قد اعترض عليه في حديث عمر هذا فهلا اعترض عليه فى الحديث الذي بعده فقد ذكر المصنف انه اوضح في التفرد من حديث عمر وهو حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر في النهي عن بيع الولاء وعن هبته كما سيأتي. ومما يستغرب حكايته في حديث عمر انى رأيت في المستخرج من احاديث الناس لعبد الرحمن بن مندة ان حديث (الأعمال بالنيات) رواه سبعة عشر من الصحابة وانه رواه عن عمر غير علقمة. وعن علقمة غير محمد بن ابراهيم وعن محمد بن ابراهيم غير يحي بن سعيد. وقد بلغني ان الحافظ ابا الحجاج المزى سئل عن كلام ابن مندة هذا فأنكره واستبعده. وقد تتبعت كلام ابن مندة المذكور فوجدت اكثر الصحابة الذين ذُكر حديثهم فى الباب انما لهم احاديث اخرى فى مطلق النية كحديث [يبعثون على نياتهم] وكحديث [ليس له من غزاته الاما نوى] ونحو ذلك وهكذا يفعل الترمذي في الجامع حيث يقول. وفي الباب عن فلان وفلان فأنه لا يريد ذلك الحديث المعين وانما يريد

واوضح من ذلك في ذلك حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان النبي ﷺ نهى عن بيع الولاء وهبته (١) تفرد به عبد الله بن دينار . وحديث مالك عن الزهري عن انس ان النبي ﷺ دخل مكة وعلى رأسه مغفر تفرد به مالك عن الزهري . فكل هذه مخرجة في الصحيحين مع انه ليس لها الا اسناد واحد تفرد به ثقة . وفي غرائب الصحيح اشباه لذلك غير قليلة . وقد قال مسلم بن الحجاج للزهري نحو تسعين حرفاً يرويه عن النبي ﷺ لا يشاركه فيها احد بأسانيد جياد والله اعلم .

احاديث أخر تصح ان تكتب في ذلك الباب وان كان حديثاً آخر غير الذى يرويه في أول الباب وهو عمل صحيح . الا ان كثيراً من الناس يفهمون من ذلك ان من سُمي من الصحابة يروون ذلك الحديث الذى رواه في اول الباب بعينه وليس الأمر على ما فهموه بل قد يكون كذلك وقد يكون حديثاً آخر يصح ايراده في ذلك الباب .

ثم اني تتبعت الأحاديث التي ذكرها ابن مندة فلم اجد منها بلفظ حديث عمر او قريباً من لفظه بمعناه الا حديثاً لأبي سعيد الخدري وحديثاً لأبي هريرة وحديثاً لأنس بن مالك وحديثاً لعلي بن ابي طالب وكلها ضعيفة . ولذلك قال الحافظ ابو بكر البزار في مسنده بعد تخريجه لا يصح عن النبي ﷺ الا من حديث عمر ولا عن عمر الا من حديث علقمة ولا عن علقمة الا من حديث محمد بن ابراهيم ولا عن محمد بن ابراهيم الا من حديث يحيي بن سعيد.

وذكره المصنف بعد هذا في النوع الحادي والثلاثين ونبسط الكلام عليه هناك ان شاء الله تعالى

(قوله) واوضح من ذلك في ذلك حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان النبي ﷺ نهى عن بيع الولاء وهبته تفرد به عبد الله بن دينار . وحديث مالك عن الزهري عن انس ان النبي ﷺ دخل مكة وعلى رأسه المغفر تفرد به مالك عن الزهري فكل هذه مخرجة

---

(١) الولاء بفتح الواو واي ولاء العتق وهبته . قال في النهاية يعني ولاء العتق وهو اذا مات المعتق ورثه معتقه . كانت العرب تبيعه وتهبه فنهى عنه لأن الولاء كالنسب فلا يزول بالأزالة اهـ .
وروي مرفوعاً الولاء لحمة كلحمة النسب لايباع ولا يوهب ولا يورث واللحمة بالضم اي الأختلاط في الولاء كالأختلاط في النسب فأنها تجري مجري النسب في الميراث اهـ . شرح النخبة وحاشية العدوي عليه

فهذا الذي ذكرناه وغيره من مذاهب أئمة الحديث يبين لك انه ليس الأمر في ذلك على الأطلاق الذي اتى به الخليلي والحاكم بل الأمر في ذلك على تفصيل نبينه فنقول :

اذا انفرد الراوي بشئ نظر فيه فأن كان ما انفرد به مخالفاً لما رواه من هو اولى منه بالحفظ لذلك واضبط كان ماانفرد به شاذاً مردوداً(١)وان لم تكن فيه مخالفة لما رواه غيره وانما هوامر رواه هو ولم يروه غيره فينظر في هذا الراوي المنفرد فأن كان عدلاً حافظاً موثوقاً باتقانه وضبطه قبل ماانفرد به ولم يقدح الأنفراد فيه كما فيما سبق من الأمثلة . وان لم يكن ممن يوثق بحفظه واتقانه لذلك الذي انفرد به كان انفراده خارماً له مزحزحاً له عن حيز الصحيح .

ثم هو بعد ذلك دائر بين مراتب متفاوتة بحسب الحال فأن كان المنفرد به غير بعيد من درجة الحافظ الضابط المقبول تفرده استحسنا حديثه ذلك ولم نحطه الى قبيل الحديث الضعيف . وان كان بعيداً من ذلك رددنا ما انفرد به وكان من قبيل الشاذ المنكر .

فخرج من ذلك ان الشاذ المردود قسمان احدهما الحديث الفرد المخالف .

والثاني الفرد الذي ليس في راويه من الثقة والضبط مايقع جابراً لما يوجب التفرد والشذوذ من النكارة والضعف والله اعلم .

فى الصحيحين مع انه ليس لها الا اسناد واحد انتهى وفيه امران .

احدهما ان الحديث الأول وهو حديث النهي عن بيع الولاء وهبته . قد روى من حديث عبدالله بن دينار . رواه الترمذي في كتاب العلل المفرد . قال حدثنا محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب ثنا يحي بن سُليم عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر فذكره . ثم قال والصحيح عن عبد الله بن دينار . وعبد الله بن دينار قد تفرد بهذا الحديث عن ابن عمر ويحي بن سُليم اخطأ في حديثه . وقال الترمذي ايضاً فى الجامع ان يحي بن سليم وهم في هذا الحديث . قلت وقد ورد من غير رواية يحي بن سليم عن نافع . رواه ابن عدى في الكامل فقال حدثنا عصمة بن بجالك البخاري ثنا ابراهيم بن فهد ثنا مسلم عن محمد بن دينار عن يونس يعني ابن عبيد عن نافع عن ابن عمر فذكره . اورده في ترجمة ابراهيم بن فهد بن حكيم وقال لم اسمعه الامن عصمة عنه . ثم قال وسائر احاديث ابراهيم بن فهد مناكير وهو مظلم الأمر .

---

(١) قال فى التدريب نقلاً عن شيخ الأسلام ومقابله يقال له المحفوظ وذكر امثلة لذلك فأنظره .

النوع الرابع عشر. معرفة المنكر من الحديث

بلغنا عن ابي بكر احمد بن هارون البرديجي (١) الحافظ انه الحديث الذي ينفرد به الرجل ولا يعرف متنه من غير روايته لا من الوجه الذي رواه منه ولا من وجه آخر. فأطلق البرديجي ذلك ولم يفصل. واطلاق الحكم على التفرد بالرد او النكارة او الشذوذ موجود في كلام كثير من اهل الحديث والصواب فيه التفصيل الذي بيناه آنفاً في شرح الشاذ.

وعند هذا نقول المنكر ينقسم قسمين على ما ذكرناه في الشاذ فأنه بمعناه.

وحكى ايضاً ان ابن صاعد كان اذا حدثنا عنه يقول حدثنا ابراهيم بن حكيم ينسبه الى جده لضعفه انتهى. والجواب عن المصنف انه لا يصح ايضاً الا من رواية عبد الله بن دينار كما تقدم في حديث الأعمال بالنيات والله اعلم.

الأمر الثاني ان حديث المغفر قد ورد من عدة طرق غير طريق مالك من رواية ابن اخي الزهري وابي اويس عبد الله بن عبد الله بن ابي عامر ومعمر والأوزاعي كلهم عن الزهري. فأما رواية ابن اخي الزهري عنه فرواها ابو بكر البزار في مسنده. واما رواية ابي اويس فرواها ابن سعد في الطبقات وابن عدي في الكامل في ترجمة ابي اويس. واما رواية معمر فذكرها ابن عدي في الكامل. واما رواية الأوزاعي فذكرها المزي في الأطراف.

وقد بينت ذلك في شرح الترمذي. وروى ابن مَنْدي في معجم شيوخه ان ابا بكر ابن العربي قال لأبي جعفر بن المُرخي (٢) حين ذكر انه لا يعرف الا من حديث مالك عن الزهري قد رويته من ثلاثة عشر طريقاً غير طريق مالك فقالوا افدنا هذه الفوائد فوعدهم ولم يخرج لهم شيئاً ثم تعقب ابن مسدي هذه الحكاية بأن شيخه فيها وهو ابو العباس العشاب كان متعصباً على ابن العربي لكونه كان متعصبا على ابن حزم والله اعلم

النوع الرابع عشر معرفة المنكر

(قوله) المنكر ينقسم قسمين على ما ذكرناه في الشاذ فأنه بمعناه. مثال الأول وهو المنفرد

---

(١) بفتح الموحدة وسكون الراء وكسر الدال نسبة الى برديج بلد بآذربيجان اه. تدريب

[٢] هنا بخط شيخنا الحافظ الشيخ عبد الحي الكتاني حفظه الله في نسخته مانصه. ابو جعفر هذا هو احمد بن محمد بن عبد العزيز اللخمي ابو جعفر من اهل اشبيلية وسكن قرطبة كان فقيهاً مشاوراً ترجمه ابن الأبار في معجم اصحاب الصوفي قائلا كان ينفرد في عصره بصناعة الحديث وارخ وفاته سنة ٥٣٣

مثال الأول وهو المنفرد المخالف لما رواه الثقات رواية مالك عن الزهري عن علي بن حسين عن عمر بن عثمان عن اسامة بن زيد عن رسول الله ﷺ . قال (لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم) فخالف مالك غيره من الثقات في قوله عمر بن عثمان بضم العين .

المخالف لما رواه الثقات رواية مالك عن الزهري عن علي بن حسين عن عمر بن عثمان عن اسامة بن زيد عن رسول الله ﷺ قال لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم. فخالف مالك غيره من الثقات فى قوله عمر بن عثمان بضم العين . وذكر مسلم في كتاب التميز ان كل من رواه من اصحاب الزهرى قال فيه عمرو بن عثمان يعنى بفتح العين الى آخر كلامه . حكم المصنف على حديث مالك هذا انه منكر ولم اجد من اطلق عليه اسم النكارة. ولا يلزم من تفرد مالك بقوله فى الأسناد عمر ان يكون المتن منكراً فالمتن على كل حال صحيح لأن عمرَ وعمرواً كلاهما ثقة . وقد ذكر المصنف مثل ما اشرت اليه في النوع الثامن عشر ان من امثلة ما وقعت العلة فى اسناده من غير قدح في المتن ما رواه الثقة يعلي بن عبيد عن سفيان الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال البيّعان بالخيار الحديث وقال فهذا اسناد متصل بنقل العدل عن العدل وهو معلل غير صحيح قال والمتن على كل حال صحيح والعلة فى قوله عن عمرو بن دينار انما هو عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر . هكذا رواه الأئمة من اصحاب سفيان عنه فوهم يعلي بن عبيد وعدل عن عبد الله بن دينار الى عمرو بن دينار وكلاهما ثقة انتهى كلامه. فجعل الوهم فى الأسناد بذكر ثقة آخر لا يخرج ذلك المتن عن كونه صحيحاً فهكذا يجب ان يكون الحكم هنا على انه قد اختلف على مالك فى قوله عمر وعمرو فرواه النسائي في سننه من رواية عبد الله بن المبارك وزيد بن الحباب ومعاوية بن هشام ثلاثتهم عن مالك فقالوا في روايتهم عمرو بن عثمان كرواية بقية اصحاب الزهري لكن قال النسائي بعده والصواب من حديث مالك عن عمر بن عثمان. قال ولا نعلم احداً تابع مالكاً على قوله عمر بن عثمان انتهى . وقال ابن عبد البر فى التمهيد ان يحي ابن بكير. رواه عن مالك على الشك فقال فيه عن عمرو بن عثمان . قال والثابت عن مالك عمر بن عثمان . كما روى يحى وتابعه القعنبي واكثر الرواة انتهى. وقد خالف مالكاً فى ذلك ابن جريج وسفيان بن عيينة وهشيم بن بشير ويونس بن يزيد ومعمر بن راشد

وذكر مسلم صاحب الصحيح في كتاب التمييز ان كل من رواه من اصحاب الزهري قال فيه عمرو بن عثمان يعني بفتح العين .

وذكر ان مالكاً كان يشير بيده الى دار عمر بن عثمان كأنه علم انهم يخالفونه .

وعمرو وعمر جميعاً ولد عثمان غير ان هذا الحديث انما هو عن عمرو بفتح العين وحكم مسلم وغيره على مالك بالوهم فيه والله اعلم .

ومثال الثاني وهو الفرد الذى ليس في راويه من الثقة والأتقان ما يحتمل معه تفرده . ما رويناه من حديث أبي زكير يحي بن محمد بن قيس عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة

وابن الهاد ومحمد بن ابى حفصة وغيرهم فقالوا عمرو وهو الصواب والله اعلم .

وقد رواه سفيان الثورى وشعبة عن عبدالله بن عيسى عن الزهري فخالفا فيه الفريقين معاً فاسقطا منه ذكر عمرو بن عثمان وجعلاه من رواية علي بن حسين عن اسامة.

والصواب رواية الجمهور والله اعلم.

واذا كان هذا الحديث لا يصلح مثالا للمنكر فلنذكر مثالا يصلح لذلك وهو ما رواه اصحاب السنن الأربعة من رواية همام بن يحي عن ابن جريج عن الزهري عن انس قال [كان النبي ﷺ اذا دخل الخلاء وضع خاتمه] قال ابو داود بعد تخريجه هذا حديث منكر قال وانما يعرف عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهري عن انس [ان النبي ﷺ اتخذ خاتماً من ورق ثم القاه. قال والوهم فيه من همام ولم يروه الا همام. وقال النسائي ايضاً بعد تخريجه هذا حديث غير محفوظ . واما قول الترمذى بعد تخريجه له هذا حديث حسن صحيح غريب فأنه اجري حكمه على ظاهر الأسناد . وقول ابى داود والنسأي اولى بالصواب الا انه قد ورد من غير رواية همام رواه الحاكم فى المستدرك والبيهقى فى سننه من رواية يحى ابن المتوكل عن ابن جريج وصححه الحاكم على شرط الشيخين وضعفه البيهقى فقال هذا شاهد ضعيف وكأن البيهقي ظن ان يحى بن المتوكل هو ابو عقيل صاحب بُهيَة وهو ضعيف عندهم وليس هو به وانما هو باهلى يكني ابا بكر ذكره ابن حبان فى الثقات ولا يقدح فيه قول ابن معين لا اعرفه فقد عرفه غيره وروى عنه نحو من عشرين نفساً الا انه اشتهر تفرد همام به عن ابن جريج والله اعلم .

رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال كلوا البلح بالتمر ؛ فأن الشيطان اذا رأى ذلك غاظه (١) و يقول عاش ابن آدم حتى أكل الجديد بالخلق . تفرد به ابوز كير وهو شيخ صالح أخرج عنه مسلم في كتابه غير انه لم يبلغ مبلغ من يحتمل تفرده (٢) والله اعلم .

النوع الخامس عشر . معرفة الاعتبار والمتابعات والشواهد

هذه امور يتداولونها في نظرهم في حال الحديث هل تفرد به راويه أولا وهل هو معروف أولا . وذكر أبو حاتم محمد بن حبان التميمي الحافظ رحمه الله ان طريق الأعتبار في الأخبار مثاله ان يروى حماد بن سلمة حديثا لم يتابع عليه عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ فينظر هل روي ذلك ثقة غير أيوب عن ابن سيرين . فأن وجد علم ان للخبر أصلا يرجع اليه . وان لم يوجد ذلك فثقة غير ابن سيرين رواه عن أبي هريرة والا فصحابي غير أبي هريرة رواه عن النبي ﷺ فأي ذلك وجد يعلم به ان للحديث أصلا يرجع اليه والا فلا .

قلت فمثال المتابعة ان يروى ذلك الحديث بعينه عن أيوب غير حماد فهذه المتابعة التامة فأن لم يروه أحد غيره عن أيوب لكن رواه بعضهم عن ابن سيرين او عن أبي هريرة أو رواه غير أبي هريرة عن رسول الله ﷺ فذلك قد يطلق عليه اسم المتابعة أيضاً لكن يقصر عن المتابعة الأولى بحسب بعدها منها ويجوز ان يسمى ذلك بالشاهد ايضاً . فأن لم يرو ذلك الحديث اصلا من وجه من الوجوه المذكورة لكن روي حديث آخر بمعناه فذلك الشاهد من غير متابعة . فأن لم يرو ايضاً بمعناه حديث آخر فقد تحقق فيه التفرد المطلق حينئذ . وينقسم عند ذلك الى

(قوله) عند ذكر ابي زكير يحى بن محمد بن قيس وهو شيخ صالح اخرج عنه مسلم فى كتابه غير انه لم يبلغ مبلغ من يحتمل تفرده انتهي ولم يخرج له مسلم احتجاجاً وانما اخرج له في المتابعات وقد اطلق الأئمة عليه القول بالتضعيف فقال يحي بن معين فيما رواه عنه اسحق الكوسج ضعيف . وقال ابوحاتم بن حبان لا يحتج به وقال العُقيلي لا يتابع على حديثه . واورد له ابن عدي اربعة احاديث مناكير . واما قول المصنف انه شيخ صالح فأخذه من كلام ابي يعلى الخليلي فأنه كذلك قال فى كتاب الارشاد والله اعلم.

---

(١) في شرح الزرقاني على البيقونية غضب الشيطان بدل غاظه .

(٢) ولأن معناه ركيك لاينطبق على محاسن الشريعة لأن الشيطان لا يغضب من مجرد حياة ابن آدم بل من حياته مسلماً مطيعاً لله تعالى اهـ زرقانى على البيقونية .

مردود منكر وغير مردود كما سبق . واذا قالوا في مثل هذا تفرد به ابو هريرة وتفرد به عن ابي هريرة ابن سيرين وتفرد به عن ابن سيرين ايوب وتفرد به عن ايوب حماد بن سلمة كان في ذلك اشعار بانتفاء وجوه المتابعات فيه .

ثم اعلم انه قد يدخل في باب المتابعة والاستشهاد رواية من لا يحتج بحديثه وحده بل يكون معدوداً في الضعفاء . وفي كتاب البخاري ومسلم جماعة من الضعفاء ذكراهم في المتابعات والشواهد . وليس كل ضعيف يصلح لذلك ولهذا يقول الدارقطني وغيره في الضعفاء فلان يعتبر به وفلان لا يعتبر به وقد تقدم التنبيه على نحو ذلك والله اعلم .

[مثال المتابع والشاهد] روينا من حديث سفيان وابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء بن ابي رباح عن ابن عباس ان النبي ﷺ قال لو اخذوا اهابها فدبغوه فانتفعوا به . ورواه ابن جريج عن عمرو عن عطاء ولم يذكر فيه الدباغ . فذكر الحافظ احمد البيهقي لحديث ابن عيينة متابعاً وشاهداً . اما المتابع فأن اسامة بن زيد تابعه عن عطاء . وروي باسناده عن اسامة عن عطاء عن ابن عباس ان رسول الله ﷺ قال [الا نزعتم جلدها فدبغتموه فاستمتعتم به] واما الشاهد فحديث عبد الرحمن ابن وعلة عن ابن عباس قال [قال رسول الله ﷺ قال ايما اهاب دبغ فقد طهر] والله اعلم .

النوع الخامس عشر . معرفة الاعتبار والمتابعات والشواهد

(قوله) مثال المتابع والشاهد روينا من حديث سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء بن ابي رباح عن ابن عباس ان النبي ﷺ قال [لو اخذوا اهابها فدبغوه فانتفعوا به] ورواه ابن جريج عن عمرو عن عطاء ولم يذكر فيه الدباغ انتهى . ورواية ابن جريج ليست كرواية ابن عيينة فأن ابن جريج جعله من مسند ميمونة من رواية ابن عباس عنها لا من مسند ابن عباس . وقد رواه مسلم على الوجهين معاً من طريق ابن عيينة فجعله من مسند ابن عباس ومن طريق ابن جريج فجعله من مسند ميمونة . وكلام المصنف يوهم اتفاقهما في السند وان الاختلاف الذي بينهما في ذكر الدباغ . واذ لم يتفق ابن عيينة وابن جريج في الاسناد فلنذكر مثالاً اتفق الراويان له على اسناده واختلفا في ذكر الدباغ وهو مارواه البيهقي من رواية ابراهيم بن نافع الصايغ عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس ولم يذكر الدباغ والله اعلم .

النوع السادس عشر. معرفة زيادات الثقات وحكمها

وذلك فن لطيف تستحسن العناية به . وقد كان ابو بكر بن زياد النيسابوري وابو نعيم الجرجاني وابو الوليد القرشي الأئمة مذكورين بمعرفة زيادات الألفاظ الفقهية في الأحاديث .

ومذهب الجمهور من الفقهاء واصحاب الحديث فيما حكاه الخطيب ابو بكر ان الزيادة من الثقة مقبولة اذا تفرد بها سواء كان ذلك من شخص واحد بأن رواه ناقصاً مرة ورواه مرة اخرى وفيه تلك الزيادة او كانت الزيادة من غير من رواه ناقصاً (١) خلافاً لمن رد من اهل الحديث ذلك مطلقاً (٢) وخلافاً لمن رد الزيادة منه وقبلها من غيره . وقد قدمنا عنه (٣) حكايته عن اكثر اهل الحديث فيما اذا وصل الحديث قوم وارسله قوم ان الحكم لمن ارسله مع ان وصله زيادة من الثقة .

وقد رأيت تقسيم ما ينفرد به الثقة الى ثلاثة اقسام احدها ان يقع مخالفاً منافياً لما رواه سائر الثقات . فهذا حكمه الرد كما سبق في نوع الشاذ .

الثاني ان لا يكون فيه منافاة ومخالفة اصلا لما رواه غيره كالحديث الذي تفرد برواية جملته ثقة ولا تعرض فيه لما رواه الغير بمخالفة اصلا فهذا مقبول .

وقد ادعى الخطيب فيه اتفاق العلماء عليه وسبق مثاله في نوع الشاذ . الثالث مايقع بين هاتين المرتبتين مثل زيادة لفظة في حديث لم يذكرها سائر من روى ذلك الحديث .

مثاله ما رواه مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله ﷺ فرض زكاة الفطر من رمضان

النوع السادس عشر . معرفة زيادات الثقات

(قوله) مثاله مارواه مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله ﷺ فرض زكاة الفطر من رمضان على كل حر او عبد ذكر او انثى من المسلمين . فذكر ابو عيسى الترمذى ان مالكاً تفرد من بين الثقات بزيادة قوله من المسلمين . وروي عبيد الله بن عمر وايوب وغيرهما هذا الحديث عن نافع عن ابن عمر دون هذه الزيادة انتهى .

---

(١) اي وسواء تعلق بها حكم شرعي املا . وسواء غيرت الحكم الثابت املا . وسواء اوجبت نقض احكام ثبتت بخبر ليست هي فيه املا . وقد ادعى ابن طاهر الأتفاق على هذ القول . اهتدريب

(٢) لا ممن رواه ناقصاً ولا من غيره اه منه .

(٣) اى عن ابي بكر الخطيب فى التنبيه الخامس في (ص ٧٧) .

على كل حر او عبد ذكرٍ او انثى من المسلمين · فذكر ابو عيسى الترمذي ان مالكاً تفرد من بين الثقات بزيادة قوله من المسلمين · وروي عبيد الله بن عمر وايوب وغيرهما هذا الحديث عن نافع عن ابن عمر دون هذه الزيادة فأخذ بها غير واحد من الأئمة واحتجوا بها منهم الشافعي واحمد رضي الله عنهم والله اعلم ·

وكلام الترمذي هذا ذكره في العلل التى في آخر الجامع ولم يصرح بتفرد مالك بها مطلقاً فقال ورب حديث انما يستغرب لزيادة تكون فى الحديث وانما يصح اذا كانت الزيادة ممن يعتمد على حفظه مثل ماروي مالك بن انس فذكر الحديث . ثم قال وزاد مالك فى هذا الحديث من المسلمين. وروي ايوب وعبيدالله بن عمر وغير واحد من الأئمة هذا الحديث عن نافع عن ابن عمر ولم يذكروا فيه من المسلمين. وقد روي بعضهم عن نافع مثل رواية مالك ممن لا يعتمد على حفظه. انتهى كلام الترمذي .فلم يذكر التفرد مطلقاً عن مالك وانما قيده بتفرد الحافظ كمالك .ثم صرح بأنه رواه غيره عن نافع ممن لم يعتمد على حفظه فأسقط المصنف آخر كلامه. وعلى كل تقدير فلم ينفرد مالك بهذه الزيادة بل تابعه عليها جماعة من الثقات ابنه (١) عمر بن نافع والضحاك بن عثمان وكثير بن فرقد ويونس بن يزيد والمعلي بن اسماعيل وعبد الله بن عمر العمرى . واختلف في زيادتها على اخيه عبيد الله بن عمر العمري وعلى ايوب ايضاً. فأما رواية ابنه عمر بن نافع فأخرجها البخاري في صحيحه من رواية اسمعيل بن جعفر عن عمر بن نافع عن ابيه فقال فيه من المسلمين . واما رواية الضحاك بن عثمان فأخرجها مسلم في صحيحه من رواية ابن ابي فديك اخبرنا الضحاك بن عثمان عن نافع فقال فيه ايضاً من المسلمين واما رواية كثير ابن فرقد فأخرجها الدارقطني فى سننه والحاكم فى المستدرك من رواية الليث بن سعد عن كثير بن فرقد عن نافع فقال فيها ايضاً من المسلمين . وقال الحاكم بعد تخريجه هذا حديث صحيح على شرطهما ولم يخرجاه انتهى ·

وكثير بن فرقد احتج به البخاري ووثقه ابن معين وابو حاتم . واما رواية يونس ابن يزيد فأخرجها ابو جعفر الطحاوى فى بيان المشكل من رواية يحي بن ايوب عن

(١) فى هامش الكتانية اي ابن نافع ·

ومن امثلة ذلك حديث [جعلت لنا الأرض مسجداً وجعل تربتها لنا طهوراً] فهذه الزيادة تفرد بها ابو مالك سعد بن طارق الأشجعي وسائر الروايات لفظها [وجعلت لنا الأرض مسجداً وطهوراً] فهذا وما اشبهه يشبه القسم الأول (١) من حيث ان مارواه الجماعة عام وما رواه المنفرد بالزيادة مخصوص وفي ذلك مغايرة في الصفة ونوع من المخالفة يختلف بها الحكم. ويشبه ايضاً القسم الثاني (٢) من حيث انه لا منافاة بينهما (٣).

واما زيادة الوصل مع الأرسال فأن بين الوصل والأرسال من المخالفة نحو ماذكرناه ويزداد ذلك بأن الأرسال نوع قدح في الحديث فترجيحه وتقديمه من قبيل تقديم الجرح على التعديل ويجاب عنه بأن الجرح قدم لما فيه من زيادة العلم والزيادة ههنا مع من وصل (٤) والله اعلم.

يونس بن يزيد ان نافعاً اخبره فذكر فيه ايضاً من المسلمين. واما رواية المعلي بن اسمعيل فأخرجها ابن حبان في صحيحه والدارقطني في سننه من رواية ارطاة ابن المنذر عن المعلي ابن اسمعيل عن نافع فقال فيه عن كل مسلم. وارطاة وثقه احمد بن حنبل ويحيي بن معين وغيرهما. والمعلى بن اسمعيل قال فيه ابو حاتم الرازي ليس بحديثه بأس صالح الحديث لم يرو عنه غير ارطاة وذكره ابن حبان فى الثقات. واما رواية عبدالله بن عمر فأخرجها الدارقطني فى سننه من رواية روح وعبد الوهاب فرقهما كلاهما عن عبد الله بن عمر عن نافع فقال فيه على كل مسلم. وقد رواه ابو محمد بن الجارود في المنتقى فقرن بينه (٤) وبين مالك فرواه من طريق ابن وهب. قال حدثني عبد الله بن عمر ومالك وقال فيه من المسلمين. واما الأختلاف فى زيادتها على عبد الله بن عمر وايوب فقد ذكرته في شرح الترمذي والله اعلم.

(قوله) ومن امثلة ذلك حديث [جعلت لنا الأرض مسجدا وجعلت تربتها لنا طهورا] فهذه الزيادة تفرد بها ابو مالك سعد بن طارق الأشجعي وسائر الروايات لفظها وجعلت لنا الأرض مسجداً وطهورا انتهى. وانما تفرد ابو مالك الأشجعي بذكر تربة الأرض في حديث حذيفة كما رواه مسلم فى صحيحه من رواية ابي مالك الاشجعي عن

---

[١] اي الشاذ المردود. [٢] اي المقبول. (٣) قال النووي في التقريب والصحيح قبول هذا الأخير.
[٤] وقد تقدم في آخر «ص ٧٧» ان الحكم لمن اسنده اذا كان عدلاً ضابطاً وانه هو الصحيح.
(٤) اى بين عبد الله بن عمر وبين مالك اهـ. من هامش الكتانية.

النوع السابع عشر . معرفة الافراد

وقد سبق بيان المهم من هذا النوع في الأنواع التي تليه قبله لكن افردته بترجمة كما افرده الحاكم ابو عبد الله ولما بقي منه فنقول :

الأفراد منقسمة الى ما هو فرد مطلقاً والى ما هو فرد بالنسبة الى جهة خاصة . أما الأول فهو ما ينفرد به واحد عن كل احد وقد سبقت اقسامه واحكامه قريباً . واما الثاني وهو ما هو فرد بالنسبة . فمثل ما ينفرد به ثقة عن كل ثقة وحكمه قريب من حكم القسم الاول . ومثل ما يقال فيه هذا حديث تفرد به اهل مكة او تفرد به اهل الشام او اهل الكوفة او اهل خراسان عن غيرهم اولم يروه عن فلان غير فلان وان كان مرويا من وجوه عن غير فلان اوتفرد به البصريون عن المدنيين اوالخراسانيون عن المكيين وما اشبه ذلك . ولسنا نطول بأمثلة ذلك فأنه مفهوم دونها

وليس في شيء من هذا ما يقتضي الحكم بضعف الحديث الا ان يطلق قائل قوله تفرد به اهل مكة او تفرد به البصريون عن المدنيين او نحو ذلك على مالم يروه الا واحد من اهل مكة او واحد من البصريين ونحوه ويضيفه اليهم كما يضاف فعل الواحد من القبيلة اليها مجازاً وقد فعل الحاكم ابو عبدالله هذا فيما نحن فيه فيكون الحكم فيه على ماسبق في القسم الاول[١] والله اعلم

ربعي عن حذيفة . وقد اعترض على المصنف بأنه يحتمل ان يريد بالتربة الأرض من حيث هي ارض لا التراب فلا يبقى فيه زيادة ولا مخالفة لمن اطلق فى سائر الروايات. والجواب ان فى بعض طرقه التصريح بالتراب كما في رواية البيهقي وجعل ترابها لنا طهورا ولم يتقدم من المصنف ذكر لحديث حذيفة وانما اطلق كون هذه اللفظة تفرد بها ابو مالك فلذلك احببت ان اذكر انها وردت من رواية غيره من حديث علي وذلك فيما رواه احمد في مسنده من رواية عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد بن علي الأكبر انه سمع علي بن ابي طالب رضي الله عنه يقول : قال رسول الله ﷺ اعطيت مالم يعطه احد من الأنبياء. فذكر الحديث وفيه وجعل التراب لى طهورا. وهذا اسناد حسن. وقد رواه البيهقي ايضاً في سننه من هذا الوجه والله اعلم .

---

(١) قال في التدريب لأن رواية غير الثقة كلا رواية فينظر في المنفرد به هل بلغ رتبة من يحتج بتفرده اولا. وفي غير الثقة هل بلغ رتبة من يعتبر بحديثه اولا . ثم ساق امثلة مما تفرد به اهل البلاد . ومثال ماتفرد به فلان عن فلان . ومثال ماتفرد به اهل بلد عن اهل بلد والمراد تفرد واحد منهم اه .

النوع الثامن عشر . معرفة الحديث المعلل

ويسميه اهل الحديث المعلول وذلك منهم ومن الفقهاء في قولهم في باب القياس العلة والمعلول مرذول عند اهل العربية واللغة ·

اعلم ان معرفة علل الحديث من اجل علوم الحديث وادقها واشرفها وانما يضطلع بذلك اهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب وهي عبارة عن اسباب خفية غامضة قادحة فيه ·

فالحديث المعلل هو الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدح في صحته مع ان الظاهر السلامة منها ويتطرق ذلك الى الاسناد الذي رجاله ثقات الجامع شروط الصحة من حيث الظاهر ·

ويستعان على ادراكها بتفرد الراوي وبمخالفة غيره له مع قرائن تنضم الى ذلك تنبه العارف بهذا الشان على ارسال في الموصول او وقف في المرفوع اودخول حديث في حديث او وهم واهم لغير ذلك بحيث يغلب على ظنه ذلك فيحكم به او يتردد فيتوقف فيه ·

النوع الثامن عشر . معرفة الحديث المعلل

(قوله) ويسميه اهل الحديث المعلول وذلك منهم ومن الفقهاء فى قولهم فى باب القياس العلة والمعلول مرذول عند اهل العربية واللغة انتهى. وقد تبعه عليه الشيخ محي الدين النووي فقال في مختصره انه لحن. واعترض عليه بأنه قد حكاه جماعة من اهل اللغة منهم قطرب فيما حكاه اللِّبْلي والجوهري في الصحاح والمطرزى في المغرب انتهى ·

والجواب عن المصنف انه لا شك فى انه ضعيف وان كان حكاه بعض من صنف في الأفعال كابن القوطية. وقد انكره غير واحد من اهل اللغة كابن سيده والحريري وغيرهما فقال صاحب المحكم واستعمل ابو اسحق لفظة المعلول في المتقارب من العروض .

ثم قال والمتكلمون يستعملون لفظة المعلول فى مثل هذا كثيراً. قال وبالجملة فلست منها على ثقة ولا ثَلَج لأن المعروف انما هو اعله الله فهو معل. اللهم الا ان يكون على ماذهب اليه سيبويه من قولهم مجنون ومسلول من انهما جآء على جننته وسللته وان لم يستعملا في الكلام استغني عنهما بأفعلتُ. قالوا واذا قالوا جن وسل فأنما يقولون جعل فيه الجنون والسل كما قالوا حرق وفسل انتى كلامه. وانكره ايضاً الحريرى في درة الغواص قلت والأحسن ان يقال فيه معل بلام واحدة لامعلل فأن الذى بلامين يستعمله اهل اللغة

وكل ذلك مانع من الحكم بصحة ماوجد ذلك فيه (١) ·

وكثيراً مايعللون الموصول بالمرسل مثل ان يجيء الحديث باسناد موصول ويجيء ايضاً باسناد منقطع اقوي من اسناد الموصول ولهذ اشتملت كتب علل الحديث على جميع طرقه ·

قال الخطيب ابو بكر السبيل الى معرفة علة الحديث ان يجمع بين طرقه وينظر في اختلاف رواته ويعتبر بمكانهم من الحفظ ومنزلتهم في الأتقان والضبط ·

وروي عن علي بن المديني قال الباب اذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطأه · ثم قد تقع العلة في اسناد الحديث وهو الاكثر · وقد تقع في متنه · ثم مايقع في الأسناد قد يقدح في صحة الاسناد والمتن جميعاً كما في التعليل بالأرسال والوقف · وقد يقدح في صحة الأسناد خاصة من غير قدح في صحة المتن ·

بمعنى الهاه بالشيء وشغله به من تعليل الصبي بالطعام واما بلام واحدة فهو الأكثر فى كلام اهل اللغة وفي عبارة اهل الحديث ايضاً . لأن اكثر عبارات اهل الحديث فى الفعل ان يقولوا اعله فلان بكذا وقياسه مُعَل. وتقدم قول صاحب المحكم ان المعروف انما هو اعله الله فهو معل. وقال الجوهرى لا اعلك الله اي لا اصابك بعلة انتهى .

والتعبير بالمعلول موجود فى كلام كثير من اهل الحديث فى كلام الترمذي فى جامعه وفى كلام الدارقطنى وابي احمد بن عدى وابى عبد الله الحاكم وابي يعلى الخليلى ورواه الحاكم فى التاريخ وفي علوم الحديث ايضاً عن البخارى فى قصة مسلم مع البخارى وسؤآله عن حديث ابن جريج عن موسى بن عقبة عن سهيل بن ابى صالح عن ابيه عن ابي هريرة مرفوعاً من جلس مجلساً يكثر فيه لغطه (٢) الحديث فقال البخاري هذا حديث مليح ولا اعلم فى الدنيا في هذا الباب غير هذا الحديث الواحد الا انه معلول حدثنا به موسي ابن اسمعيل ثنا وهيب ثنا سهيل عن عون بن عبد الله قوله قال البخارى هذا اولى فأنه لانذكر لموسى بن عقبة سماعا من سهيل فقام اليه مسلم وقبل يده . قلت هكذا اعل الحاكم في علومه هذا الحديث بهذه الحكاية . والغالب على الظن عدم صحتها وانا اتهم بها احمد بن حمدون القصار راويها عن مسلم فقد تكلم فيه. وهذا الحديث قد صححه الترمذى وابن حبان والحاكم ويبعد ان البخاري يقول انه لايعلم فى الدنيا في هذا الباب غير هذا

---

(١) قال فى التدريب وربما تقصر عبارة المعلل عن اقامة الحجة على دعواه كالصيرفي في نقد الدينار والدرهم واطال فى بيان ذلك فارجع اليه [٢] في الكتانية وكثر فيه لغطه ·

فمن امثلة ماوقعت العلة في اسناده من غير قدح في المتن مارواه الثقة يعلي بن عبيد عن سفيان الثورى عن عمرو بن دينار عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال البيّعان بالخيار الحديث . فهذا الأسناد متصل بنقل العدل عن العدل وهو معلل غير صحيح والمتن على كل حال صحيح . والعلة في قوله عن عمرو بن دينار انما هو عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر . هكذا رواه الأئمة من اصحاب سفيان عنه فوهم يعلي بن عبيد وعدل عن عبد الله بن دينار الى عمرو بن دينار وكلاهما ثقة .

ومثال العلة في المتن ما انفرد مسلم باخراجه في حديث انس من اللفظ المصرح بنفى قرآءة بسم الله الرحمن الرحيم فعلل قوم رواية اللفظ المذكور لما رأوا الاكثرين انما قالوا فيه فكانوا

الحديث مع انه قد ورد من حديث جماعة من الصحابة غير ابي هريرة وهم ابو برزة الأسلمي ورافع بن خديج وجبير بن مطعم والزبير بن العوام وعبدالله بن مسعود وعبدالله بن عمرو وانس بن مالك والسائب بن يزيد وعائشة .

وقد بينت هذهِ الطرق كلها في تخريج احاديث الأحيا للغزالى والله اعلم .

(قوله) ومثال العلة في المتن ماانفرد مسلم بأخراجه من حديث انس من اللفظ المصرح بنفى قرآءة بسم الله الرحمن الرحيم. فعلل قوم رواية اللفظ المذكور لما رأوا الأكثرين انما قالوا فيه فكانوا يستفتحون القرآءة بالحمدلله رب العالمين من غير تعرض لذكر البسملة الى آخر كلامه وربما يعترض معترض على المصنف بأنك قدمت ان ماخرجه احد الشيخين البخاري اومسلم مقطوع بصحته فكيف تضعف هذا وهو فيما اودعه مسلم كتابه .

وايضاً فلم تعين من اعله حتى ننظر محله من العلم وما حكيتَه عن قوم لم تسمهم انهم اعلوه معارض بقول ابى الفرج بن الجوزي في التحقيق عقب حديث انس هذا إن الأئمة اتفقوا على صحته. والجواب عن ذلك ان المصنف لما قدم ان ما اخرجه احد الشيخين مقطوع بصحته قال سوى احرف يسيرة تكلم عليها بعض اهل النقد من الحفاظ كالدارقطني وغيره انتهي كلام المصنف. فقد استثنى احرفاً يسيرة وهذا منها . وقد اعله جماعة من الحفاظ الشافعي والدارقطني والبيهقي وابن عبد البر رحمهم الله. ولنذكر كلامهم فى ذلك ليتضح ما اعلوه به . فأما كلام الشافعي رحمه الله فقد ذكره البيهقي في كتاب معرفة السنن والآثار وانه قاله في سنن حرملة جواباً لسؤال اورده . وصورة السؤال فأن قال قائل قد روى مالك

يستفتحون القرآءة بالحمد لله رب العالمين من غير تعرض لذكر البسملة وهو الذي اتفق البخارى ومسلم على اخراجه في الصحيح ورأوا ان من رواه باللفظ المذكور رواه بالمعنى الذي وقع له ·

عن حميد عن انس قال صليت وراء ابي بكر وعمر وعثمان فكلهم كان لا يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم. قال الشافعي قيل له خالفه سفيان بن عيينة والفزاري والثقفي وعدد لقيتهم سبعة اوثمانية مؤتفقين مخالفين له قال والعدد الكثير اولى بالحفظ من واحد. ثم رجح روايتهم بما رواه عن سفيان عن ايوب عن قتادة عن انس قال كان النبي ﷺ وابو بكر وعمر يفتتحون القرآءة بالحمد لله رب العالمين . قال الشافعي يعنى يبدأون بقرآءة ام القرآن قبل ما يقرأ بعدها ولا يعنى انهم يتركون بسم الله الرحمن الرحيم . وحكى الترمذي فى جامعه عن الشافعي قال انما معنى هذا الحديث ان النبى ﷺ وابا بكر وعمر كانوا يفتتحون القرآءة بالحمد لله رب العالمين معناه انهم كانوا يبدؤن بقرآءة فاتحة الكتاب قبل السورة وليس معناه انهم كانوا لا يقرؤون بسم الله الرحمن الرحيم انتهى. وما اوله به الشافعى مصرح به في رواية الدارقطني فكانوا يستفتحون بأم القرآن فيما يجهر به قال الدارقطنى هذا صحيح .

وقال الدارقطنى ايضاً ان المحفوظ عن قتادة وغيره عن انس انهم كانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين ليس فيه تعرض لنفى البسملة . وكذا قال البيهقي ان اكثر اصحاب قتادة رووه عن قتادة كذلك. قال وهكذا رواه اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة وثابت البنانى عن انس انتهى . واما تضعيف ابن عبد البر له بالاضطراب فأنه قال في كتاب الاستذكار اختُلف عليهم في لفظه اختلافاً كثيراً مضطربا متدافعاً منهم من يقول صليت خلف رسول الله ﷺ وابي بكر وعمر. ومنهم من يذكر عثمان ومنهم من لا يذكر فكانوا لا يقرأون بسم الله الرحمن الرحيم . ومنهم من قال فكانوا لا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم .

وقال كثير منهم وكانوا يفتتحون القرآءة بالحمد لله رب العالمين . وقال بعضهم فكانوا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم .

وقال بعضهم كانوا يقرأون بسم الله الرحيم الرحيم . قال وهذا اضطراب لا تقوم معه حجة لأحد من الفقهاء الذين يقرأون بسم الله الرحمن الرحيم والذين لا يقرؤنها. وقال ابن عبد البر ايضاً فى كتاب الأنصاف فى البسملة بعد ان رواه من رواية ايوب وشعبة وهشام الدستوانى

ففهم من قوله كانوا يستفتحون بالحمد لله انهم كانوا لا يبسملون فرواه على مافهم واخطأ لأن معناه ان السورة التي كانوا يفتتحون بها من السور هي الفاتحة وليس فيه تعرض لذكر التسمية .

وشيبان بن عبد الرحمن وسعيد بن ابى عروبة وابي عوانة فهؤلآء حفاظ اصحاب قتادة ليس في روايتهم لهذا الحديث ما يوجب سقوط بسم الله الرحمن الرحيم من اول فاتحة الكتاب انتهى . فهذا كلام أئمة الحديث فى تعليل هذا الحديث فكيف يقول ابن الجوزي ان الأئمة اتفقوا على صحته افلا يقدح كلام هؤلآء فى الاتفاق الذي نقله . وقد رأيت ان ابين علل الرواية التى فيها نفى البسملة من حيث صنعة الأسناد فأقول . قد ذُكر ترك البسملة في حديث انس من ثلاثة طرق وهي رواية حميد عن انس . ورواية قتادة عن انس . ورواية اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس . فأما رواية حميد فقد تقدم ان مالكا رواها فى الموطأ عنه . وان الشافعي تكلم فيها لمخالفة سبعة او ثمانية من شيوخه في ذلك . وايضاً فقد ذكر ابن عبد البر في كتاب الأنصاف ما يقتضي انقطاعه بين حميد وانس فقال ويقولون ان اكثر رواية حميد عن انس انه سمعها من قتادة عن انس . وقد ورد التصريح بذكر قتادة بينهما فيما رواه ابن ابى عدي عن حميد عن قتادة عن انس فآلت رواية حميد الى رواية قتادة . واما رواية قتادة فرواها مسلم في صحيحه من رواية الوليد بن مسلم ثنا الأوزاعي عن قتادة انه كتب اليه يخبره عن انس بن مالك انه حدثه قال صليت خلف النبي ﷺ وابى بكر وعمر وعثمان فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم فى اول قرآءة ولا في آخرها . فقد بين الأوزاعي فى روايته انه لم يسمعه من قتادة وانما كتب اليه به . والخلاف فى صحة الرواية بالكتابة معروف . وعلى تقدير صحتها فأصحاب قتادة الذين سمعوه منه ايوب وابوعوانة وغيرهما لم يتعرضوا لنفى البسملة كما تقدم . وايضاً فى طريق مسلم الوليد بن مسلم وهو مدلس وان كان قد صرح بسماعه من الأوزاعي فأنه يدلس تدليس التسوية اي يسقط شيخ شيخه الضعيف كما تقدم نقله عنه . نعم لمسلم من رواية شعبة عن قتادة عن انس فلم اسمع احداً منهم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم . ولا يلزم من نفي السماع عدم الوقوع بخلاف الرواية المتقدمة .

واما رواية اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة فهي عند مسلم ايضاً . ولم يسق لفظها

وانضم الى ذلك (١) امور منها انه ثبت عن انس انه سئل عن الأفتتاح بالتسمية فذكر انه لا يحفظ فيه شيئاً عن رسول الله ﷺ والله اعلم ·

وانما ذكرها بعد رواية الأوزاعى عن قتادة عن انس فقال حدثنا محمد بن مهران ثنا الوليد ابن مسلم عن الأوزاعى اخبرني اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة انه سمع انس بن مالك يذكر ذلك. فاقتضى ايراد مسلم لهذه الرواية ان لفظها مثل الرواية التى قبلها وليس كذلك فقد رواها ابن عبد البر في كتاب الأنصاف من رواية محمد بن كثير قال ثنا الأوزاعي فذكرها بلفظ كانوا يفتتحون القرآءة بالحمد لله رب العالمين ليس فيها تعرض لنفي البسملة موافقاً لرواية الأكثرين. وهذا موافق لما قدمنا نقله عن البيهقى من ان رواية اسحق بن عبد الله عن انس لهذا الحديث كرواية اكثر اصحاب قتادة انه ليس فيها تعرض لنفى البسملة. فقد اتفق ابن عبد البر والبيهقى على مخالفة رواية اسحق للرواية التي فيها نفى البسملة. وعلى هذا فما فعله مسلم رحمه الله هنا ليس بجيد لأنه احال بحديث على آخر وهو مخالف له بلفظ فذكر ذلك لم يقل نحو ذلك ولا غيره. فأن كانت الرواية التى وقعت لمسلم لفظها كالتى قبلها التى احال عليها فتُرجح رواية ابن عبد البر عليها لأن رواية مسلم من طريق الوليد ابن مسلم عن الأوزاعى معنعنا. ورواية ابن عبد البر من طريق محمد بن كثير حدثنا الأوزاعى وصرح بلفظ الرواية فهى اولى بالصحة ممن ابهم اللفظ وفي طريقه مدلس عنعنه والله اعلم.

(قوله) وانضم الى ذلك امور منها انه ثبت عن انس انه سئل عن الأفتتاح بالتسمية فذكر انه لا يحفظ فيه شيئاً عن رسول الله ﷺ انتهى. وقد اعترض ابن عبد البر في الأنصاف على هذا الحديث بأن قال من حفظه عنه حجة على من سأله فى حال نسيانه. واعترض ابن الجوزي في التحقيق على هذا الحديث بأنه ليس فى الصحاح فلا يعارض ما في الصحاح. والجواب عن الأول ما اجاب به ابو شامة فى تصنيفه فى البسملة بأنهما مسألتان فسؤال قتادة عن الأستفتاح بأى سورة. وفي صحيح مسلم ان قتادة قال نحن

(١) قوله الى ذلك اي الى ان من رواه بالفظ المذكور رواه بالمعنى الخ والعبارة فى التدريب ومما يدل على ان انساً لم يزد نفى البسملة وان الذي زاد ذلك فى آخر الحديث روي بالمعني فأخطأ ماصح عنه ان أبا مسلمة سأله اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح بالحمد لله رب العالمين وبسم الله الرحمن الرحيم فقال انك سألتنى عن شيء ما احفظه وما سألني عنه احد قبلك ·

ثم اعلم انه قد يطلق اسم العلة على غير ماذكرناه من باقي الأسباب القادحة في الحديث المخرجة له من حال الصحة الى حال الضعف المانعة من العمل به على ماهو مقتضى لفظ العلة في الأصل ولذلك نجد في كتاب علل الحديث الكثير من الجرح بالكذب والغفلة وسوء الحفظ ونحو ذلك من انواع الجرح . وسمي الترمذي النسخ علة من علل الحديث (١) .

سألناه عنه. قال ابو شامة وسؤال ابي مسلمة لأنس وهو هذا السؤآل الأخير عن البسملة وتركها انتهى . ولو تمسكنا بما اعترض به ابن عبد البر من ان من حفظه عنه حجة على من سأله في حال نسيانه لقلنا قد حفظ عنه قتادة وصفه لقرآءة رسول الله ﷺ للبسملة كما رواه البخارى فى صحيحه من طريقين عن قتادة عن انس قال سئل انس بن مالك كيف كانت قرآءة رسول الله ﷺ قال كانت مداً . ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم يمد بسم الله ويمد الرحمن ويمد الرحيم . وهذا اسناد لا شك في صحته . وقال الدارقطني بعد تخريجه هذا حديث صحيح وكلهم ثقات . وقال الحازمي هذا حديث صحيح لا نعرف له علة وفيه دلالة على الجهر مطلقاً . فأن لم يقيد بحالة الصلاة فيتناول الصلاة وغير الصلاة . قال ابو شامة وتقرير هذا ان يقال لو كانت قرآءة رسول الله ﷺ تختلف فى الصلاة وخارج الصلاة لقال انس لمن سأله عن اي قرآئتيه تسأل عن التي في الصلاة ام التى خارج الصلاة فلما اجاب مطلقاً علم ان الحال لم يختلف فى ذلك. وحيث اجاب بالبسملة دون غيرها من آيات القرآن دل على ان النبي ﷺ كان يجهر بالبسملة في قرآءته ولولا ذلك كان انس اجاب الحمد لله رب العالمين او غيرها من الآيات. قال وهذا واضح. قال ولنا ان نقول الظاهر ان السؤآل لم يكن الا عن قرآئته فى الصلاة . فأن الراوي قتادة وهو راوي حديث انس ذاك وقال فيه نحن سألناه عنه انتهى . ولم يختلف على قتادة فى حديث البخارى هذا بخلاف حديث مسلم فاختلف فيه عليه كما بيناه وما لم يختلف فيه اولى عند الترجيح لحصول الضبط فيه والله اعلم .

والجواب عن الثانى وهو قول ابن الجوزي ليس فى الصحاح انه ان كان المراد انه ليس في واحد من الصحيحين فهو كما ذكر ليس فى واحد منهما. ولكن لا يلزم من كونه ليس

---

(١) في التدريب قال العراقي فأن اراد انه علة في العمل بالحديث فصحيح او في صحته فلا لأن في الصحيح احاديث كثيرة منسوخة اهـ

ثم ان بعضهم اطلق اسم العلة على ماليس بقادح من وجوه الخلاف نحو ارسال من ارسل الحديث الذي اسنده الثقة الضابط حتى قال من اقسام الصحيح ماهو صحيح معلول كما قال بعضهم من الصحيح ماهو صحيح شاذ والله اعلم ·

النوع التاسع عشر . معرفة المضطرب من الحديث

المضطرب من الحديث هو الذي تختلف الرواية فيه فيرويه بعضهم على وجه وبعضهم على وجه آخر مخالف له وانما نسميه مضطربا اذا تساوت الروايتان · اما اذا ترجحت احداهما بحيث لا تقاومها الأخرى بأن يكون راويها احفظ اواكثر صحبة للمروي عنه اوغيرذلك من وجوه الترجيحات

فى واحد من الصحيحين ان لا يكون صحيحاً لأنهما لم يستوعبا اخراج الصحيح في كتابيهما وان اراد انه ليس فى كتاب التزم مخرجه الصحة فليس بجيد فقد اخرجه ابن خزيمة في صحيحه من رواية ابي مسلمة سعيد بن يزيد قال سألت انس بن مالك اكان رسول الله ﷺ يستفتح بالحمد لله رب العالمين او ببسم الله الرحمن الرحيم فقال انك لتسألني عن شيء ما احفظه وما سألني عنه احد قبلك. وقال الدارقطني بعد تخريجه هذا اسناد صحيح قال البيهقي فى المعرفة في هذا دلالة على ان مقصود انس ماذكره الشافعي انتهي . وان اراد ابن الجوزي بقوله انه ليس فى الصحاح اي ليس فى احد الصحيحين فلا يكون فيه قوة المعارضة لما فى احد الصحيحين وان كان ايضاً صحيحاً فى نفسه لأنه يرجع عند التعارض بالأصح منهما فيقدم ما في الصحيحين والجواب عن هذا ان كان اراده من وجهين احدهما ان هذا اذا اتضحت المعارضة ولم يمكن الجمع فأما مع امكان الجمع فلا يهمل واحد من الحديثين الصحيحين . وقد تقدم حمل من حمله من الحفاظ على ان المراد بحديث الصحيحين الأبتداء بالفاتحة لا نفي البسملة وبه يصح الجمع . والوجه الثاني انه انما يرجح بما فى احد الصحيحين على ما فى غيرهما من الصحيح حيث كان ذلك الصحيح مما لم تضعفه الأئمة . فأما ما ضعفوه كهذا الحديث فلا يقدَّم على غيره لخطأ وقع من بعض رواته والله اعلم .

(قوله) حكاية عن بعضهم ومن اقسام الصحيح ماهو صحيح معلول انتهى ابهم المصنف قائل ذلك وهو الحافظ ابو يعلي الخليلي فقال فى كتاب الأرشاد ان الأحاديث على اقسام كثيرة صحيح متفق عليه وصحيح معلول وصحيح مختلف فيه الى آخر كلامه .

المعتمدة فالحكم للراجحة ولا يطلق عليه حينئذ وصف المضطرب ولا له حكمه ·
ثم قد يقع الأضطراب في متن الحديث· وقد يقع في الأسناد· وقد يقع ذلك من راو واحد·
وقد يقع من رواة له جماعة· والأضطراب موجب ضعف الحديث لأشعاره بأنه لم يضبط والله اعلم·

ومن امثلته مارويناه عن اسماعيل بن امية عن ابي عمرو بن محمد بن حريث عن جده حريث
عن ابي هريرة عن رسول ﷺ في المصلي اذا لم يجد عصا ينصبها بين يديه فليخط خطاً· فرواه
بشر بن المفضل وروح بن القاسم عن اسمعيل هكذا· ورواه سفيان الثورى عنه عن أبي عمرو

النوع التاسع عشر . معرفة المضطرب

(قوله) ومن امثلته ما رويناه عن اسمعيل بن امية عن ابى عمرو بن محمد بن حريث عن جده حريث عن ابى هريرة عن رسول الله ﷺ فى المصلى اذا لم يجد عصا ينبصها بين يديه فليخط خطاً .فرواه بشر بن المفضل وروح بن القاسم عن اسمعيل هكذا. ورواه سفيان الثوري عنه عن ابي عمرو بن حريث عن ابيه عن ابي هريرة. ورواه حميد بن الأسود عن اسمعيل عن ابى عمرو بن محمد بن حريث بن سليم عن ابيه عن ابي هريرة .
ورواه وهيب وعبد الوارث عن اسمعيل عن ابى عمرو بن حريث عن جده حريث .
وقال عبد الرزاق عن ابن جريج سمع اسمعيل عن حريث بن عمار عن ابي هريرة . وفيه من الأضطراب اكثر مما ذكرناه انتهى. وفيه امور.

احدها انه قد اعترض عليه بأنه ذكر اولاً انه انما يسمى مضطرباً اذا تساوت الروايتان. فأما اذا ترجحت احداها فلا يسمي مضطرباً. وهذا قد رواه الثوري وهو احفظ من ذكرهم فينبغى ان ترجح روايته على غيرها ولا يسميه مضطربا. وايضاً فأن الحاكم وغيره صحح الحديث المذكور . والجواب ان الوجوه التى يرجح بها متعارضة في هذا الحديث. فسفيان الثورى وان كان احفظ من سماه المصنف فأنه انفرد بقوله عن ابي عمرو بن حريث عن ابيه. واكثر الرواة يقولون عن جده وهم بشر بن المفضل وروح بن القاسم ووهيب بن خالد وعبد الوارث بن سعيد. وهؤلاء من ثقات البصريين وأئمتهم. ووافقهم على ذلك من حفاظ الكوفيين سفيان بن عيينة. وقولهم ارجح لوجهين احدهما الكثرة . والثانى ان اسمعيل بن امية مكى وابن عيينة كان مقيما بمكة. ومما يرجح به كون الراوي عنه من اهل بلده وبكثرة الرواة

ابن حريث عن ابيه عن ابي هريرة · ورواه حميد بن الأسود عن اساعيل عن ابي عمرو بن محمد بن حريث بن سُليم عن ابيه عن ابي هريرة · ورواه وهيب وعبد الوارث عن اسمعيل عن ابي عمرو بن حريث عن جده حريث ·

وقال عبد الرزق عن ابن جريج سمع اسماعيل عن حريث بن عمار عن ابي هريرة وفيه من الأضطراب اكثر مما ذكرناه والله اعلم ·

ايضاً وخالف الكل ابن جريج وهو مكي ايضاً ومولى آل خالد بن سعيد الأموي . واسمعيل ابن امية هو ابن عمرو بن سعيد الأموي المذكور فيقتضي ذلك ترجيح روايته فتعارضت حينئذ الوجوه المقتضية للترجيح وانضم الى ذلك جهالة راوي الحديث وهو شيخ اسمعيل ابن امية فأنه لم يرو عنه فيما علمت غير اسمعيل بن امية مع هذا الأختلاف فى اسمه واسم ابيه وهل يرويه عن ابيه اوعن جده اوهو نفسه عن ابى هريرة وقد حكى ابو داود فى سننه تضعيفه عن ابن عيينة فقال. قال سفيان لم نجد شيئاً نشد به هذا الحديث ولم يجئ الا من هذا الوجه . وقد ضعفه ايضاً الشافعى والبيهقي. وقول من ضعفه اولى بالحق من تصحيح الحاكم له مع هذا الأضطراب والجهالة براويه والله اعلم .

وقد ذكره النووي فى الخلاصة في فصل الضعيف. وقال قال الحفاظ هو ضعيف لاضطرابه .

الأمر الثاني ان قول المصنف فى رواية حميد بن الأسود عن ابيه فيه نظر . والذى قاله حميد عن جده كما رواه ابن ماجه فى سننه .قال ثنا بكر بن خلف ابو بشر ثنا حميد بن الأسود ح وثنا عمار بن خالد ثنا سفيان بن عيينة عن اسمعيل بن امية عن ابى عمرو بن محمد بن عمرو ابن حريث عن جده حريث بن سليم عن ابي هريرة فذكره. ولكن المصنف اعتمد على رواية البيهقى فأن فيها من رواية حميد عن اسمعيل عن ابى عمرو بن محمد بن حريث عن ابيه عن ابي هريرة فإما ان يكون قد اختلف فيه علي حميد بن الأسود فى قوله عن ابيه او عن جده او يكون ابن ماجه قد حمل رواية حميد بن الأسود على رواية سفيان بن عيينة ولم يبين الأختلاف الذي بينهما كما يقع فى الأسانيد على انه قد اختلف فيه ايضاً على ابن عيينة كما سيأتى فى الأمر الذي يليه .

الأمر الثالث ان المصنف اشار الى غير ذلك من الأضطراب فرأيت ان اذكر ما رأيت

النوع العشرون . معرفة المدرج في الحديث

وهو اقسام منها ماادرج في حديث رسول الله ﷺ من كلام بعض رواته بأن يذكر الصحابي او من بعده عقيب مايرويه من الحديث كلاما من عند نفسه فيرويه من بعده موصولا بالحديث غير فاصل بينهما بذكر قائله فيلتبس الأمر فيه على من لا يعلم حقيقة الحال ويتوهم ان الجميع عن رسول الله ﷺ .

فيه من الأختلاف مما لم يذكره المصنف . وقد رواه ايضاً عن اسمعيل بن امية سفيان ابن عيينة وذَوَّاد بن عُلْبة . فأما سفيان بن عيينة فاختُلف عليه فيه فرواه محمد بن سلام البِيكَندي عن سفيان بن عيينة كرواية بشر بن المفضل وروح المتقدمة . وهكذا رواه على ابن المديني عنه فيما رواه البخارى في غير الصحيح عن ابن المدينى . واختلف فيه على ابن المديني كما سيأتى . ورواه مسدد عن سفيان كرواية سفيان الثورى المتقدمة .

ورواه الشافعى والحميدي عن ابن عيينة عن اسمعيل عن ابي محمد بن عمرو بن حريث عن جده حريث العذرى . ورواه عمار بن خالد عن ابن عيينة فقال عن ابي عمرو بن محمد بن عمرو ابن حريث بن سليم . ورواه ابن ماجه عن عمار وقد تقدم . واما الأختلاف على ابن المدينى فيه فرواه البخاري فى غير الصحيح عنه عن ابن عيينة كما تقدم . ورواه ابو داود في سننه عن محمد بن يحى بن فارس عن ابن المدينى عن ابن عيينة عن اسمعيل عن ابي محمد بن عمرو ابن حريث عن جده حريث رجل من بنى عذرة . واما ذوّاد بن عُلبة فقال عن اسمعيل بن امية عن ابى عمرو بن محمد عن جده حريث بن سليمان . وقال ابو زرعة الدمشقى لا نعلم احداً بيّنه ونسبه غير ذَوَّاد بن علبة انتهى . قلت وقد نسبه ابن عيينة ايضاً في رواية ابن ماجه الا انه قال ابن سُلَيم كما تقدم والله اعلم .

النوع العشرون . معرفة المدرج

(قوله) وهو اقسام منها ما ادرج فى حديث رسول الله ﷺ من كلام بعض رواته بأن يذكر الصحابي او من بعده عقيب مايرويه من الحديث كلاماً من عند نفسه الى آخر كلامه .

هكذا اقتصر المصنف في هذا القسم من المدرج على كونه عقيب الحديث . وقد ذكر الخطيب في بعض المدرجات ماذكر في اول الحديث اوفى وسطه . فمثال المدرج في اوله مارواه الخطيب

ومن امثلته المشهورة ما رويناه في التشهد عن ابي خيثمة زهير بن معاوية عن الحسن ابن الحر عن القاسم بن مخيمرة عن علقمة عن عبد الله بن مسعود ان رسول الله ﷺ علمه التشهد في الصلاة فقال قل (التحيات لله فذكر التشهد. وفي آخره اشهد ان لا آله الا الله واشهد ان محمداً رسول الله) فاذا قلت هذا فقد قضيت صلاتك ان شئت ان تقوم فقم وان شئت ان تقعد فاقعد .

هكذا رواه ابو خيثمة عن الحسن بن الحر فأدرج في الحديث قوله فاذا قلت هذا الى آخره وانما هذا من كلام ابن مسعود لا من كلام رسول الله ﷺ .

ومن الدليل عليه ان الثقة الزاهد عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان رواه عن رواية الحسن بن الحر كذلك (١) واتفق حسين الجعفي وابن عجلان وغيرهما في روايتهم عن الحسن بن الحر على ترك ذكر هذا الكلام في آخر الحديث مع اتفاق كل من روى التشهد عن علقمة وعن غيره عن ابن مسعود على ذلك ورواه شبابة عن ابي خيثمة ففصله ايضاً .

ومن اقسام المدرج ان يكون متن الحديث عند الراوي له باسناد الا طرفاً منه فأنه عنده باسناد ثان فيدرجه من رواه عنه على الأسناد الأول ويحذف الأسناد الثاني ويروي جميعه بالأسناد الأول .

مثاله حديث ابن عيينة وزائدة بن قدامة عن عاصم بن كليب عن ابيه عن وائل بن حجر في صفة صلاة رسول الله ﷺ . وفي آخره انه جاء في الشتاء فرآهم يرفعون ايديهم من تحت الثياب . والصواب رواية من روى عن عاصم ابن كليب بهذا الأسناد صفة الصلاة خاصة وفصل ذكر رفع الأيدي عنه فرواه عن عاصم عن عبد الجبار بن وائل عن بعض اهله عن وائل بن حجر .

بأسناده من رواية ابى قَطن وشبَابة فرَّقها عن شعبة عن محمد بن زياد عن ابى هريرة قال قال رسول الله ﷺ اسبغوا الوضوء ويل للأعقاب من النار . قال الخطيب وهم ابو قطن عمرو ابن الهيثم وشبابة بن سوار في روايتهما هذا الحديث عن شعبة على ما سقناه وذلك ان قوله اسبغوا الوضوء كلام ابي هريرة وقوله ويل للأعقاب من النار من كلام النبي ﷺ قال وقد رواه ابو داود الطيالسي ووهب بن جرير وآدم بن ابي اياس وعاصم بن علي وعلي ابن الجعد وغندر وهشيم ويزيد بن زريع والنضر بن شميل ووكيع وعيسى بن يونس ومعاذ

---

[١] اي مفصولاً وبين انه مدرج من قول ابن مسعود رضي الله عنه .

ومنها ان يدرج في متن حديث بعض متن حديث آخر مخالف للأول في الأسناد ٠

مثاله رواية سعيد بن ابي مريم عن مالك عن الزهري عن انس ان رسول الله ﷺ قال : (لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تنافسوا) الحديث ٠

فقوله لا تنافسوا ادرجه ابن ابي مريم من متن حديث آخر رواه مالك عن ابي الزناد عن الأعرج عن ابي هريرة فيه (١) لا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا والله اعلم ٠

ومنها ان يروى الراوي حديثاً عن جماعة بينهم اختلاف في اسناده فلا يذكر الاختلاف بل تدرج روايتهم على الأتفاق ٠

مثاله رواية عبد الرحمن بن مهدى ومحمد بن كثير العبدى عن الثوري عن منصور والأعمش وواصل الأحدب عن ابي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن بن مسعود [قلت يارسول الله اي الذنب اعظم] الحديث ٠ وواصل انما رواه عن ابي وائل عن عبد الله من غير ذكر عمرو بن شرحبيل بينهما والله اعلم ٠

واعلم انه لا يجوز تعمد شئ من الأدراج المذكور ٠ وهذا النوع قد صنف فيه الخطيب ابو بكر كتابه الموسوم بالفصل للوصل المدرج في النقل فشفى وكفى (٢) والله اعلم ٠

ابن معاذ كلهم عن شعبة وجعلوا الكلام الأول من قول ابى هريرة . والكلام الثاني مرفوعاً قلت وهكذا رواه البخاري في صحيحه عن آدم بن اياس عن شعبة عن محمد بن زياد عن ابي هريرة قال [اسبغوا الوضوء فأن ابا القاسم ﷺ قال ويل للأعقاب من النار].

ومثال المدرج فى وسطه مارواه الدارقطنى فى سننه من رواية عبد الحميد بن جعفر عن هشام ابن عروة عن ابيه عن بسرة بنت صفوان قالت سمعت رسول الله ﷺ يقول من مس ذكره او انثييه او رُفْغه فليتوضأ . قال الدارقطنى كذا رواه عبد الحميد عن هشام ووهم في ذكر الأنثيين والرفغ وادراجه لذلك فى حديث بسرة. قال والمحفوظ ان ذلك من قول عروة غير مرفوع . وكذلك رواه الثقات عن هشام منهم ايوب السختيانى وحماد بن زيد وغيرهما.

---

[٢] اول الحديث كما في التدريب اياكم والظن فأن الظن اكذب الحديث ولا تجسسوا الخ ٠
ثم قال وكلا الحديثين متفق عليه من طريق مالك وليس في الأول ولا تنافسوا وهي بالثاني ٠

(٣) قال في التدريب على ما فيه من اعواز وقد لخصه شيخ الأسلام وزاد عليه قدره مرتين واكثر في كتاب سماه (تقريب المنهج بترتيب المدرج) اه ٠

النوع الحادي والعشرون . معرفة الموضوع

وهو المختلق المصنوع . اعلم ان الحديث الموضوع شر الأحاديث الضعيفة ولا تحل روايته لأحد علم حاله في اي معنى كان الا مقروناً ببيان وضعه بخلاف غيره من الأحاديث الضعيفة التي يحتمل صدقها في الباطن حيث جاز روايتها في الترغيب والترهيب على ما نبينه قريباً ان شاء الله تعالى .

وانما يعرف كون الحديث موضوعاً بأقرار واضعه او ما يتنزل منزلة اقراره . وقد يفهمون الوضع من قرينة حال الراوي او المروي فقد وضعت احاديث طويلة يشهد بوضعها ركاكة ألفاظها ومعانيها .

ولقد اكثر الذي جمع في هذا العصر الموضوعات في نحو مجلدين فأودع فيها كثيراً مما لا دليل على وضعه وانما حقه ان يذكر في مطلق الأحاديث الضعيفة .

ثم رواه من رواية ايوب ففصل قول عروة من المرفوع . وقال الخطيب في كتابه المذكور تفرد عبد الحميد بذكر الأنثيين والرفغين وليس من كلام رسول الله ﷺ وانما هو من قول عروة فأدرجه الراوي في متن الحديث . وقد بين ذلك حماد وايوب . قلت ولم يتفرد به عبد الحميد كما قال الخطيب فقد رواه الطبراني في المعجم الكبير من رواية يزيد بن زريع عن ايوب عن هشام بلفظ [اذا مس احدكم ذكره اوانثييه او رفغه فليتوضأ] وزاد الدارقطني ايضاً فيه ذكر الأنثيين من رواية ابن جريج عن هشام عن ابيه عن مروان بن الحكم عن بسرة وقد ضعف ابن دقيق العيد في الاقتراح الحكم بالادراج على ما وقع في اثناء لفظ الرسول ﷺ معطوفاً بواو العطف والله اعلم .

النوع الحادي والعشرون . معرفة الموضوع

(قوله) اعلم ان الحديث الموضوع شر الأحاديث الضعيفة انتهى . وقد تقدم قول المصنف ان ما عدمت فيه صفات القبول فهو ارذل الأقسام والصواب ما ذكره هنا ان الموضوع شرها وتقدم التنبيه على ذلك .

(قوله) وانما يعرف كون الحديث موضوعاً بأقرار واضعه اوما يتنزل منزلة اقراره انتهى وقد استشكل الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد الحكم على الحديث بالوضع بأقرار من ادعى

والواضعون للحديث اصناف واعظمهم ضرراً قوم من المنسوبين الى الزهد وضعوا الحديث احتساباً فيما زعموا فتقبل الناس موضوعاتهم ثقة منهم بهم وركوناً اليهم . ثم نهضت جهابذة الحديث بكشف عوارها ومحو عارها والحمد لله .

وفيما روينا عن الأمام ابي بكر السمعاني ان بعض الكرّامية ذهب الى جواز وضع الحديث في باب الترغيب والترهيب .

ثم ان الواضع ربما صنع كلاماً من عند نفسه فرواه وربما اخذ كلاماً لبعض الحكماء او غيرهم فوضعه على رسول الله ﷺ .

وربما غلط غالط فوقع في شبه الوضع من غير تعمد كما وقع لثابت بن موسى الزاهد في حديث (من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار)

انه وضعه لأن فيه عملاً بقوله بعد اعترافه على نفسه بالوضع فقال فى الأقتراح هذا كاف فى رده لكن ليس بقاطع في كونه موضوعاً لجواز ان يكذب فى هذا الأقرار بعينه انتهى. وقول الشيخ اوما يتنزل منزلة اقراره هو كأن يحدث عن شيخ ثم يسأل عن مولده فيذكر تاريخاً تعلم وفاة ذلك الشيخ قبله ولا يوجد ذلك الحديث الا عنده فهذا لم يعترف بوضعه ولكن اعترافه بوقت مولده يتنزل منزلة اقراره بالوضع لأن ذلك الحديث لا يعرف الا عن ذلك الشيخ ولا يعرف الا برواية هذا الذي حدث به والله اعلم .

(قوله) وربما غلط غالط فوقع فى شبه الوضع من غير تعمد كما وقع لثابت بن موسى الزاهد فى حديث من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار انتهى . هذا الحديث اخرجه ابن ماجه في سننه عن اسمعيل بن محمد الطلحي عن ثابت بن موسى الزاهد عن شريك عن الأعمش عن ابي سفيان عن جابر مرفوعاً من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار. والغلط الذي اشار اليه المصنف هو ماذكره الحاكم قال دخل ثابت بن موسى على شريك بن عبد الله القاضى والمستملي بين يديه وشريك يقول ثنا الأعمش عن ابي سفيان عن جابر قال قال رسول الله ﷺ ولم يذكر المتن فلما نظر الى ثابت بن موسى قال من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار. وانما اراد ثابتاً لزهده وورعه فظن ثابت انه روى هذا الحديث مرفوعاً بهذا الأسناد فكان ثابت يحدث به عن شريك. وقال ابو حاتم بن حيان فى تاريخ الضعفاء هذا قول شريك قاله عقب حديث

(مثال) روينا عن ابي عصمة وهو نوح بن ابي مريم انه قيل له من اين لك عن عكرمة عن ابن عباس في فضائل القرآن سورة سورة فقال اني رأيت الناس قد اعرضوا عن القرآن واشتغلوا بفقه ابي حنيفة ومغازي محمد بن اسحق فوضعت هذه الأحاديث حسبة .

وهكذا حال الحديث الطويل الذى يروي عن ابيّ بن كعب عن النبي ﷺ في فضل القرآن

الأعمش عن ابى سفيان عن جابر (يعقد الشيطان على قافية رأس احدكم) فأدرجه ثابت في الخبر وسرقه منه جماعة ضعفاء وحدثوا به عن شريك فجعله ابن حبان من نوع المدرج .

وقد اعترض بعض المتأخرين على المصنف بأنه وجد الحديث من غير رواية ثابت بن موسى فذكر من معجم ابن جُميع قال ثنا احمد بن محمد بن سعيد الرقي ثنا ابو الحسن محمد بن هشام ابن الوليد ثنا جبارة بن المغلس عن كثير بن سُليم عن انس بالحديث مرفوعاً انتهى .

وهذا الأعتراض عجيب فأن المصنف لم يقل انه لم يُرو الا من طريق ثابت ومع ذلك فهذه الطريق التي اعترض بها هذا المعترض اضعف من طريق ثابت بن موسى لضعف كل من كثير بن سليم وجبارة بن المغلس. وبدء امر هذا الحديث قصة ثابت مع شريك وقد سرقه جماعة من الضعفاء فحدث به بعضهم عن شريك وبعضهم جعل له اسناداً آخر كهذا الحديث. قال العقيلي في الضعفاء فى ترجمة ثابت بن موسى حديث باطل لا اصل له ولا يتابعه عليه ثقة وقال ابن عدي في الكامل حديث منكر لا يعرف الا بثابت وسرقه منه من الضعفاء عبد الحميد ابن بحر وعبد الله بن شبرمة الشريكى واسحق بن بشر الكاهلي وموسى بن محمد ابو الطاهر المقدسى قال وثنا به بعض الضعاف عن رَحْمُويَه وكذب فأن رحموية ثقة انتهى .

ولو اعترض هذا المعترض بواحد من هؤلآء الذين تابعوا ثابت بن موسى عليه كان اقل خطأً من اعتراضه بطريق جبارة والحديث له طرق كثيرة جمعها ابو الفرج بن الجوزي فى كتاب العلل المتناهية وبين ضعفها والله اعلم .

وقول المصنف فى هذا الحديث انه يشبه الموضع حسن اذ لم يضعه ثابت بن موسى وان كان ابن معين قد قال فيه انه كذاب . نعم بقية الطرق التى سرقها من سرقها موضوعة ولذلك جزم ابو حاتم الرازي بأنه موضوع فيما حكاه عنه ابنه ابو محمد في العلل والله اعلم .

(قوله) وهكذا حال الحديث الطويل الذي يروى عن ابى بن كعب عن النبي ﷺ في فضل

سورة فسورة . بحث باحث عن مخرجه حتى انتهى الى من اعترف بأنه وجماعةً وضعوه وان أثر الوضع لبيّن عليه . ولقد اخطأ الواحدي المفسر ومن ذكره من المفسرين في ايداعه تفاسيرهم والله اعلم

النوع الثاني والعشرون . معرفة المقلوب

هو نحو حديث مشهور عن سالم جعل عن نافع ليصير بذلك غريباً مرغوباً فيه (١) . وكذلك ما روينا ان البخاري رضي الله عنه قدم بغداد فأجتمع قبل مجلسه قوم من اصحاب الحديث وعمدوا الى مائة حديث فقلبوا متونها واسانيدها وجعلوا متن هذا الأسناد لأسناد آخر واسناد هذا المتن لمتن آخر ثم حضروا مجلسه والقوها عليه فلما فرغوا من القاء تلك الأحاديث المقلوبة التفت اليهم فرد كل متن الى اسناده وكل اسناد الى متنه فأذعنوا له بالفضل .

ومن امثلته ويصلح مثالاً للمعلل (٢) ما رويناه عن اسحق بن عيسى الطباع . قال حدثنا

القرآن سورة سورة بحث باحث عن مخرجه حتى انتهى الى من اعترف بأنه وجماعة وضعوه انتهى . ابهم المصنف ذكر هذا الباحث الذي بحث عن هذا الحديث وهو مؤمَّل بن اسمعيل فروينا عن مؤمل انه قال حدثني شيخ بهذا الحديث فقلت للشيخ من حدثك فقال حدثني رجل بالمداين وهو حي فصرت اليه فقلت من حدثك فقال حدثني شيخ بواسط وهو حي فصرت اليه

---

(١) قال في التدريب وممن كان يفعل ذلك من الوضاعين حماد بن عمرو النصيبي وابو اسمعيل ابراهيم ابن ابي حبة اليسع وبهلول بن عبيد الكندي . قال ابن دقيق العيد وهذا هو الذي يطلق على راويه انه يسرق الحديث . قال العراقي مثاله حديث رواه عمرو بن خالد الحراني عن حماد النصيبي عن الأعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة مرفوعاً (اذا لقيتم المشركين في طريق فلا تبدؤهم بالسلام) الحديث . فهذا حديث مقلوب قلبه حماد فجعله عن الأعمش فأنما هو معروف بسهيل بن ابي صالح عن ابيه هكذا اخرجه مسلم من رواية شعبة والثوري وجرير بن عبد الحميد وعبد العزيز الدراوردي كلهم عن سهيل قال ولهذا كره اهل الحديث تتبع الغرائب فانه قلما يصح منها اه .

(٢) قال في التدريب قد يقع القلب غلطاً لا قصداً كما يقع الوضع كذلك . وقد مثله ابن الصلاح بحديث رواه جرير بن حازم عن ثابت عن انس مرفوعاً (اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني) . فهذا حديث انقلب اسناده على جرير وهو مشهور ليحي بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم . هكذا رواه الائمة الخمسة وهو عند مسلم والنسائي من رواية حجاج بن ابي عثمان الصواف عن يحي . وجرير انما سمعه من حجاج فانقلب عليه . وقد بين ذلك حماد بن زيد فيما رواه ابو داود في المراسيل عن احمد بن صالح عن يحي بن حسان عنه قال كنت انا وجرير عند ثابت فحدث حجاج عن يحي بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه فظن جرير انه انما حدث به ثابت عن انس اه .

جرير بن حازم عن ثابت عن انس قال· قال رسول الله ﷺ (اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني) قال اسحق بن عيسى فأتيت حماد بن زيد فسألته عن الحديث فقال وهمَ ابو النضر انما كنا جميعاً في مجلس ثابت البناني وحجاج بن ابي عثمان معنا فحدثنا حجاج الصواف عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ان رسول الله ﷺ قال : (اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني) فظن ابو النضر انه فيما حدثنا ثابت عن انس ·

ابو النضر هو جرير بن حازم والله اعلم ·

فصل

قد وفينا بما سبق الوعد بشرحه من الأنواع الضعيفة والحمد لله فلننبه الآن على امور مهمة · (احدها) اذا رأيت حديثاً بأسناد ضعيف فلك ان تقول هذا ضعيف وتعني انه بذلك الأسناد ضعيف وليس لك ان تقول هذا ضعيف وتعني به ضعف متن الحديث بناء على مجرد ضعف ذلك الأسناد فقد يكون مروياً بأسناد آخر صحيح يثبت بمثله الحديث بل يتوقف جواز ذلك على حكم امام من أئمة الحديث بأنه لم يرو بأسناد يثبت به او بأنه حديث ضعيف او نحو هذا مفسراً وجهَ القدح فيه فأن اطلق ولم يفسر ففيه كلام يأتي ان شاء الله تعالى فأعلم ذلك فأنه مما يُغلط فيه والله اعلم ·

(الثاني) يجوز عند اهل الحديث وغيرهم التساهل في الأسانيد ورواية ماسوى الموضوع من انواع الأحاديث الضعيفة من غير اهتمام ببيان ضعفها فيما سوى صفات الله تعالى واحكام الشريعة من الحلال والحرام وغيرهما· وذلك كالمواعظ والقصص وفضائل الأعمال وسائر فنون الترغيب والترهيب وسائر مالا تعلق له بالأحكام والعقائد ·

وممن روينا عنه التنصيص على التساهل في نحو ذلك عبد الرحمن بن مهدي واحمد بن حنبل رضي الله عنهما ·

(الثالث) اذا اردت رواية الحديث الضعيف بغير اسناد فلا تقل فيه قال رسول الله ﷺ

فقال حدثني شيخ بالبصرة فصرت اليه فقال حدثني شيخ بعبادان فصرت اليه فأخذ بيدي فأدخلني بيتاً فأذا فيه قوم من المتصوفة ومعهم شيخ فقال هذا الشيخ حدثني فقلت يا شيخ من حدثك قال لم يحدثني احد ولكننا رأينا الناس قد رغبوا عن القرآن فوضعنا لهم هذا الحديث ليصرفوا قلوبهم الى القرآن والله اعلم .

كذا وكذا وما اشبه هذا من الألفاظ الجازمة بأنه ﷺ قال ذلك وانما تقول فيه روى عن رسول الله ﷺ كذا وكذا ، او بلغنا عنه كذا و كذا ، او ورد عنه او جاء عنه ، او روى بعضهم وما اشبه ذلك ٠

وهكذا الحكم فيما تشك في صحته وضعفه ، وانما تقول قال رسول الله ﷺ فيما ظهر لك صحته بطريقه الذي اوضحناه اولاً والله اعلم ٠

النوع الثالث والعشرون

[معرفة صفة من تقبل روايته ومن ترد روايته وما يتعلق بذلك]

[من قدح وجرح وتوثيق وتعديل]

اجمع جماهير أئمة الحديث والفقه على انه يشترط فيمن يحتج بروايته ان يكون عدلاً ضابطاً لما يرويه ٠ وتفصيله ان يكون مسلماً بالغاً عاقلاً سالماً من اسباب الفسق وخوارم المروءة متيقظاً غير مغفل حافظاً ان حدث من حفظه ضابطاً لكتابه ان حدث من كتابه ٠ وان كان يحدث بالمعنى اشترط فيه مع ذلك ان يكون عالماً بما يحيل المعاني (١) والله اعلم ونوضح هذه الجملة بمسائل ٠

النوع الثالث والعشرون ٠ في معرفة صفة من تقبل روايته ومن ترد روايته

(قوله) اجمع جماهير أئمة الحديث والفقه على انه يشترط فيمن يحتج بروايته ان يكون عدلاً ضابطاً لما يرويه. وتفصيله ان يكون مسلماً بالغاً عاقلا سالماً من اسباب الفسق وخوارم المروؤة الى آخر كلامه . وقد اعترض عليه بأن المروؤة لم يشترطها الا الشافعي واصحابه . وليس على ما ذكره المعترض بل الذين لم يشترطوا على الأسلام مزيدا لم يشترطوا ثبوت العدالة ظاهراً بل اكتفوا بعدم ثبوت ماينافى العدالة فمن ظهر منه ماينافي العدالة لم يقبلوا شهادته ولا روايته. واما من اشترط العدالة وهم اكثر العلماء فاشترطوا فى العدالة المروؤة. ولم يختلف قول مالك واصحابه فى اشتراط المروؤة في العدالة مطلقاً وانما تفترق العدالة في الشهادة والعدالة في الرواية فى اشتراط الحرية فأنها ليست شرطاً في عدالة الرواية بلا خلاف بين اهل العلم كما حكاه الخطيب فى الكفاية وهي شرط في عدالة الشهادة عند اكثر اهل العلم. وقد ذكر القاضي ابو بكر الباقلاني ان هذا مما تفترق فيه الشهادة والرواية .

---

(١) فى القاموس حال يحيل حيولا تغير ٠

(احدها) عدالة الراوي تارة تثبت بتنصيص المعدلين على عدالته وتارة تثبت بالأستفاضة فمن اشتهرت عدالته بين اهل النقل او نحوهم من اهل العلم وشاع الثناء عليه بالثقة والأمانة استغنى فيه بذلك عن بينة شاهدة بعدالته تنصيصاً ٠ وهذا هو الصحيح في مذهب الشافعي وعليه الأعتماد في فن اصول الفقه ٠

وممن ذكر ذلك من اهل الحديث ابو بكر الخطيب الحافظ ومثل ذلك بمالك وشعبة والسفيانيين والأوزاعي والليث وابن المبارك ووكيع واحمد بن حنبل ويحيى بن معين وعلى بن المديني ومن جرى مجراهم في نباهة الذكر واستقامة الأمر فلا يسأل عن عدالة هؤلاء وامثالهم وانما يسأل عن عدالة من خفي امره على الطالبين ٠

وتوسع ابن عبد البر الحافظ في هذا فقال كل حامل علم معروف العناية به فهو عدل محمول في امره ابداً على العدالة حتى يتبين جرحه لقوله ﷺ يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ٠ وفيما قاله اتساع غير مرضي والله اعلم ٠

ويفترقان ايضاً على قول في البلوغ فأن شهادة الصبي المميز غير مقبولة عند اصحاب الشافعي والجمهور. واما خبره فاختلف تصحيح المتأخرين فى مواضع فحكى النووى في شرح المهذب عن الجمهور قبول اخبار الصبي المميز فيما طريقه المشاهدة بخلاف ما طريقه النقل كالأفتاء ورواية الأخبار ونحوه . وقد سبقه الى ذلك المتولى فتبعه عليه. وحكى الرافعي في استقبال القبلة عن الأكثرين عدم القبول وجعل الخلاف ايضاً فى المميز ولكنه قيد الخلاف فى التيمم بالمراهق وصحح ايضاً عدم القبول وتبعه عليه النووي والله اعلم .

(قوله) وتوسع ابن عبد البر الحافظ في هذا فقال كل حامل علم معروف العناية به فهو عدل محمول فى امره ابداً على العدالة حتى يتبين جرحه لقوله ﷺ يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله . وفيما قاله اتساع غير مرضى انتهى. فقوله يحمل حكى فيه الرفع على الخبر والجزم على ارادة لام الأمر. فعلى تقدير كونه مرفوعاً فهو خبر اريد به الأمر بدليل مارواه ابو محمد بن ابي حاتم في مقدمة كتاب الجرح والتعديل فى بعض طرق هذا الحديث ليحمل هذا العلم بلام الأمر. على انه ولو لم يرد ما يخلصه للأمر لما جاز حمله على الخبر لوجود جماعة من حملة العلم غير ثقات ولا يجوز الخلف في خبر الصادق فيتعين حمله على الأمر على تقدير

(الثانية) يعرف كون الراوى ضابطاً بأن نعتبر رواياته بروايات الثقات المعروفين بالضبط والأتقان فأن وجدنا رواياته موافقة ولو من حيث المعنى لرواياتهم او موافقة لها في الأغلب والمخالفة نادرة عرفنا حينئذ كونه ضابطاً ثبتاً. وان وجدناه كثير المخالفة لهم عرفنا اختلال ضبطه ولم نحتج بحديثه والله اعلم.

صحته. فهذا مما يوهن استدلال ابن عبد البر به لأنه اذا كان المراد به الأمر فلا حجة فيه. ومع هذا فالحديث ايضاً غير صحيح لأن اشهر طرق الحديث رواية معان بن رفاعة السَّلامي عن ابراهيم بن عبد الرحمن عن النبي ﷺ هكذا رواه ابن ابي حاتم في مقدمة الجرح والتعديل وابن عدي فى مقدمة الكامل والعقيلي فى تاريخ الضعفاء فى ترجمة معان بن رفاعة وقال انه لا يعرف الا به انتهى. وهذا اما مرسل او معضل وابراهيم هذا الذي ارسله لا يُعرف فى شيء من العلم غير هذا قاله ابو الحسن بن القطان فى بيان الوهم والأيهام.

قال ابن عدي ورواه الثقات عن الوليد بن مسلم عن ابراهيم بن عبد الرحمن العُذرى قال ثنا الثقة عن اصحابنا ان رسول الله ﷺ قال ذلك انتهى. ومعان ايضاً ضعفه ابن معين وابو حاتم الرازي والجُوزَجانى وابن حبان وابن عدي. نعم وثقه علي بن المديني. وكذلك حكى عن احمد توثيقه. والحكم بصحة الحديث فيما ذكره الخلال فى العلل ان احمد سئل عن هذا الحديث فقيل له كأنه كلام موضوع فقال لا هو صحيح فقيل له ممن سمعته قال من غير واحد قيل له من هم قال حدثني به مسكين الا انه يقول عن معان عن القاسم بن عبد الرحمن.

قال احمد ومعان لا بأس به. قال ابن القطان وخفي على احمد من امره ما علمه غيره. ثم ذكر اقوال المضعفين له. وقد روى هذا الحديث متصلاً من رواية جماعة من الصحابة علي بن ابي طالب. وابن عمر. وابى هريرة. وعبد الله بن عمرو. وجابر بن سمرة. وابى امامة. وكلها ضعيفة لا يثبت منها شيء وليس فيها شيء يقوى المرسل المذكور والله اعلم.

وممن اتبع ابن عبد البر على اختيار ذلك من المتأخرين ابو عبد الله بن المواق فقال فى كتابه بغية النقاد اهل العلم محمولون على العدالة حتى يظهر منهم خلاف ذلك. ومما يستغرب في ضبط هذا الحديث ان ابن الصلاح حكى فى فوائد الرحلة له انه وجد بنيسابور فى كتاب يشتمل على مناقب ابن كرَّام جَمْع محمد بن الهيضم قال فيه سمعت الشيخ ابا جعفر محمد بن احمد بن جعفر

(الثالثة) التعديل مقبول من غير ذكر سببه على المذهب الصحيح المشهور لأن اسبابه كثيرة يصعب ذكرها فأن ذلك يحوج المعدل الى ان يقول لم يفعل كذا ، لم يرتكب كذا ، فعل كذا وكذا ، فيعدد جميع مايفسق بفعله او بتركه وذلك شاق جداً .

واما الجرح فأنه لا يقبل الا مفسراً مبين السبب لأن الناس يختلفون فيما يجرح ومالا يجرح فيطلق احدهم الجرح بناء على امر اعتقده جرحاً وليس بجرح في نفس الأمر فلا بد من بيان سببه لينظر فيما هو جرح ام لا وهذا ظاهر مقرر في الفقه واصوله .

وذكر الخطيب الحافظ انه مذهب الأئمة من حفاظ الحديث ونقاده مثل البخاري ومسلم وغيرهما . ولذلك احتج البخارى بجماعة سبق من غيره الجرح لهم كعكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنهما وكاسماعيل بن ابي اويس وعاصم بن على وعمرو بن مرزوق وغيرهم .

واحتج مسلم بسويد بن سعيد وجماعة اشتهر الطعن فيهم .

وهكذا فعل ابو داود السجستاني وذلك دال على انهم ذهبوا الى ان الجرح لا يثبت الا اذا فسر سببه ومذاهب النقاد للرجال غامضة مختلفة .

وعقد الخطيب باباً في بعض اخبار من استُفسر في جرحه فذكر مالا يصلح جارحاً .

يقول سمعت ابا عمرو محمد بن احمد التميمى يروى هذا الحديث بأسناده فيضم الياء من قوله يحمل على انه فعل لم يسم فاعله ويرفع العلم من العلم ويقول من كل خلف عَدولةٍ مفتوح العين واللام وبالتاء. ومعناه ان الخلف هو العَدولة بمعنى انه عادل كما تقول شكور بمعنى شاكر وتكون التاء للمبالغة كما يقال رجل صرورة. والمعنى ان العلم يحمل عن كل خلف كامل في عدالته. واما ابو بكر المفيد فأنى قد حفظت عنه يحمل مفتوح الياء من كل خلف عُدولهُ مضموم العين واللام مرفوعاً هكذا نقلته من خط ابن الصلاح في رحلته.

(قوله) واما الجرح فأنه لا يقبل الا مفسراً مبين السبب الى آخر كلامه . ثم قال وهذا ظاهر مقرر في الفقه واصوله انتهى. وقد حكى القاضى ابو بكر عن الجمهور قبول جرح اهل العلم بهذا الشأن من غير بيان واختاره امام الحرمين وابو بكر الخطيب والغزالى وابن الخطيب كما سيأتى في الجملة التى تلى هذه والله اعلم.

منها عن شعبة انه قيل له لم تركت حديث فلان فقال رأيته يركض على برذون فتركت حديثه · ومنها عن مسلم بن ابراهيم انه سئل عن حديث الصالح المري · فقال مايصنع بصالح ذكروه يوماً عند حماد بن سلمة فامتخط حماد والله اعلم ·

قلت ولقائل ان يقول انما يعتمد الناس في جرح الرواة ورد حديثهم على الكتب التي صنفها أئمة الحديث في الجرح او في الجرح والتعديل · وقل مايتعرضون فيها لبيان السبب بل يقتصرون على مجرد قولهم فلان ضعيف وفلان ليس بشيء ونحو ذلك ، او هذا حديث ضعيف ، وهذا حديث غير ثابت ونحو ذلك · فاشتراط بيان السبب يفضي الى تعطيل ذلك وسد باب الجرح في الأغلب الأكثر ·

(قوله) ولقائل ان يقول انما يعتمد الناس في جرح الرواة وردِّ حديثهم على الكتب التي صنفها أئمة الحديث في الجرح او فى الجرح والتعديل وقل مايتعرضون فيها لبيان السبب بل يقتصرون على مجرد قولهم فلان ضعيف وفلان ليس بشيءٍ ونحو ذلك الى آخر السؤال والجواب الذي اجاب به . ومما يدفع هذا السؤال رأساً او يكون جواباً عنه ان الجمهور انما يوجبون البيان فى جرح من ليس عالماً بأسباب الجرح والتعديل . واما العالم بأسبابهما فيقبلون جرحه من غير تفسير . وبيان ذلك ان الخطيب حكى فى الكفاية عن القاضى ابى بكر الباقلاني انه حكى عن جمهور اهل العلم انه اذا جرح من لا يعرف الجرح يجب الكشف عن ذلك . قال ولم يوجبوا ذلك على اهل العلم بهذا الشأن . قال القاضى ابو بكر والذي يقوى عندنا ترك الكشف عن ذلك الجارح اذا كان الجارح عالماً كما لا يجب استفسار المعدل عما به صار عنده المزكي عدلاً الى آخر كلامه .

وما حكيناه عن القاضي ابى بكر هو الصواب. وقد اختلف كلام الغزالى في نقله عن القاضى فحكى عنه فى المنخول انه يوجب بيان الجرح مطلقاً . وحكى عنه في المستصفى ماتقدم نقله عنه وهو الصواب. فقد رواه الخطيب بأسناده الصحيح اليه. وحكاه ايضاً عنه الأمام فخر الدين والسيف الآمدي . قال ابو بكر الخطيب فى الكفاية بعد حكاية الخلاف على انا نقول ايضاً ان كان الذي يُرجع اليه فى الجرح عدلاً مرضياً فى اعتقاده وافعاله عارفاً بصفة العدالة والجرح واسبابهما عالماً باختلاف الفقهاء فى ذلك قبل قوله فيمن جرحه مجملاً

وجوابه ان ذلك(١) وان لم نعتمده في اثبات الجرح والحكم به فقد اعتمدناه في ان توقفنا عن قبول حديث من قالوا فيه مثل ذلك بناء على ان ذلك اوقع عندنا فيهم ريبة قوية يوجب مثلها التوقف ·

ثم من انزاحت عنه الريبة منهم ببحث عن حاله اوجب الثقة بعدالته قبلنا حديثه ولم نتوقف كالذين احتج بهم صاحبا الصحيحين وغيرهما ممن مسهم مثل هذا الجرح من غيرهم فافهم ذلك فأنه مخلص حسن والله اعلم ·

(الرابعة) اختلفوا في انه هل يثبت الجرح والتعديل بقول واحد او لابد من اثنين فمنهم من قال لايثبت ذلك الا بأثنين كما في الجرح والتعديل في الشهادات ومنهم من قال وهو الصحيح الذى اختاره الحافظ ابو بكر الخطيب وغيره انه يثبت بواحد لأن العدد لم يشترط في قبول الخبر فلم يشترط في جرح راويه وتعديله بخلاف الشهادات والله اعلم ·

(الخامسة) اذا اجتمع في شخص جرح وتعديل ، فالجرح مقدم لأن المعدل يخبر عما ظهر

ولا يسأل عن سببه . وقال امام الحرمين في البرهان الحق انه ان كان المزكى عالماً بأسباب الجرح والتعديل اكتفينا بأطلاقه والا فلا. وما ذهب اليه الأمام فى هذا اختاره ايضاً ابو حامد الغزالي وفخر الدين الرازى والله اعلم .

(قوله) اختلفوا فى انه هل يثبت الجرح والتعديل بقول واحد او لا بد من اثنين. فمنهم من قال لا يثبت ذلك الا بأثنين كما في الجرح والتعديل فى الشهادات. ومنهم من قال وهو الصحيح الذي اختاره الحافظ ابو بكر الخطيب وغيره انه يثبت بواحد الى آخر كلامه. فيه امران (احدهما) انه حكى عن الأكثرين خلاف ماصححه المصنف واختلف كلام الناقلين لذلك عنهم فحكى الخطيب في الكفاية ان القاضى ابا بكر الباقلاني حكى عن اكثر الفقهاء من اهل المدينة وغيرهم انه لا يقبل في التزكية الا اثنان سواء كانت التزكية للشهادة او للرواية . وحكى السيف الآمدي وابو عمرو بن الحاجب عن الاكثرين التفرقة بين الشهادة والرواية ورجحه ايضاً الأمام فخر الدين والآمدي ايضاً واختار القاضى ابو بكر بعد حكايته عن الاكثرين اشتراط اثنين فيهما انه يكتفى فيهما بواحد

---

(١) اي الأقتصار على مجرد قولهم فلان ضعيف الخ

من حاله والجارح يخبر عن باطن خفي على المعدل فأن كان عدد المعدلين اكثر فقد قيل التعديل اولى . والصحيح والذي عليه الجمهور ان الجرح اولى لما ذكرناه والله اعلم .

(السادسة) لا يجزيء التعديل على الأبهام من غير تسمية المعدل، فاذا قال حدثني الثقة او نحو ذلك مقتصراً عليه لم يكتف به فيما ذكره الخطيب الحافظ والصيرفي الفقيه وغيرهما خلافاً لمن اكتفى بذلك . وذلك لأنه قد يكون ثقة عنده وغيره قد اطلع على جرحه بما هو جارح عنده او بالأجماع فيحتاج الى ان يسميه حتى يعرف ، بل إضرابه عن تسميته مريب يوقع في القلوب فيه تردداً . فأن كان القائل لذلك عالماً اجزأ ذلك في حق من يوافقه في مذهبه على ما اختاره بعض المحققين .

وذكر الخطيب الحافظ ان العالم اذا قال كل من رويت عنه فهو ثقة وان لم اسمه . ثم روى عن من لم يسمه فأنه يكون مزكياً له غير انا لا نعمل بتزكيته هذه وهذا على ماقدمناه والله اعلم

(السابعة) اذا روى العدل عن رجل وسماه لم يجعل روايته عنه تعديلاً منه له عند اكثر العلماء من اهل الحديث وغيرهم .

وقال بعض اهل الحديث وبعض اصحاب الشافعي يجعل ذلك تعديلاً منه له لأن ذلك يتضمن التعديل . والصحيح هو الأول لأنه يجوز ان يروي عن غير عدل فلم يتضمن روايته عنه تعديله .

وان هذا هو الذي يوجبه القياس وهو قول ابي حنيفة وابي يوسف.

(الأمر الثاني) انه يؤخذ من كلام المصنف من قوله بواحد انه يكفي كون المزكي امرأة او عبداً واستدل الخطيب في الكفاية على قبول تعديل المرأة بسؤال النبي ﷺ بريرة عن عائشة في قصة الأفك. وقد اختلف الأصوليون في ذلك فجزم صاحب المحصول بقبول تزكية المرأة العدل والعبد العدل. وحكى الخطيب في الكفاية عن القاضي ابي بكر انه حكى عن اكثر الفقهاء من اهل المدينة وغيرهم انه لا يقبل في التعديل النساء لا في الرواية ولا في الشهادة. ثم اختار القاضي انه يقبل تزكية المرأة مطلقاً في الرواية والشهادة الا تزكيتها في الحكم الذي لا يقبل شهادتها فيه. قال القاضي واما العبد فيجب قبول تزكيته في الخبر دون الشهادة لأن خبره مقبول وشهادته مردودة. ثم قال القاضي والذي يوجبه القياس وجوب قبول تزكية كل عدل مرضي ذكر او انثى حر او عبد لشاهد او مخبر انتهى .

وهكذا نقول ان عمل العالم او فتياه على وفق حديث ليس حكما منه بصحة ذلك الحديث · وكذلك مخالفته للحديث ليست قدحاً منه في صحته ولا في راويه والله اعلم ·

(الثامنة) في رواية المجهول وهو في غرضنا ههنا اقسام · (احدها) المجهول العدالة من حيث الظاهر والباطن جميعاً وروايته غير مقبولة عند الجماهير على مانبهنا عليه اولاً (١) ·

(الثاني) المجهول الذي جهلت عدالته الباطنة وهو عدل في الظاهر وهو المستور · فقد قال بعض أئمتنا المستور من يكون عدلاً في الظاهر ولا نعرف عدالة باطنه · فهذا المجهول يحتج بروايته بعض من رد رواية الأول وهو قول بعض الشافعيين وبه قطع منهم الأمام سُليم بن

(قوله) وهكذا نقول ان عمل العالم او فتياه على وفق حديث ليس حكماً منه بصحة ذلك الحديث انتهى . وقد تعقبه بعض من اختصر كلامه. وهو الحافظ عماد الدين بن كثير فقال وفى هذا نظر اذا لم يكن في الباب غير ذلك الحديث اذا تعرض للأحتجاج به فى فتياه اوحكمه واستشهد به عند العمل بمقتضاه انتهى . وفي هذا النظر نظر لأنه لا يلزم من كون ذلك الباب ليس فيه غير هذا الحديث ان لايكون ثم دليل آخر من قياس اواجماع ولا يلزم المفتى او الحاكم ان يذكر جميع ادلته بل ولا بعضها ولعل له دليلاً آخر واستأنس بالحديث الوارد في الباب . وربما كان المفتى او الحاكم يرى العمل بالحديث الضعيف وتقديمه على القياس كما تقدم حكاية ذلك عن ابي داود انه كان يرى الحديث الضعيف اذا لم يرد في الباب غيره اولى من رأى الرجال . وكما حكى عن الأمام احمد من انه يقدم الحديث الضعيف على القياس. وحمل بعضهم هذا على انه اريد بالضعيف هنا الحديث الحسن والله اعلم.

(قوله) الثاني المجهول الذي جهلت عدالته الباطنة وهو عدل في الظاهر وهو المستور فقد قال بعض أئمتنا المستور من يكون عدلاً في الظاهر ولا تعرف عدالة باطنه انتهى . وهذا الذي ابهمه المصنّف بقوله بعض أئمتنا هو ابو محمد البغوي صاحب التهذيب. فهذا لفظه بحروفه فيه ويوافقه كلام الرافعي في الصوم فأنه قال فيه ان العدالة الباطنة هي التي يرجع فيها الى اقوال المزكين. وحكى فى الصوم ايضاً فى قبول رواية المستور وجهين من غير ترجيح. وصحح النووي فى شرح المهذب قبول روايته. نعم عبارة الشافعي رحمه الله

(١) قال في التدريب وقيل تقبل مطلقاً وقيل ان كان من روى عنه فيهم من لا يروي عن غير عدل قبل والا فلا اهـ ·

ايوب الرازي . قال لأن امر الأخبار مبنى على حسن الظن بالراوي . ولأن رواية الأخبار تكون عند من يتعذر عليه معرفة العدالة في الباطن فاقتصر فيها على معرفة ذلك في الظاهر وتفارق الشهادة فأنها تكون عند الحكام ولا يتعذر عليهم ذلك فاعتبر فيها العدالة في الظاهر والباطن

(قلت) ويشبه ان يكون العمل على هذا الرأي في كثير من كتب الحديث المشهورة في غير واحد من الرواة الذين تقادم العهد بهم وتعذرت الخبرة الباطنة بهم والله اعلم .

(الثالث) المجهول العين وقد يقبل رواية المجهول العدالة من لا يقبل رواية المجهول العين (١) ومن روى عنه عدلان وعيّناه فقد ارتفعت عنه هذه الجهالة .

ذكر ابو بكر الخطيب البغدادى في اجوبة مسائل سئل عنها ان المجهول عند اصحاب الحديث

في اختلاف العدالة الظاهرة فأنه قال في جواب سؤال اورده فلا يجوز ان يترك الحكم بشهادتهما اذا كانا عدلين في الظاهر انتهى . فعلى هذا تكون العدالة الظاهرة هى التى يحكم الحاكم بها وهى التى تستند الى اقوال المزكين خلاف ما ذكره الرافعى فى الصوم والله اعلم .

(قوله) ذكر ابو بكر الخطيب البغدادي فى اجوبة مسائل سئل عنها ان المجهول عند اصحاب الحديث هو كل من لم تعرفه العلماء ومن لم يُعرف حديثه الا من جهة راو واحد مثل عمرو ذي مُر وجبّار الطائي وسعيد بن ذي حُدّان لم يروعنهم غير ابي اسحق السّبيعى ومثل الهزهاز بن ميزَنٍ لم يروعنه غير الشعبي ومثل جُرَيّ بن كليب لم يروعنه الا قتادة اه ثم تعقب المصنف كلام الخطيب فأنه قد روى عن الهزهاز الثورى ايضاً انتهى . وفيه امور [احدها] ان الخطيب سمى والد هزهاز مِيزَن بالياء المثناة وتبعه المصنف والذي ذكره ابن ابي حاتم فى كتاب الجرح والتعديل انه مازن بالألف . وفي بعض النسخ بالياء ولعل بعضهم اماله في اللفظ فكتب بالياء والله اعلم .

---

(١) العبارة في التقريب . واما مجهول العين فقد لا يقبله بعض من يقبل مجهول العدالة . قال شارحه : ورده هو الصحيح الذي عليه اكثر العلماء من اهل الحديث وغيرهم . وقيل يقبل مطلقاً وهو قول من لا يشترط فى الراوي مزيدا على الأسلام . وقيل ان تفرد بالرواية عنه من لا يروي الا عن عدل كابن مهدى ويحي بن سعيد واكتفينا فى التعديل بواحد قبل والا فلا . وقيل ان كان مشهوراً في غير العلم بالزهد او النجدة قبل والا فلا . واختاره ابن عبد البر . وقيل ان كان زكاه احد من أئمة الجرح والتعديل مع رواية واحد عنه قبل والا فلا . واختاره ابو الحسن ابن القطان وصححه شيخ الاسلام اه .

هو كل من لم تعرفه العلماء ومن لم يعرف حديثه الا من جهة راو واحد مثل عمرو وذي مر وجبار الطائي وسعيد بن ذي حدان لم يروعنهم غير ابي اسحق السبيعي . ومثل الهزهاز بن ميزن لا راوي عنه غير الشعبي . ومثل جرى بن كايب لم يرو عنه الا قتادة .

(الثاني) انه اعترض على المصنف فى قوله ان الثوري روى عنه بأن الثوري لم يرو عن الشعبي نفسه فكيف يروى عن شيوخه. وقد يقال لا يلزم من عدم روايته عن الشعبي عدم روايته عن الهزهاز ولعل الهزهاز تأخر بعد الشعبي . ويقوى ذلك ان ابن ابي حاتم ذكر فى الجرح والتعديل انه روى عن الهزهاز هذا الجراح بن مليح والجراح اصغر من الثوري وتأخر بعده مدة سنين والله اعلم .

(الأمر الثالث) ان المصنف عزا ما ذكره عن الخطيب الى اجوبة سئل عنها والخطيب ذكر ذلك بجملته مع زيادة في كتاب الكفاية (١) والمصنف كثير النقل عنه فأبعد النجعة

(١) الخطيب هو ابو بكر بن احمد بن على المعروف بالخطيب البغدادى المتوفى سنة ٤٦٣ له في علوم الحديث كتابان جليلان الكفاية هذا ويقال له (الكفاية في معرفة قانون الرواية) و(الجامع لأخلاف الراوى والسامع) قال الحافظ الجلال السيوطي في التدريب (ص٩) اول من صنف في الأصطلاح القاضي ابو محمد الرامهرمزي فعمل كتابه المحدث الفاصل لكنه لم يستوعب والحاكم ابو عبدالله النيسابورى لكنه لم يهذب ولم يرتب . وتلاه ابو نعيم الأصبهانى فعمل على كتابه مستخرجاً وابقى فيه اشياء المتعقب ثم جاء بعدهم الخطيب البغدادى فعمل في قوانين الرواية كتابا سماه (الكفاية) وفي آدابها كتابا سماه (الجامع لآداب الشيخ والسامع)وقل من فنون الحديث الا وقد صنف فيه كتابا مفرداً فكان كما قال الحافظ ابوبكر ابن نقطة كل من انصف علم ان المحدثين بعده عيال على كتبه .

اقول اما الكفاية فمنه نسخة نفيسة في مكتبة المدرسة العثمانيه فى حلب عليها سماعات كثيرة ونسخة بخط مغربى فى المكتبة الظاهرية بدمشق محررة سنة ٦٣٨ رقمها ٣٩٣ ونسخة فى مدرسة جامع الباشا فى الموصل . ونسخة في المكتبة السلطانية في مصر رقمها ٩٨ «نع» ١٦٧٨٥ لكنها ناقصة من اولها واول مافيها باب ترك الأحتجاج بمن عرف بالتساهل فى سماع الحديث .

واما الجامع لأخلاق الراوى والسامع فمنه نسخة نفيسة في مكتبة المجلس البلدى في الاسكندرية ولا اعلم غيرها ولا انفس منها وهي محررة كما قال فى فهرس المكتبة بقلم نسخ صحيح سنة ٥٠٠ ومعارضة على النسخة المنقولة عنها وعلى كل جزء منها سماع لأبي الحسن سعد الخير محمد بن سهل الأنصارى وبناته فاطمة وزينب بحضرة السيدة ليلى ورابعة وفتاة نافع وكان ذلك على الشيخ ابي القاسم الشهرزورى بحق اجازته عن المصنف فى سنة ٥٢٩ وهي جلد١ رقمه (٣٧١١) والكتابان جديران بالطبع عسى ان يوفق الله بعض ارباب المطابع في مصر لنشرهما معاً لتعم الاستفادة منهما .

قلت قد روى عن الهزهاز الثورى ايضاً . قال الخطيب واقل ما يرتفع به الجهالة ان يروي عن الرجل اثنان من المشهورين بالعلم الا انه لا يثبت له حكم العدالة بروايتهما عنه . وهذا مما قدمنا بيانه والله اعلم .

فى عزوه ذلك الى مسائل سئل عنها . قال الخطيب فى الكفاية المجهول عند اصحاب الحديث هو كل من لم يشتهر بطلب العلم فى نفسه ولا عرفه العلماء به ولم يعرف حديثه الا من جهة راو واحد مثل عمرو ذي مُر وجَبَّار الطائى وعبد الله بن اعز الهمداني والهيثم بن حنش ومالك بن اعز وسعيد بن ذي حُدان وقيس بن كُرْكُم وخمر بن مالك فهؤلاء كلهم لم يرو عنهم غير ابي اسحق السبيعي . ومثل سمعان ابن مشنّج والهزهاز بن ميزن لا يعرف عنهما راو الا الشعبي . ومثل بكر بن قرواش وحلّام بن جَزْل لم يروعنهما الا ابو الطفيل عامر بن واثلة . ومثل يزيد بن سحيم لم يرو عنه الاخِلَاس بن عمرو ومثل جُرَيّ بن كليب لم يروعنه الا قتادة بن دعامة ومثل عمير بن اسحق لم يرو عنه سوى عبد الله بن عون وغير من ذكرنا انتهى كلام الخطيب . وقد روى عن بعض من ذكر غير واحد منهم خمر بن مالك روى عنه ايضاً عبد الله بن قيس . ذكره ابن حبان فى الثقات الا انه قال خمير مصغرا .

وقد ذكر الخلاف فيه في التصغير والتكبير ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل .

ومنهم الهيثم بن حنش روى عنه ايضاً سلمة بن كهيل فيما ذكره ابو حاتم الرازي .

ومنهم بكر بن قرواش روى عنه ايضاً قتادة كما ذكره البخارى في التاريخ الكبير وابن حبان في الثقات وسمى ابن ابى حاتم اباه قريشا . وقد فرق الخطيب بين عبد الله بن اعز ومالك بن اعز وكلاهما بالعين المهملة والزاي . وجعلهما ابن ماكولا فى الأكمال واحداً وانه اختلف في اسمه على ابي اسحق والله اعلم واما حلام فهو بفتح الحاء المهملة وتشديد اللام وآخره ميم كذا ذكره الخطيب تبعاً لأبن ابي حاتم . واما البخاري فأنه ذكره فى التاريخ الكبير حلاب آخره باء موحدة . ونسبه ابن ابي حاتم الى الخطأ فى كتاب جمع فيه اوهامه في التاريخ وقال انما هو حلام اي بالميم . واما مشنج والد سمعان فهو بضم الميم وفتح الشين المعجمة وفتح النون المشددة وآخره جيم .

[قلت] قد خرج البخاري في صحيحه حديث جماعة ليس لهم غير راو واحد منهم مرداس الأسلمي لم يرو عنه غير قيس بن ابي حازم · وكذلك خرج مسلم حديث قوم لا راوي لهم غير واحد· منهم ربيعة بن كعب الأسلمي لم يرو عنه غير ابي سلمة بن عبد الرحمن ·

(قوله) قد خرج البخاري في صحيحه حديث جماعة ليس لهم غير راو واحد منهم مرداس الاسلمي لم يرو عنه غير قيس بن ابي حازم. وكذلك خرج مسلم حديث قوم لا راوي عنهم غير واحد. منهم ربيعة بن كعب الأسلمي لم يروعنه غير ابي سلمة بن عبدالرحمن وذلك منهما مصير الى ان الراوي قد يخرج عن كونه مجهولاً مردوداً برواية واحد عنه الى آخر كلامه. وفيه امور (احدها) انه قد اعترض عليه النووي بأن مرداساً وربيعة صحابيان والصحابة كلهم عدول قلت لا شك ان الصحابة الذين بينت صحبتهم كلهم عدول. ولكن الشأن فى انه هل تثبت الصحبة برواية واحد عنه ام لا تثبت الا برواية اثنين عنه هذا محل نظر واختلاف بين اهل العلم

والحق انه ان كان معروفاً بذكره فى الغزوات او فيمن وفد من الصحابة او نحو ذلك فأنه تثبت صحبته وان لم يروعنه الا راو واحد. واذا عرف ذلك فأن مرداساً من اهل الشجرة وربيعة من اهل الصفة فلا يضرهما انفراد راو واحد عن كل منهما على تقدير صحة ذلك.

وقد ذكر المصنف في النوع السابع والأربعين عن ابن عبد البر انه قال كل من لم يروعنه الا رجل واحد فهو عندهم مجهول الا ان يكون رجلا مشهوراً فى غير حمل العلم كاشتهار مالك بن دينار بالزهد وعمرو بن معدي كرب بالنجدة انتهى. فشهرة هذين بالصحبة عند اهل الحديث آكد في الثقة بكونهما صحابيين من اشتهار مالك وعمرو والله اعلم.

(الأمر الثانى) ان النووي تابع المصنف فى مختصريه وفي شرح مسلم ايضاً على تفرد ابي سلمة عن ربيعة وتفرد قيس عن مرداس وتبع المصنف فى ذلك ابا عبدالله الحاكم فأنه كذلك قال فى علوم الحديث وتبع الحاكم فى ذلك مسلم بن الحجاج فأنه كذا قال في كتاب الوحدان له. وليس ذلك بجيد بالنسبة الى ربيعة فقد روى عنه ايضاً نعيم بن عبد الله المجمر وحنظلة بن علي وابو عمران الجوني. وذكر الحافظ ابو الحجاج المزي انه روى عنه ايضاً محمد بن عمرو بن عطاء وليس ذلك بصحيح انما روى محمد بن عمرو عن نعيم المجمر عنه.

وذلك منهما مصير الى ان الراوي قد يخرج عن كونه مجهولاً مردوداً برواية واحد عنه . والخلاف في ذلك متجه في التعديل نحو اتجاه الخلاف المعروف في الاكتفاء بواحد في التعديل على ماقدمناه والله اعلم .

(التاسعة) اختلفوا في قبول رواية المبتدع الذي لا يكفَّر في بدعته . فمنهم من رد روايته مطلقاً لأنه فاسق ببدعته وكما استوى في الكفر المتأول وغير المتأول يستوى في الفسق المتأول وغير المتأول . ومنهم من قبل رواية المبتدع اذا لم يكن ممن يستحل الكذب في نصرة مذهبه او لأهل مذهبه سواء كان داعية الى بدعته او لم يكن .

كذا رواه احمد فى مسنده والطبراني فى المعجم الكبير اللهم الا ان يكون محمد بن عمرو قد ارسل عنه واسقط نميا والله اعلم .

واما مرداس فقد ذكر الحافظ ابو الحجاج المزي في التهذيب انه روى عنه ايضاً زياد ابن علاقة وتبعه عليه الذهبي فى مختصره وهو وهم منهما من حيث ان الذي روى عنه زياد ابن علاقة انما هو مرداس بن عروة صحابى آخر . والذي روى عنه قيس مرداس بن مالك الأسلمى . وهذا ما لا اعلم فيه خلافاً . وممن ذكره كذلك البخاري في التاريخ الكبير وابن ابى حاتم فى الجرح والتعديل وابن حبان فى الصحابة وابو عبد الله بن مندة فى معرفة الصحابة والطبرانى فى المعجم الكبير وابو عمر بن عبد البر فى الأستيعاب وابن قانع في معجم الصحابة وغيرهم . وانما نبهت على ذلك وان كان ما ذكره ابن الصلاح بالنسبة الى مرداس صحيحاً لئلا يغتر من يقف على كلام المزي بذلك لجلالته والله اعلم .

(الأمر الثالث) اذا مشينا على ما ذكره النووى ان هذا لا يؤثر في الصحابة فينبغي ان يمثل بمن خرج له البخاري اومسلم عن غير الصحابة ولم يروعنه الا راو واحد وقد جمعتهم في جزء مفرد . فمنهم عند البخارى جويرية بن قدامة تفرد عنه ابو جمرة نصر بن عمران الضبعى وكذلك زياد بن رباح المدنى تفرد عنه مالك . وكذلك الوليد بن عبد الرحمن الجارودى تفرد عنه ابنه المنذر بن الوليد . ومن ذلك عند مسلم جابر بن اسمعيل الحضرمي تفرد عنه عبد الله بن وهب . وكذلك خباب صاحب المقصورة تفرد عنه عامر بن سعد والله اعلم . وسيأتي لذلك مزيد بيان حيث ذكره المصنف فى النوع السابع والأربعين ان شاء الله تعالى .

(قوله) اختلفوا فى رواية قبول المبتدع الذي لا يكفر في بدعته الى آخر كلامه .

وعزا بعضهم هذا الى الشافعي لقوله اقبل شهادة اهل الأهواء الا الخطابية من الرافضة لأنهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم · وقال قوم تقبل روايته اذا لم يكن داعية ولا تقبل اذا كان داعية الى بدعته · وهذا مذهب الكثير او الأكثر من العلماء ·

وحكى بعض اصحاب الشافعي رضي الله عنه خلافاً بين اصحابه في قبول رواية المبتدع اذا لم يدع الى بدعته · وقال اما اذا كان داعية فلا خلاف بينهم في عدم قبول روايته ·

وقال ابو حاتم بن حبان البستي احد المصنفين من أئمة الحديث الداعية الى البدع لا يجوز الأحتجاج به عند أئمتنا قاطبة لا أعلم بينهم فيه خلافاً · وهذا المذهب الثالث اعدلها واولاها والأول بعيد مباعد للشائع عن أئمة الحديث فأن كتبهم طافحة بالرواية عن المبتدعة غير الدعاة · وفي الصحيحين كثير من احاديثهم في الشواهد والأصول والله اعلم ·

وقد قيد المصنف الخلاف بغير من يكفر ببدعته مع ان الخلاف ثابت فيه ايضاً. فقال صاحب المحصول الحق انه ان اعتقد حرمة الكذب قبلنا روايته والا فلا. وذهب القاضي ابو بكر الى رد روايته مطلقاً وحكاه الآمدي عن الأكثرين وبه جزم ابن الحاجب .

(قوله) وعزا بعضهم هذا الى الشافعى انتهى . اراد المصنف ببعضهم الحافظ ابابكر الخطيب فأنه عزاه للشافعى فى كتاب الكفاية .

[قوله] وحكى بعض اصحاب الشافعى رضي الله عنه خلافاً بين اصحابه في قبول رواية المبتدع اذا لم يدع الى بدعته. وقال اما اذا كان داعيةً الى بدعته فلا خلاف بينهم فى عدم قبول روايته . ثم حكى عن ابن حبان انه لا يعلم خلافاً فى انه لا يجوز الأحتجاج بالداعية اه قلت وابن حبان الذي حكى المصنف كلامه قد حكى ايضاً الأتفاق على الأحتجاج بغير الداعية فعلى هذا لا يكون فى المسألة خلاف بين أئمة الحديث فقال ابن حبان في تاريخ الثقات فى ترجمة جعفر بن سليمان الضبعي ليس بين اهل الحديث من أئمتنا خلاف ان الصدوق المتقن اذا كان فيه بدعة ولم يكن يدعو اليها ان الأحتجاج بأخباره جائز. فأذا دعا الى بدعته سقط الأحتجاج بأخباره. وفيما حكاه ابن حبان من الأتفاق نظر فأنه روي عن مالك رد روايتهم مطلقاً كما قال الخطيب في الكفاية .

[قوله] فأن كتبهم طافحة بالرواية عن المبتدعة غير الدعاة. وفي الصحيحين كثير من احاديثهم

(العاشرة) التائب من الكذب في حديث الناس وغيره من اسباب الفسق تقبل روايته الا التائب من الكذب متعمداً في حديث رسول الله ﷺ فأنه لا تقبل روايته ابداً وان حسنت توبته على ماذكر غير واحد من اهل العلم منهم احمد بن حنبل وابو بكر الحميدي شيخ البخاري ・ واطلق الأمام ابو بكر الصيرفي الشافعي فيما وجدت له في شرحه لرسالة الشافعي فقال كل من اسقطنا خبره من اهل النقل بكذب وجدناه عليه لم نعد لقبوله بتوبة تظهر ・ ومن ضعفنا نقله لم نجعله قوياً بعد ذلك ・ وذكر ان ذلك مما افترقت فيه الرواية والشهادة ・

وذكر الأمام ابو المظفر السمعاني المروزى ان من كذب في خبر واحد وجب اسقاط ماتقدم من حديثه وهذا يضاهي من حيث المعنى ما ذكره الصيرفي والله اعلم ・

(الحادية عشرة) اذا روى ثقة عن ثقة حديثاً ورجع المروي عنه فنفاه فالمختار انه ان كان جازماً بنفيه بأن قال مارويته او كذب علىّ او نحو ذلك فقد تعارض الجزمان والجاحد هو الأصل فوجب رد حديث فرعه ذلك ・ ثم لا يكون ذلك جرحاً له يوجب رد باقي حديثه لأنه مكذب لشيخه ايضاً في ذلك وليس قبول جرح شيخه له بأولى من قبول جرحه لشيخه فتساقطا ・ اما اذا قال المروى عنه لا اعرفه اولا اذكره او نحو ذلك ・ فذلك لا يوجب رد رواية الراوي عنه ・ ومن روى حديثاً ثم نسيه لم يكن ذلك مسقطاً للعمل به عند جمهور اهل الحديث وجمهور الفقهاء والمتكلمين خلافاً لقوم من اصحابي ابي حنيفة صاروا الى اسقاطه بذلك ・

فى الشواهد والاصول انتهي . وقد اعترض عليه بأنهما احتجا ايضاً بالدعاة فاحتج البخاري بعمران بن حِطّان وهو من دعاة الشراة واحتج الشيخان بعبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني وكان داعية الى الأرجاء كما قال ابو داود انتهي. قلت قال ابو داود ليس في اهل الأهواء اصح حديثاً من الخوارج ثم ذكر عمران بن حطان وابا حسان الأعرج . ولم يحتج مسلم بعبد الحميد الحمانى انما اخرج له فى المقدمة وقد وثقه ابن معين .

[قوله] التائب من الكذب في حديث الناس وغيره من اسباب الفسق تقبل روايته الا التائب من الكذب متعمداً فى حديث رسول الله ﷺ ثم قال واطلق الامام ابو بكر الصيرفي الشافعي فيما وجدت له في شرحه لرسالة الشافعى فقال كل من اسقطنا خبره من اهل النقل بكذب وجدناه عليه لم نعد لقبوله بتوبة تظهر الى آخر كلامه فذكر المصنف

وبنوا عليه ردهم حديث سليمان بن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة عن رسول الله ﷺ [اذا نكحت المرأة بغير اذن وليها فنكاحها باطل]الحديث من اجل ان ابن جريج قال لقيت الزهري فسألته عن هذا الحديث فلم يعرفه ·

ان ابا بكر الصيرفي اطلق الكذب اى فلم يخصه بالكذب في الحديث والظاهر ان الصيرفى اطلق الكذب انما اراد الكذب فى الحديث بدليل قوله من اهل النقل.

وقد قيده بالمحدث فيما رأيته في كتابه المسمى بالدلائل والأعلام فقال وليس يُطعن على المحدث الا ان يقول تعمدت الكذب فهو كاذب فى الأول ولا يقبل خبره بعد ذلك.

(قوله) وبنوا عليه ردهم حديث سليمان بن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة عن رسول الله ﷺ اذا نكحت المرأة بغير اذن وليها فنكاحها باطل الحديث من اجل ان ابن جريج قال لقيت الزهري فسألته عن هذا الحديث فلم يعرفه انتهى. وقد اعترض عليه بأن فى رواية الترمذي فسألته عنه فأنكره والجواب عنه ان الترمذي لم يروه وانما ذكره بغير اسناد والمعروف في الكتب المصنفة في العلل فلم يعرفه كما ذكره المصنف. ومع هذا فلا يصح هذا عن ابن جريج لا بهذا اللفظ ولا بهذا اللفظ فبطل تعلق من تعلق بذلك في رد الحديث .

اما كون الترمذي لم يوصل اسناده فأنه رواه متصلا عن ابن ابي عمر عن سفيان بن عيينة عن ابن جريج عن سليمان بن موسى. ثم قال وقد تكلم بعض اهل الحديث فى حديث الزهري عن عروة عن عائشة عن النبي ﷺ قال ابن جريج ثم لقيت الزهري فسألته فأنكره فضعفوا هذا الحديث من اجل هذا . واما كونه معروفاً فى كتب العلل باللفظ الذي ذكره المصنف فهكذا هو فى سؤالات عباس الدوري عن ابن معين وفي العلل لأحمد . واما كونه لا يصح عن ابن جريج فروينا فى السنن الكبرى للبيهقى بالسند الصحيح الى ابى حاتم الرازي سمعت احمد بن حنبل يقول وذكر عنده ان ابن علية يذكر حديث ابن جريج لا نكاح الا بولى قال ابن جريج فلقيت الزهري فسألته عنه فلم يعرفه واثنى على سليمان بن موسى فقال احمد ابن حنبل ان ابن جريج له كتب مدونة وليس هذا في كتبه يعني حكاية ابن علية عن ابن جريج. وروينا في سنن البيهقى ايضاً بأسناده الصحيح الى عباس الدوري سمعت يحي بن معين يقول

وكذا حديث ربيعة الرأي عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي ﷺ قضى بشاهد ويمين فأن عبد العزيز بن محمد الدراوردي قال لقيت سهيلا فسألته عنه فلم يعرفه

والصحيح ماعليه الجمهور. لأن المروي عنه بصدد السهو والنسيان والراوي عنه ثقة جازم فلا يرد بالأحتمال روايته. ولهذا كان سهيل بعد ذلك يقول حدثني ربيعة عني عن أبي ويسوق الحديث. وقد روي كثير من الأكابر احاديث نسُوها بعد ماحدثوا بها عن من سمعها منهم فكان احدهم يقول حدثني فلان عني عن فلان بكذا وكذا. وجمع الحافظ الخطيب ذلك في كتاب اخبار من حدث ونسي.

في حديث لا نكاح الا بولي الذي يرويه ابن جريج قلت ان ابن علية يقول قال ابن جريج فسألت عنه الزهري فقال لست احفظه فقال يحيى بن معين ليس يقول هذا الا ابن علية وانما عرض ابن علية كتب ابن جريج على عبد المجيد بن عبد العزيز بن ابي روّاد فأصلحها له. وروينا في السنن للبيهقي ايضاً بسنده الصحيح الى جعفر الطيالسي سمعت يحيى بن معين يقول رواية ابن جريج عن الزهري انه انكر معرفة حديث سليمان بن موسى فقال لم يذكره عن ابن جريج غير ابن علية وانما سمع ابن علية من ابن جريج سماعاً ليس بذاك انما صحح كتبه على كتب عبد المجيد بن عبد العزيز وضعف يحيى بن معين رواية اسماعيل عن ابن جريج جداً. وقد ذكر الترمذي في جامعه كلام يحيى هذا الأخير غير موصّل الاسناد فقال وذكر عن يحيى بن معين الى آخره وهو متصل الاسناد عند البيهقي. وهذا يدلك على ان المراد بقوله فأنكره اي انه قال ما اعرفه كما حكاه المصنف فأنه قال في هذه الرواية الأخيرة انه انكر معرفة حديث سليمان بن موسى فليس بين العبارتين اذاً اختلاف كما انكره من اعترض بذلك على المصنف والله اعلم.

(قوله) والصحيح ما عليه الجمهور لأن المروى عنه بصدد السهو والنسيان انتهى.
وقد اعترض عليه بأن الراوي ايضاً معرض للسهو والنسيان فينبغي ان يتهاترا وينظر في ترجيح احدهما من خارج والجواب ان الراوي مثبت جازم والمروى عنه ليس بناف وقوعه بل غير ذاكر فقدم المثبت عليه والله اعلم.

ولأجل ان الأنسان معرض للنسيان كره من كره من العلماء الرواية عن الأحياء منهم الشافعي رضي الله عنه . قال لأبن عبد الحكم اياك والرواية عن الأحياء والله اعلم .

(الثانية عشرة) من اخذ على التحديث اجراً منع ذلك من قبول روايته عند قوم من أئمة الحديث . وروينا عن اسحق بن ابراهيم انه سئل عن المحدث يحدث بالأجر . فقال لا يكتب عنه . وعن احمد بن حنبل وأبي حاتم الرازي نحو ذلك . وترخص أبو نعيم الفضل بن دكين وعلى بن عبد العزيز المكي وآخرون في اخذ العوض على التحديث وذلك شبيه بأخذ الأجرة على تعليم القرآن ونحوه . غير ان في هذا من حيث العرف خرما للمروءة والظن يساء بفاعله الا ان يقترن ذلك بعذر ينفي ذلك عنه كمثل ماحدثنيه الشيخ ابو المظفر عن أبيه الحافظ أبي سعيد السمعاني ان ابا الفضل محمد بن ناصر السلامي ذكر ان ابا الحسين بن النقور فعل ذلك لأن الشيخ ابا اسحق الشيرازي افتاه بجواز اخذ الأجرة على التحديث لأن اصحاب الحديث كانوا يمنعونه عن الكسب لعياله والله اعلم .

(قوله) ولأجل ان الأنسان معرض للنسيان كره من كره من العلماء الرواية عن الأحياء منهم الشافعي قال لأبن عبد الحكم اياك والرواية عن الاحياء انتهى . وقد اعترض عليه بأن الشافعي انما نهى عن الرواية عن الأحياء لأحتمال ان يتغير المروى عنه عن الثقة والعدالة بطاري يطرأ عليه يقتضي رد حديثه المتقدم كما تقدم في ذكر من كذب في الحديث انه يسقط حديثه المتقدم ويكون ذلك الراوى قد روى عنه في تصنيف له فتكون روايته عن غير ثقة وانما يؤمن ذلك بموته على ثقته وعدالته فلذلك كره الشافعي الرواية عن الحي .

والجواب ان هذا حدس وظن غير موافق لما اراده الشافعي رضي الله عنه . وقد بين الشافعي مراده بذلك كما رواه البيهقي في المدخل بأسناده الى الشافعي انه قال لا تحدث عن حي فأن الحي لا يؤمن عليه النسيان قاله لأبن عبد الحكم حين روي عن الشافعي حكاية فانكرها ثم ذكرها . وما قاله الشافعي رحمه الله سبقه اليه الشعبي ومعمر فروي الخطيب في الكفاية بأسناده الى الشعبي انه قال لابن عون لا تحدثني عن الأحياء . وبأسناده الى معمر انه قال لعبد الرزاق ان قدرت ان لا تحدث عن رجل حي فأفعل . وقد فهم الخطيب من ذلك مافهمه المصنف فقال في الكفاية ولأجل ان النسيان غير مأمون على الأنسان

(الثالثة عشرة) لا تقبل رواية من عرف بالتساهل في سماع الحديث او اسماعه كمن لا يبالي بالنوم في مجلس السماع وكمن يحدث لا من اصل مقابل صحيح ومن هذا القبيل من عرف بقبول التلقين في الحديث (١) ولا تقبل رواية من كثرت الشواذ والمناكير في حديثه . جاء عن شعبة انه قال لا يجيئك الحديث الشاذ الا من الرجل الشاذ . ولا تقبل رواية من عرف بكثرة السهو في رواياته اذا لم يحدث من اصل صحيح . وكل هذا يخرم الثقة بالراوي وبضبطه .

وورد عن ابن المبارك واحمد بن حنبل والحميدي وغيرهم ان من غلط في حديث وبين له غلطه فلم يرجع عنه واصر على رواية ذلك الحديث سقطت روايته ولم يكتب عنه .
وفي هذا نظر وهو غير مستنكر اذا ظهر ان ذلك منه على جهة العناد او نحو ذلك والله اعلم .

(الرابعة عشرة) اعرض الناس في هذه الأعصار المتأخرة عن اعتبار مجموع مابينا من الشروط في رواة الحديث ومشايخه فلم يتقيدوا بها في رواياتهم لتعذر الوفاء بذلك على نحو ما تقدم . وكان عليه من تقدم . ووجه ذلك ما قدمناه في اول كتابنا هذا من كون المقصود المحافظة على خصيصة هذه الأمة في الأسانيد والمحاذرة من انقطاع سلسلتها فليعتبر من الشروط المذكورة ما يليق بهذا الغرض على تجرده وليكتف في اهلية الشيخ بكونه مسلماً بالغاً عاقلاً غير متظاهر بالفسق والسخف وفي ضبطه بوجود سماعه مثبتاً بخط غير متهم وبروايته من اصل موافق لأصل شيخه

فيبادر الى جحود ماروى عنه وتكذيب الراوي له كره من العلماء التحديث عن الأحياء ثم ذكر قول الشعبي ومعمر والشافعي رضي الله عنهم .

(قوله) وورد عن ابن المبارك واحمد بن حنبل والحميدي وغيرهم ان من غلط في حديث وبُين له غلطه فلم يرجع عنه واصر على رواية ذلك الحديث سقطت رواياته ولم يكتب عنه . قال الشيخ وفي هذا نظر وهو غير مستنكر اذا ظهر ان ذلك منه على جهة العناد اونحو ذلك انتهى . وما ذكره المصنف بحثاً قد نص عليه ابو حاتم ابن حبان فقال ان من بُين له خطأه وعلم فلم يرجع عنه وتمادى في ذلك كان كذاباً بعلم صحيح . فقيد ابن حبان ذلك بكونه علم خطأه وانما يكون عناداً اذا علم الحق وخالفه . وقيد ايضاً بعض المتأخرين ذلك بأن يكون الذي بين له غلطه عالماً عند المبيَّن له . اما اذا لم يكن بهذه المثابة عنده فلا حرج اذاً .

---

(١) بأن يلقن الشيء فيحدث به من غير ان يعلم انه من حديثه كما وقع لموسى بن دينار ونحوه اهتدريب .

وقد سبق الى نحو ما ذكرناه الحافظ الفقيه ابو بكر البيهقي رحمه الله تعالى · فأنه ذكر فيما روينا عنه توسع من توسع في السماع من بعض محدثي زمانه الذين لا يحفظون حديثهم ولا يحسنون قرآءته من كتبهم ولا يعرفون ما يقرأ عليهم بعد ان تكون القرآءة عليهم من اصل سماعهم ·

ووجّه ذلك بأن الأحاديث التي قد صحت او وقعت بين الصحة والسقم قد دونت وكتبت في الجوامع التي جمعها أئمة الحديث · ولا يجوز ان يذهب شئ منها على جميعهم وان جاز ان يذهب على بعضهم لضمان صاحب الشريعة حفظها ·

قال البيهقي فمن جاء اليوم بحديث لا يوجد عند جميعهم لم يقبل منه · ومن جاء بحديث معروف عندهم فالذى يرويه لا ينفرد بروايته والحجة قائمة بحديثه برواية غيره · والقصد من روايته والسماع منه ان يصير الحديث مسلسلا بحدثنا واخبرنا وتبقى هذه الكرامة التي خصت بها هذه الأمة شرفاً لنبينا المصطفى ﷺ وعلى آله وسلم والله اعلم ·

(الخامسة عشرة) في بيان الألفاظ المستعملة من اهل هذا الشأن في الجرح والتعديل · وقد رتبها ابو محمد عبد الرحمن بن ابي حاتم الرازي في كتابه في الجرح والتعديل فأجاد واحسن · ونحن نرتبها كذلك ونورد ما ذكره ونضيف اليه مابلغنا في ذلك عن غيره ان شاء الله تعالى ·

اما الفاظ التعديل فعلى مراتب · (الأولى) قال ابن ابي حاتم اذا قيل للواحد انه ثقة او متقن فهو ممن يحتج بحديثه ·

(قوله) اما الفاظ التعديل فعلى مراتب. (الأولى) قال ابن ابي حاتم اذا قيل للواحد انه ثقة اومتقن فهو ممن يحتج به انتهى. اقتصر المصنف تبعاً لأبن ابى حاتم على ان هذه الدرجة الأولى. وكذا قال الحافظ ابو بكر الخطيب فى الكفاية ارفع العبارات ان يقال حجة او ثقة انتهى.

وقد زاد الحافظ ابو عبد الله الذهبي فى مقدمة كتابه ميزان الأعتدال درجة قبل هذه هي ارفع منها وهي ان يكرر لفظ التوثيق المذكور فى الدرجة الأولى اما باللفظ بعينه كقولهم ثقة ثقة او مع مخالفة اللفظ الأول كقولهم ثقة ثبت او ثبت حجة او نحوَ ذلك وهو كلام صحيح لأن التأكيد الحاصل بالتكرار لا بد ان يكون له مزية على الكلام الخالي عن التأكيد والله اعلم .

قلت و كذا اذا قيل ثبت او حجة . و كذا اذا قيل في العدل انه حافظ او ضابط والله اعلم .

(الثانية) قال ابن ابي حاتم اذا قيل انه صدوق او محله الصدق او لا بأس به فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه وهي المنزلة الثانية .

(قلت) هذا كما قال لأن هذه العبارات لا تشعر بشريطة الضبط فينظر في حديثه ويختبر حتى يعرف ضبطه . وقد تقدم بيان طريقه في اول هذا النوع .

وان لم يستوف النظرَ المعرِّفَ لكون ذلك المحدث في نفسه ضابطاً مطلقاً واحتجنا الى حديث من حديثه اعتبرنا ذلك الحديث ونظرنا هل له اصل من رواية غيره كما تقدم بيان طريق الأعتبار في النوع الخامس عشر . ومشهور عن عبد الرحمن بن مهدى القدوة في هذا الشأن انه حدث فقال حدثنا ابو خلْدة فقيل له أ كان ثقة . فقال كان صدوقاً و كان مأموناً و كان خيراً وفي رواية كان خياراً الثقة شعبة وسفيان .

ثم ان ذلك مخالف لما ورد عن ابن ابي خيثمة . قال قلت ليحيى بن معين انك تقول فلان ليس به بأس وفلان ضعيف . قال اذا قلت لك ليس به بأس فهو ثقة . واذا قلت لك هو ضعيف فليس هو بثقة لا تكتب حديثه .

(قوله) قلت و كذا اذا قيل ثبت او حجة انتهى . وقد اعترض عليه بأن قوله ثبت ذكرها ابن ابي حاتم فلا زيادة عليه اذاً انتهى . قلت وليس في بعض النسخ الصحيحة من كتابه الا ما نقله المصنف عنه كما تقدم ليس فيه ذكر ثبت . وفى بعض النسخ فأذا قيل للواحد انه ثقة او متقن ثبت فهو ممن يحتج بحديثه هكذا في نسختي منه او متقن ثبت لم يقل فيه او ثبت فالله اعلم .

(قوله) الثانية قال ابن ابى حاتم اذا قيل انه صدوق او محله الصدق اولا بأس به فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه انتهى . سوى ابن ابى حاتم بين قولهم صدوق وبين قولهم محله الصدق فجعلهما فى درجة وتبعه المصنف وجعل صاحب الميزان قولهم محله الصدق فى الدرجة التى تلي قولهم صدوق والله اعلم .

(قوله) حكاية عن عبد الرحمن بن مهدي انه قال الثقة شعبة وسفيان انتهى .
وقد اعترض عليه بأن الذي في كتاب الخطيب وغيره الثقة شعبة ومِسعَر لم يذكر سفيان

(قلت) ليس في هذا حكاية ذلك عن غيره من اهل الحديث فأنه نسبه الى نفسه خاصة(١) بخلاف ما ذكره ابن ابي حاتم والله اعلم ·

(الثالثة) قال ابن ابي حاتم اذا قيل شيخ فهو بالمنزلة الثالثة يكتب حديثه وينظر فيه الا انه دون الثانية ·

(الرابعة) قال اذا قيل صالح الحديث فأنه يكتب حديثه للأعتبار ·

قلت وقد جاء عن ابي جعفر احمد بن سنان · قال كان عبد الرحمن بن مهدي ربما جرى ذكر حديث الرجل فيه ضعف وهو رجل صدوق فيقول رجل صالح الحديث والله اعلم ·

واما الفاظهم في الجرح فهي ايضاً على مراتب اولاها قولهم لين الحديث · قال ابن ابي حاتم اذا اجابوا في الرجل بلين الحديث فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه اعتباراً ·

قلت وسأل حمزة بن يوسف السهمى ابا الحسن الدارقطنى الأمام · فقال له اذا قلت فلان لين ايش تريد به ·قال لا يكون ساقطاً متروك الحديث ولكن مجروحاً بشيء لا يسقط عن العدالة ·

(الثانية) قال ابن ابي حاتم اذا قالوا ليس بقوي فهو بمنزلة الأول في كَتْبِ حديثه الا انه دونه ·

(الثالثة) قال اذا قالوا ضعيف الحديث فهو دون الثاني لا يطّرح حديثه بل يعتبر به ·

(الرابعة) قال اذا قالوا متروك الحديث او ذاهب الحديث او كذاب فهو ساقط الحديث لا يكتب حديثه وهي المنزلة الرابعة ·

جملة انتهى . والجواب ان المصنف لم يحك ذلك عن الخطيب وعلى تقدير كونه في كتاب الخطيب هكذا فيحتمل انه من النساخ فليس غلط المصنف بأولى من تغليطهم . على ان المشهور عن ابن مهدي ما ذكره المصنف هكذا حكاه عمرو بن علي الفلاس . وكذا رواه ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل . وكذا ذكره الحافظ ابو الحجاج المزي في تهذيب الكمال في ترجمة ابي خَلْدة ونقل في ترجمة مسعر من رواية الفلاس ايضاً عن ابن مهدي الثقة شعبة ومسعر . وعلى هذا فلعله سئل عنه مرتين فأن المنقول في هذه الرواية ان احمد بن حنبل سأله ولعله قال الثقة شعبة وسفيان ومسعر فاقتصر الفلاس على التمثيل باثنين فمرة ذكر سفيان ومرة ذكر مسعر والله اعلم .

---

(١) قال في التدريب ولايقاوم قوله عن نفسه نقل ابن ابي حاتم عن اهل الفن · وتمامه في شرحه التدريب (ص١٢٦) ·

قال الخطيب ابو بكر ارفع العبارات في احوال الرواة ان يقال حجة او ثقة · وادونها ان يقال كذاب ساقط · اخبرنا ابو بكر بن عبد المنعم الصاعدي الفراوي قرآءة عليه بنيسابور قال اخبرنا محمد بن اسمعيل الفارسي · قال اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسين البيهقي الحافظ اخبرنا الحسين بن الفضل · اخبرنا عبد الله بن جعفر · حدثنا يعقوب بن سفيان · قال سمعت احمد بن صالح قال لا يترك حديث رجل حتى يجتمع الجميع على ترك حديثه · قد يقال فلان ضعيف فأما ان يقال فلان متروك فلا الا ان يجمع الجميع على ترك حديثه ·

ومما لم يشرحه ابن ابي حاتم وغيره من الألفاظ المستعملة في هذا الباب قولهم فلان قد روى الناس عنه · فلان وسط · فلان مقارب الحديث ، فلان مضطرب الحديث ، فلان لا يحتج به ·

(قوله) ومما لم يشرحه ابن ابي حاتم وغيره من الألفاظ المستعملة في هذا الباب قولهم فلان قد روى الناس عنه فلان وسط فلان مقارب الحديث الى آخر كلامه وفيه امور.

(احدها) ان المصنف ذكر هنا الفاظاً للتوثيق والفاظاً للتجريح لم يميز بينها.

وقال ان ابن ابي حاتم وغيره لم يشرحوها واراد بكونهم لم يشرحوها انهم لم يبينوا الفاظ التوثيق من اي رتبة هي من الثانية او الثالثة مثلا . وكذلك الفاظ التجريح لم يبينوا من اي منزلة هي . وليس المراد انهم لم يبينوا اهل هي من الفاظ التوثيق او التجريح فأن هذا امر لا يخفى على اهل الحديث. واذا كان كذلك فقد رأيت ان اذكر كل لفظ منها من اي رتبة هو لتعرف منزلة الراوي به فأقول. الألفاظ التي هي للتوثيق من هذه الألفاظ التي جمع بينها المصنف اربعة الفاظ وهي قولهم فلان روي عنه الناس وفلان وسط وفلان متقارب الحديث وفلان ما اعلم به بأسا وهذه الألفاظ الأربعة من الرتبة الرابعة وهي الأخيرة من الفاظ التوثيق واما بقية الألفاظ التي ذكرها هنا فأنها من الفاظ الجرح وهي سبعة الفاظ.

فمن الرتبة الأولى وهي آلين الفاظ الجرح قوله فلان ليس بذاك وفلان ليس بذاك القوى وفلان فيه ضعف وفلان في حديثه ضعف. ومن الدرجة الثانية وهي اشد فى الجرح من التى قبلها قوله فلان لا يحتج به فلان مضطرب الحديث. ومن الدرجة الثالثة وهي اشد من اللتين قبلها قوله فلان لا شيء. فهذا ماذكره المصنف هنا مهملاً من مراتبه.

وذكر فيها ايضاً فلان مجهول . وقد تقدم ذكر المجهول في الموضع الذي ذكره المصنف

فلان مجهول، فلان لا شيء، فلان ليس بذاك . وربما قيل ليس بذاك القوي فلان فيه او في حديثه ضعف . وهو في الجرح اقل من قولهم فلان ضعيف الحديث ، فلان ما اعلم به بأساً . وهو في التعديل دون قولهم لا بأس به . وما من لفظة منها ومن اشباهها الا ولها نظير شرحناه او اصل اصلناه ننبه ان شاء الله به عليها والله اعلم .

النوع الرابع والعشرون . معرفة كيفية سماع الحديث وتحمله وصفة ضبطه

اعلم ان طرق نقل الحديث وتحمله على انواع متعددة ولنقدم على بيانها بيان أمور .

أحدها يصح التحمل قبل وجود الأهلية فتقبل رواية من تحمل قبل الأسلام وروى بعده(١) وكذلك رواية من سمع قبل البلوغ وروي بعده . ومنع من ذلك قوم فأخطئوا لأن الناس قبلوا رواية احداث الصحابة كالحسن بن علي وابن عباس وابن الزبير والنعمان بن بشير واشباههم من غير فرق بين ما تحملوه قبل البلوغ وما بعده . ولم يزالوا قديما وحديثاً يحضرون الصبيان مجالس التحديث والسماع ويعتدون بروايتهم لذلك والله اعلم .

وانه على ثلاثة اقسام فأغنى ذلك عن ذكره هنا .

(الامر الثاني) ان قوله مقارب الحديث ضبط في الأصول الصحيحة المسموعة على المصنف بكسر الراء . وكذا ضبطه الشيخ محي الدين النووي في مختصره . وقد اعترض بعض المتأخرين بأن ابن السيد حكى فيه الوجهين الكسر والفتح وان اللفظين حينئذ لا يستويان لأن كسر الراء من الفاظ التعديل وفتحها من الفاظ التجريح انتهى . وهذا الأعتراض والدعوى ليسا صحيحين بل الوجهان فتح الراء وكسرها معروفان . وقد حكاهما ابن العربي في كتاب الأحوذي وهما على كل حال من الفاظ التوثيق . وقد ضُبط ايضاً في النسخ الصحيحة عن البخاري بالوجهين . وممن ذكره من الفاظ التوثيق الحافظ ابو عبد الله الذهبي في مقدمة الميزان

---

(١) قوله فتقبل رواية من تحمل قبل الأسلام وروى بعده الخ قال في التدريب ومن امثلة ما تحمل في حال الكفر حديث جبير بن مطعم المتفق عليه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بالطور وكان جاء في فداء اسرى بدر قبل ان يسلم • وفي رواية للبخاري وذلك اول ما وقر الأيمان في قلبي • ولم يجر الخلاف السابق (أي في رواية من سمع قبل البلوغ وروي بعده)هنا كأنه لأن الصبي لا يضبط غالباً ما تحمله في صباه بخلاف الكافر • نعم رأيت القطب القسطلاني في كتابه المنهج في علوم الحديث اجرى الخلاف فيه وفي الفاسق ايضاً اه •

الثاني قال ابو عبد الله الزُبيري يستحب كتب الحديث في العشرين لأنها مجتمع العقل قال واحب ان يشتغل دونها بحفظ القرآن والفرائض · وورد عن سفيان الثوري قال كان الرجل اذا اراد ان يطلب الحديث تعبد قبل ذلك عشرين سنة ·

وقيل لموسى بن اسحق كيف لم تكتب عن أبي نعيم فقال كان اهل الكوفة لا يخرجون اولادهم في طلب الحديث صغاراً حتى يستكملوا عشرين سنة · وقال موسى بن هرون أهل البصرة يكتبون لعشر سنين وأهل الكوفة لعشرين وأهل الشام لثلاثين والله اعلم ·

قلت وينبغي بعد ان صار الملحوظ ابقاء سلسلة الأسناد ان يبكر بأسماع الصغير في أول زمان يصح فيه سماعه · وأما الأشتغال بكتبه الحديث وتحصيله وضبطه وتقييده فمن حين يتأهل لذلك ويستعدله · وذلك يختلف باختلاف الأشخاص وليس منحصراً في سن مخصوص كما سبق ذكره آنفاً عن قوم والله أعلم ·

وكأن المعترض فهم من فتح الراء ان الشيء المقارب هو الرديء . وهذا فهم عجيب فأن هذا ليس معروفاً فى اللغة وانما هو فى الفاظ العوام وانما هو على الوجهين من قوله سددوا وقاربوا فمن كسر قال ان معناه ان حديثه مقارب لحديث غيره ومن فتح قال معناه ان حديثه يقاربه حديث غيره . ومادة فاعل تقتضي المشاركة الا فى مواضع قليلة والله اعلم .

واعلم ان ابن سيدة حكى فى الرجل المقارب الكسر فقط فقال ورجل مقارب بالكسر ومتاع مقارب بالفتح ليس بنفيس . وقال بعضهم دِين مقارب بالكسر ومتاع مقارب بالفتح هذه عبارته في المحكم فلم يحك الفتح الا في المتاع فقط واما الجوهري فجعل الكل بالكسر وقال ولا تقل مقارَب اي بالفتح .

(الأمر الثالث) ان المصنف اهمل من الفاظ التوثيق والجرح ا كثرمما زاده على ابن ابي حاتم فرأيت ان اذكر منها ما يحضرني لتعرف وتضبط . فأما الفاظ التوثيق فمن المرتبة الثانية على مقتضى عمل المصنف قولهم فلان مأمون فلان خيار . وهاتان من الرتبة الثالثة على مقتضى عمل الذهبي في جعله اعلا الدرجات تكرار التوثيق كما تقدم .

ومن الرتبة الرابعة او الثالثة قولهم فلان الى الصدق ما هو . فلان جيد الحديث . فلان حسن الحديث وفلان صويلح . وفلان صدوق ان شاء الله . وفلان ارجو انه لا بأس به .

(الثالث) اختلفوا في أول زمان يصح فيه سماع الصغير فروينا عن موسى بن هرون الحمال احد الحفاظ النقاد انه سئل متى يسمع الصبي الحديث فقال اذا افرق بين البقرة والدابة · وفي رواية بين البقرة والحمار · وعن احمد بن حنبل رضي عنه انه سئل متى يجوز سماع الصبي الحديث فقال اذا عقل وضبط فذكر له عن رجل انه قال لا يجوز سماعه حتى يكون له خمس عشرة سنة فأنكر قوله وقال بئس القول · واخبرني الشيخ ابو محمد عبد الرحمن بن عبد الله الأسدي عن ابي محمد عبد الله بن محمد الأشيري عن القاضي الحافظ عياض بن موسى السّبتي اليحصبي قال قد حدد اهل الصنعة في ذلك ان اقله سن محمود بن الربيع · وذكر رواية البخاري في صحيحه بعد ان ترجم متى يصح سماع الصغير بأسناده عن محمود بن الربيع قال عقلت من النبي ﷺ مجة مجها في وجهي وانا ابن خمس سنين من دلو · وفي رواية اخرى انه كان ابن اربع سنين ·

(قلت) التحديد بخمس هو الذي استقر عليه عمل اهل الحديث المتأخرين فيكتبون لأبن خمس فصاعداً سمع ولمن لم يبلغ خمساً حضر او احضر · والذي ينبغي في ذلك ان يعتبر في كل صغير حاله على الخصوص فأن وجدناه مرتفعاً عن حال من لا يعقل فهماً للخطاب ورداً للجواب ونحو ذلك صححنا سماعه وان كان دون خمس وان لم يكن كذلك لم نصحح سماعه وان كان ابن خمس بل ابن خمسين ·

واما الفاظ التجريح فمن الرتبة الأولى وهى الين الفاظ التجريح قولهم فلان فيه مقال وفلان ضعّف . وفلان تعرِف وتُنكر . وفلان ليس بالمتين او ليس بحجة او ليس بعمدة او ليس بالمرضي وفلان للضعف ماهو . وسيء الحفظ . وفيه خلف . وطعنوا فيه . وتكلموا فيه .

ومن الرتبة الثانية وهي اشد من الأولى فلان واهٍ فلان ضعفوه فلان منكر الحديث .

ومن الرتبة الثالثة وهى اشد منهما قولهم فلان ضعيف جداً فلان واه مرة . فلان لا يساوى شيئاً فلان مطرح . وطرحوا حديثه . وارم حديثه . ومن الرتبة الرابعة فلان متهم بالكذب وهالك وليس بثقة ولا يعتبر به وفيه نظر . وسكتوا عنه . وهاتان العبارتان يقولهما البخاري فيمن تركوا حديثه . ومن الرتبة الخامسة ولم يذكرها المصنف فلان وضاع فلان دجال . ولهم الفاظ أخر يستدل بهذه عليها والله اعلم .

وقد بلغنا عن ابراهيم بن سعيد الجوهري قال رأيت صبياً ابن اربع سنين وقد حمل الى المأمون قد قرأ القرآن ونظر في الرأي غير انه اذا جاع يبكي · وعن القاضي ابي محمد عبد الله بن محمد الأصبهاني قال حفظت القرآن ولى خمس سنين وحملت الى ابي بكر بن المقري لأسمع منه ولى اربع سنين فقال بعض الحاضرين لا تسمّعوا له فيما قرئ فأنه صغير فقال لى ابن المقرئ اقرأ سورة الكافرين فقرأتها، فقال اقرأ سورة الكوثر فقرأتها، فقال لي غيره اقرأ سورة والمرسلات فقرأتها ولم اغلط فيها فقال ابن المقري سمّعوا له والعهدة عليّ · واما حديث محمود بن الربيع فيدل على صحة ذلك من ابن خمس مثل محمود ولا يدل على انتفاء الصحة فيمن لم يكن ابن خمس ولا على الصحة فيمن كان ابن خمس ولم يميز تمييز محمود رضي الله عنه والله اعلم ·

بيان اقسام طرق نقل الحديث وتحمله ومجامعها ثمانية اقسام

[القسم الأول] السماع من لفظ الشيخ وهو ينقسم الى املاء وتحديث من غير املاء وسواء كان من حفظه او من كتابه · وهذا القسم ارفع الأقسام عند الجماهير · وفيما نرويه عن القاضى عياض بن موسى السبتي احد المتأخرين المطلعين قوله لا خلاف انه يجوز في هذا ان يقول السامع منه حدثنا واخبرنا وانبأنا وسمعت فلاناً يقول وقال لنا فلان وذكر لنا فلان · قلت في هذا نظر وينبغي فيما شاع استعماله من هذه الألفاظ مخصوصاً بما سُمع من غير لفظ الشيخ على مانبينه ان شاء الله تعالى ان لا يُطْلَق فيما سمع من لفظ الشيخ لما فيه من الأيهام والألباس والله اعلم ·

النوع الرابع والعشرون معرفة كيفية سماع الحديث

(قوله) وقد بلغنا عن ابراهيم بن سعيد الجوهرى قال رأيت صبيا ابن اربع سنين قد حمل الى المأمون قد قرأ القرآن و نظر فى الرأي غير انه اذا جاع يبكى انتهى. احسن المصنف في التعبير عن هذه الحكاية بقوله بلغنا ولم يجزم بنقلها فقد رأيت بعض الأئمة من شيوخنا يستبعد صحتها ويقول على تقدير وقوعها لم يكن ابن اربع سنين وانما كان ضئيل الخلقة فيظن صغره . والذي يغلب على الظن عدم صحتها. وقد رواها الخطيب بأسناده في الكفاية وفي اسنادها احمد بن كامل القاضي قال فيه الدارقطنى كان متساهلاً ربما حدث من حفظه بما ليس عنده فى كتابه واهلكه العجب فأن كان يختار ولا يضع لأحد من العلماء الأئمة اصلاً . وقال صاحب الميزان كان يعتمد على حفظه فيهم .

(ع) وذكر الحافظ ابو بكر الخطيب ان ارفع العبارات في ذلك سمعت . ثم حدثنا وحدثني فأنه لا يكاد احد يقول سمعت في احاديث ألأجازة والمكاتبة ولا في تدليس ما لم يسمعه .
وكان بعض اهل العلم يقول فيما اجيز له حدثنا . وروى عن الحسن انه كان يقول حدثنا ابو هريرة ويتأول انه حدث اهل المدينة وكان الحسن اذ ذاك بها الا انه لم يسمع منه شيئاً .

قلت ومنهم من اثبت له سماعاً من ابي هريرة والله اعلم .

ثم يتلو ذلك قول اخبرنا وهو كثير في الأستعمال حتى ان جماعة من اهل العلم كانوا لا يكادون يخبرون عما سمعوه من لفظ من حدثهم الا بقولهم اخبرنا . منهم حماد بن سلمة وعبد الله بن المبارك وهشيم بن بشير وعبد الله بن موسى وعبد الرزاق بن همام ويزيد بن هارون وعمرو بن عون ويحيى بن يحيى التميمي واسحق بن راهوية وابو مسعود احمد بن الفرات ومحمد بن ايوب الرازيان وغيرهم . وذكر الخطيب عن محمد بن رافع قال كان عبد الرزاق يقول اخبرنا حتى قدم احمد ابن حنبل واسحق بن راهوية فقالا له قل حدثنا فكل ما سمعت مع هوءلاء قال حدثنا وما كان قبل ذلك قال اخبرنا . وعن محمد بن ابي الفوارس الحافظ قال هشيم ويزيد بن هارون وعبد الرزاق لا يقولون الا اخبرنا فأذا رأيت حدثنا فهو من خطأ الكاتب والله اعلم .

قلت وكان هذا كله قبل ان يشيع تخصيص اخبرنا بما قرئ على الشيخ ثم يتلو قول اخبرنا قول انبأنا ونبأنا وهو قليل في الأستعمال .

قلت حدثنا واخبرنا ارفع من سمعت من جهة اخرى وهي انه ليس في سمعت دلالة على ان الشيخ روّاه الحديث وخاطبه به وفي حدثنا واخبرنا دلالة على انه خاطبه به ورواه له او هو ممن فُعل به ذلك . سأل الخطيب ابو بكر الحافظ شيخه ابا بكر البَرقاني الفقيه الحافظ رحمهما الله تعالى عن السر في كونه يقول فيما رواه لهم عن ابي القاسم عبد الله بن ابراهيم الجرجاني الآبندوني سمعت ولا يقول حدثنا ولا اخبرنا فذكر له ان ابا القاسم كان مع ثقته وصلاحه عسيراً في الرواية فكان البرقاني يجلس بحيث لا يراه ابو القاسم ولا يعلم بحضوره فيسمع منه ما يحدث به الشخص الداخل اليه فلذلك يقول سمعت ولا يقول حدثنا ولا اخبرنا لأن قصده كان الرواية للداخل اليه وحده .

واما قوله قال لنا فلان او ذكر لنا فلان فهو من قبيل قوله حدثنا فلان غير انه لائق بما سمعه

(ع) منه في المذاكرة وهو به اشبه من حدثنا ·

وقد حكينا في فصل التعليق عقيب النوع الحادى عشر عن كثير من المحدثين استعمال ذلك معبرين به عما جرى بينهم في المذاكرات والمناظرات · واوضع العبارات في ذلك ان يقول قال فلان او ذكر فلان من غير ذكر قوله لي ولنا ونحو ذلك · وقد قدمنا في فصل الأسناد المعنعن ان ذلك وما اشبهه من الألفاظ محمول عندهم على السماع اذا عرف لقاؤه له وسماعه منه على الجملة لا سيما اذا عرف من حاله انه لا يقول قال فلان الا فيما سمعه منه ·

وقد كان حجاج بن محمد الأعور يروي عن ابن جريج كتبه ويقول فيها قال ابن جريج فحملها الناس عنه واحتجوا برواياته وكان قد عرف من حاله انه لا يروي الا ما سمعه ·

وقد خصص الخطيب ابو بكر الحافظ القول بحمل ذلك على السماع بمن عرف من عادته مثل ذلك والمحفوظ المعروف ما قدمنا ذكره والله اعلم ·

(القسم الثاني) من اقسام الأخذ والتحمل القرآءة على الشيخ واكثر المحدثين يسمونها عرضاً من حيث ان القارئ يعرض على الشيخ مايقرؤه كما يُعرض القرآن على المقرئ · وسواء كنت انت القارئ او قرأ غيرك وانت تسمع او قرأت من كتاب او من حفظك او كان الشيخ يحفظ ما يقرأ عليه او لا يحفظ لكن يمسك اصله هو او ثقة غيره ولا خلاف انها رواية صحيحة الا ما حكي عن بعض من لا يعتد بخلافه (١) والله اعلم ·

واختلفوا في انها مثل السماع من لفظ الشيخ في المرتبة او دونه او فوقه فنقل عن ابي حنيفة وابن ابي ذئب وغيرهما ترجيح القرآءة على الشيخ على السماع من لفظه · وروى ذلك عن مالك ايضاً · وروي عن مالك وغيره انهما سواء · وقد قيل ان التسوية بينهما مذهب معظم علماء الحجاز والكوفة ومذهب مالك واصحابه واشياخه من علماء المدينة ومذهب البخاري وغيرهم · والصحيح ترجيح السماع من لفظ الشيخ والحكم بأن القرآءة عليه مرتبة ثانية · وقد قيل ان هذا مذهب جمهور اهل المشرق والله اعلم ·

---

(١) هو ابو عاصم النبيل | رواه الرامهرمزى عنه وروي الخطيب عن وكيع قال ما اخذت حديثاً قط عرضاً · وعن محمد بن سلام انه ادرك مالكاً والناس يقرؤن عليه فلم يسمع منه لذلك · وكذلك عبد الرحمن بن سلام الجمحي لم يكتف بذلك فقال مالك اخرجوه عنى اهـ · تدريب «ص ١٣١»

(ع)واما العبارة عنها عند الرواية بها فهي على مراتب اجودها واسلمها ان يقول قرأت على فلان او قرئ على فلان وانا اسمع فأقرّ به فهذا شائع من غير اشكال ويتلو ذلك مايجوز من العبارات في السماع من لفظ الشيخ مطلقة اذا اتى بها ههنا مقيدة بأن يقول حدثنا فلان قرآءة عليه اواخبرنا قرآءة عليه ونحو ذلك وكذلك انشدنا قرآءة عليه في الشعر .

واما اطلاق حدثنا واخبرنا في القرآءة على الشيخ فقد اختلفوا فيه على مذاهب فمن اهل الحديث من منع منهما جميعاً وقيل انه قول ابن المبارك ويحيى بن يحيى التميمي واحمد بن حنبل والنسائي وغيرهم . ومنهم من ذهب الى تجويز ذلك وانه كالسماع من لفظ الشيخ في جواز اطلاق حدثنا واخبرنا وانبأنا . وقد قيل ان هذا مذهب معظم الحجازيين والكوفيين وقول الزهري ومالك وسفيان بن عيينة ويحيى بن سعيد القطان في آخرين من الأئمة المتقدمين وهو مذهب البخاري صاحب الصحيح في جماعة من المحدثين .

ومن هؤلاء من اجاز فيها ايضاً ان يقول سمعت فلاناً . والمذهب الثالث الفرق بينهما في ذلك والمنع من اطلاق حدثنا وتجويز اطلاق اخبرنا وهو مذهب الشافعي واصحابه وهو منقول عن مسلم صاحب الصحيح وجمهور اهل المشرق .

وذكر صاحب كتاب الأنصاف محمد بن الحسن التميمي الجوهري المصرى ان هذا مذهب الأكثر من أصحاب الحديث الذين لا يحصيهم احد وانهم جعلوا أخبرنا علماً يقوم مقام قول قائله أنا قرأته عليه لا أنه لفظ به لى . قال وممن كان يقول به من أهل زماننا ابو عبد الرحمن النسائي في جماعة مثله من محدثينا . قلت وقد قيل ان اول من أحدث الفرق بين هذين اللفظين ابن وهب بمصر وهذا يدفعه أن ذلك مروى عن ابن جريج والأوزاعي حكاه عنهما الخطيب ابو بكر الا أن يُعْني انه اول من فعل ذلك بمصر والله اعلم .

قلت الفرق بينهما صار هو الشائع الغالب على اهل الحديث والأحتجاج لذلك من حيث اللغة عناء وتكلف .

وخير ما يقال فيه انه اصطلاح منهم أرادوا به التمييز بين النوعين ثم خصص النوع الأول بقول حدثنا لقوة اشعاره بالنطق والمشافهة والله اعلم .

ومن احسن ما يحكى عمن يذهب هذا المذهب ماحكاه الحافظ أبو بكر البرقاني عن ابن ابي حاتم

محمد بن يعقوب الهروي أحد رؤساء اهل الحديث بخراسان انه قرأ على بعض الشيوخ عن الفربري صحيح البخاري وكان يقول له في كل حديث حدثكم الفربري فلما فرغ من الكتاب سمع الشيخ يذكر انه سمع الكتاب من الفربري قرآءة عليه فأعاد ابو حاتم قرآءة الكتاب كله وقال له في جميعه أخبركم الفربري (١) والله اعلم ٠

(تفريعات)

الاول اذا كان اصل الشيخ عند القرآءة عليه بيد غيره (٢) وهو موثوق به مراع لما يُقرأ أهل لذلك فأن كان الشيخ يحفظ ما يقرأ عليه فهو كما لو كان أصله بيد نفسه وبل أولى لتعاضد ذهني شخصين عليه ٠ وان كان الشيخ لا يحفظ مايقرأ عليه فهذا مما اختلفوا فيه فرأي بعض ائمة الأصول ان هذا سماع غير صحيح والمختار ان ذلك صحيح وبه عمل معظم الشيوخ وأهل الحديث ٠ واذا كان الأصل بيد القاري ٔ وهو موثوق به ديناً ومعرفة (٣) فكذلك الحكم فيه وأولى بالتصحيح وأما اذا كان أصله بيد من لا يوثق بأمساكه له ولا يؤمن اهماله لما يقرأ فسواء كان بيد القاري ٔ او بيد غيره في انه سماع غير معتد به اذا كان الشيخ غير حافظ للمقروء عليه والله اعلم ٠

(قوله) اذا كان اصل الشيخ عند القرآءة عليه بيد غيره الى ان قال فأن كان الشيخ لا يحفظ ما يقرأ عليه فهذا مما اختلفوا فيه فرأى بعض أئمة الأصول ان هذا سماع غير صحيح والمختار ان ذلك صحيح انتهى. هذا الذي ابهم المصنف ذكره هو امام الحرمين فأنه اختار ذلك . وحكى القاضي عياض ايضاً ان القاضي ابا بكر ابن الباقلاني تردد فيه قال واكثر ميله الى المنع انتهى. ووهّن السلفي هذا الأختلاف لأتفاق العلماء على العمل بخلافه فأنه ذكر ما حاصله ان الطالب اذا اراد ان يقرأ على شيخ شيئاً من سماعه هل يجب ان يريه سماعه في ذلك الجزء ام يكفي اعلام الطالب الثقة للشيخ ان هذا الجزء سماعه على فلان فقال السلفي هما سيان على هذا عهدنا علمائنا عن آخرهم. قال ولم تزل الحفاظ قديماً وحديثاً يخرجون للشيوخ من الأصول فتصير تلك الفروع بعد المقابلة اصولاً وهل كانت الأصول اولاً الا فروعاً انتهى.

---

(١) قال في التدريب بعد ذلك قال العراقي وكأنه كان يرى اعادة السند في كل حديث وهو تشديد والصحيح انه لا يحتاج اليه اهـ ٠

(٢) اي غير القارئ ليقابل قوله الآتي واذا كان الأصل بيد القارئ ٠

(٣) اي والشيخ لا يحفظ كما سيأتي في كلام المؤلف ٠

الثاني اذا قرأ القاريء على الشيخ قائلا اخبرك فلان اوقلت اخبرنا فلان اونحو ذلك والشيخ ساكت مصغ اليه فاهم لذلك غير منكر له فهذا كاف في ذلك . واشترط بعض الظاهرية وغيرهم اقرار الشيخ نطقاً وبه قطع الشيخ ابو اسحق الشيرازي وابو الفتح سُليم الرازي وابو نصر بن الصباغ من الفقهاء الشافعيين . قال ابو نصر ليس له ان يقول حدثني اواخبرني وله ان يعمل بما قريء عليه واذا اراد روايته عنه قال قرأت عليه اوقريء عليه وهو يسمع . وفي حكاية بعض المصنفين للخلاف في ذلك ان بعض الظاهرية شرط اقرار الشيخ عند تمام السماع بأن يقول القاريء للشيخ وهو كما قرأته عليك فيقول نعم . والصحيح ان ذلك غير لازم وان سكوت الشيخ على الوجه المذكور نازل منزلة تصريحه بتصديق القاريء اكتفاء بالقرائن الظاهرة وهذا مذهب الجماهير من المحدثين والفقهاء وغيرهم والله اعلم .

الثالث فيما نرويه عن الحاكم ابي عبد الله الحافظ رحمه الله قال الذي اختاره في الرواية وعهدت عليه اكثر مشايخي وائمة عصري ان يقول في الذي يأخذه من المحدث لفظا وليس معه احد حدثني فلان وما يأخذه من المحدث لفظاً ومعه غيره حدثنا فلان وماقرأ على المحدث بنفسه اخبرني فلان وما قريء على المحدث وهو حاضر اخبرنا فلان . وقد روينا نحو ما ذكره عن عبد الله ابن وهب صاحب مالك رضي الله عنهما وهو حسن رائق .

فأن شك في شيء عنده انه من قبيل حدثنا اواخبرنا او من قبيل حدثني اواخبرني لتردده في انه كان عند التحمل والسماع وحده او مع غيره فيحتمل ان نقول ليقل حدثني او اخبرني

(قوله) فأن شك في شيء عنده انه من قبيل حدثنا او اخبرنا اومن قبيل حدثني اواخبرني لتردده في انه كان عند التحمل والسماع وحده اومع غيره فيحتمل ان نقول ليقل حدثني اواخبرني لأن عدم غيره هو الأصل انتهى. سوى المصنف رحمه الله بين الشك في انه هل سمع من لفظ الشيخ وحده او كان معه غيره يسمع وبين مسألة ما اذا شك هل قرأ هو بنفسه على الشيخ اوسمع عليه بقرآءة غيره . وما قاله ظاهر في المسألة الأولى.

واما المسألة الثانية فأنه يتحقق فيها سماع نفسه ويشك هل قرأ بنفسه ام لا والأصل انه لم يقرأ. هذا اذا مشينا على ما ذكره المصنف تبعاً للحاكم ان القاري يقول اخبرني سواء سمع بقرآءته معه غيره ام لا. اما اذا قلنا بما جزم به ابن دقيق العيد في الأقتراح من ان

لأن عدم غيره هو الأصل . ولكن ذكر علي بن عبد الله المديني الامام عن شيخه يحيى بن سعيد القطان الامام فيما اذا شك ان الشيخ قال حدثني فلان او قال حدثنا فلان انه يقول حدثنا . وهذا يقتضي فيما اذا شك في سماع نفسه في مثل ذلك ان يقول حدثنا وهو عندي يتوجه بأن حدثني اكمل مرتبة وحدثنا انقص مرتبة فليقتصر اذا شك على الناقص لأن عدم الزائد هو الأصل وهذا لطيف . ثم وجدت الحافظ احمد البيهقي رحمه الله قد اختار بعد حكايته قول القطان ما قدمته . ثم ان هذا التفصيل من اصله مستحب وليس بواجب حكاه الخطيب الحافظ عن اهل العلم كافة . فجائز اذا سمع وحده ان يقول حدثنا او نحوه لجواز ذلك للواحد في كلام العرب . وجائز اذا سمع في جماعة ان يقول حدثني لأن المحدث حدثه وحدث غيره والله اعلم .

(الرابع) روينا عن ابي عبد الله احمد بن حنبل رضي الله عنه انه قال اتبع لفظ الشيخ في قوله حدثنا وحدثني وسمعت واخبرنا ولا تعدوه .

(قلت) ليس لك فيما تجده في الكتب المؤلفة من روايات من تقدمك ان تبدل في نفس الكتاب ما قيل فيه اخبرنا بحدثنا ونحو ذلك وان كان في اقامة احدهما مقام الآخر خلاف وتفصيل

القارئ اذا كان معه غيره يقول اخبرنا فيتجه حينئذ ان يقال الأصل عدم الزايد . لكن الذي ذكره ابن الصلاح هو الذي قاله عبد الله بن وهب وابو عبد الله الحاكم وهو المشهور والله اعلم .

والأحسن فيما اذا شك هل قرأ بنفسه اوسمع بقرآءة غيره ماحكاه الخطيب في الكفاية عن البرقاني انه ربما شك في الحديث هل قرأه هو او قرئ وهو يسمع فيقول فيه قرأنا على فلان فأنه يسوغ اتيانه بهذه الصيغة فيما قرأه بنفسه وفيما سمعه بقرآءة غيره .

وقد سئل احمد بن صالح المصري عن الرجل يسمع بقرآءة غيره فأجاب بأنه لا بأس ان يقول قرأنا . وقد قال النفيلي قرأنا على مالك وانما سمع بقرآءة غيره والله اعلم .

(قوله) ليس لك فيما تجده في الكتب المؤلفة من روايات تقدمك ان تبدل في نفس الكتاب ما قيل فيه اخبرنا بحدثنا ونحو ذلك وان كان في اقامة احدهما مقام الآخر خلاف وتفصيل سبق لأحتمال ان يكون من قال ذلك ممن لا يرى التسوية بينهما ولو وجدت من ذلك اسناداً عرفت من مذهب رجاله التسوية بينهما فأقامتك احدهما مقام الآخر من باب تجويز الرواية بالمعنى . وذلك وان كان فيه خلاف معروف فالذي نراه الأمتناع

سبق لاحتمال ان يكون من قال ذلك ممن لا يرى التسوية بينهما · ولو وجدت في ذلك اسناداً عرفت من مذهب رجاله التسوية بينهما فأقامتك احدهما مقام الآخر من باب تجويز الرواية بالمعنى · وذا · ان كان فيه خلاف معروف فالذي نراه الأمتناع من اجراء مثله في ابدال ماوضع في الكتب المصنفة والمجامع المجموعة على ما سنذكره ان شاء الله تعالى ·

وما ذكره الخطيب ابو بكر في كفايته من اجراء ذلك الخلاف في هذا فمحمول عندنا على ما يسمعه الطالب من لفظ المحدث غير موضوع في كتاب مؤلف والله اعلم ·

(الخامس) اختلف اهل العلم في صحة سماع من ينسخ وقت القرآءة فورد عن الأمام ابراهيم الحربي وابي احمد بن عدي الحافظ والأستاذ ابي اسحق الأسفرائيني الفقيه الأصولي وغيرهم نفي ذلك · وروينا عن ابي بكر احمد بن اسحق الصبغي احد أئمة الشافعيين بخراسان انه سئل عمن يكتب في السماع · فقال يقول حضرت ولا يقل حدثنا ولا اخبرنا · وورد عن موسى ابن هارون الحمال تجويز ذلك · وعن ابي حاتم الرازي قال كتبت عند عارم وهو يقرأ وكتبت عند عمرو بن مرزوق وهو يقرأ · وعن عبد الله بن المبارك انه قرئ عليه وهو ينسخ شيئاً آخر غير ما يُقرأ · ولا فرق بين النسخ من السامع والنسخ من المسمّع ·

من اجراء مثله في ابدال ما وضع في الكتب المصنفة والمجاميع المجموعة على ما سنذكره ان شاء الله تعالى . وما ذكره ابو بكر الخطيب في كفايته من اجراء ذلك الخلاف فى هذا فمحمول عندنا على ما يسمعه الطالب من لفظ المحدث غير موضوع فى كتاب مؤلف والله اعلم. وفيه امران. احدهما ان ما اختاره المصنف قد ضعفه ابن دقيق العيد فى الأقتراح. فقال ومما وقع فى اصطلاح المتأخرين انه اذا رُوي كتاب مصنف بيننا وبينه وسايط تصرفوا في اسماء الرواة وقلّبوها على انواع الى ان يصلوا الى المصنف فأذا وصلوا اليه تبعوا لفظه من غير تغيير. قال وهنا بحثان فذكر الأول. ثم قال البحث الثاني الذي اصطلحوا عليه من عدم التغيير للألفاظ بعد وصولهم الى المصنف ينبغى ان ينظر فيه هل هو على سبيل الوجوب او هو اصطلاح على سبيل الأولى قال وفى كلام بعضهم ما يشير الى انه ممتنع لأنه وان كان له الرواية بالمعنى فليس له تغيير التصنيف. قال وهذا كلام فيه ضعف. قال واقل مافيه انه يقتضى تجويز هذا فيما ننقل من المصنفات المتقدمة

قلت وخير من هذا الأطلاق التفصيل فنقول لا يصح السماع اذا كان النسخ بحيث يمتنع معه فهم الناسخ لما يُقرأ حتى يكون الواصل الى سمعه كأنه صوت غُفْل ويصح اذا كان بحيث لا يمتنع معه الفهم · كمثل ما روينا عن الحافظ العالم ابي الحسن الدارقطني انه حضر في حداثته مجلس اسماعيل الصفار فجلس ينسخ جزءاً كان معه واسماعيل يملي فقال له بعض الحاضرين لا يصح سماعك وانت تنسخ · فقال فهمي للأملاء خلاف فهمك · ثم قال تحفظ كم املى الشيخ من حديث الى الآن فقال لا فقال الدارقطني املى ثمانية عشر حديثاً فعُدّت الأحاديث فوجدت كما قال · ثم قال ابو الحسن الحديث الأول منها عن فلان عن فلان ومتنه كذا · والحديث الثاني عن فلان عن فلان ومتنه كذا · ولم يزل يذكر اسانيد الأحاديث ومتونها على ترتيبها في الأملاء حتى اتى على آخرها فتعجب الناس منه والله أعلم ·

(السادس) ما ذكرناه في النسخ من التفصيل يجري مثله فيما اذا كان الشيخ او السامع يتحدث او كان القارئ خفيف القرآءة يفرط في الأسراع او كان يهينم بحيث يخفى بعض الكلام او كان السامع بعيداً عن القارئ وما اشبه ذلك ·

الى اجزائنا وتخاريجنا فأنه ليس فيه تغيير التصنيف المتقدم وليس هذا جارياً على الأصطلاح فأن الأصطلاح على ان لا نغير الألفاظ بعد الانتهاء الى الكتب المصنفة سواء رويناها فيها او نقلناها منها انتهى. وما ذكره من انه يقتضى تجويزه فيما ينقل من المصنفات المتقدمة الى اجزائنا وتخاريجنا ليس بمسلم بل آخر كلام ابن الصلاح يشعر انه اذا نُقل حديث من كتاب وعزى اليه لا يجوز فيه الأبدال سواء نقلناه في تأليف لنا او لفظاً والله اعلم.

(الأمر الثاني) ان تعليل المصنف المنع باحتمال ان يكون من قال ذلك ممن لا يرى التسوية بين اخبرنا وحدثنا ليس بجيد من حيث ان الحكم لا يختلف فى الجائز والممتنع بأن يكون الشيخ يرى الجائز ممتنعا او الممتنع جائزا. وقد صرح اهل الحديث بذلك فى مواضع منها ان يكون الشيخ ممن يرى جواز اطلاق حدثنا واخبرنا فى الأجازة واذن للطالب ان يقول ذلك اذا روى عنه بالأجازة فأنه لا يجوز للطالب وان اذن له الشيخ وقد صرح به المصنف كما سيأتي. وكذلك ايضاً لم يشترطوا في جواز الرواية بالمعني ان لا يكون في الأسناد من يمنع ذلك كابن سيرين بل جوزوا الرواية بالمعنى بشروط ليس منها هذا والله اعلم.

ثم الظاهر انه يعفى في كل ذلك عن القدر اليسير نحو الكلمة والكلمتين ·

ويستحب للشيخ ان يجيز لجميع السامعين رواية جميع الجزء او الكتاب الذي سمعوه وان جرى على كله اسم السماع واذا بذل لأحد منهم خطه بذلك كتب له سمع مني هذا الكتاب وأجزت له روايته عني أو نحو هذا كما كان بعض الشيوخ يفعل · وفيما نرويه عن الفقيه ابي محمد بن ابي عبدالله بن عتاب الفقيه الأندلسي عن ابيه رحمهما الله انه قال لا غنى في السماع عن الأجازة لأنه قد يغلط القارئ ويغفل الشيخ او يغلط الشيخ ان كان القارىء ويغفل السامع فينجبر له ما فاته بالأجازة · هذا الذى ذكرناه تحقيق حسن · وقد روينا عن صالح بن احمد بن حنبل قال قلت لأبي الشيخ يُدغم الحرف يُعرف انه كذا وكذا ولا يفهم عنه ترى ان يُروى ذلك عنه قال ارجو ان لا يضيق هذا · وبلغنا عن خلف بن سالم المخرمي(١) قال سمعت ابن عيينة يقول نا عمرو بن دينار يريد حدثنا عمرو ابن دينار لكن اقتصر من حدثنا على النون والألف فأذا قيل له قل حدثنا عمرو قال لا اقول لأني لم اسمع من قوله حدثنا ثلاثة احرف وهي حدث لكثرة الزحام ·

قلت قد كان كثير من اكابر المحدثين يعظم الجمع في مجالسهم جداً حتي ربما بلغ الوفاً مؤلفة ويبلغهم عنهم المستملون فيكتبون عنهم بواسطة تبليغ المستملين فأجاز غير واحد لهم رواية

(قوله) قلت قد كان كثير من اكابر المحدثين يعظم الجمع فى مجالسهم جداً حتى ربما بلغ الوفاً مؤلفة ويبلغهم عنهم المستملون فيكتبون عنهم بواسطة تبليغ المستملين. واجاز غير واحد لهم رواية ذلك عن المملى. ثم قال وابى آخرون ذلك ثم قال قلت والأول تساهل بعيد انتهى. اطلق المصنف حكاية الخلاف من غير تقييد بكون المملي يسمع لفظ المستملي الذي يملي ام لا. والصواب التقييد بما ذكرناه فأن كان الشيخ صحيح السمع بحيث يسمع لفظ المستملي الذي يملي عليه فالسماع صحيح ويجوز له ان يرويه عن المملي دون ذكر الواسطة كما لو سمع على الشيخ بقرآءة غيره فأن القاري والمستملي واحد. وان كان في سمع الشيخ ثقل بحيث لا يسمع لفظ المستملي فأنه لا يسوغ لمن لم يسمع لفظ الشيخ ان يرويه عنه الا بواسطة المستملى او المبلغ له عن الشيخ او المفهم للسامع ما لم يبلغه كما ثبت في الصحيحين من رواية عبد الملك بن عمير

---

(١) بضم الميم وبفتح المعجمة البغدادى الحافظ وثقه النسائي مات سنة ٢٣١ اهخلاصة تذهيب الكمال للخزرجي ·

ذلك عن المملي ٠ روينا عن الأعمش رضي الله عنه قال كنا نجلس الى ابراهيم فتتسع الحلقة فربما يحدث بالحديث فلا يسمعه من تنحى عنه فيسأل بعضهم بعضاً عما قال ثم يروونه وما سمعوه منه ٠ وعن حماد بن زيد انه سأله رجل في مثل ذلك فقال يا ابا اسمعيل كيف قلت ٠ فقال استفهم من يليك ٠ وعن عيينة ان ابا مسلم المستملي قال له ان الناس كثير لا يسمعون قال الا تسمع انت قال نعم قال فأسمعهم وابى آخرون ذلك ٠

روينا عن خلف بن تميم قال سمعت من سفيان الثوري عشرة آلاف حديث او نحوها فكنت استفهم جليسي فقلت لزائدة فقال لي لا تحدث منها الا بما تحفظ بقلبك وسمع أذنك قال فألقيتها ٠ وعن ابي نعيم انه كان يرى فيما سقط عنه من الحرف والاسم مما سمعه من سفيان والأعمش واستفهمه ٠ من اصحابه ان يرويه عن اصحابه لا يرى غير ذلك واسعاً له ٠

قلت والأول تساهل بعيد ٠ وقد روينا عن ابي عبد الله بن مندة الحافظ الأصبهاني انه قال

عن جابر بن سمرة قال سمعت النبي ﷺ يقول يكون اثنا عشر اميراً فقال كلمة لم اسمعها فقال ابى انه قال كلهم من قريش لفظ البخاري . وقال مسلم ثم تكلم بكلمة خفيت عليّ فسألت ابى ما ذا قال . قال كلهم من قريش فلم يرو جابر بن سمرة الكلمة التي خفيت عليه الا بواسطة ابيه . ويمكن ان يستدل القائلون بالجواز بما رواه مسلم في صحيحه من رواية عامر بن سعد بن ابي وقاص قال كتبت الى جابر بن سمرة مع غلامي نافع ان اخبرني بشيء سمعته من رسول الله ﷺ قال فكتب الي سمعت رسول الله ﷺ يوم جمعة عشية رجم الأسلمى قال [لا يزال الدين قائماً حتى تقوم الساعة او يكون عليكم اثنا عشر خليفة كلهم من قريش] فلم يفصل جابر بن سمرة الكلمة التي لم يسمعها من النبي ﷺ . وقد يجاب عنه بأمور احدها انه يحتمل ان بعض الرواة ادرجه وفصلها الجمهور وهم عبد الملك بن عمير والشعبي وحصين وسماك بن حرب ووصله عامر والثاني انه قد اتفق الشيخان على رواية الفصل وانفرد مسلم برواية الوصل . والثالث ان رواية الجمهور سماع لهم من جابر بن سمرة ورواية عامر بن سعد كتابة ليست متصلة بالسماع . والرابع ان الارسال جائز خصوصاً ارسال الصحابة عن بعضهم فأن الصحابة كلهم عدول ولهذا كانت مراسيلهم حجة خلافاً للأستاذ ابي اسحق الأسفرائيني لأن الصحابة قد يروون عن التابعين والله اعلم .

(ع) لواحد من اصحابه يافلان يكفيك من السماع شمه · وهذا اما متأول اومتروك على قائله · ثم وجدت عن عبدالغني بن سعيد الحافظ عن حمزة بن محمد الحافظ بأسناده عن عبد الرحمن بن مهدي انه قال يكفيك من الحديث شمه · قال عبد الغني قال لنا حمزة يعني اذا سئل عن اول شيء عرفه وليس يعني التسهيل في السماع والله اعلم ·

(السابع) يصح السماع ممن هو وراء حجاب اذا سمع صوته فيما اذا حدث بلفظه او اذا عرف حضوره بسمع منه فيما اذا قُرئ عليه · وينبغي ان يجوز الأعتماد في معرفة صوته وحضوره على خبر من يوثق به · وقد كانوا يسمعون من عائشة رضي الله عنها وغيرها من ازواج رسول الله ﷺ من وراء حجاب ويروونه عنهن اعتماداً على الصوت · واحتج عبد الغني بن سعيد الحافظ في ذلك بقوله ﷺ (ان بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم) وروي بأسناده عن شعبة انه قال اذا حدثك المحدث فلم تر وجهه فلا ترو عنه فلعله شيطان قد تصور في صورته يقول حدثنا واخبرنا والله اعلم ·

(الثامن) من سمع من شيخ حديثاً ثم قال له لا تروه عني اولا آذن لك في روايته عني او قال لست اخبرك به او رجعت عن اخبارى اياك به فلا ترو عني غير مسند ذلك الى انه اخطأ فيه او شك فيه ونحو ذلك بل منعه من روايته عنه مع جزمه بأنه حديثه وروايته فذلك غير مبطل لسماعه ولا مانع له من روايته عنه · وسأل الحافظ ابو سعيد بن علك النيسابوري الأستاذ ابا اسحق الأسفرائيني رحمهما الله عن محدث خص بالسماع قوماً فجاء غيرهم وسمع منه من غير علم المحدث به هل يجوز له رواية ذلك عنه · فأجاب بأنه يجوز ولو قال المحدث اني اخبركم ولا اخبر فلاناً لم يضره والله اعلم ·

(القسم الثالث من اقسام طرق نقل الحديث وتحمله الأجازة · وهي متنوعة انواعاً)

اولها ان يجيز لمعين في معين مثل ان يقول اجزت لك الكتاب الفلاني او ما اشتملت عليه فهرستي هذه فهذا اعلى انواع الأجازة المجردة عن المناولة · وزعم بعضهم انه لا خلاف في جوازها ولا خالف فيها اهل الظاهر · وانما خلافهم في غير هذا النوع · وزاد القاضي ابو الوليد الباجي المالكي فأطلق نفي الخلاف وقال لا خلاف في جواز الرواية بالأجازة من سلف هذه الأمة وخلفها وادعى الأجماع من غير تفصيل وحكى الخلاف في العمل بها ·

(ع) قلت هذا باطل فقد خالف في جواز الرواية بالأجازة جماعات من اهل الحديث والفقهاء والأصوليين وذلك احدى الروايتين عن الشافعي رضي الله عنه رُوِي عن صاحبه الربيع بن سليمان قال كان الشافعي لا يرى الأجازة في الحديث. قال الربيع انا اخالف الشافعي في هذا. وقد قال بابطالها جماعة من الشافعيين منهم القاضيان حسين بن محمد المروروذي وأبو الحسن الماوردي وبه قطع الماوردي في كتابه الحاوي وعزاه الى مذهب الشافعي وقالا جميعاً لو جازت الأجازة لبطلت الرحلة. وروى ايضاً هذا الكلام عن شعبة وغيره.

وممن ابطلها من اهل الحديث الأمام ابراهيم بن اسحق الحربي وأبو محمد عبد الله بن محمد الاصبهاني الملقب بأبي الشيخ والحافظ ابو نصر الوايلي السجزي. وحكي ابو نصر فسادها عن بعض من لقيه. قال ابو نصر وسمعت جماعة من أهل العلم يقولون قول المحدث قد اجزت لك ان تروي عني تقديره قد أجزت لك ما لا يجوز في الشرع لأن الشرع لا يبيح رواية من لم يسمع.

قلت ويشبه هذا ما حكاه ابو بكر محمد بن ثابت الخُجَنْدي أحد من ابطل الأجازة من الشافعية عن ابي طاهر الدباس احد أئمة الحنفية قال من قال لغيره اجزت لك ان تروي عني ما لم تسمع فكأنه يقول أجزت لك ان تكذب عليّ ثم ان الذي استقر عليه العمل وقال به جماهير اهل العلم من اهل الحديث وغيرهم القول بتجويز الأجازة واباحة الرواية بها وفي الأحتجاج لذلك غموض. ويتجه ان نقول اذا اجاز له ان يروي عنه مروياته وقد اخبره بها جملة فهو كما لو اخبره تفصيلا واخباره بها غير متوقف على التصريح نطقاً كما في القرآءة على الشيخ كما سبق وانما الغرض حصول الأفهام والفهم وذلك يحصل بالأجازة المفهمة (١) والله اعلم.

ثم انه كما تجوز الرواية بالأجازة يجب العمل بالمروى بها خلافا لمن قال من أهل الظاهر ومن تابعهم انه لا يجب العمل به وانه جار مجرى المرسل. وهذا باطل لأنه ليس في الأجازة ما يقدح في ايصال المنقول بها وفي الثقة به والله اعلم.

(النوع الثاني) من انواع الأجازة ان يجيز لمعين في غير معين مثل ان يقول اجزت لك

---

(١) قال الخطيب فى الكفاية احتج بعض اهل العلم لجوازها بحديث ان النبى صلى الله عليه وسلم كتب سورة برآءة في صحيفة ودفعها لأبي بكر ثم بعث علي بن ابى طالب فأخذها منه ولم يقرأها عليه ولا هو ايضاً حتى وصل الى مكة ففتحها وقرأها على الناس • وقد اسند الرامهزي عن الشافعي ان الكرابيسي اراد ان يقرأ عليه كتبه فأبي وقال خذ كتب الزعفراني فأنسخها فقد اجزت لك فأخذها اجازة اه تدريب •

او لكم جميع مسموعاتي او جميع مروياتي وما أشبه ذلك فالخلاف في هذا النوع اقوي واكثر . والجمهور من العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم على تجويز الرواية بها ايضاً وعلى ايجاب العمل بما روي بها بشرطه والله اعلم .

(النوع الثالث) من انواع الأجازة ان يجيز لغير معين بوصف العموم مثل ان يقول اجزت للمسلمين او اجزت لكل احد اواجزت لمن أدرك زماني وما اشبه ذلك فهذا نوع تكلم فيه فيه المتأخرون ممن جوز أصل الأجازة واختلفوا في جوازه .

فأن كان ذلك مقيدا بوصف حاصر او نحوه فهو الى الجواز اقرب . وممن جوز ذلك كله الخطيب ابو بكر الحافظ وروينا عن ابي عبدالله بن مندة الحافظ انه قال اجزت لمن قال لا آله الا الله . وجوز القاضي ابو الطيب الطبري احد الفقهاء المحققين فيما حكاه عنه الخطيب الأجازة لجميع المسلمين من كان منهم موجوداً عند الاجازة .

وأجاز ابو محمد بن سعيد احد الجِلَّة من شيوخ الأندلس لكل من دخل قرطبة من طلبة العلم . ووافقه على جواز ذلك جماعة منهم ابو عبد الله بن عتاب رضى الله عنهم .

وانبأني من سأل الحازمي ابا بكر عن الأجازة العامة هذه فكان من جوابه ان من ادركه من الحفاظ نحو ابي العلاء الحافظ وغيره كانوا يميلون الى الجواز والله اعلم .

النوع الثالث من انواع الأجازة ان يجيز لغير معين بوصف العموم

(قوله) فأن كان ذلك مقيداً بوصف حاصر او نحوه فهو الى الجواز اقرب انتهى. تقدم ان المصنف اختار عدم صحة الأجازة العامة وقال في هذه الصورة منها انها اقرب الى الجواز فلم يظهر من كلامه في هذه الصورة المنع او الصحة .

والصحيح فى هذه الصورة الصحة فقد قال القاضي عياض في كتاب الألماع ما احسبهم اختلفوا فى جوازه ممن تصح عنده الأجازة ولارأيت منعه لأحد لأنه محصور موصوف كقوله لأولاد فلان او اخوة فلان .

قلت ولم نر ولم نسمع عن احد ممن يقتدي به انه استعمل هذه الأجازة فروي بها ولا عن الشرذمة المستأخرة الذين سوغوها والأجازة في اصلها ضعف وتزداد بهذا التوسع والأسترسال ضعفاً كثيراً لا ينبغي احتماله والله اعلم ·

(النوع الرابع) من انواع الأجازة للمجهول او بالمجهول · ويتشبث بذيلها الأجازة المعلقة بالشرط وذلك مثل ان يقول اجزت لمحمد بن خالد الدمشقي ·وفي وقته ذلك جماعة مشتركون في هذا الأسم والنسب · ثم لا يعين المجاز له منهم او يقول اجزت لفلان ان يروي عني كتاب السنن وهو يروي جماعةً من كتب السنن المعروفة بذلك ثم لا يعين · فهذه اجازة فاسدة لا فائدة لها · وليس من هذا القبيل ما اذا اجاز لجماعة مسمين معينين بأنسابهم والمجيز جاهل بأعيانهم غير عارف بهم فهذا غير قادح كما لا يقدح عدم معرفته به اذا حضر شخصه في السماع منه والله اعلم ·

وان اجاز للمسمين المنتسبين في الأستجازة ولم يعرفهم بأعيانهم ولا بأنسابهم ولم يعرف عددهم ولم يتصفح اسمائهم واحداً فواحداً فينبغي ان يصح ذلك ايضاً كما يصح سماع من حضر مجلسه للسماع منه وان لم يعرفهم اصلا ولم يعرف عددهم ولا تصفح اشخاصهم واحداً واحداً ·

واذا قال اجزت لمن يشاء فلان اونحو ذلك ·فهذا فيه جهالة وتعليق بشرط فالظاهر انه لا يصح وبذلك افتى القاضي ابو الطيب الطبري الشافعي اذ سأله الخطيب الحافظ عن ذلك وعلل بأنه اجازة لمجهول فهو كقوله اجزت لبعض الناس من غير تعيين · وقد يعلل ذلك ايضاً بما فيها من التعليق بالشرط فأن ما يفسد بالجهالة يفسد بالتعليق على ماعرف عند قوم ·

(قوله) قلت ولم نر ولم نسمع عن احد ممن يقتدي به انه استعمل هذه الأجازة فروى بها ولا عن الشرذمة المستأخرة الذين سوغوها والأجازة في اصلها ضعف وتزداد بهذا التوسع والأسترسال ضعفاً كثيراً لا ينبغي احتماله والله اعلم انتهى ·

وفيه امور احدها انه اعترض على المصنف بأن الظاهر من كلام مصححها جواز الرواية بها وهذا مقتضى صحتها . واى فائدة لها غير الرواية بها انتهى . ولا يحسن هذا الأعتراض على المصنف فأنه انما انكر ان يكون رأي او سمع عن احد انه استعملها فروى بها ·
ولا يلزم من ترك استعمالهم للرواية بها عدم صحتها اما لأستغنائهم عنها بالسماع او احتياطاً

وحكى الخطيب عن ابي يعلي بن الفراء الحنبلي وابي الفضل بن عمروس المالكى انهما اجازا ذلك وهؤلاء الثلاثة كانوا مشايخ مذاهبهم ببغداد اذ ذاك . وهذه الجهالة ترتفع في ثاني الحال عند وجود المشيئة بخلاف الجهالة الواقعة فيما اذا اجاز لبعض الناس . واذا قال اجزت لمن شاء فهو كما لو قال اجزت لمن شاء فلان بل هذه اكثر جهالةً وانتشاراً من حيث انها معلقة بمشيئة من لا يحصر عددهم بخلاف تلك . ثم هذا فيما اذا اجاز لمن شاء الأجازة منه له .

للخروج من خلاف من منع الرواية بها .

(الأمر الثاني) ان ما رجحه المصنف من عدم صحتها خالفه فيه جمهور المتأخرين وصححه النووى فى الروضة من زياداته فقال الأصح جوازها انتهى.

وممن اجازها ابو الفضل احمد بن الحسين بن خيرون البغدادي وابو الوليد بن رشد من ائمة المالكية وابو طاهر السلفي وخلائق كثيرون جمعهم الحافظ ابو جعفر محمد بن الحسين ابن ابي البدر الكاتب البغدادي فى جزء كبير رتب اسماءهم فيه على حروف المعجم لكثرتهم . ورجحه ايضاً ابو عمرو بن الحاجب من ائمة المالكية الأصوليين .

(الأمر الثالث) ان المصنف ذكر انه لم ير ولم يسمع ان احداً ممن يقتدي به روى بها وقد احسن من وقف عند ما انتهى اليه .

ومع هذا فقد روى بها بعض الائمة المتقدمين على ابن الصلاح كالحافظ ابى بكر محمد بن خير ابن عمر الأموي بفتح الهمزة الأشبيلى خال ابى القاسم السهيلي فروى فى بَرْنامجه المشهور بالأجازة العامة.

وحدث بها من الحفاظ المتأخرين الحافظ ابو محمد عبد المؤمن بن خلف الدمياطي بأجازته العامة من المؤيد الطوسى.

وسمع بها الحفاظ ابو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي وابو عبد الله محمد بن احمد بن عثمان الذهبي وابو محمد القاسم بن محمد البِرزالي على الركن الطاووسي بأجازته العامة من ابى جعفر الصيدلاني وغيره. وقرأ بها شيخنا الحافظ ابو سعيد العلائي على ابي العباس احمد بن نعمة بأجازته العامة من داود بن معمر بن الفاخر وبالجملة ففي النفس من الرواية بها شيء والأحتياط ترك الرواية بها والله اعلم .

فأن اجاز لمن شاء الرواية عنه فهذا اولى بالجواز من حيث ان مقتضى كل اجازة تفويض الرواية بها الى مشيئة المجاز له فكان هذا مع كونه بصيغة التعليق تصريحاً بما يقتضيه الأطلاق وحكاية للحال لا تعليقاً في الحقيقة ·ولهذا اجاز بعض أئمة الشافعيين في البيع ان يقول بعتك هذا بكذا ان شئت فيقول قبلت ·

ووجد بخط ابي الفتح محمد بن الحسين الأزدي الموصلي الحافظ اجزت رواية ذلك لجميع من احبَّ ان يروي ذلك عني ·

اما اذا قال اجزت لفلان كذا وكذا ان شاء روايته عني او لك ان شئت اواحببت او اردت فالأظهر الأقوى ان ذلك جائز اذ قد انتفت فيه الجهالة وحقيقة التعليق ولم يبق سوى صيغته والعلم عند الله تعالى ·

(النوع الخامس) من انواع الأجازة الاجازة للمعدوم ولنذكر معه الأجازة للطفل الصغير · هذا نوع خاض فيه قوم من المتأخرين واختلفوا في جوازه ·ومثاله ان يقول اجزت لمن يولد لفلان فأن عطف المعدوم في ذلك على الموجود بأن قال اجزت لفلان ومن يولد له او اجزت لك ولولدك وعقبك ماتناسلوا كان ذلك اقرب الى الجواز من الأول ·

ولمثل ذلك اجاز اصحاب الشافعي رضي الله عنه في الوقف القسم الثاني دون الأول ·

(قوله) فأن اجاز لمن شاء الرواية عنه فهذا اولى بالجواز من حيث ان مقتضى كل اجازة تفويض الرواية بها الى مشيئة المجاز له فكان هذا مع كونه بصيغة التعليق تصريحاً بما يقتضيه الأطلاق وحكاية للحال لا تعليقاً فى الحقيقة . ولهذا اجاز بعض ائمة الشافعيين في البيع بعتك هذا بكذا ان شئت فيقول قبلت انتهى. ولم يبين المصنف ايضاً تصحيحاً في هذه الصورة بل جعلها اولى بالجواز . والصحيح فيها عدم الصحة. وقياس المصنف لهذه الصورة على تجويز بعض الأئمة قول القائل بعتك هذا بكذا ان شئت ليس بجيد والفرق بين المسألتين ان المبتاع معين في مسألة البيع والشخص المجاز مبهم في مسألة الأجازة وانما وزان مسألة البيع ان يقول اجزت لك ان تروى عنى ان شئت الرواية عنى فأن الأظهر الأقوى فى هذه الصورة الجواز كما ذكره المصنف بعد ذلك. وفى مسألة البيع التى قاس عليها المصنف مسألة الأجازة وجهان حكاهما الرافعى وقال اظهرهما انه ينعقد .

(ع)وقد اجاز اصحاب مالك وابي حنيفة رضي الله عنهما اومن قال ذلك منهم في الوقف القسمين كليهما · وفعل هذا الثاني في الأجازة من المحدثين المتقدمين ابو بكر بن ابي داود السجستاني فأنا روينا عنه انه سئل الأجازة فقال قد اجزت لك ولأولادك ولحبل الحبلة يعني الذين لم يولدوا ابعد ·

واما الأجازة للمعدوم ابتداءً من غير عطف على موجود فقد اجازها الخطيب ابو بكر الحافظ وذكر انه سمع ابا يعلي بن الفراء الحنبلي وابا الفضل بن عمروس المالكى يجيزان ذلك · وحكى جواز ذلك ايضاً ابو نصر بن الصباغ الفقيه · فقال ذهب قوم الى انه يجوز ان يجيز لمن لم يخلق · قال وهذا انما ذهب اليه من يعتقد ان الأجازة اذن في الرواية لا محادثة · ثم بين بطلان هذه الأجازة وهو الذى استقر عليه رأي شيخه القاضي ابي الطيب الطبرى الأمام وذلك هو الصحيح الذي لا ينبغي غيره لأن الأجازة في حكم الأخبار جملة بالمجاز على ما قدمناه في بيان صحة اصل الأجازة فكما لا يصح الأخبار للمعدوم لا تصح الأجازة للمعدوم · ولو قدرنا ان الأجازة اذن فلا يصح ايضاً ذلك للمعدوم كما لا يصح الأذن في باب الوكالة للمعدوم لوقوعه في حالة لا يصح فيها المأذون فيه من المأذون له ·

وهذا ايضاً يوجب بطلان الأجازة للطفل الصغير الذي لا يصح سماعه (١) ·

قال الخطيب سألت القاضى ابا الطيب الطبرى عن الأجازة للطفل الصغير هل يعتبر في صحتها سنه او تمييزه كما يعتبر ذلك في صحة سماعه فقال لا يعتبر ذلك · قال فقلت له ان بعض اصحابنا قال لا تصح الأجازة لمن لا يصح سماعه · فقال قد يصح ان يجيز للغائب عنه ولا يصح السماع له ·

واحتج الخطيب لصحتها للطفل بأن الأجازة انما هي اباحة المجيز للمجاز له ان يروي عنه والأباحة تصح للعاقل وغير العاقل ·

قال وعلى هذا رأينا كافة شيوخنا يجيزون للأطفال الغيب عنهم من غير ان يسألوا عن مبلغ

---

(١) الأشارة الى التعليل وهو قوله لأن الاجازة الخ • قال شيخنا بالأجازة الشيخ طاهر الجزائرى رحمه في كتابه توجيه النظر ص(٢٠٦) النوع السابع الأجازة لمن ليس بأهل حين الاجازة للأداء والاخذ عنه وذلك يشمل صوراً لم يذكر ابن الصلاح منها الا الصبى ولم يفرده بنوع خاص بل ذكره فى آخر الكلام على الأجازة للمعدوم • والاجازة للصبي ان كان مميزاً فهي صحيحة كسماعه وقد نقل خلاف ضعيف في صحة سماعه غير انه لا يعتد به • وان كان غير مميز فقد اختلف فيه فقال بعضهم لا تصح الأجازة له كما لا يصح السماع له • وقال بعضهم تصح الأجازة له • وقال بذلك الخطيب واحتج له بأن الاجازة الخ ما ذكره المؤلف هنا •

(ع) اسنانهم وحال تمييزهم ولم نرهم اجازوا لمن لم يكن مولوداً في الحال ·

قلت كأنهم رأوا الطفل اهلا لتحمل هذا النوع من انواع تحمل الحديث ليؤدى به بعد حصول اهليته حرصاً على توسيع السبيل الى بقاء الأسناد الذى اختصت به هذه الأمة وتقريبه من رسول الله ﷺ ·

(النوع السادس) من انواع الأجازة اجازة ما لم يسمعه المجيز ولم يتحمله اصلا بعدُ ليرويه المجاز له اذا تحمله المجيز بعد ذلك · اخبرني من أُخبر عن القاضي عياض بن موسى من فضلاء وقته بالمغرب · قال هذا لم ار من تكلم عليه من المشايخ ورأيت بعض المتأخرين والعصريين يصنعونه ثم حكي عن ابي الوليد يونس بن مغيث قاضي قرطبة انه سئل الأجازة بجميع ما رواه الى تاريخها وما يرويه بعد فامتنع من ذلك فغضب السائل فقال له بعض اصحابه ، يا هذا يعطيك مالم يأخذه هذا محال ، قال عياض وهذا هو الصحيح ·

قلت ينبغى ان يبني هذا على ان الأجازة في حكم الأخبار بالمجاز جملة اوهي اذن فأن جعلت في حكم الأخبار لم تصح هذه الأجازة اذ كيف يخبر بما لا خبر عنده منه وان جعلت اذناً ابنى هذا على الخلاف في تصحيح الأذن في باب الوكالة فيما لم يملكه الآذن الموكل بعدُ مثل ان يوكل في بيع العبد الذي يريد ان يشتريه · وقد اجاز ذلك بعض اصحاب الشافعي والصحيح بطلان هذه الأجازة · وعلى هذا يتعين على من يريد ان يروي بالأجازة عن شيخ اجاز له جميع مسموعاته مثلا ان يبحث حتى يعلم ان ذاك الذي يريد روايته عنه مما سمعه قبل تاريخ هذه الأجازة ·

واما اذا قال اجزت لك ما صح ويصح عندك من مسموعاتي فهذا ليس من هذا القبيل · وقد فعله الدارقطني وغيره وجائز ان يروي بذلك عنه ماصح عنده بعد الأجازة انه سمعه قبل الأجازة ويجوز ذلك وان اقتصر على قوله ماصح عندك ولم يقل وما يصح لأن المراد اجزت لك ان تروي عني ماصح عندك · فالمعتبر اذاً فيه صحة ذلك عنده حالة الرواية والله اعلم ·

(النوع السابع) من انواع الأجازة اجازة المجاز مثل ان يقول الشيخ اجزت لك مجازاتي او اجزت لك رواية ما اجيز لي روايته فمنع من ذلك بعض من لا يعتد به من المتأخرين(١)

---

(١) هو الحافظ ابو البركات عبد الوهاب بن المبارك الأنماطي شيخ ابن الجوزى وصنف في ذلك جزءاً لأن الاجازة ضعيفة فيقوى الضعف باجتماع اجازتين والصحيح الذى عليه العمل جوازه وبه قطع —

(ع) والصحيح والذي عليه العمل ان ذلك جائز ولا يشبه ذلك (١) ما امتنع من توكيل الوكيل بغير اذن الموكل . ووجدت عن ابي عمرو السفاقسي الحافظ المغربي قال سمعت ابا نعيم الحافظ الأصبهاني يقول الأجازة على الأجازة قوية جائزة .

وحكي الخطيب الحافظ تجويز ذلك عن الحافظ الأمام ابي الحسن الدارقطني والحافظ ابي العباس المعروف بابن عُقدة الكوفي وغيرهما . وقد كان الفقيه الزاهد نصر بن ابراهيم المقدسي يروي بالأجازة عن الأجازة حتى ربما والى في روايته بين اجازات ثلاث . وينبغي لمن يروي بالأجازة عن الأجازة ان يتأمل كيفية اجازة شيخ شيخه ومقتضاها حتى لا يروي بها مالم يندرج تحتها (٢) فأذا كان مثلا صورة إجازة شيخ شيخه اجزت له ما صح عنده من سماعاتي فرأى شيئًا من مسموعات شيخ شيخه فليس له ان يروي ذلك عن شيخه عنه حتى يستبين انه مما كان قد صح عند شيخه كونه من مسموعات شيخه الذي تلك اجازته ولا يكتفي بمجرد صحة ذلك عنده الآن عملاً بلفظه وتقييده ومن لا يتفطن لهذا وامثاله يكثر عثاره (٣) والله اعلم

هذه انواع الأجازة التي تمس الحاجة الى بيانها ويتركب منها انواع أخر سيتعرّف المتأمل حكمها مما امليناه ان شاء الله تعالى .

ثم انا ننبه على امور . احدها روينا عن ابي الحسن احمد بن فارس الأديب المصنف رحمه الله قال معنى الأجازة في كلام العرب مأخوذ من جواز الماء الذى يسقاه المال من الماشية والحرث يقال منه استجزت فلاناً فأجاز لي اذا اسقاك ماء لأرضك او ماشيتك . كذلك طالب العلم يسأل العالم ان يجيزه علمه فيجيزه اياه .

قلت فللمجيز على هذا ان يقول اجزت فلانًا مسموعاتي او مروياتي فيعديه بغير حرف جر من غير حاجة الى ذكر لفظ الرواية او نحو ذلك . ويحتاج الى ذلك من يجعل الأجازة بمعنى

— الحفاظ ابو الحسن الدارقطني وابو العباس بن عقدة وابو نعيم الأصبهاني وابو الفتح نصر المقدسي وفعله الحاكم وادعى ابن طاهر الاتفاق عليه اه [تدريب وتقريب] .

[١] قوله ولا يشبه ذلك ما امتنع من توكيل الوكيل بغير اذن الموكل اى ما جعل ممنوعاً وهو توكيل الوكيل بغير اذن الموكل اى وهنا على قول الحافظ ابي البركات ليس للمجاز أن يجيز .

[٢] فربما قيدها بعضهم بما صح عند المجاز له او بما سمعه المجيز ونحو ذلك اه تدريب .

[٣] قال العراقي وكان ابن دقيق العيد لا يجيز رواية سماعه كله بل يقيده بما حدثه به من مسموعاته هكذا رأيته بخطه ولم ار اجازة تشمل مسموعه اه تدريب وتمامه فيه .

(ع)التسويغ والأذن والأباحة وذلك هو المعروف فيقول أجزت لفلان رواية مسموعاتي مثلا ومن يقول منهم أجزت له مسموعاتي فعلى سبيل الخلاف الذي لا يخفى نظيره والله اعلم .

(الثاني) انما تستحسن الأجازة اذا كان المجيز عالمًا بما يجيز والمجاز له من اهل العلم لأنها توسع وترخيص يتأهل له اهل العلم لمسيس حاجتهم اليها وبالغ بعضهم في ذلك فجعله شرطًا فيها . وحكاه أبو العباس الوليد بن بكر المالكي عن مالك رضي الله عنه .

وقال الحافظ ابو عمرو الصحيح انها لا تجوز الا لماهر بالصناعة وفي شيء معين لا يشكل اسناده والله أعلم .

(الثالث) ينبغي للمجيز اذا كتب اجازته ان يتلفظ بها فأن اقتصر على الكتابة كان ذلك اجازة جائزة اذا اقترن بقصد الأجازة غير انها انقص مرتبة من الأجازة الملفوظ بها . وغير مستبعد تصحيح ذلك بمجرد هذه الكتابة في باب الرواية التي جعلت فيه القرآءة على الشيخ مع انه لم يلفظ بما قرئ عليه إخباراً منه بما قرئ عليه على ما تقدم بيانه والله اعلم .

(القسم الرابع) من اقسام طرق تحمل الحديث وتلقيه المناولة وهي على نوعين :

احدهما المناولة المقرونة بالأجازة وهي اعلى انواع الأجازة على الأطلاق ولها صور .

منها ان يدفع الشيخ الى الطالب اصل سماعه او فرعًا مقابلاً به ويقول هذا سماعى او روايتي عن فلان فاروه عني او اجزت لك روايته عني . ثم يملكه اياه . او يقول خذه وانسخه وقابل به ثم رده اليّ او نحو هذا .

ومنها ان يجيئ الطالب الى الشيخ بكتاب او جزء من حديثه فيعرضه عليه فيتأمله الشيخ وهو عارف متيقظ ثم يعيده اليه ويقول له وقفت على مافيه وهو حديثي عن فلان او روايتى عن شيوخي فيه فأروه عني اواجزت لك روايته عني . وهذا قد سماه غير واحد من ائمة الحديث عرضاً . وقد سبقت حكايتنا في القرآءة على الشيخ انها تسمى عرضًا فلنسم ذلك عرض القرآءة وهذا عرض المناولة والله اعلم .

وهذه المناولة المقترنة بالأجازة حالة محل السماع عند مالك وجماعة من أئمة اصحاب الحديث وحكي الحاكم ابو عبدالله الحافظ النيسابوري في عرض المناولة المذكور عن كثير من المتقدمين انه سماع . وهذا مطرد في سائر مايماثله من صور المناولة المقرونة بالأجازة فمن حكى الحاكم ذلك

عنهم ابن شهاب الزهرى وربيعة الرأى ويحيى بن سعيد الأنصاري ومالك بن انس الأمام في آخرين من المدنيين ، ومجاهد وابو الزبير وابن عيينة في جماعة من المكيين ، وعلقمة وابراهيم النخعيان والشعبي في جماعة من الكوفيين ، وقتادة وابو العالية وابو المتوكل الناجي في طائفة من البصريين ، وابن وهب وابن القاسم واشهب في طائفة من المصريين وآخرون من الشاميين والخراسانيين . ورأى الحاكم طائفة من مشايخه على ذلك ، وفي كلامه بعض التخليط من حيث كونه خلط بعض ماورد في عرض القرآءة بما ورد في عرض المناولة وساق الجميع مساقاً واحداً .

والصحيح ان ذلك غير حال محل السماع وانه منحط عن درجة التحديث لفظاً والأخبار قرآءة .

وقد قال الحاكم في هذا العرض اما فقهاء الأسلام الذين افتوا في الحلال والحرام فأنهم لم يروه سماعاً وبه قال الشافعي والأوزاعي والبويطي والمزني وابو حنيفة وسفيان الثوري واحمد بن حنبل وابن المبارك ويحيى بن يحيى واسحق بن راهوية . قال وعليه عهدنا أئمتنا واليه ذهبوا واليه نذهب والله اعلم .

القسم الرابع من اقسام طرق تحمل الحديث وتلقيه المناولة

(قوله) قال الحاكم في هذا العرض اى عرض المناولة اما فقهاء الأسلام الذين افتوا في الحلال والحرام فأنهم لم يروه سماعاً وبه قال الأوزاعي والشافعي والبويطي والمزنى وابو حنيفة وسفيان الثوري الى آخر كلامه . اعترض على المصنف بذكر ابى حنيفة مع المذكورين فأن من عدا اباحنيفة يرى صحة المناولة وانها دون السماع . واما ابو حنيفة فلا يري صحتها اصلا كما ذكره صاحب القنية فقال اذا اعطاه المحدث الكتاب واجاز له ما فيه ولم يسمع ذلك ولم يعرفه فعند ابى حنيفة ومحمد لايجوز روايته وعند ابي يوسف يجوز انتهى .

قلت لم يكتف صاحب القنية فى نقله عن ابي حنيفة لعدم الصحة بكونه لم يسمعه فقط بل زاد على ذلك بقوله ولم يعرفه فأن كان الضمير فى يعرفه عائداً على المجاز وهو الظاهر لتتفق الضمائر فمقتضاه انه اذا عرف المجاز ما اجيز له انه يصح بخلاف ما ذكر المعترض انه لايرى صحتها اصلاً . وان كان الضمير يعود على الشيخ المجيز فقد ذكر المصنف بعد هذا ان الشيخ اذا لم ينظر فيه ويتحقق روايته لجميعه لايجوز ولا يصح . ثم استثنى ماذا كان الطالب موثوقاً بخبره فأنه يجوز الأعتماد عليه انتهى . وهذه الصورة لايوافق على صحتها

ومنها ان يناول الشيخ الطالب كتابه ويجيز له روايته عنه ثم يمسكه الشيخ عنده ولا يمكنه منه فهذا يتقاعد عما سبق لعدم احتواء الطالب على ماتحمله وغيبته عنه وجائز له رواية ذلك عنه اذا ظفر بالكتاب او بما هو مقابَل به على وجه يثق معه بموافقته لما تناولته الأجازة على ما هو معتبر في الأجازات المجردة عن المناولة .

ثم ان المناولة في مثل هذا لا يكاد يظهر حصول مزية بها على الأجازة الواقعة في معين كذلك من غير مناولة (١) . وقد صار غير واحد من الفقهاء والأصوليين الى انه لا تأثير لها ولا فائدة . غير ان شيوخ اهل الحديث في القديم والحديث او من حكي ذلك عنه منهم يرون لذلك مزية معتبرة والعلم عند الله تبارك وتعالى .

ومنها ان يأتى الطالبُ الشيخَ بكتاب او جزء فيقول هذا روايتك فناولنيه وأجزلى روايته فيجيبه الى ذلك من غير ان ينظر فيه ويتحقق روايته لجميعه فهذا لا يجوز ولا يصح .

فأن كان الطالب موثوقاً بخبره ومعرفته جاز الأعتماد عليه في ذلك وكان ذلك إجازة جائزة كما جاز في القرآءة على الشيخ الأعتماد على الطالب حتى يكون هو القارئ من الأصل اذا كان موثوقاً به معرفة ودينا .

قال الخطيب ابو بكر رحمه الله ولو قال حدث بما في هذا الكتاب عني ان كان من حديثي مع برآءتي من الغلط والوهم كان ذلك جائزاً حسناً والله اعلم .

الثاني (٢) المناولة المجردة عن الأجازة بأن يناوله الكتاب كما تقدم ذكره اولاً ويقتصر على

ابو حنيفة بل لا بد ان يكون الشيخ حافظاً لحديثه او ممسكاً لأصله وهوالذي صححه امام الحرمين كما تقدم بل اطلق الآمدي النقل عن ابي حنيفة وابي يوسف ان الأجازة غير صحيحة والله تعالى اعلم .

ويجوز ان يكون ابو حنيفة وابو يوسف انما يمنعان صحة الأجازة الخالية عن المناولة فقد حكى القاضي عياض في كتاب الألماع عن كافة اهل النقل والآراء والتحقيق من اهل النظر القول بصحة المناولة المقرونة بالأجازة .

---

(١) عبارة التقريب مع شرحه ولا يظهر فى هذه المناولة كبير مزية على الأجازة المجردة عنها فى معين من الكتب اه وهي اوضح مما هنا .

(٢) اي النوع الثاني من اقسام طرق تحمل الحديث وتلقيه .

(ع)قوله هذا من حديثي او من سماعاتي ولا يقول اروه عني او اجزت لك روايته عني ونحو ذلك فهذه مناولة مختلة لا تجوز الرواية بها وعابها غير واحد من الفقهاء والأصوليين على المحدثين الذين اجازوها وسوغوا الرواية بها ·

وحكى الخطيب عن طائفة من اهل العلم انهم صححوها واجازوا الرواية بها وسنذكر ان شاء الله سبحانه وتعالى قول من اجاز الراوية بمجرد إعلام الشيخ الطالب ان هذا الكتاب سماعه من فلان · وهذا يزيد على ذلك ويترجح بما فيه من المناولة فأنها لا تخلو من اشعار بالأذن في الرواية والله اعلم

القول في عبارة الراوى بطريق المناولة والأجازة (١)

حكي عن قوم من المتقدمين ومن بعدهم انهم جوزوا اطلاق حدثنا واخبرنا في الرواية والمناولة حكي ذلك عن الزهري ومالك وغيرهما وهو لائق بمذهب جميع من سبقت الحكاية عنهم انهم جعلوا عرض المناولة المقرونة بالأجازة سماعا · وحكي ايضاً عن قوم مثل ذلك في الرواية بالأجازة ·

وكان الحافظ ابو نعيم الأصبهاني صاحب التصانيف الكثيرة في علم الحديث يطلق اخبرنا فيما يرويه بالأجازة · روينا عنه انه قال انا اذا قلت حدثنا فهو سماعي واذا قلت اخبرنا على الأطلاق فهو إجازة من غير ان اذكر فيه إجازة او كتابة او كتب اليّ او اذن لي في الرواية عنه ·

وكان ابو عبد الله المرزباني الأخباري صاحب التصانيف في علم الخبر يروي اكثر ما في كتبه إجازة من غير سماع ويقول في الأجازة اخبرنا ولا يبينها وكان ذلك فيما حكاه الخطيب مما عيب به ·

والصحيح والمختار الذي عليه عمل الجمهور واياه اختار اهل التحري والورع المنع في ذلك من اطلاق حدثنا واخبرنا ونحوهما من العبارات وتخصيص ذلك بعبارة تشعر به (٢) بأن يقيد هذه العبارات فيقول اخبرنا او حدثنا فلان مناولة وإجازة او اخبرنا إجازة او اخبرنا مناولة او اخبرنا اذناً او في اذنه او فيما اذن لي فيه او فيما اطلق لي روايته عنه · او يقول اجاز لي فلان او اجازني فلان كذا وكذا او ناولني فلان وما اشبه ذلك من العبارات · وخصص قوم الأجازة بعبارات لم يسلموا فيها من التدليس او طرف منه كعبارة من يقول في الأجازة اخبرنا مشافهة

(١) عبارة التقريب مع شرحه (فرع) في الفاظ الأداء لمن تحمل بالأجازة والمناولة •

(٢) اي بالواقع • وعبارة التقريب وتخصيصها بعبارة مشعرة بها اي بالأجازة •

(ع)اذا كان قد شافهه بالأجازة لفظاً و كعبارة من يقول اخبرنا فلان كتابة اوفيما كتب اليّ اوفي كتابه اذا كان قد اجازه بخطه . فهذا وان تعارفه في ذلك طائفة من المحدثين المتأخرين فلا يخلو عن طرف من التدليس لما فيه من الأشتراك والأشتباه بما اذا كتب اليه ذلك الحديث بعينه .

وورد عن الأوزاعي انه خصص الأجازة بقوله خبرنا بالتشديد والقرآءة عليه بقوله اخبرنا واصطلح قوم من المتأخرين على اطلاق انبأنا في الأجازة وهو اختيار الوليد بن بكر صاحب الوجازة في الأجازة (١) .

وقد كان انبأنا عند القوم فيما تقدم بمنزلة اخبرنا والى هذا نحا الحافظ المتقن ابو بكر البيهقي اذ كان يقول انبأني فلان اجازة وفيه ايضاً رعاية لأصطلاح المتأخرين والله اعلم .

وروينا عن الحاكم ابي عبد الله الحافظ رحمه الله انه قال الذي اختاره وعهدت عليه اكثر مشايخي وأئمة عصري ان يقول فيما عرض علي المحدث فأجاز له روايته شفاها انبأني فلان وفيما كتب اليه المحدث من مدينة ولم يشافهه بالأجازة كتب اليّ فلان .

وروينا عن ابي عمرو بن ابي جعفر بن حمدان النيسابوري قال سمعت ابي يقول كل ماقال البخارى قال لى فلان فهو عرض ومناولة (٢) .

قلت وورد عن قوم من الرواة التعبير عن الأجازة بقول اخبرنا فلان ان فلاناً حدثه او اخبره (٣) وبلغنا ذلك عن الأمام ابي سليمان الخطابي انه اختاره او حكاه وهذا اصطلاح بعيد عن الأشعار بالأجازة (٤) وهو فيما اذا سمع منه الأستاذ فحسب واجاز له ما رواه قريب فأن كلمة انّ في قوله اخبرني فلان ان فلاناً اخبره فيهـا اشعار بوجود اصل الأخبار وان اجمل المخبر به ولم يذكره تفصيلاً (٥) .

قلت وكثيراً ما يعبر الرواة المتأخرون عن الأجازة الواقعة في رواية من فوق الشيخ المسمع

(١) قال فى التدريب وعليه عمل الناس الآن . (٢) قال في التدريب تقدم انها محمولة على السماع وانها غالباً في المذاكرة وان بعضهم جعلها تعليقاً وابن مندة اجازة اهـ .

(٣) عبارة التقريب مع شرحه . وغبر قوم فى الرواية بالسماع عن الأجازة بأخبرنا فلان ان فلانا حدثه او اخبره فاستعملوا لفظ ان في الأجازة اهـ وهي اوضح مما هنا .

[٤] قال في التدريب وانكر بعضهم هذا وحقه ان ينكر فلا معني له ينفهم المراد منه ولا اعتيد هذا الوضع فى المسئلة لغة ولا عرفاً اهـ .

[٥] قال فى التدريب واستعمالها الآن في الأجازة شائع كما فى العنعنة .

(ع) بكلمة عن فيقول احدهم اذا سمع على شيخ بأجازته عن شيخه قرأت على فلان عن فلان وذلك قريب فيما اذا كان قد سمع منه بأجازته عن شيخه ان لم يكن سماعاً فأنه شاك ·

وحرف عن مشترك بين السماع والأجازة صادق عليهما والله اعلم ·

ثم اعلم ان المنع من اطلاق حدثنا واخبرنا في الأجازة (١) لا يزول بأباحة المجيز لذلك كما اعتاده قوم من المشايخ من قولهم في اجازتهم لمن يجيزون له ان شاء قال حدثنا وان شاء قال اخبرنا (٢) فليعلم ذلك والعلم عند الله تبارك وتعالى ·

(القسم الخامس) من اقسام طرق نقل الحديث وتلقيه المكاتبة وهو ان يكتب الشيخ الى الطالب وهو غائب شيئاً من حديثه بخطه او يكتب له ذلك وهو حاضر · ويلتحق بذلك ما اذا امر غيره بأن يكتب له ذلك عنه اليه وهذا القسم ينقسم ايضاً الى نوعين ·

(احدهما) ان تتجرد المكاتبة عن الأجازة · والثاني ان تقترن بالأجازة بأن يكتب اليه ويقول اجزت لك ما كتبته لك او ما كتبت به اليك او نحو ذلك من عبارات الأجازة ·

اما الأول وهو ما اذا اقتصر على المكاتبة فقد اجاز الرواية بها كثير من المتقدمين والمتأخرين منهم ايوب السختياني ومنصور والليث بن سعد وقاله غير واحد من الشافعيين وجعلها ابو المظفر السمعاني منهم اقوى من الأجازة واليه صار غير واحد من الأصوليين · وابى ذلك قوم آخرون واليه صار من الشافعيين القاضي الماوردى وقطع به في كتابه الحاوي · والمذهب الاول هو الصحيح المشهور بين اهل الحديث · وكثيراً ما يوجد في مسانيدهم ومصنفاتهم قولهم كتب اليّ فلان قال حدثنا فلان والمراد به هذا وذلك معمول به عندهم معدود في المسند الموصول وفيها اشعار قوي بمعنى الأجازة فهي وان لم تقترن بالأجازة لفظاً فقد تضمنت الأجازة معنى ·

ثم يكفي في ذلك ان يعرف المكتوب اليه خط الكاتب وان لم تقم البينة عليه · ومن الناس من قال الخط يشبه الخط فلا يجوز الأعتماد على ذلك · وهذا غير مرضي لأن ذلك نادر والظاهر ان خط الأنسان لا يشتبه بغيره ولا يقع فيه التباس ·

ثم ذهب غير واحد من علماء المحدثين واكابرهم منهم الليث بن سعد ومنصور الى جواز اطلاق حدثنا واخبرنا في الرواية بالمكاتبة والمختار قول من يقول فيها كتب اليّ فلان قال

[١] اي والمناولة كما فى التدريب ·

[٢] قال في التدريب لأن اباحة الشيخ لا يغير بها الممنوع في المصطلح اهـ ·

(ع) حدثنا فلان بكذا وكذا وهذا هو الصحيح اللائق بمذهب اهل التحرى والنزاهة ·
وهكذا لو قال اخبرني به مكاتبةً او كتابةً ونحو ذلك من العبارات · اما المكاتبة المقرونة بلفظ
الأجازة فهي في الصحة والقوة شبيهة بالمناولة المقرونة بالأجازة والله اعلم ·

(القسم السادس) من اقسام الأخذ ووجوه النقل اعلام الراوى للطالب بأن هذا الحديث
او هذا الكتاب سماعه من فلان او روايته مقتصراً على ذلك من غير ان يقول اروه عني اواذنت
لك في روايته او نحو ذلك فهذا عند كثيرين طريق مجوز لرواية ذلك عنه ونقله ·
حكى ذلك عن ابن جريج وطوائف من المحدثين والفقهاء والأصليين والظاهريين وبه قطع
ابو نصر بن الصباغ من الشافعيين واختاره ونصره ابو العباس الوليد بن بكر الغَمْري المالكي
في كتاب الوجازة في تجويز الأجازة ·

وحكى القاضي ابو محمد بن خلاد الرامهرمزي صاحب كتاب الفاصل بين الراوي والواعي
عن بعض اهل الظاهر انه ذهب الى ذلك واحتج له وزاد فقال لو قال له هذه روايتي لكن
لا تروها عني كان له ان يرويها عنه كما لو سمع منه حديثاً ثم قال له لا تروه عني ولا اجيزه
لك لم يضره ذلك · ووجه مذهب هؤلاء اعتبار ذلك بالقرآءة على الشيخ فأنه اذا قرأ عليه
شيئاً من حديثه واقر بأنه روايته عن فلان بن فلان جاز له ان يرويه عنه وان لم يسمعه من لفظه
ولم يقل له اروه عني او اذنت لك في روايته عني والله اعلم ·

والمختار ما ذكر عن غير واحد من المحدثين وغيرهم من انه لا تجوز الرواية بذلك وبه قطع
الشيخ ابو حامد الطوسي من الشافعيين ولم يذكر غير ذلك · وهذا لأنه قد يكون ذلك مسموعه
وروايته ثم لا يأذن له في روايته عنه لكونه لا يجوّز روايته لخالل يعرفه فيه ولم يوجد منه
التلفظ ولا ما يتنزل منزلة تلفظه به وهو تلفظ القارئ عليه وهو يسمع ويقربه حتى يكون
قول الراوي عنه السامع ذلك حدثنا واخبرنا صدقاً وان لم يأذن له فيه وانما هذا كالشاهد اذا
ذكر في غير مجلس الحكم شهادته بشيء فليس لمن يسمعه ان يشهد على شهادته اذا لم يأذن له
ولم يشهده على شهادته وذلك مما تساوت فيه الشهادة والرواية لأن المعنى يجمع بينهما في ذلك
وان افترقا في غيره · ثم انه يجب عليه العمل بما ذكره اذا صح اسناده وان لم تجز له روايته عنه
لأن ذلك يكفي فيه صحته في نفسه والله اعلم ·

(القسم السابع) من اقسام الأخذ والتحمل الوصية بالكتب ان يوصي الراوى بكتاب يرويه عند موته او سفره لشخص ٠

فروي عن بعض السلف رضي الله تعالى عنهم انه جوز بذلك رواية الموصى له لذلك عن الموصى الراوي ٠ وهذا بعيد جداً وهو إما زلة عالم او متأول على انه اراد الرواية على سبيل الوجادة التي يأتي شرحها ان شاء الله تعالى ٠

وقد احتج بعضهم لذلك فشبهه بقسم الإعلام وقسم المناولة ولا يصح ذلك فأن لقول من جوز الرواية بمجرد الأعلام والمناولة مستنداً ذكرناه لا يتقرر مثله ولا قريب منه ههنا والله اعلم ٠

(القسم الثامن) الوجادة وهي مصدر لوجد يجد مولد غير مسموع من العرب ٠

روينا عن المعافي بن زكريا النهرواني العلامة في العلوم ان المولدين فرعوا قولهم وجادة فيما اخذ من العلم من صحيفة من غير سماع ولا اجازة ولا مناولة من تفريق العرب بين مصادر وَجد للتمييز بين المعاني المختلفة يعني قولهم وجد ضالته وِجداناومطلوبه وجوداً ، وفي الغضب مَوجِدة وفي الغنى وُجْداً ، وفي الحب وَجْداً ٠

القسم الثامن الوجادة

(قوله) روينا عن المعافى بن عمران انالمولدين فرَّعوا قولهم وجادة فيما اخذ من العلم من صحيفة من غير سماع ولا اجازة ولا مناولة من تفريق العرب بين مصادر وجد للتمييز بين المعانى المختلفة يعني قولهم وجد ضالته وجداناً ومطلوبه وجوداً وفي الغضب موجدة وفي الغنى وُجداً وفي الحب وَجدا انتهى .

ذكر المصنف خمسة مصادر مسموعة لوجد باختلاف معانيه وبقى عليه ثلاثة مصادر احدها جِدة في الغضب وفى الغنى ايضاً وفى المطلوب ايضاً . والثانى اجدان بكسر الهمزة فى الضالة وفى المطلوب ايضاً حكاه صاحب المحكم في الضالة فقط ووِجد بكسر الواو في الغنى واقتصر المصنف فى كل معنى من المعاني المذكورة على مصدر واحد . وقد تقدم ان للضالة مصدراً آخر وهو اجدان والمطلوب خمسة مصادر أخر . وهى جدة كما تقدم ووَجْد بالفتح ووجد بالضم ووِجدان وإجدان . وللغضب ثلاثة مصادر أخر وَجْد بالفتح ووجدة ووجدان كما تقدم وللغني مصدران آخران وجد بالكسر ايضاً وجدة .

مثال الوجادة ان يقف على كتاب شخص فيه احاديث يرويها بخطه ولم يلقه او لقيه ولكن لم يسمع منه ذلك الذي وجده بخطه ولا له منه إجازة ولا نحوها ، فله ان يقول وجدت بخط فلان او قرأت بخط فلان او في كتاب فلان بخطه اخبرنا فلان بن فلان ويذكر شيخه ويسوق سائر الأسناد والمتن او يقول وجدت او قرأت بخط فلان عن فلان . ويذكر الذي حدثه ومن فوقه . هذا الذي استمر عليه العمل قديماً وحديثاً وهو من باب المنقطع والمرسل غير انه اخذ شوباً من الأتصال بقوله وجدت بخط فلان .

وربما دلس بعضهم فذكر الذي وجد خطه وقال فيه عن فلان او قال فلان وذلك تدليس قبيح اذا كان بحيث يوهم سماعه منه على ما سبق في نوع التدليس .وجازف بعضهم فأطلق فيه حدثنا واخبرنا وانتقد ذلك على فاعله .واذا وجد حديثاً في تأليف شخص وليس بخطه فله ان يقول ذكر فلان او قال فلان، اخبرنا فلان ، او ذكر فلان عن فلان . وهذا منقطع لم يأخذ شوباً من الأتصال .

وهذا كله اذا وثق بأنه خط المذكور او كتابه فأن لم يكن كذلك فليقل بلغني عن فلان او وجدت عن فلان او نحو ذلك من العبارات او ليفصح بالمستند فيه بأن يقول ما قاله بعض من تقدم، قرأت في كتاب فلان بخطه واخبرني فلان انه بخطه ،او يقول وجدت في كتاب ظننت انه بخط فلان، اوفي كتاب ذكر كاتبه انه فلان بن فلان اوفي كتاب قيل انه بخط فلان .

واذا اراد ان ينقل من كتاب منسوب الى مصنف فلا يقل قال فلان كذا وكذا الا اذا وثق بصحة النسخة بأن قابلها هو او ثقة غيره بأصول متعددة كما نبهنا عليه في آخر النوع الأول -

---

(قوله) مثال الوجادة ان يقف على كتاب شخص فيه احاديث يرويها بخطه ولم يلقَه او لقيه ولكن لم يسمع منه ذلك الذى وجده بخطه ولا له منه اجازة ولا نحوها الى آخر كلامه.
قلت اشترط المصنف فى الوجادة ان يكون ذلك الشيخ الذى وُجد ذلك الموجود بخطه لا اجازة له منه ليس بجيد ولذلك لم يذكره القاضى عياض في حد الوجادة في كتاب الألماع . وجرت عادة اهل الحديث باستعمال الوجادة مع الأجازة فيقول احدهم وجدت بخط فلان واجازه لي وكأن المصنف انما اراد بيان الوجادة الخالية عن الأجازة هل هي مستند صحيح فى الرواية او لا وحكى الخلاف فيه والله اعلم .

(ع) واذا لم يوجد ذلك ونحوه فليقل بلغني عن فلان انه ذكر كذا وكذا او وجدت في نسخة من الكتاب الفلاني وما اشبه هذا من العبارات ٠

وقد تسامح اكثر الناس في هذه الأزمان بأطلاق اللفظ الجازم في ذلك من غير تحر وتثبت فيطالع احدهم كتاباً منسوباً الى مصنف معين وينقل منه عنه من غير ان يثق بصحة النسخة قائلاً قال فلان كذا وكذا او ذكر فلان كذا وكذا ، والصواب ماقدمناه ٠ فأن كان المطالع عالماً فطناً بحيث لا يخفى عليه في الغالب مواضع الأسقاط والسقط وما احيل عن جهته الى غيرها رجونا ان يجوز له اطلاق اللفظ الجازم فيما يحكيه من ذلك ٠ والى هذا فيما احسب استروح كثير من المصنفين فيما نقلوه من كتب الناس والعلم عند الله تعالى ٠ هذا كله كلام في كيفية النقل بطريق الوجادة ٠

واما جواز العمل (١) اعتماداً على ما يوثق به منها ٠ فقد روينا عن بعض المالكية ان معظم المحدثين والفقهاء من المالكيين وغيرهم لا يرون العمل بذلك ٠

وحكي عن الشافعي وطائفة من نظار اصحابه جواز العمل به ٠

قلت قطع بعض المحققين من اصحابه في اصول الفقه بوجوب العمل به عند حصول الثقة به ٠

وقال لو عرض ما ذكرناه على جملة المحدثين لأبوه ٠ وما قطع به هو الذي لا يتجه غيره في الأعصار المتأخرة فأنه لو توقف العمل فيها على الرواية لا نسد باب العمل بالمنقول لتعذر شرط الرواية فيها على ماتقدم في النوع الأول (٢) والله اعلم ٠

النوع الخامس والعشرون . في كتابة الحديث وكيفية ضبط الكتاب وتقييده

اختلف الصدر الأول رضي الله عنهم في كتابة الحديث فمنهم من كره كتابة الحديث والعلم وامروا بحفظه ومنهم من اجاز ذلك ٠ وممن روينا عنه كراهة ذلك عمر وابن مسعود وزيد بن ثابت وابو موسى وابو سعيد الخدري في جماعة آخرين من الصحابة والتابعين ٠

---

(١) اي بالوجادة كما صرح به في التقريب اه ٠

(٢) قال الحافظ السيوطي في التدريب قال البلقيني واحتج بعضهم بالوجادة بحديث اي الخلق اعجب ايماناً قالوا الملائكة قال وكيف لايؤمنون وهم عند ربهم قالوا الأنبياء قال وكيف لا يؤمنون وهم يأتيهم الوحي قالوا نحن فقال وكيف لا تؤمنون وانا بين اظهركم ٠ قالوا فمن يارسول الله قال قوم يأتون من بعدكم يجدون صحفاً يؤمنون بما فيها ٠ قال البلقيني وهذا استنباط حسن قلت المحتج بذلك هو الحافظ عماد الدين ابن كثير ذكر ذلك في اوائل تفسيره والحديث رواه الحسن بن عرفة في جزئه من طريق عروة بن شعيب عن ابيه عن جده وله طرق كثيرة اوردتها في الأمالي وتمامه فيه ٠

(ع) وروينا عن ابي سعيد الخدري ان النبي ﷺ قال (لا تكتبوا عني شيئًا الا القرآن ومن كتب عني شيئًا غير القرآن فليمحه) اخرجه مسلم في صحيحه ·

وممن روينا عنه اباحة ذلك اوفعله عليّ وابنه الحسن وانس وعبدالله بن عمرو وعبدالله بن عمرو بن العاص في جمع آخرين من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم اجمعين ·

ومن صحيح حديث رسول الله ﷺ الدال على جواز ذلك حديث ابي شاه اليمني في التماسه من رسول الله ﷺ ان يكتب له شيئًا سمعه من خطبته عام فتح مكة وقوله ﷺ اكتبوا لأبي شاه (١)

---

(١) قال فى التدريب متفق عليه وروى ابوداود والحاكم وغيرهما عن ابن عمرو قال قلت يارسول الله اني اسمع منك الشيء فأكتبه قال نعم قال في الغضب والرضا قال نعم قال فأني لا اقول فيهما الاحقا • قال ابوهريرة ليس احد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اكثر حديثاً عنه مني الا ما كان من عبدالله ابن عمرو فأنه كان يكتب ولا اكتب رواه البخاري • ورواه الترمذي عن ابي هريرة قال كان رجل من الأنصار يجلس الى رسول الله صلى الله علية وسلم فيسمع منه الحديث فيعجبه ولا يحفظه فشكا الى ذلك الي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال استعن بيمينك واومأ بيده الى الخط • واسند الرامهرمزى عن رافع بن خديج قال قلت يا رسول الله انا نسمع منك اشياء افنكتبها قال اكتبوا ذلك ولا حرج •

وروى الحاكم وغيره من حديث انس وغيره موقوفاً قيدوا العلم بالكتاب • واسند الديلمى عن على مرفوعاً اذا كتبتم الحديث فاكتبوه بسنده • وفى الباب احاديث غير ذلك اه

وقول المصنف ولعله صلى الله عليه وسلم اذن في الكتابة عنه الخ هذا اشارة الى وجه الجمع بين هذه الأحاديث وحديث ابي سعيد الخدري •

وحديث عبد الله بن عمرو الذى رواه البخارى هو في باب كتابة العلم من كتاب العلم •

قال الأمام العيني في شرحه [ج١ ص ١٥٤] ومع ذلك فالذي روي له قليل بالنسبة الى ما روى لأبي هريرة روى له سبعمائة حديث • وقال العيني في [ص ٥٧٤] وقد روى عن عبد الله بن عمرو قال استأذنت النبي عليه الصلاة والسلام فى كتابة ماسمعت منه فأذن لي • وعنه قال حفظت عن النبي عليه الصلاة والسلام الف مثل • وانما قلت الرواية عنه مع كثرة ما حمل عن النبي صلى الله علمه وسلم لأنه سكن مصر وكان الواردون اليها قليلاً بخلاف ابي هريرة فأنه استوطن المدينة وهى مقصد المسلمين من كل جهة • وقيل كان السبب في كثرة حديث ابى هريرة دعاء النبي عليه الصلاة والسلام له بعدم النسيان • والسبب فى قلة حديث عبد الله بن عمرو هو انه كان قد ظفر بجمل من كتب اهل الكتاب وكان ينظر فيها و يحدث منها فتجنب الأخذ عنه كثير من التابعين والله اعلم •

قال البخارى روي عن ابى هريرة نحو من ثمانمائة رجل • وكان اكثر الصحابة حديثاً روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسة آلاف وثلاثمائة حديث ووجد لعبدالله بن عمرو سبعمائة حديث اتفقا على سبعة عشر وانفرد البخاري بمائة ومسلم بعشرين اه •

(ع) ولعله ﷺ اذن في الكتابة عنه لمن خشي عليه النسيان ونهى عن الكتابة عنه من وثق بحفظه مخافة الأتكال على الكتاب او نهي عن كتابة ذلك عنه حين خاف عليهم اختلاط ذلك بصحف القرآن العظيم واذن في كتابته حين أمن من ذلك (١) ·

واخبرنا ابو الفتح بن عبد المنعم القراوي قرآءة عليه بنيسابور جبرها الله اخبرنا ابو المعالي الفارسي اخبرنا الحافظ ابو بكر البيهقي اخبرنا ابو الحسين بن بشران اخبرنا ابو عمرو بن السماك حدثنا حنبل بن اسحق حدثنا سليمان بن احمد حدثنا الوليد هو ابن مسلم قال كان الاوزاعي يقول كان هذا العلم كريماً يتلاقاه الرجال بينهم فلما دخل في الكتب دخل فيه غير اهله ·

ثم انه زال ذلك الخلاف واجمع المسلمون على تسويغ ذلك واباحته ولولا تدوينه في الكتب لدرس في الأعصر الآخرة والله اعلم ·

ثم ان على كتبة الحديث وطلبته صرف الهمة الى ضبط ما يكتبونه او يحصلونه بخط الغير من مروياتهم على الوجه الذى رووه شكلا ونقطاً يؤمن معها الألتباس وكثيراً ما يتهاون بذلك الواثق بذهنه وتيقظه وذلك وخيم العاقبة ، فأن الأنسان معرض للنسيان واول ناس اول الناس واعجام المكتوب يمنع من استعجامه وشكله يمنع من اشكاله · ثم لا ينبغي ان يتعنى بتقييد الواضح الذي لا يكاد يلتبس · وقد احسن من قال (انما يشكل مايشكل) ·

وقرأت بخط صاحب كتاب سمات الخط ورقومه على بن ابراهيم البغدادي فيه ان اهل العلم يكرهون الإعجام والإعراب الا في الملتبس ·

وحكي غيره عن قوم انه ينبغي ان يشكل مايشكل ومالا يشكل ، وذلك لأن المبتدئ وغير المتبحر في العلم لا يميز ما يشكل مما لا يُشكل ولاصواب الأعراب من خطأه والله اعلم ·

---

(١) اى فيكون النهى منسوخاً وقيل المراد النهى عن كتابة الحديث مع القرآن فى صحيفة واحدة لأنهم كانوا يسمعون تأويل الآية فربما كتبوه معها فنهوا عن ذلك لخوف الأشتباه · وقيل النهي خاص بوقت نزول القرآن خشية التباسه والأذن في غيره · ومنهم من اعل حديث ابى سعيد وقال الصواب وقفه عليه · قاله البخارى وغيره وقد روى البيهقي فى المدخل عن عروة بن الزبير ان عمر بن الخطاب اراد ان يكتب السنن فاستشار في ذلك اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأشاروا عليه ان يكتبها فطفق عمر يستخير الله فيها شهرا ثم اصبح يوماً وقد عزم الله له فقال انى كنت اردت ان اكتب السنن وانى ذكرت قوماً كانوا قبلكم كتبوا كتبا فأكبوا عليها وتركوا كتاب الله وانى والله لا البس كتاب الله بشيء ابداً اهتدريب ·

❊ وهذا بيان امور مفيدة في ذلك ❊

(احدها) ينبغي ان يكون اعتناؤه من بين ما يلتبس بضبط الملتبس من اسماء الناس اكثر فأنها لا تستدرك بالمعنى ولا يستدل عليها بما قبلُ وبعدُ ·

(الثاني) يستحب في الألفاظ المشكلة ان يكرر ضبطها بأن يضبطها في متن الكتاب ثم يكتبها قُبالة ذلك في الحاشية مفردة مضبوطة فأن ذلك ابلغ في ابانتها وابعد من التباسها وما ضبطه في اثناء الأسطر ربما داخله نقط غيره وشكلُه مما فوقه وتحته لا سيما عند دقة الخط وضيق الأسطر وبهذا جرى رسم جماعة من اهل الضبط والله اعلم ·

(الثالث) يكره الخط الدقيق من غير عذر يقتضيه روينا عن حنبل بن اسحق(١) قال رآني احمد بن حنبل وانا اكتب خطاً دقيقاً فقال لا تفعل احوج ما تكون اليه يخونك ·

وبلغنا عن بعض المشايخ انه كان اذا رأى خطاً دقيقاً قال هذا خط من لا يوقن بالخلف من الله · والعذر في ذلك (٢) هو مثل ان لا يجد في الورق سعة او يكون رحالاً يحتاج الى تدقيق الخط ليخف عليه محمل كتابه ونحو هذا والله اعلم

الرابع يختار له في خطه التحقيق دون المشق(٣) والتعليق · بلغنا عن ابن قتيبة قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه (شر الكتابة المشق، وشر القراءة الهذرمة، واجود الخط ابينه) والله اعلم

❊ النوع الخامس والعشرون في كتابة الحديث ❊

(قوله) يستحب في الألفاظ المشكلة ان يكرر ضبطها بأن يضبطها في متن الكتاب ثم يكتبها قبالة ذلك في الحاشية مفردة مضبوطة انتهى. اقتصر المصنف على ذكر كتابة اللفظة المشكلة في الحاشية مفردة مضبوطة ولم يتعرض لتقطيع حروفها وهو متداول بين اهل الضبط. وفائدته ظهور شكل الحرف بكتابته مفرداً كالنون والياء اذا وقعت في اول الكلمة اوفي وسطها ونقله ابن دقيق العيد في الأقتراح عن اهل الاتقان فقال ومن عادة المتقنين ان يبالغوا في ايضاح المشكل فيفرقوا حروف الكلمة في الحاشية ويضبطوها حرفاً حرفاً .

(١) هو ابن عم احمد بن حنبل كما في التدريب ·

(٢) عبارة التقريب ويكره تدقيقه [اي الخط] الا من عذر كضيق الورق وتخفيفه للحمل في السفر ونحوه وهي اوضح مما هنا ·

(٣) في المصباح مشقت الكتاب مشقا من باب قتل اسرعت في فعله اهـ ·

(الخامس) كما تضبط الحروف المعجمة بالنقط · كذلك ينبغي ان تضبط المهملات غير المعجمة بعلامة الأهمال لتدل على عدم اعجامها ·

وسبيل الناس في ضبطها مختلف فمنهم من يقلب النقط فيجعل النقط الذي فوق المعجمات تحت مايشا كلها من المهملات فينقط تحت الراء والصاد والطاء والعين ونحوها من المهملات ·

وذكر بعض هؤلاء ان النقط التي تحت السين المهملة تكون مبسوطة صفا والتي فوق السين المعجمة تكون كالأثافي · ومن الناس من يجعل علامة الأهمال فوق الحروف المهملة كقلامة الظفر مضجعة على قفاها · ومنهم من يجعل تحت الحاء المهملة حاء مفردة صغيرة وكذا تحت الدال والطاء والصاد والسين والعين وسائر الحروف المهملة الملتبسة مثل ذلك ·

فهذه وجوه من علامات الأهمال شائعة معروفة ·

وهناك من العلامات ما هو موجود في كثير من الكتب القديمة ولا يفطن له كثيرون كعلامة من يجعل فوق الحرف المهمل خطًا صغيراً وكعلامة من يجعل تحت الحرف المهمل

(قوله) وسبيل الناس في ضبطها اى الحروف المهملة مختلف فمنهم من يقلب النقط فيجعل النقط الذي فوق المعجمات تحت مايشا كلها من المهملات فينقط تحت الراء والصاد والطاء والعين ونحوها من المهملات انتهى. اطلق المصنف فى هذه العلامة قلب النقط العُلوية فى المعجمات الى اسفل المهملات وتبع في ذلك القاضي عياضاً ولابد من استثناء الحاء المهملة لأنها لو انقطعت من اسفل صارت جيما .

(قوله) وهناك من العلامات ما هو موجود فى كثير من الكتب القديمة ولا يفطن له كثيرون كعلامة من يجعل فوق الحرف المهمل خطاً صغيراً انتهى .

اقتصر المصنف فى هذه العلامة على جعل خط صغير فوق الحرف المهمل وترك فيه زيادة ذكرها القاضي عياض فى الألماع فحكى عن بعض اهل المشرق انه يعلّم فوق الحرف المهمل بخط صغير يشبه النبْرة فحذف المصنف منه ذكر النبرة والمصنف انما اخذ ضبط الحروف المهملة بهذه العلامات من الألماع للقاضي عياض. واذا كان كذلك فحذفه لقوله يشبه النبرة يخرج هذه العلامة عن صفتها فأن النبرة هي الهمزة كما قال الجوهري وصاحب المحكم ومقتضى كلام المصنف انها كالنصبة لا كالهمزة والله اعلم .

مثل الهمزة والله اعلم ·

السادس لا ينبغي ان يصطلح مع نفسه في كتابه بما لا يفهمه غيره فيوقع غيره في حيرة كفعل من يجمع في كتابه بين روايات مختلفة ويرمز الى رواية كل راو بحرف واحد من اسمه اوحرفين وما اشبه ذلك · فأن بين في اول كتابه او آخره مراده بتلك العلامات والرموز فلا بأس · ومع ذلك فالأولى ان يتجنب الرمز ويكتب عند كل رواية اسم راويها بكماله مختصراً ولا يقتصر على العلامة ببعضه والله اعلم ·

السابع ينبغي ان يجعل بين كل حديثين دارة تفصل بينهما وتميز · وممن بلغنا عنه ذلك من الأئمة ابو الزناد واحمد بن حنبل وابراهيم بن اسحق الحربي ومحمد بن جرير الطبري رضي الله عنهم ·

واستحب الخطيب الحافظ ان تكون الدارات غفلا فأذا عارض فكل حديث يفرغ من عرضه ينقط في الدارة التي تليه نقطة او يخط في وسطها خطاً ·

قال وقد كان بعض اهل العلم لا يعتد من سماعه الا بما كان كذلك او في معناه والله اعلم ·

الثامن يكره له في مثل عبد الله بن فلان بن فلان ان يكتب عبد في آخر سطر والباقي في اول السطر الآخر · وكذلك يكره في عبد الرحمن بن فلان وفي سائر الأسماء المشتملة على التعبيد لله تعالى ان يكتب عبد في آخر سطر واسم الله مع سائر النسب في اول السطر الآخر · وهكذا يكره ان يكتب قال رسول في آخر سطر ويكتب في اول السطر الذي يليه الله ﷺ وما اشبه ذلك والله أعلم ·

التاسع ينبغي له أن يحافظ على كِتْبَةِ الصلاة والتسليم على رسول الله ﷺ عند ذكره ولا يسأم من تكرير ذلك عند تكرره فأن ذلك من اكبر الفوائد التي يتعجلها طلبة الحديث

(قوله) يكره له في مثل عبد الله بن فلان بن فلان ان يكتب عبد فى آخر سطر والباقى في اول السطر الآخر الى آخر كلامه . اقتصر المصنف فى هذا على الكراهة والذي ذكره الخطيب في كتاب الجامع امتناع ذلك فأنه روى فيه عن ابى عبد الله بن بطّة انه قال هذا كله غلط قبيح فيجب على الكاتب ان يتوقاه ويتأمله ويتحفظ منه . قال الخطيب وهذا الذي ذكره ابو عبد الله صحيح فيجب اجتنابه انتهى . واقتصر ابن دقيق العيد فى الأقتراح على جعل ذلك من الآداب لا من الواجبات والله اعلم .

(ع)و كتبته ومن أغفل ذلك حرم حظاً عظيماً . وقد روينا لأهل ذلك منامات صالحة ومايكتبه من ذلك فهو دعاء يثبته لا كلام يرويه فلذلك لا يتقيد فيه بالرواية ولا يقتصر فيه على ما في الاصل . وهكذا الأمر في الثناء على الله سبحانه عند ذكر اسمه نحو عز وجل وتبارك وتعالى وما ضاهى ذلك . واذا وجد شيء من ذلك قد جاءت به الرواية كانت العناية بأثباته وضبطه أكثر .

وما وجد في خط أبي عبد الله احمد بن حنبل رضي الله عنه من اغفال ذلك عند ذكر اسم النبي ﷺ فلعل سببه انه كان يري التقيد في ذلك بالرواية وعز عليه اتصالها في ذلك في جميع من فوقه من الرواة .

قال الخطيب ابو بكر وبلغني انه كان يصلي على النبي ﷺ نطقاً لا خطاً . قال وقد خالفه غيره من الأئمة المتقدمين في ذلك . وروى عن علي بن المديني وعباس بن عبد العظيم العنبري قالا ما تركنا الصلاة على رسول الله ﷺ في كل حديث سمعناه وربما عجلنا فنبيض الكتاب في كل حديث حتى نرجع اليه والله اعلم . ثم ليتجنب في اثباتها نقصين احدهما ان يكتبها منقوصة صورة رامزاً اليها بحرفين او نحو ذلك . والثاني ان يكتبها منقوصة معنى بأن لا يكتب (وسلم) وان وجد ذلك في خط بعض المتقدمين . سمعت أبا القاسم منصور بن عبد المنعم وأم المؤيد بنت أبي القاسم بقرآءتي عليهما قالا سمعنا أبا البركات عبد الله بن محمد الفراوى لفظاً قال سمعت المقرى ظريف بن محمد يقول سمعت عبد الله بن محمد بن اسحق الحافظ قال سمعت ابي يقول سمعت حمزة الكناني يقول كنت أكتب الحديث وكنت اكتب عند ذكر النبي صلى الله عليه ولا اكتب وسلم . فرأيت النبي ﷺ في المنام فقال لي مالك لا تتم الصلاة عليّ قال فما كتبت بعد ذلك صلى الله عليه الا كتبت وسلم .

وقع في الاصل في شيخ المقري ظريف عبد الله وانما هو عبيد الله بالتصغير ومحمد بن اسحق ابوه هو ابو عبد الله بن مندة فقوله الحافظ اذاً مجرور .

قلت ويكره ايضاً الأقتصار على قوله عليه السلام والله اعلم .

العاشر على الطالب مقابلة كتابه بأصل سماعه وكتاب شيخه الذى يرويه عنه وان كان إجازة روينا عن عروة بن الزبير رضي الله عنهما انه قال لابنه هشام كتبت قال نعم قال عرضت كتابك قال لا قال لم تكتب .

وروينا عن الشافعي الأمام وعن يحي بن ابي كثير قالا من كتب ولم يعارض كمن دخل الماء ولم يستنج. وعن الأخفش قال اذا نسخ الكتاب ولم يعارَض ثم نسخ ولم يُعارض خرج اعجمياً.

ثم ان افضل المعارضة ان يعارض الطالب بنفسه كتابه بكتاب الشيخ مع الشيخ في حال تحديثه اياه من كتابه لما يجمع ذلك من وجوه الأحتياط والأتقان من الجانبين. وما لم تجتمع فيه هذه الاوصاف نقص من مرتبته بقدر مافاته منها. وماذكرناه أولى من اطلاق ابي الفضل الجارودي الحافظ الهروي قوله اصدق المعارضة مع نفسك. ويستحب انه ينظر معه في نسخته من حضر من السامعين ممن ليس معه نسخة لاسيما اذا اراد النقل منها. وقد روي عن يحي بن معين انه سئل عمن لم ينظر في الكتاب والمحدث يقرأ هل يجوز ان يحدث بذلك فقال اما عندى فلا يجوز ولكن عامة الشيوخ هكذا سماعهم.

قلت وهذا من مذاهب اهل التشديد في الرواية وسيأتى ذكر مذهبهم ان شاء الله تعالى. والصحيح ان ذلك لا يشترط وانه يصح السماع وان لم ينظر اصلا في الكتاب حالة القرآءة وانه لا يشترط ان يقابله بنفسه بل يكفيه مقابلة نسخته بأصل الراوي وان لم يكن ذلك حالة القرآءة وان كانت المقابلة على يديْ غيره اذا كان ثقة موثوقاً بضبطه.

قلت وجائز ان تكون مقابلته بفرع قد قوبل المقابلة المشروطة بأصل شيخه اصلِ السماع وكذلك اذا قابل بأصل اصل الشيخ المقابلَ به اصل الشيخ لأن الغرض المطلوب ان يكون كتاب الطالب مطابقاً لأصل سماعه وكتاب شيخه فسواء حصل ذلك بواسطة او بغير واسطة.

(قوله) وروينا عن الشافعى الأمام وعن يحى بن ابي كثير قالا من كتب ولم يعارض كمن دخل الخلاء ولم يستنج انتهى. هكذا ذكره المصنف عن الشافعي وانما هو معروف عن الأوزاعي وعن يحى بن ابي كثير. وقد رواه عن الأوزاعي ابو عمر بن عبدالبر في كتاب جامع بيان العلم من رواية بقية عن الأوزاعي ومن طريق ابن عبد البر رواه القاضي عياض فى كتاب الألماع بأسناده ومنه يأخذ المصنف كثيراً وكأنه سبق قلمه من الأوزاعى الى الشافعي. واما قول يحى بن ابي كثير فرواه ابن عبد البر ايضاً والخطيب في كتاب الكفاية وفي كتاب الجامع من رواية ابان بن يزيد عن يحى بن ابى كثير ولم ارَ لهذا ذكراً عن الشافعى فى شيْ من الكتب المصنفة فى علوم الحديث ولا في شيْ من مناقب الشافعى والله اعلم.

(ع)ولا يُجزي ذلك عندمن قال لا تصح مقابلته مع أحدغير نفسه ولا يقلد غيره ولا يكون بينه وبين كتاب الشيخ واسطة وليقابل نسختَه بالأصل بنفسه حرفاً حرفاً حتي يكون على ثقة ويقين من مطابقتها له وهذا مذهب متروك وهو من مذاهب اهل التشديد المرفوضة في اعصارنا والله اعلم ·

أما اذا لم يعارض كتابه بالأصل أصلا فقد سئل الأستاذ أبو اسحق الأسفرائيني عن جواز روايته منه فأجاز ذلك · وأجازه الحافظ ابو بكر الخطيب ايضاً وبين شرطه فذكر انه يشترط أن تكون نسخته نقلت من الأصل وان يبين عند الرواية انه لم يعارض وحكى عن شيخه ابي بكر البَرقاني انه سأل ابا بكر الاسمعيلي هل للرجل أن يحدث بما كتب عن الشيخ ولم يعارض بأصله فقال نعم ولكن لا بد ان يبين انه لم يعارض قال وهذا هو مذهب أبي بكر البرقاني فأنه روى لنا احاديث كثيرة قال فيها أخبرنا فلان ولم أعارض بالأصل ·

قلت ولا بد من شرط ثالث وهو أن يكون ناقل النسخة من الأصل غير سقيم النقل بل صحيح النقل قليل السقَط والله اعلم ·

ثم انه ينبغي ان يراعي في كتاب شيخه بالنسبة الى من فوقه مثل ما ذكرنا انه يراعيه من كتابه ولا يكونن كطائفة من الطلبة اذا رأوا سماع شيخ لكتاب قرؤاه عليه من اي نسخة اتفقت والله أعلم ·

(الحادي عشر) المختار في كيفية تخريج الساقط في الحواشي ويسمى اللَحَق بفتح الحاء ان يخط من موضع سقوطه من السطر خطًا صاعداً الى فوق ثم يعطفه بين السطرين عطفة يسيرة الى جهة الحاشية التي يكتب فيها اللحق ويبدأ في الحاشية بكتبةِ اللَحق مقابلا للخط المنعطف وليكن ذلك في حاشية ذات اليمين · وان كانت تلي وسط الورقة ان اتسعت له فليكتبه صاعداً الى اعلى الورقة لا نازلا به الى اسفل ·

قلت واذا كان اللحق سطرين او سطوراً فلا يبتدئ بسطوره من أسفل الى اعلى بل يبتدئ بها من اعلى الى اسفل بحيث يكون منتهاها الى جهة باطن الورقة اذا كان التخريج في جهة اليمين واذا كان في جهة الشمال وقع منتهاها الى جهة طرف الورقة ثم يكتب عند انتهاء اللحق صح · ومنهم من يكتب مع صح رجع ومنهم من يكتب في آخر اللحق الكلمة المتصلة به داخل الكتاب في موضع التخريج ليؤذن باتصال الكلام وهذا اختيار بعض أهل الصنعة

(ع)من اهل المغرب واختيار القاضي أبي محمد بن خلاد صاحب كتاب الفاصل بين الراوي والواعى من اهل المشرق مع طائفة وليس ذلك بمرضي اذ رب كلمة تجيء في الكلام مكررة حقيقة فهذا التكرير يوقع بعض الناس في توهم مثل ذلك في بعضه . واختار القاضي ابن خلاد ايضاً في كتابه ان يمد عطفة خط التخريج من موضعه حتى يلحقه بأول اللحق بالحاشية . وهذا ايضاً غير مرضي فأنه وان كان فيه زيادة بيان فهو تسخيم للكتاب وتسويد له لاسيما عند كثرة الألحاقات والله اعلم .

وانما اخترنا كتبة اللحق صاعداً الى اعلى الورقة لئلا يخرج بعده نقص آخر فلا يجد مايقابله من الحاشية فارغاً له لو كان كتب الأول نازلاً الى اسفل . واذا كتب الأول صاعداً فما يجد بعد ذلك من نقص يجد ما يقابله من الحاشية فارغاً له . وقلنا ايضاً يخرّجه في جهة اليمين لأنه لو خرجه الى جهة الشمال فربما ظهر بعده في السطر نفسه نقص آخر فأن خرجه قدامه الى جهة الشمال ايضاً وقع بين التخريجين اشكال وان خرج الثاني الى جهة اليمين التقت عطفة تخريج جهة الشمال وعطفة تخريج جهة اليمين او تقابلتا فأشبه ذلك الضرب على ما بينهما . بخلاف ماذا خرج الأول الى جهة اليمين فأنه حينئذ يخرج الثاني الى جهة الشمال فلا يلتقيان ولا يلزم اشكال اللهم الا ان يتأخر النقص الى آخر السطر فلا وجه حينئذ الا تخريجه الى جهة الشمال لقربه منها ولأنتفاء العلة المذكورة من حيث انا لا نخشى ظهور نقص بعده .

واذا كان النقص في اول السطر تأكد تخريجه الى جهة اليمين لما ذكرناه من القرب مع ما سبق . واما مايخرّج في الحواشي من شرح او تنبيه على غلط او اختلاف رواية او نسخة او نحو ذلك مما ليس من الأصل فقد ذهب القاضي الحافظ عياض رحمه الله الى انه لا يخرج لذلك خط تخريج لئلا يدخل اللبس ويحسب من الأصل وانه لا يخرج الا لما هو من نفس الأصل لكن ربما جعل على الحرف المقصود بذلك التخريج علامة كالضبة او التصحيح ايذاناً به .

قلت التخريج اولى وادل وفي نفس هذا المخرَّج مايمنع الألباس . ثم هذا التخريج يخالف التخريج لما هو من نفس الأصل في ان خط ذلك التخريج يقع بين الكلمتين اللتين بينهما سقط الساقط وخط هذا التخريج يقع على نفس الكلمة التي من اجلها خُرِّج المُخرج في الحاشية والله اعلم .

(الثاني عشر) من شأن الحذاق المتقنين العناية بالتصحيح والتضبيب والتمريض ·

اما التصحيح فهو كتابة صح على الكلام او عنده ولا يفعل ذلك الا فيما صح رواية ومعنى غير انه عرضة للشك او الخلاف فيكتب عليه صح ليعرف انه لم يغفل عنه وانه قد ضبط وصح على ذلك الوجه · واما التضبيب ويسمى ايضاً التمريض فيجعل على ماصح وروده كذلك من جهة النقل غير انه فاسد لفظاً او معنى او ضعيف او ناقص مثل ان يكون غير جائز من حيث العربية او يكون شاذاً عند اهلها يأباه اكثرهم او مصحفاً او ينقص من جملة الكلام كلمة او اكثر وما اشبه ذلك فيمد على ماهذا سبيله خط او له مثل الصاد ولا يلزق بالكلمة المعلم عليها كيلا يظن ضرباً وكأنه صاد التصحيح بمدتها دون حائها كتبت كذلك ليفرق بين ما صح مطلقاً من جهة الرواية وغيرها وبين ماصح من جهة الرواية دون غيرها فلم يكمل عليه التصحيح وكتب حرف ناقص على حرف ناقص اشعاراً بنقصه ومرضه مع صحة نقله وروايته وتنبيهاً بذلك لمن ينظر في كتابه على انه قد وقف عليه ونقله على ما هو عليه ولعل غيره قد يخرج له وجهاً صحيحاً او يظهر له بعد ذلك في صحته ما لم يظهر له الآن ولو غير ذلك واصلحه على ماعنده لكان متعرضاً لما وقع فيه غير واحد من المتجاسرين الذين غيروا وظهر الصواب فيما انكروه والفساد فيما اصلحوه

واما تسمية ذلك ضبة فقد بلغنا عن ابي القاسم ابراهيم بن محمد اللغوي المعروف بأبن الأقليلي ان ذلك لكون الحرف مقفلاً بها لا يتجه لقرآءة كما ان الضبة مقفل بها والله اعلم ·

قلت ولأنها لما كانت على كلام فيه خلل اشبهت الضبة التي تجعل على كسر او خلل استعير لها اسمها ومثل ذلك غير مستنكر في باب الأستعارات ·

(قوله) قلت ولأنها لما كانت على كلام فيه خلل اشبهت الضبة التي تجعل على كسر او خلل فأستعير لها اسمها ومثل ذلك غير مستنكر في باب الأستعارات انتهى.

قلت وفي هذا نظر وبُعد من حيث ان ضبة القدح وضعت جبرا للكسر والضبة على المكتوب ليست جابرة وانما جعلت علامة على المكان المغلق وجهه المستبهم امره فهي بضبة الباب اشبه كما تقدم نقل المصنف له عن ابى القاسم الأقليلى. وقد حكاه ابو القاسم هذا عن شيوخه من اهل الأدب كما وجدته في كلامه. وحكاه القاضي عياض في الألماع فقال من اهل المغرب بدل قوله من اهل الأدب والمذكور فى كلام ابى القاسم ماذكرته والله اعلم.

ومن مواضع التضبيب ان يقع في الأسناد ارسال او انقطاع فمن عادتهم تضبيب موضع الأرسال والأنقطاع وذلك من قبيل ماسبق ذكره من التضبيب على الكلام الناقص ويوجد في بعض اصول الحديث القديمة في الأسناد الذي يجتمع فيه جماعة معطوفة اسماؤهم بعضها على بعض علامة تشبه الضبة فيما بين اسمائهم فيتوهم من لا خبرة له انها ضبة وليست بضبة وكأنها علامة وصل فيما بينها اثبتت تأكيداً للعطف خوفاً من ان تجعل عن مكان الواو والعلم عند الله تعالى ·

ثم ان بعضهم ربما اختصر علامة التصحيح فجاءت صورتها تشبه صورة التضبيب والفطنة من خير ما اوتيه الأنسان والله اعلم ·

(الثالث عشر) اذا وقع في الكتاب ما ليس منه فأنه ينفى عنه بالضرب او الحك او المحو اوغير ذلك · والضرب خير من الحك والمحو · رُوينا عن القاضي ابي محمد بن خلاد رحمه الله قال قال اصحابنا الحك تهمة · واخبرني من أُخبر عن القاضي عياض قال سمعت شيخنا ابا بحر سفيان ابن العاص الأسدي يحكي عن بعض شيوخه انه كان يقول : كان الشيوخ يكرهون حضور السكين مجلس السماع حتى لا يبشر شيء لأن ما يبشر منه ربما يصح في رواية اخرى ·

وقد يسمع الكتاب مرة اخرى على شيخ آخر يكون ما بُشر وحك من رواية هذا صحيحاً في رواية الآخر فيحتاج الى الحاقه بعد ان بُشر وهو اذا خُط عليه من رواية الأول وصح عند الآخر اكتفى بعلامة الآخر عليه بصحته ·

ثم انهم اختلفوا في كيفية الضرب فروينا عن ابي محمد بن خلاد قال اجود الضرب ان لا يطمس المضروب عليه بل يخط من فوقه خطاً جيداً بيناً يدل على ابطاله ويقرأ من تحته ما خط عليه · وروينا عن القاضي عياض ما معناه ان اختيارات الضابطين اختلفت في الضرب فأكثرهم على مد الخط على المضروب عليه مختلطاً بالكلمات المضروب عليها ويسمى ذلك الشق ايضاً ·

ومنهم من لا يخلطه ويثبته فوقه لكنه يعطف طرفي الخط على أول المضروب عليه وآخره ومنهم من يستقبح هذا ويراه تسويداً وتطليساً بل يحوق على اول الكلام المضروب عليه بنصف

(قوله) ويسمى ذلك الشق ايضاً انتهى الشق بفتح الشين المعجمة وتشديد القاف . وهذا الأصطلاح لا يعرفه اهل المشرق ولم يذكره الخطيب فى الجامع ولا في الكفاية وهو اصطلاح لأهل المغرب وذكره القاضي عياض فى الألماع ومنه اخذه المصنف وكأنه

دايرة وكذلك في آخره واذا كثر الكلام المضروب عليه فقد يفعل ذلك في اول كل سطر منه وآخره وقد يكتفي بالتحويق على اول الكلام وآخره اجمع . ومن الأشياخ من يستقبح الضرب والتحويق ويكتفي بدايرة صغيرة اول الزيادة وآخرها ويسميها صفراً كما يسميها اهل الحساب . وربما كتب بعضهم عليه لا في اوله والى في آخره . ومثل هذا يحسن فيما صح في رواية وسقط في رواية اخرى والله اعلم .

واما الضرب على الحرف المكرر فقد تقدم بالكلام فيه القاضي ابو محمد بن خلاد الرامهرمزي رحمه الله على تقدمه فروينا عنه قال: قال بعض اصحابنا اولاهما بأن يبطل الثاني لأن الأول كتب على صواب والثاني كتب على الخطأ والخطأ اولى بالأبطال . وقال آخرون انما الكتاب علامة لما يقرأ فأولى الحرفين بالأبقاء ادلهما عليه واجودهما صورة . وجاء القاضي عياض آخراً ففصل تفصيلاً حسناً فرأى ان تكرر الحرف ان كان في اول سطر فليضرب على الثاني صيانة لأول السطر عن التسويد والتشويه وان كان في آخر سطر فليضرب على اولهما صيانة لآخر السطر فأن سلامة اوائل السطور واواخرها عن ذلك اولى . فأن اتفق احدهما في آخر سطر والآخر في اول سطر آخر فليضرب على الذي في آخر السطر فأن اول السطر اولى بالمراعاة . فأن كان التكرر في المضاف او المضاف اليه او في الصفة او في الموصوف او نحو ذلك لم نراع حينئذ اول السطر وآخره بل نراعي الأتصال بين المضاف والمضاف اليه ونحوهما في الخط فلا نفصل بالضرب بينهما ونضرب على الحرف المتطرف من المتكرر دون المتوسط . واما المحو فيقارب الكشط في حكمه الذي تقدم ذكره . وتتنوع طرقه . ومن اغربها مع انه اسلمها ما روى عن سحنون بن سعيد التنوخي الأمام المالكي انه كان ربما كتب الشيء ثم لعقه . والى هذا يومى مارويناه عن ابراهيم النخعي رضي الله عنه انه كان يقول من المروءة ان يرى في ثوب الرجل وشفتيه مداد والله اعلم

مأخوذ من الشق وهو الصدع اومن شق العصا وهو التفريق فكأنه فرق بين الكلمة الزائدة وبين ما قبلها وبعدها من الصحيح الثابت بالضرب عليها والله اعلم .

ويوجد في بعض نسخ علوم الحديث النشق بزيادة نون مفتوحة في اوله وسكون الشين فأن لم يكن تصحيفا وتغييرا من النساخ فكأنه مأخوذ من نشق الظبي في حبالته اذا علق فيها فكأنه ابطال لحركة الكلمة واعمالها بجعلها في صورة وثاق يمنعها من التصرف والله اعلم .

(ع) [الرابع عشر] ليكن فيما تختلف فيه الروايات قائماً بضبط ماتختلف فيه في كتابه جيد التمييز بينها كيلا تختلط وتشتبه فيفسد عليه امرها. وسبيله ان يجعل اولاً متن كتابه على رواية خاصة ثم ما كانت من زيادة لرواية اخرى الحقها او من نقص اعلم عليه او من خلاف كتبه إما في الحاشية واما في غيرها معيناً في كل ذلك من رواه ذاكراً اسمه بتمامه فأن رمز اليه بحرف او اكثر فعليه ما قدمنا ذكره من انه يبين المراد بذلك في اول كتابه او آخره كيلا يطول عهده به فينسى او يقع كتابه الى غيره فيقع من رموزه في حيرة وعمى. وقد يُدفع الى الاقتصار على الرموز عند كثرة الروايات المختلفة واكتفى بعضهم في التمييز بأن خص الرواية الملحقة بالحمرة فعل ذلك ابو ذر الهروي من المشارقة وابو الحسن القابسي من المغاربة مع كثير من المشايخ واهل التقييد. فأذا كان في الرواية الملحقة زيادة على التي في متن الكتاب كتبها بالحمرة وان كان فيها نقص والزيادة في الرواية التى في متن الكتاب حوق عليها بالحمرة ثم على فاعل ذلك تبيين من له الرواية المعلمة بالحمرة في اول الكتاب او آخره على ما سبق والله اعلم.

(الخامس عشر) غلب على كتبة الحديث الأقتصار على الرمز في قولهم حدثنا واخبرنا غير انه شاع ذلك وظهر حتى لا يكاد يلتبس. اما حدثنا فيكتب منها شطرها الأخير وهو الثاء والنون والألف. وربما اقتصر على الضمير منها وهو النون والألف. واما اخبرنا فيكتب منها الضمير المذكور مع الألف اولاً. وليس بحسن مايفعله طائفة من كتابة اخبرنا بألف مع علامة حدثنا المذكورة اولاً وان كان الحافظ البيهقي ممن فعله. وقد يكتب في علامة اخبرنا راء بعد الألف وفي علامة حدثنا دال في اولها. وممن رأيت في خطه الدال في علامة حدثنا الحافظ ابو عبد الله الحاكم وابو عبد الرحمن السُلمي والحافظ احمد البيهقي رضي الله عنهم والله اعلم.

واذا كان للحديث اسنادان او اكثر فأنهم يكتبون عند الأنتقال من اسناد الى اسناد ما صورته ح وهي حاء مفردة مهملة ولم يأتنا عن احد ممن يعتمد بيان لأمرها غير اني وجدت بخط الأستاذ الحافظ ابي عثمان الصابوني والحافظ ابي مسلم عمر بن علي الليثي البخاري والفقيه المحدث ابي سعد الخليلي رحمهم الله في مكانها بدلاً عنها صح صريحة. وهذا يشعر بكونها رمزاً الى صح. وحسن اثبات صح ههنا لئلا يتوهم ان حديث هذا الأسناد سقط ولئلا يركب الأسناد الثاني على الأسناد الأول فيجعلا اسناداً واحداً.

(ع) وحكى لي بعض من جمعتنى واياه الرحلة بخراسان عمن وصفه بالفضل من الأصبهانيين انها حاء مهملة من التحويل اي من اسناد الى اسناد آخر . وذاكرت فيها بعض اهل العلم من اهل المغرب وحكيت له عن بعض من لقيت من اهل الحديث انها حاء مهملة اشارة الى قولنا الحديث فقال لي اهل المغرب وما عرفت بينهم اختلافاً يجعلونها حاء مهملة ويقول احدهم اذا وصل اليها الحديث . وذكر لي انه سمع بعض البغداديين يذكر ايضاً انها حاء مهملة وان منهم من يقول اذا انتهى اليها في القراءة حا ويمر .

وسألت انا الحافظ الرحال ابا محمد عبد القادر بن عبد الله الرُهاوى رحمه الله عنها فذكر انها حاء من حايل اي تحول بين الأسنادين قال . ولا يلفظ بشيء عند الأنتهاء في القرآءة وانكر كونها من الحديث وغير ذلك ولم يعرف غير هذا عن احد من مشايخه وفيهم عدد كانوا حفاظ الحديث في وقته .

قال المؤلف واختار انا والله الموفق ان يقول القارئ عند الأنتهاء اليها حا ويمر فأنه احوط الوجوه واعدلها والعلم عند الله تعالى .

(السادس عشر) ذكر الخطيب الحافظ انه ينبغي للطالب ان يكتب بعد البسملة اسم الشيخ الذي سمع الكتاب منه وكنيته ونسبه ثم يسوق ماسمعه منه على لفظه . قال واذا كتب الكتاب المسموع فينبغى ان يكتب فوق سطر التسمية اسماء من سمع معه وتاريخ وقت السماع وان احب كتب ذلك في حاشية اول ورقة من الكتاب فكلاً قد فعله شيوخنا .

قلت كتبة التسميع جنب ذكره احوط له واحرى بأن لا يخفى على من يحتاج اليه ولا بأس بكتبته آخر الكتاب وفي ظهره وحيث لا يخفى موضعه وينبغي ان يكون التسميع بخط شخص موثوق به غير مجهول الخط ولا ضير حينئذ في ان لا يكتب الشيخ المسمِّع خطه بالتصحيح . وهكذا لا بأس على صاحب الكتاب اذا كان موثوقاً به ان يقتصر على اثبات سماعه بخط نفسه فطال ما فعل الثقات ذلك .

وقد حدثني بمَرْوَ الشيخ ابو المظفر بن الحافظ ابي سعد المروزي عن ابيه عمن حدثه من الأصبهانية ان عبدالرحمن بن ابي عبد الله بن مندة قرأ ببغداد جزءاً على ابي احمد الفرضي وسأله خطه ليكون حجة له . فقال له ابو احمد يابني عليك بالصدق فأنك اذا عرفت به لا يكذبك احد

(ع) وتصدق فيما تقول وتنقل واذا كان غير ذلك فلو قيل لك ما هذا خط ابي احمد الفرضي ماذا تقول لهم ·

ثم ان على كاتب التسميع التحري والاحتياط وبيان السامع والمسموع منه بلفظ غير محتمل ومجانبة التساهل فيمن يُثبت اسمه والحذر من اسقاط اسم واحد منهم لغرض فاسد · فأن كان مثبت السماع غير حاضر في جميعه لكن اثبته معتمداً على إخبار من يثق بخبره من حاضريه فلا بأس بذلك ان شاء الله تعالى · ثم ان من ثبت سماعه في كتابه فقبيح كتمانه اياه ومنعه من نقل سماعه ومن نسخ الكتاب واذا اعاده اياه فلا يبطئ به ·

روينا عن الزهري انه قال اياك وغلول الكتب قيل له وما غلول الكتب قال حبسها عن اصحابها

وروينا عن الفضيل بن عياض رضي الله عنه انه قال ليس من افعال اهل الورع ولا افعال الحكماء ان يأخذ سماع رجل وكتابه فيحبسه عنه ومن فعل ذلك فقد ظلم نفسه ·

وفي رواية ولا من فعال العلماء ان يأخذ سماع رجل وكتابه فيحبسه عليه فأن منعه اياه فقد روينا ان رجلاً ادعي على رجل بالكوفة سماعاً منعه اياه فتحاكما الى قاضيها حفص بن غياث فقال لصاحب الكتاب اخرج الينا كتبك فما كان من سماع هذا الرجل بخط يدك الزمناك وما كان بخطه اعفيناك منه ·

قال ابن خلاد سألت ابا عبد الله الزبيري عن هذا فقال لا يجيئ في هذا الباب حكم احسن من هذا لأن خط صاحب الكتاب دال على رضاه باستماع صاحبه معه · قال ابن خلاد وقال غيره ليس بشيئ ·

وروي الخطيب الحافظ ابو بكر عن اسماعيل بن اسحق القاضي انه تحوكم اليه في ذلك فأطرق ملياً ثم قال للمدعي عليه ان كان سماعه في كتابك بخطك فيلزمك ان تعيره وان كان سماعه في كتابك بخط غيرك فأنت اعلم ·

قلت جعفر بن غياث معدود في الطبقة الأولى من اصحاب ابي حنيفة وابو عبد الله الزبيري من أئمة اصحاب الشافعي واسماعيل بن اسحق لسان اصحاب مالك وامامهم وقد تعاضدت اقوالهم في ذلك ويرجع حاصلها الى ان سماع غيره اذا ثبت في كتابه برضاه فيلزمه اعارته اياه وقد كان لا يتبين لي وجهه ثم وجهته بأن ذلك بمنزلة شهادة له عنده فعليه اداؤها بما حوته

(ع) وان كان فيه بذل ماله كما يلزم متحمل الشهادة اداؤها وان كان فيه بذل نفسه بالسعي الى مجلس الحكم لأدائها (١) والعلم عند الله تعالى ·

ثم اذا نسخ الكتاب فلا ينقل سماعه الى نسخته الا بعد المقابلة المرضية · وهكذا لا ينبغي لأحد ان ينقل سماعاً الى شيء من النسخ او يثبته فيها عند السماع ابتداء الا بعد المقابلة المرضية بالمسموع كيلا يغتر احد بتلك النسخة غير المقابلة الا ان يبين مع النقل وعنده كون النسخة غير مقابلة والله اعلم ·

النوع السادس والعشرون

في صفة رواية الحديث وشرط ادائه وما يتعلق بذلك

وقد سبق بيان كثير منه في ضمن النوعين قبله · شدد قوم في الرواية فأفرطوا وتساهل فيها آخرون ففرطوا ·

ومن مذاهب التشديد مذهب من قال لاحجة الا فيما رواه الراوي من حفظه وتذكره وذلك مروي عن مالك (٢) وابي حنيفة رضي الله عنهما · وذهب اليه من اصحاب الشافعي ابو بكر الصيدلاني المَرْوَزِي ·

ومنها مذهب من اجاز الأعتماد في الرواية على كتابه غير انه لو اعار كتابه واخرجه من يده لم ير الرواية منه لغيبته عنه ·

وقد سبقت حكايتنا لمذاهب عن اهل التساهل وابطالها في ضمن ما تقدم من شرح وجوه الأخذ والتحمل ·

ومن اهل التساهل قوم سمعوا كتباً مصنفة وتهاونوا حتى اذا طعنوا في السن واحتيج اليهم

---

(١) قال في التدريب بعد هذا · وقال البلقيني عندي في توجيهه غير هذا وهو ان مثل هذا من المصالح العامة التي يحتاج اليها مع حصول علقة بين المحتاج والمحتاج اليه تقتضي الزامه بأسعافه في مقصده قال واصله اعارة الجدار لوضع جذوع الجار عليه · وقد ثبت في الصحيحين وقال بوجوب ذلك جمع من العلماء وهو احد قولي الشافعي فاذا كان يلزم الجار بالعارية مع دوام الجذوع في الغالب فلأن يلزم صاحب الكتاب مع عدم دوام العارية اولى اه

(٢) قال في التدريب روى الحاكم من طريق ابن عبد الحكم عن اشهب قال سئل مالك يؤخذ العلم ممن لا يحفظ حديثه وهو ثقة فقال لا قيل فأن اتى بكتب فقال سمعتها وهو ثقة فقال لا يؤخذ عنه اخاف ان يزاد في حديثه بالليل يعني ولا يدري وتمامه فيه ·

(ع)حملهم الجهل والشره على ان رووها من نسخ مشتراة او مستعارة غير مقابلة فعدهم الحاكم ابو عبد الله الحافظ في طبقات المجروحين . قال وهم يتوهمون انهم في روايتها صادقون .

قال وهذا مما كثر في الناس ويتعاطاه قوم من اكابر العلماء والمعروفين بالصلاح .

قلت ومن المتساهلين عبد الله بن لهيعة المصري تُرك الاحتجاج بروايته مع جلالته لتساهله ذُكر عن يحيى بن حسان انه رأى قوماً معهم جزء سمعوه من ابن لهيعة فنظر فيه فاذا ليس فيه حديث من حديث ابن لهيعة فجاء الى ابن لهيعة فأخبره بذلك فقال ماأصنع يجيئوني بكتاب فيقولون هذا من حديثك فأحدثهم به

ومثل هذا واقع من شيوخ زماننا يجيء الى احدهم الطالب بجزء او كتاب فيقول هذا روايتك فيمكنه من قرآءته عليه مقلداً له من غير ان يبحث بحيث يحصل له الثقة بصحة ذلك .

والصواب ما عليه الجمهور وهو التوسط بين الأفراط والتفريط فأذا قام الراوى في الأخذ والتحمل بالشرط الذي تقدم شرحه وقابل كتابه وضبط سماعه على الوجه الذي سبق ذكره جازت له الرواية منه . وان اعاره وغاب عنه اذا كان الغالب من امره سلامته من التبديل والتغيير لاسيما اذا كان ممن لايخفى عليه في الغالب لو غُير شيء منه وبُدل تغييره وتبديله . وذلك لأن الأعتماد في باب الرواية على غالب الظن فأذا حصل اجزأ ولم يشترط مزيد عليه والله اعلم .

تفريعات

احدها اذا كان الراوي ضريراً ولم يحفظ حديثه من فم من حدثه واستعان بالمأمونين في ضبط سماعه وحفظ كتابه ثم عند روايته في القرآءة منه عليه واحتاط في ذلك على حسب حاله بحيث يحصل معه الظن بالسلامة من التغيير صحت روايته غير انه اولى بالخلاف والمنع من مثل ذلك من البصير .

قال الخطيب الحافظ والسماع من البصير الأمي والضرير اللذين لم يحفظا من المحدث ما سمعاه منه لكنه كتب لهما بمثابة واحدة . وقد منع منه غير واحد من العلماء ورخص فيه بعضهم والله اعلم .

(الثاني) اذا سمع كتاباً ثم اراد روايته من نسخة ليس فيها سماعه ولا هي مقابلة بنسخة سماعه غير انه سُمع منها على شيخه لم يجزله ذلك . قطع به الامام ابو نصر بن الصباغ الفقيه فيما بلغنا عنه . وكذلك لو كان فيها سماع شيخه او روى منها ثقة عن شيخه فلا تجوز له الرواية منها اعتماداً على مجرد ذلك اذ لا يؤمن ان تكون فيها زوائد ليست في نسخة سماعه .

ثم وجدت الخطيب قد حكي مصداق ذلك عن اكثر اهل الحديث فذكر فيما اذا وَجد اصل المحدث ولم يكتب فيه سماعه او وجد نسخة كتبت عن الشيخ تسكن نفسه الى صحتها ان عامة اصحاب الحديث منعوا من روايته من ذلك . وجاء عن ايوب السختياني ومحمد بن بكر البُرساني الترخص فيه .

قلت اللهم الا ان تكون له اجازة من شيخه عامة لمروياته اونحو ذلك فيجوز له حينئذ الرواية منها اذ ليس فيه اكثر من رواية تلك الزيادات بالاجازة بلفظ اخبرنا(١) او حدثنا من غير بيان

النوع السادس والعشرون

في صفة رواية الحديث وشرط ادائه وما يتعلق بذلك

(قوله) اذا سمع كتاباً ثم اراد روايته من نسخة ليس فيها سماعه ولا هي مقابلة بنسخة سماعه غير انه سمع منها على شيخه لم يجز له ذلك قطع به الامام ابو نصر الصباغ الفقيه فيما بلغنا عنه الى آخر كلامه . وقد اعترض عليه بأنه ذكر في النوع الذي قبله ان الخطيب والأسفرائيني جوزا الرواية من كتاب لم يقابل اصلاً ولم ينكره الشيخ بل اقره انتهى قلت الصورة التي تقدمت هي فيما اذا نُقل كتابه من الأصل فأن الخطيب شرط في جواز ذلك ان تكون نسخته نقلت من الأصل وان يبين عند الرواية انه لم يعارض وزاد ابن الصلاح على ذلك شرطاً آخر وهو ان يكون ناقل النسخة من الأصل غير سقيم النقل بل صحيح النقل قليل السقط . واما الصورة التي في هذا النوع فأن الراوي منها ليس على ثقة من موافقتها للأصل . وقد اشار المصنف هنا الى التعليل بذلك فقال اذ لا يؤمن ان يكون فيها زوائد ليست في نسخة سماعه والله اعلم .

(١) عبارة التقريب وشرحه وله ان يقول حدثنا واخبرنا من غير بيان للأجازة والأمر قريب يتسامح بمثله اه .

(ع) للأجازة فيها والأمر في ذلك قريب يقع مثله في محل التسامح ·

وقد حكينا فيما تقدم انه لا غناء في كل سماع عن الأجازة ليقع ما يسقط في السماع على وجه السهو وغيره من كلمات او اكثر مروياً بالأجازة وان لم يذكر لفظها ·

فأن كان الذي في النسخة سماع شيخ شيخه او هي مسموعة على شيخ شيخه او مروية عن شيخ شيخه فينبغي له حينئذ في روايته منها ان تكون له أجازة شاملة من شيخه ولشيخه اجازة شاملة من شيخه · وهذا تيسير حسن هدانا الله له وله الحمد والحاجة اليه ماسة في زماننا جداً والله اعلم ·

(الثالث) اذا وجد الحافظ في كتابه خلاف مايحفظه نُظر فأن كان انما حفظ ذلك من كتابه فليرجع الى ما في كتابه وان كان حفظه من فم المحدث فليعتمد حفظه دون ما في كتابه اذا لم يتشكك وحسنٌ ان يذكر الأمرين في روايته فيقول حفظي كذا وفي كتابي كذا ·

هكذا فعل شعبة وغيره وهكذا اذا خالفه فيما يحفظه بعض الحفاظ فليقل حفظي كذا وكذا وقال فيه فلان او قال فيه غيري كذا وكذا او شبه هذا من الكلام كذلك فعل سفيان الثوري وغيره والله اعلم ·

(الرابع) اذا وجد سماعه في كتابه وهو غير ذاكر لسماعه ذلك فعن ابي حنيفة رحمه الله وبعض اصحاب الشافعي رحمه الله انه لاتجوز له روايته · ومذهب الشافعي واكثر اصحابه وابي يوسف ومحمد انه يجوز له روايته ·

قلت هذا الخلاف ينبغي ان يبنى على الخلاف السابق قريباً في جواز اعتماد الراوى على كتابه في ضبط ماسمعه فأن ضبْط اصلِ السماع كضبط المسموع فكما كان الصحيح وماعليه اكثر اهل الحديث تجويز الأعتماد على الكتاب المصون في ضبط المسموع حتى يجوز له ان يروى ما فيه وان كان لا يذكر احاديثه حديثاً حديثاً · كذلك ليكن هذا اذا وُجد شرطُه وهو ان يكون السماع بخطه او بخط من يثق به والكتاب مصون بحيث يغلب على الظن سلامة ذلك من تطرق التزوير والتغيير اليه على نحو ماسبق ذكره في ذلك · وهذا اذا لم يتشكك فيه وسكنت نفسه الى صحته فأن تشكك فيه لم يجز الأعتماد عليه (١) والله اعلم ·

(١) قال في التدريب وكذا اذا لم يكن الكتاب بخط ثقة بلاخلاف اه ·

(ع) (الخامس) اذا اراد رواية ماسمعه على معناه دون لفظه فأن لم يكن عالمًا عارفًا بالألفاظ ومقاصدها خبيراً بمايحيل معانيها بصيراً بمقادير التفاوت بينها فلا خلاف انه لا يجوز له ذلك وعليه ان لا يروى ما سمعه الا على اللفظ الذي سمعه من غير تغيير فأما اذا كان عالمًا عارفًا بذلك فهذا مما اختلف فيه السلف واصحاب الحديث وارباب الفقه والأصول فجوزه اكثرهم(١) ولم يجوزه بعض المحدثين وطائفة من الفقهاء والأصوليين من الشافعيين وغيرهم .

ومنعه بعضهم في حديث رسول الله ﷺ واجازه في غيره والأصح جواز ذلك في الجميع اذا كان عالمًا بما وصفناه قاطعاً بأنه ادى معنى اللفظ الذي بلغه لأن ذلك هو الذي تشهد به احوال الصحابة والسلف الأولين(٢) وكثيراً ما كانوا ينقلون معنى واحداً في امر واحد بألفاظ مختلفة وما ذلك الا لأن مُعَولهم كان على المعني دون اللفظ (٣) .

ثم ان هذا الخلاف لا نراه جارياً ولا اجراه الناس فيما نعلم فيما تضمنته بطون الكتب فليس لأحد ان يغير لفظ شيء من كتاب مصنف ويثبت بدله فيه لفظًا آخر بمعناه فأن الرواية بالمعنى رخص فيها من رخص لِما كان عليهم من ضبط الألفاظ والجمود عليها من الحرج والنصب وذلك غير موجود فيما اشتملت عليه بطون الأوراق والكتب ولأنه ان ملك تغيير اللفظ فليس يملك تغيير تصنيف غيره والله اعلم .

(السادس) ينبغي لمن يروي حديثًا بالمعنى ان يتبعه بأن يقول او كما قال او نحو هذا وما اشبه ذلك من الألفاظ . روي ذلك من الصحابة عن ابن مسعود وابي الدرداء وانس رضي الله عنهم

---

(١) منهم الأئمة الأربعة اه تدريب .

(٢) قال في التدريب بعد هذه العبارة ويدل عليه روايتهم للقصة الواحدة بالفاظ مختلفة وقد ورد في المسئلة حديث مرفوع رواه ابن مندة في معرفة الصحابة والطبراني في الكبير من حديث عبد الله ابن سليمان بن اكتمة الليثي قال قلت يا رسول الله انى اسمع منك الحديث لا استطيع ان أؤديه كما اسمع منك يزيد حرفاً او ينقص حرفاً فقال اذا لم تحلوا حراماً ولم تحرموا حلالا واصبتم المعني فلا بأس . فذكر ذلك للحسن فقال لولا هذا ما حدثنا . وتمامه فيه وقد اطال في بيان ذلك فارجع اليه ان شئت .

[٣] قال الشهاب محمود الحلبي في حسن التوسل [ص ٥] حدث الزبير بن بكار قال حدثني محمد بن سلام قال قال ابن عون ادركت ستة من المحدثين فثلاثة يؤدون الحديث بلفظه وثلاثة اذا ادوا حدثوا بالمعنى لم يبالوا كيف قالوا فأما الثلاثة المؤدون باللفظ فابن سيرين والقاسم بن محمد بن ابي بكر ورجاء ابن حيوة . واما الثلاثة الذين يجيئون بالمعنى فالحسن وابراهيم والشعبي اه .

(ع) قال الخطيب والصحابة ارباب اللسان واعلم الخلق بمعاني الكلام ولم يكونوا يقولون ذلك الا تخوفاً من الزلل لمعرفتهم بما في الرواية على المعنى من الخطر ·

قلت واذا اشتبه على القارئ فيما يقرأه لفظة فقرأها على وجه يشك فيه ثم قال او كما قال فهذا حسن وهو الصواب في مثله لأن قوله او كما قال يتضمن اجازة من الراوي واذناً في رواية صوابها عنه اذا بان · ثم لا يشترط إفراد ذلك بلفظ الأجازة لما بيناه قريباً والله اعلم ·

(السابع) هل يجوز اختصار الحديث الواحد وروايه بعضه دون بعض اختلف اهل العلم فيه فمنهم من منع ذلك مطلقاً بناء على القول بالمنع من النقل بالمعنى مطلقاً · ومنهم من منع ذلك مع تجويزه النقل بالمعنى اذا لم يكن قد رواه على التمام مرة اخرى ولم يعلم ان غيره قد رواه على التمام · ومنهم من جوز ذلك واطلق ولم يفصل ·

وقد روينا عن مجاهد انه قال: انقص من الحديث ماشئت ولا تزد فيه · والصحيح التفصيل وانه يجوز ذلك من العالم العارف اذا كان ما تركه متميزاً عما نقله غير متعلق به بحيث لا يختل البيان ولا تختلف الدلالة فيما نقله بترك ما تركه فهذا ينبغي ان يجوز وان لم يجز النقل بالمعنى لأن الذى نقله والذي تركه والحالة هذه بمنزلة خبرين منفصلين في امرين لا تعلق لأحدهما بالآخر ·

ثم هذا اذا كان رفيع المنزلة بحيث لا يتطرق اليه في ذلك تهمة نقله اولاً تماماً ثم نقله ناقصاً او نقله اولاً ناقصاً ثم نقله تاماً ·

فأما اذا لم يكن كذلك فقد ذكر الخطيب الحافظ ان من روى حديثاً على التمام وخاف ان رواه مرة اخرى على النقصان ان يتهم بأنه زاد في اول مرة مالم يكن سمعه او انه نسي في الثاني باقي الحديث لقلة ضبطه وكثرة غلطه فواجب عليه ان ينفي هذه الظنة عن نفسه ·

وذكر الأمام ابو الفتح سليم بن ايوب الرازي الفقيه ان من روى بعض الخبر ثم اراد ان ينقل تمامه وكان ممن يتهم بأنه زاد في حديثه كان ذلك عذراً له في ترك الزيادة وكتمانها ·

قلت من كان هذا حاله فليس له من الأبتداء ان يروي الحديث غير تام اذا كان قد تعين عليه اداء تمامه لأنه اذا رواه اولاً ناقصاً اخرج باقيه عن حيز الأحتجاج به ودار بين ان لا يرويه اصلاً فيضيعه رأساً وبين ان يرويه متهماً فيه فيضيع ثمرته لسقوط الحجة فيه والعلم عند الله تعالى ·

واما تقطيع المصنف متن الحديث الواحد وتفريقه في الأبواب فهو الى الجواز اقرب ومن المنع ابعد

(ع) وقد فعله مالك والبخاري وغير واحد من أئمة الحديث ولا يخلو من كراهية والله اعلم ·

(الثامن) ينبغي للمحدث ان لا يروى حديثه بقرآءة لحان او مصحف · روينا عن النضر ابن شميل انه قال جاءت هذه الأحاديث عن الأصل معربة ·

واخبرنا ابو بكر بن ابي المعالي الفراوي قرآءة عليه قال اخبرنا الأمام ابو جدي ابو عبدالله محمد ابن الفضل الفراوي قال اخبرنا ابو الحسين عبدالغافر بن محمد الفارسي قال اخبرنا الأمام ابو سليمان حمْد بن محمد الخطابي قال حدثني محمد بن معاذ قال اخبرنا بعض اصحابنا عن ابي داود السِنجي (١) قال سمعت الأصمعي يقول: ان اخوف ما اخاف على طالب العلم اذا لم يعرف النحو ان يدخل في جملة قول النبي ﷺ (من كذب عليَّ فليتبوأ مقعده من النار) لأنه ﷺ لم يكن يلحن فمهما رويت عنه ولحنت فيه كذبت عليه ·

(قلت) فحق على طالب الحديث ان يتعلم من النحو واللغة ما يتخلص به من شين اللحن والتحريف ومعرتهما · روينا عن شعبة قال : من طلب الحديث ولم يبصر العربية فمثله مثل رجل عليه برنس ليس له رأس او كما قال ·وعن حماد بن سلمة قال مثل الذي يطلب الحديث ولا يعرف النحو مثل الحمار عليه مخلاة لا شعير فيها ·

واما التصحيف فسبيل السلامة منه الأخذ من افواه اهل العلم او الضبط فأن من حُرِم ذلك وكان اخذه وتعلمه من بطون الكتب كان من شأنه التحريف ولم يَفلِت (٢) من التبديل والتصحيف والله اعلم ·

(التاسع) اذا وقع في روايته لحن او تحريف فقد اختلفوا فمنهم من كان يرى انه يرويه على الخطأ كما سمعه وذهب الى ذلك من التابعين محمد بن سيرين وابو معمر عبدالله بن سخبرة · وهذا غلو في مذهب اتباع اللفظ والمنع من الرواية بالمعنى ·ومنهم من رأى تغييره واصلاحه وروايته على الصواب رُويناذلك عن الأوزاعي وابن المبارك وغيرهما وهو مذهب المحصلين والعلماء من المحدثين والقولُ به(٣)

[١] في هامش نسخة الخط قال المؤلف السنج قرية من قرى مرو اه ذيل المطبوعة وقد ذكره ياقوت في معجمه فى الكلام على سنج [ج ٥ ص ١٤٧] · [٢] فلت يفلت من باب ضرب وافلت ·

[٣] قوله والقول هو مبتدا والضمير في به يرجع الى تغييره وروايته على الصواب · ولازم هو خبر المبتدا · وعبارة التدريب مع شرحه والصواب وهو قول الأكثرين انه يرويه على الصواب لاسيما فى اللحن الذى لايختلف المعنى به اه ·

(ع) في اللحن الذي لا يختلف به المعني وأمثاله لازم على مذهب تجويز رواية الحديث بالمعني · وقد سبق انه قول الأكثرين ·

وأما اصلاح ذلك وتغييره في كتابه واصله فالصواب تركه وتقرير ماوقع في الأصل على ما هو عليه مع التضبيب عليه وبيان الصواب خارجاً في الحاشية فأن ذلك اجمع للمصلحة وانفى للمفسدة ·

وقد روينا ان بعض اصحاب الحديث روئي في المنام وكأنه قد مر من شفته او لسانه شيء فقيل له في ذلك فقال لفظة من حديث رسول ﷺ غيرتها برأيي ففعل بي هذا ·

وكثيراً ما نرى ما يتوهمه كثير من اهل العلم خطأً وربما غيروه صواباً ذا وجه صحيح وان خفي واستغرب لاسيما فيما يعدونه خطأً من جهة العربية وذلك لكثرة لغات العرب وتشعبها ·

وروينا عن عبد الله بن احمد بن حنبل قال كان اذا مر بأبي لحن فاحش غيره واذا كان لحناً سهلاً تركه وقال كذا قال الشيخ ·

واخبرني بعض اشياخنا عمن اخبره عن القاضي الحافظ عياض بما معناه واختصاره ان الذي استمر عليه عمل اكثر الأشياخ ان ينقلوا الرواية كما وصلت اليهم ولا يغيروها في كتبهم حتى في احرف من القرآن استمرت الرواية فيها في الكتب على خلاف التلاوة المجمع عليها ومن غير ان يجيء ذلك في الشواذ · ومن ذلك ما وقع في الصحيحين والموطأ وغيرها لكن اهل المعرفة منهم ينبهون على خطئها عند الرواية والسماع والقرآءة وفي حواشي الكتب مع تقريرهم مافي الأصول على ما بلغهم ·

ومنهم من جسر على تغيير الكتب واصلاحها منهم ابو الوليد هشام بن احمد الكناني الوَقَشي فأنه لكثرة مطالعته وافتنانه وثقوب فهمه وحدة ذهنه جسر على الأصلاح كثيراً وغلط في اشياء من ذلك · وكذلك غيره ممن سلك مسلكه · والأولى سد باب التغيير والأصلاح لئلا يجسر على ذلك من لا يحسن وهو اسلم مع التبيين فيذكر ذلك عند السماع كما وقع · ثم يذكر وجه صوابه اما من جهة العربية واما من جهة الرواية وان شاء قرأه اولاً على الصواب ثم قال وقع عند شيخنا او في روايتنا او من طريق فلان كذا وكذا · وهذا اولى من الأول كيلا يتقول على رسول الله ﷺ مالم يقل ·

(ع) واصلحُ مايعتمد عليه في الأصلاح ان يكون ما يُصلحُ به الفاسد قد ورد في احاديث أُخر فأن ذاكره آمن من ان يكون متقولا على رسول الله ﷺ ما لم يقل والله اعلم ·

(العاشر) اذا كان الأصلاح بزيادة شئ قدسقط فأن لم يكن في ذلك مغايرة في المعني فالأمر فيه على ماسبق وذلك كنحوما روى عن مالك رضى الله عنه انه قيل له ارأيت حديث النبي ﷺ يزاد فيه الواو والألف والمعنى واحد فقال ارجو ان يكون خفيفاً · وان كان الأصلاح بالزيادة يشتمل على معني مغاير لما وقع في الأصل تأكد فيه الحكم بأنه يذكر مافي الأصل مقروناً بالتنبيه على ماسقط ليسلم من معرة الخطأ ومن ان يقول على شيخه مالم يقل·

حدث ابو نعيم الفضل بن دكين عن شيخ له بحديث قال فيه عن بُحينة فقال ابو نعيم انما هو ابن بحينة ولكنه قال بحينة ·

واذا كان من دون موضع الكلام الساقط معلوماً انه قد أُتى به وانما اسقطه من بعده ففيه وجه آخر وهو ان يلحق الساقط في موضعه من الكتاب مع كلمة يعني كما فعل الخطيب الحافظ اذ روي عن أبي عمر بن مهدي عن القاضي المحاملي باسناده عن عروة عن عمرة بنت عبد الرحمن تعني عن عائشة انها قالت (كان رسول الله ﷺ يدني اليّ رأسه فأرجله) قال الخطيب كان في أصل ابن مهدي عن عمرة انها قالت كان رسول الله ﷺ يدني اليّ رأسه فالحقنا فيه ذكر عائشة إذ لم يكن منه بد وعلمنا ان المحاملي كذلك رواه وانما سقط من كتاب شيخنا ابي عمر وقلنا فيه تعني عن عائشة رضي الله عنها لأجل ان ابن مهدي لم يقل لنا ذلك ·

وهكذا رأيت غير واحد من شيوخنا يفعل في مثل هذا ثم ذكر باسناده عن احمد بن حنبل رضي الله عنه قال سمعت وكيعًا يقول انا لنستعين في الحديث بيعني ·

قلت وهذا اذا كان شيخه قدرواه له على الخطأ فأما اذا وجد ذلك في كتابه وغلب على ظنه ان ذلك من الكتاب لامن شيخه فيتجه ههنا اصلاح ذلك في كتابه وفي روايته عند تحديثه به معاً ذكر ابو داود انه قال لأحمد بن حنبل وجدت في كتابي حجاج عن جريج عن ابي الزبير يجوز لي ان اصلحه ابن جريج فقال ارجو ان يكون هذا لا بأس به والله اعلم ·

وهذا من قبيل ما اذا درس من كتابه بعض الأسناد اوالمتن فأنه يجوز له استدراكه من كتاب غيره اذا عرف صحته وسكنت نفسه الى ان ذلك هو الساقط من كتابه وان كان في المحدثين

(ع) من لا يستجيز ذلك · وممن فعل ذلك نعيم بن حماد فيما روى عن يحيى بن معين عنه ·

قال الخطيب الحافظ ولو بين ذلك في حال الرواية كان اولى · وهكذا الحكم في استثبات الحافظ ما شك فيه من كتاب غيره او من حفظه وذلك مروي عن غير واحد من اهل الحديث منهم عاصم وابو عوانة واحمد بن حنبل · وكان بعضهم يبين ما ثبته فيه غيره فيقول حدثنا فلان وثبتني فلان كما روي عن يزيد بن هارون انه قال: اخبرنا عاصم وثبتني شعبة عن عبد الله ابن سَرْجِسَ وهكذا الأمر فيما اذا وجد في اصل كتابه كلمة من غريب العربية او غيرها غير مقيدة واشكلت عليه فجائز ان يسأل عنها اهل العلم بها ويرويها على ما يخبرونه به ·

روي مثل ذلك عن اسحق بن راهوية واحمد بن حنبل وغيرهما رضي الله عنهم والله اعلم ·

(الحادى عشر) اذا كان الحديث عند الراوي عن اثنين او اكثر وبين روايتيهما تفاوت في اللفظ والمعنى واحد كان له ان يجمع بينهما في الأسناد ثم يسوق الحديث على لفظ احدهما خاصة ويقول اخبرنا فلان وفلان واللفظ لفلان او وهذا لفظ فلان قال او قالا اخبرنا فلان او ما اشبه ذلك من العبارات ·

ولمسلم صاحب الصحيح مع هذا في ذلك عبارة اخرى حسنة مثل قوله حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة وابو سعيد الأشج كلاهما عن ابي خالد · قال ابو بكر حدثنا ابو خالد الأحمر عن الأعمش وساق الحديث فأعادته ثانياً ذِكْرَ احدهما خاصة اشعار بأن اللفظ المذكور له · واما اذا لم يخص لفظ احدهما بالذكر بل اخذ من لفظ هذا ومن لفظ ذاك · وقال اخبرنا فلان وفلان وتقاربا في اللفظ قالا اخبرنا فلان فهذا غير ممتنع على مذهب تجويز الرواية بالمعنى · وقول ابي داود صاحب السنن حدثنا مسدد وابو توبة المعنى قالا حدثنا ابو الأحوص مع اشباه لهذا في كتابه يحتمل ان يكون من قبيل الأول فيكون اللفظ لمسدد ويوافقه ابو توبة في المعنى ويحتمل ان يكون من قبيل الثاني فلا يكون قد اورد لفظ احدهما خاصة بل رواه بالمعنى عن كليهما وهذا الأحتمال يقرب في قوله حدثنا مسلم بن ابراهيم وموسى بن اسمعيل المعنى واحد قالا حدثنا ابان ·

واما اذا جمع بين جماعة رواة قد اتفقوا في المعني وليس ما اورده لفظ كل واحد منهم وسكت عن البيان لذلك فهذا مما عيب به البخاري او غيره ولا بأس به على مقتضى مذهب

(ع) تجويز الرواية بالمعنى .

واذا سمع كتاباً مصنفاً من جماعة ثم قابل نسخته بأصل بعضهم دون بعض واراد ان يذكر جميعهم في الأسناد ويقول واللفظ لفلان كما سبق فهذا يحتمل ان يجوز كالأول لأن ما اورده قد سمعه بنصه ممن ذكر انه بلفظه ويحتمل ان لا يجوز (١) لأنه لا علم عنده بكيفية رواية الآخرين حتى يخبر عنها بخلاف ما سبق فأنه اطلع على رواية غير من نسب اللفظ اليه على موافقتها من حيث المعنى فأخبر بذلك والله اعلم .

(الثاني عشر) ليس له ان يزيد في نسب من فوق شيخه (٢) من رجال الأسناد على ماذكره شيخه مدرجاً عليه من غير فصل مميز فأن اتي بفصل جاز مثل ان يقول هو ابن فلان الفلاني او يعني ابن فلان ونحو ذلك .

وذكر الحافظ الأمام ابو بكر البرقاني رحمه الله في كتاب اللقط له بأسناده عن علي بن المديني قال اذا حدثك الرجل فقال حدثنا فلان ولم ينسبه فأحبيب ان تنسبه فقل حدثنا فلان ان فلان بن فلان حدثه والله اعلم .

واما اذا كان شيخه قد ذكر نسب شيخه او صفته في اول كتاب او جزء عند اول حديث منه واقتصر فيما بعده من الأحاديث على ذكر اسم الشيخ او بعض نسبه .

مثاله ان اروي جزءاً عن الفراوى فأقول في اوله اخبرنا ابو بكر منصور بن عبد المنعم بن عبدالله الفراوي قال اخبرنا فلان واقول في باقي احاديثه اخبرنا منصور اخبرنا منصور فهل يجوز لمن سمع ذلك الجزء مني ان يروي عني الأحاديث التي بعد الحديث الأول متفرقة ويقول في كل واحد منها اخبرنا فلان قال اخبرنا ابو بكر منصور بن عبد المنعم بن عبد الله الفراوي قال اخبرنا فلان وان لم اذكر له ذلك في كل واحد منها اعتماداً على ذكري له اولاً فهذا قد حكى الخطيب الحافظ عن اكثر اهل العلم انهم اجازوه . وعن بعضهم ان الأولى ان يقول يعني ابن فلان .

وروي بأسناده عن احمد بن حنبل رضي الله عنه انه كان اذا جاء اسم الرجل غير منسوب

---

(١) قوله ويحتمل ان لا يجوز قال في التدريب وحكاه ايضاً العراقي ولم يرجح شيئاً من الأحتمالين . وقال البدر بن جماعة في المنهل الروى يحتمل تفصيلاً آخر وهو النظر الى الطرق فأن كانت متباينة بأحاديث مستقلة لم يجز وان كان تفاوتها في الفاظ او لغات او اختلاف ضبط جاز اه .

(٢) اي وصفته كما في التدريب اه .

قال يعني ابن فلان . وروي عن البرقاني بأسناده عن على بن المديني ما قدمنا ذكره عنه . ثم ذكر انه هكذا رأى ابا بكر احمد بن على الأصبهاني نزيل نيسابور يفعل وكان احد الحفاظ المجودين ومن اهل الورع والدين وانه سأله عن احاديث كثيرة رواها له قال فيها اخبرنا ابو عمرو بن حمدان ان ابا يعلي احمد بن على بن المثني الموصلي اخبرهم .واخبرنا ابوبكر بن المقري ان اسحق بن احمد بن نافع حدثهم .واخبرنا ابو احمد الحافظ ان ابا يوسف محمد بن سفيان الصفار اخبرهم فذكر له انها احاديث سمعها قرآءة على شيوخه في جملة نسخ نسبوا الذين حدثوهم بها في اولها واقتصروا في بقيتها على ذكر اسمائهم .قال وكان غيره يقول في مثل هذا اخبرنا فلان قال اخبرنا فلان هو ابن فلان ثم يسوق نسبه الى منتهاه قال .وهذا الذى استحبه لأن قوماً من الرواة كانوا يقولون فيما اجيز لهم اخبرنا فلان ان فلاناً حدثهم .

قلت جميع هذه الوجوه جائزة واولاها ان يقول هو ابن فلان او يعني ابن فلان ثم ان يقول ان فلان بن فلان ثم ان يذكر المذكور في اول الجزء بعينه من غير فصل والله اعلم .

(الثالث عشر) جرت العادة بحذف قال ونحوه فيما بين رجال الأسناد خطاً ولا بد من ذكره حالة القرآءة لفظاً .

ومما قد يُغفل عنه من ذلك ما اذا كان في اثناء الأسناد قرئ على فلان اخبرك فلان فينبغي للقارئ ان يقول فيه قيل له اخبرك فلان .ووقع في بعض ذلك قرئ على فلان حدثنا فلان فهذا يذكر فيه قال فيقال قرئ على فلان قال حدثنا فلان وقد جاء هذا مصرحاً به خطاً هكذا في بعض ما رويناه . واذا تكررت كلمة قال كما في قوله في كتاب البخارى حدثنا صالح بن حيان قال قال عامر الشعبي حذفوا احديهما في الخط وعلى القارئ ان يلفظ بهما جميعاً والله اعلم .

(قوله) جرت العامة بحذف قال ونحوه فيما بين رجال الأسناد خطاً ولا بد من ذكره حال القرآءة لفظاً انتهى .هكذا قال المصنف هنا انه لا بد من النطق بقال لفظاً ومقتضاه انه لا يصح السماع بدونها وخالف المصنف ذلك في الفتاوي فأنه سئل فيها عن ترك القارئ قال فقال هذا خطأ من فاعله والأظهر انه لا يبطل السماع به لأن حذف القول جائز اختصارا جاء به القرآن العظيم . وكذا قال النووي فى التقريب والتيسير تركها خطأ والظاهر صحة السماع والله اعلم.

(ع)(الرابع عشر) النسخ المشهورة المشتملة على احاديث بأسناد واحد كنسخة همام بن منبّه عن ابي هريرة رواية عبد الرزاق عن معمر عنه ونحوها من النسخ والأجزاء ·منهم من يجدد ذكر الأسناد في اول كل حديث منها ·

ويوجد هـذا في كثير من الأصول القديمة وذلك احوط ·

ومنهم من يكتفي بذكر الأسناد في اولها عند اول حديث منها او في اول كل مجلس من مجالس سماعها و يدرج الباقي عليه ويقول في كل حديث بعده وبالأسناد او وبه وذلك هو الأغلب الأكثر ·

واذا اراد من كان سماعه على هذا الوجه تفريق تلك الأحاديث ورواية كل حديث منها بالأسناد المذكور في اولها جاز له ذلك عند الأكثرين (١) منهم وكيع بن الجراح ويحيى بن معين وابو بكر الأسماعيلي ·

وهذا لأن الجميع معطوف على الأول فالأسناد المذكور اولاً في حكم المذكور في كل حديث وهو بمثابة تقطيع المتن الواحد في ابواب بأسناده المذكور في اوله والله اعلم ·

ومن المحدثين من ابي افراد شيءٍ من تلك الأحاديث المدرجة بالأسناد المذكور اولاً ورآه تدليساً وسأل بعض اهل الحديث الأستاذ ابا اسحق الأسفرائيني الفقيه الأصولي عن ذلك فقال لا يجوز ·

وعلى هذا من كان سماعه على هذا الوجه فطريقه ان يبين ويحكي ذلك كما جرى كما فعله مسلم في صحيحه في صحيفة همام بن منبه نحو قوله حدثنا محمد بن رافع قال حدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة وذكر احاديث منها (وقال رسول ﷺ ان ادني مقعد احدكم في الجنة ان يقول له تمن) الحديث ·

وهكذا فعل كثير من المؤلفين (٢) والله اعلم ·

---

(١) العبارة فى التقريب مع شرحه هكذا · فمن سمع هكذا فأراد رواية غير الأول متفرداً عنه بأسناده جاز له ذلك عند الاكثرين منهم وكيع الخ وهى اوضح مما هنا ·

(٢) قال في التدريب واما البخاري فانه لم يسلك قاعدة مطردة فتارة يذكر اول حديث فى النسخة ويعطف عليه الحديث الذي يساق الأسناد لأجله كقوله في الطهارة ثنا ابو اليمان انا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج انه سمع ابا هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحن الآخرون

(ع)(الخامس عشر)اذا قدم ذكر المتن على الأسناد أو ذكر المتن وبعض الأسناد ثم ذكر الأسناد عقيبه على الأتصال مثل ان يقول قال رسول الله ﷺ كذا وكذا أو يقول روي عمرو بن دينار عن جابر عن رسول الله ﷺ كذا وكذا ثم يقول أخبرنا به فلان ويسوق الأسناد حتى يتصل بما قدمه فهذا يلتحق بما اذا قدم الأسناد في كونه يصير به مسندا للحديث لا مرسلا له ·

فلو أراد من سمعه منه هكذا ان يقدم الأسناد ويؤخر المتن ويلفقه كذلك فقد ورد عن بعض من تقدم من المحدثين انه جوز ذلك ·

قلت ينبغي ان يكون فيه خلاف(١) نحو الخلاف في تقديم بعض متن الحديث على بعض · وقد حكي الخطيب المنع من ذلك على القول بأن الرواية على المعنى لا تجوز · والجوازَ على القول بأن الرواية على المعنى تجوز ولا فرق بينهما في ذلك والله اعلم ·

وأما ما يفعله بعضهم من اعادة ذكر الأسناد في آخر الكتاب أو الجزء بعد ذكره أولا فهذا لا يرفع الخلاف الذي تقدم ذكره في افراد كل حديث بذلك الأسناد عند روايتها لكونه لا يقع متصلا بكل واحد منها ولكنه يفيد تأكيداً واحتياطًا ويتضمن اجازة بالغة من أعلى أنواع الأجازات والله اعلم ·

(السادس عشر) اذا روي المحدث الحديث بأسناد ثم اتبعه بأسناد آخر وقال عند انتهائه مثله فأراد الراوي عنه ان يقتصر على الأسناد الثاني ويسوق لفظ الحديث المذكور عقيب الأسناد الأول فالأظهر المنع من ذلك ·

ورُوينا عن ابي بكر الخطيب الحافظ رحمه الله قال كان شعبة لا يجيز ذلك · وقال بعض اهل العلم يجوز ذلك اذا عُرف ان المحدث ضابط متحفظ يذهب الى تمييز الألفاظ وعد الحروف · فأن لم يعرف ذلك منه لم يجز ذلك · وكان غير واحد من اهل العلم اذا روي مثل هذا يورد

السابقون .وقال لا يبولنَّ احدكم في الماء الدائم الحديث • فاشكل على قوم ذكره نحن الآخرون السابقون في هذا الباب وليس مراده الا ما ذكرناه • وتارة يقتصر على الحديث الذي يريده وكأنه اراد بيان انَّ كلاً من الأمرين جائز اه .

(١) قال في التدريب قال البلقيني وهذا التخريج ممنوع والفرق ان تقديم بعض الألفاظ علي بعض يؤدى الي الاخلال بالمقصود فى العطف وعود الضمير ونحو ذلك بخلاف تقديم السند كله او بعضه فلذلك جاز فيه ولم يتخرج على الخلاف انتهى •

(ع)الأسناد ويقول مثل حديث قبله متنه كذا وكذا ثم يسوقه . وكذلك اذا كان المحدث قدقال نحوه قال وهذا هو الذي اختاره .

اخبرنا ابو احمد عبد الوهاب بن ابي منصور على بن على البغدادي شيخ الشيوخ بها بقرآءتي عليه بها اخبرنا والدي رحمه الله اخبرنا ابو محمد عبد الله بن محمد الصريفيني اخبرنا ابو القاسم ابن حبابة حدثنا ابو القاسم عبد الله بن محمد البغوي حدثنا عمرو بن محمد الناقد حدثنا وكيع قال قال شعبة فلان عن فلان مثله لا يجزيء قال وكيع وقال سفيان الثوري يجزيء .
واما اذا قال نحوه فهو في ذلك عند بعضهم كما اذا قال مثله . نُبئنا بأسناد عن وكيع قال قال سفيان اذا قال نحوه فهو حديث . وقال شعبة نحوه شك وعن يحيى بن معين انه اجاز ماقدمنا ذكره في قوله مثله ولم يجزه في قوله نحوه . قال الخطيب وهذا القول على مذهب من لم يجز الرواية على المعنى فأما على مذهب من اجازها فلا فرق بين مثله ونحوه والله اعلم .
قلت هذا له تعلق بما رويناه عن مسعود بن على السجزي انه سمع الحاكم ابا عبد الله الحافظ يقول ان مما يلزم الحديثي من الضبط والأتقان ان يفرق بين ان يقول مثله او يقول نحوه فلا يحل له ان يقول مثله الا بعد ان يعلم انهما على لفظ واحد ويحل ان يقول نحوه اذا كان على مثل معانيه والله اعلم .

(السابع عشر) اذا ذكر الشيخ اسناد الحديث ولم يذكر من متنه الا طرفا ثم قال وذكر الحديث أو قال وذكر الحديث بطوله فأراد الراوي عنه ان يروي عنه الحديث بكماله وبطوله فهذا أولى بالمنع مما سبق ذكره في قوله مثله أو نحوه فطريقه ان يبين ذلك بأن يقتص ما ذكره الشيخ على وجهه فيقول قال وذكر الحديث بطوله ثم يقول والحديث بطوله هو كذا وكذا ويسوقه الى آخره .

وسأل بعض أهل الحديث ابا اسحق ابراهيم بن محمد الشافعي المقدم في الفقه والأصول عن ذلك فقال لا يجوز لمن سمع على هذا الوصف ان يروى الحديث بما فيه من الألفاظ على التفصيل .
وسأل ابو بكر البرقاني الفقيه ابا بكر الأسمعيلي الحافظ الفقيه عمن قرأ اسناد حديث على الشيخ ثم قال وذكر الحديث هل يجوز ان يحدث بجميع الحديث فقال اذا عرف المحدث والقاريء ذلك الحديث فأرجو ان يجوز ذلك والبيان اولى ان يقول كما كان .

قلت اذا جوزنا ذلك فالتحقيق فيه انه بطريق الأجازة فيما لم يذكره الشيخ لكنها اجازة اكيدة قوية من جهات عديدة فجاز لهذا مع كون اوله سماعا ادراج الباقي عليه من غير افراد له بلفظ الأجازة والله اعلم ·

(الثامن عشر) الظاهر انه لا يجوز تغيير عن النبي الى عن رسول الله ﷺ وكذا بالعكس وان جازت الرواية بالمعنى فأن شرط ذلك ان لا يختلف المعنى والمعنى في هذا مختلف ·

وثبت عن عبد الله بن احمد بن حنبل انه رأى اباه اذا كان في الكتاب النبي فقال المحدث عن رسول الله ﷺ ضرب وكتب عن رسول الله ﷺ · وقال الخطيب ابو بكر هذا غير لازم وانما استحب احمد اتباع المحدث في لفظه والا فمذهبه الترخيص في ذلك ثم ذكر بأسناده عن صالح بن احمد بن حنبل قال قلت لأبي يكون في الحديث قال رسول الله ﷺ فيجعل الأنسان قال النبي ﷺ قال ارجو ان لا يكون به بأس ·

وذكر الخطيب بسنده عن حماد بن سلمة انه كان يحدث وبين يديه عفان وبهز فجعلا يغيران النبي ﷺ الى رسول الله ﷺ فقال لهما حماد اما انتما فلا تفقهان ابداً والله اعلم ·

(قوله) الظاهر انه لا يجوز تغيير عن النبي الى عن رسول الله ﷺ وكذا بالعكس وان جازت الرواية بالمعني فأن شرط ذلك ان لا يختلف المعنى والمعنى في هذا مختلف انتهى. وفيه نظر من حيث ان المعني لا يختلف فى نسبة الحديث لقائله بأي وصف وصف من تعريفه بالنبي او رسول الله ﷺ اونحو ذلك ان اختلف مدلول لفظ النبي والرسول فليس المقصود هنا بيان وصفه انما المراد تعريف القائل بأى وصف عرف به واشتهر . واما ما استدل به بعض من اختصر كتاب ابن الصلاح على منع ذلك من حديث البراء بن عازب فى الصحيح حين علمه ﷺ ما يدعو به عند النوم من قوله [آمنت بكتابك الذي انزلت ونبيك الذى ارسلت فقال البراء يستذكرهن وبرسولك الذى ارسلت فقال ﷺ لا قل ونبيك الذى ارسلت] فليس فيه حجة على منع ذلك في الرواية لأن الفاظ الأذكار توقيفية في تعيين اللفظ وتقدير الثواب وربما كان اللفظ سر ليس في لفظ آخر يرادفه ولعله اراد الجمع بين وصفه بالنبوة والرسالة فى موضع واحد لاجرم ان النووي قال ان الصواب جوازه لأنه لا يختلف به هنا معنى والله اعلم .

(التاسع عشر) اذا كان سماعه على صفة فيها بعض الوهن فعليه ان يذكرها في حالة الرواية فأن في اغفالها نوعاً من التدليس وفيما مضي لنا أمثلة لذلك ٠ومن أمثلته ما اذا حدثه المحدث من حفظه في حالة المذاكرة فليقل حدثنا فلان مذاكرة أو حدثناه في المذاكرة فقد كان غير واحد من متقدمي العلماء يفعل ذلك ٠ وكان جماعة من حفاظهم يمنعون من ان يحمل عنهم في المذاكرة شيء منهم عبد الرحمن بن مهدي وأبو زرعة الرازي ورويناه عن ابن المبارك وغيره وذلك لما قد يقع فيها من المساهلة مع ان الحفظ خوان ولذلك امتنع جماعة من اعلام الحفاظ من رواية ما يحفظونه الا من كتبهم منهم أحمد بن حنبل رضى الله عنهم أجمعين والله اعلم ٠

(العشرون) اذا كان الحديث عن رجلين احدهما مجروح مثل ان يكون عن ثابت البناني وابان بن ابي عياش عن انس فلا يستحسن اسقاط المجروح من الأسناد والأقتصار على ذكر الثقة خوفاً من ان يكون فيه عن المجروح شيء لم يذكره الثقة قال نحواً من ذلك احمد بن حنبل ثم الخطيب ابو بكر ٠

قال الخطيب وكان مسلم بن الحجاج في مثل هذا ربما اسقط المجروح من الأسناد ويذكر الثقة ثم يقول وآخر كناية عن المجروح ٠ قال وهذا القول لا فائدة فيه (١) ٠

قلت وهكذا ينبغي اذا كان الحديث عن رجلين ثقتين ان لا يسقط احدهما منه لتطرق مثل الأحتمال المذكور اليه وان كان محذور الأسقاط فيه اقل ٠ثم لا يمتنع ذلك في الصورتين امتناع تحريم(٢) لأن الظاهر اتفاق الراويين ٠وماذكر من الأحتمال نادر بعيد فأنه من الأدراج الذي لا يجوز تعمده كما سبق في نوع المدرج والله اعلم ٠

(الحادي والعشرون) اذا سمع بعض حديث من شيخ وبعضه من شيخ آخر فخلطه ولم يميزه

(قوله) اذا سمع بعض حديث من شيخ وبعضه من شيخ آخر فخلطه ولم يميزه وعزى الحديث جملة اليهما مبينا ان عن احدهما بعضه وعن الآخر بعضه فذلك جائز كما فعل الزهري في حديث الأفك فذكره. ثم قال وغير جائز لأحد بعد اختلاط ذلك ان يسقط ذكر احد الراويين ويروى الحديث عن الآخر وحده الى آخر كلامه .

---

(١) قال الجلال السيوطي في التدريب قال البلقيني بل له فائدة تكثير الطرق اهـ ٠

(٢) قوله لا يمتنع ذلك في الصورتين امتناع تحريم لأن الظاهر الخ العبارة فى التقريب مع شرحه فأن اقتصر على ثقة فيهما لم يحرم لأن الظاهر الخ وهى اوضح ٠

وعزى الحديث جملة اليهما مبيناً ان عن احدهما بعضه وعن الآخر بعضه فذلك جائز كما فعل الزهري في حديث الأفك حيث رواه عن عروة وابن المسيب وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيدالله ابن عبد الله بن عتبة عن عائشة رضي الله عنها . وقال وكلهم حدثني طائفة من حديثها قالوا قالت الحديث . ثم انه مامن شيء من ذلك الحديث الا وهو في الحكم كأنه رواه عن احد الرجلين على الأبهام حتى اذا كان احدهما مجروحاً لم يجز الأحتجاج بشيء من ذلك الحديث وغير جائز لأحد بعد اختلاط ذلك ان يسقط ذكر احد الراويين ويروي الحديث عن الآخر وحده بل يجب ذكرهما جميعاً مقروناً بالأفصاح بأن بعضه عن احدهما وبعضه عن الآخر والله اعلم .

وقد اعترض عليه بأن البخاري اسقط ذكر احد شيخيه او شيوخه في مثل هذه الصورة واقتصر على ذكر شيخ واحد فقال في كتاب الرقاق من صحيحه في باب كيف كان عيش النبي ﷺ واصحابه وتخليهم من الدنيا حدثني ابو نعيم بنصف من هذا الحديث ثنا عمر بن ذر ثنا مجاهد ان اباهريرة كان يقول آللهِ الذي لا آله الا هو إن كنت لأعتمد بكبدي على الأرض من الجوع الحديث انتهى . والجواب ان الممتنع انما هو اسقاط بعض شيوخه وايراد جميع الحديث عن بعضهم لأنه حينئذ يكون قد حدث عن المذكور ببعض مالم يسمعه منه. فأما اذا بين انه لم يسمع منه الابعض الحديث كما فعل البخاري هنا فليس بممتنع .

وقد بين البخاري في موضع آخر من صحيحه القدر الذي سمعه من ابي نعيم من هذا الحديث او بعض ماسمعه منه فقال في كتاب الأستئذان حدثنا ابو نعيم حدثنا عمر بن ذر (ح) وحدثنا محمد ابن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا عمر بن ذر اخبرنا مجاهد عن ابي هريرة رضي الله عنه قال دخلت مع رسول الله ﷺ فوجد لبناً في قدح فقال اباهر الحق اهل الصفة فادعهم الي قال فأتيتهم فدعوتهم فاقبلوا فاستأذنوا فأذن لهم فدخلوا انتهى .

فهذا هو بعض حديث ابي نعيم الذي ذكره في الرقاق . واما بقية الحديث فيحتمل ان البخاري اخذه من كتاب ابي نعيم وجادة او اجازة له اوسمعه من شيخ آخر غير ابي نعيم إما محمد بن مقاتل الذي روى عنه في الأستئذان بعضه اوغيره ولم يبين ذلك بل اقتصر على اتصال بعض الحديث من غير بيان ولكن ما من قطعة منه الا وهي محتملة لأنها غير متصلة بالسماع الا القطعة التي صرح البخاري في الأستئذان باتصالها والله اعلم .

(ع) النوع السابع والعشرون . معرفة آداب المحدث

وقد مضى طرف منها اقتضته الأنواع التي قبله ·

علم الحديث علم شريف (١) يناسب مكارم الأخلاق ومحاسن الشيم وينافر مساوى الأخلاق ومشاين الشيم ، وهو من علوم الآخرة لا من علوم الدنيا فمن اراد التصدي لأسماع الحديث او لأفادة شيء من علومه فليقدم تصحيح النية واخلاصها وليطهر قلبه من الأغراض الدنيوية وادناسها وليحذر بلية حب الرياسة ورعوناتها ·

وقد اختلف في السن الذى اذا بلغه استحب له التصدي لأسماع الحديث والأنتصاب لروايته والذي نقوله انه متى احتيج الى ما عنده استحب له التصدي لروايته ونشره في اي سن كان · وروينا عن القاضي الفاضل ابي محمد بن خلاد رحمه الله انه قال: الذي يصح عندى من طريق الأثر والنظر في الحد الذي اذا بلغه الناقل حسن به ان يحدث هو ان يستوفي الخمسين لأنها انتهاء الكهولة وفيها مجتمع الأشد قال سُحيم بن وَثِيل :

اخو خمسين مجتمع اشدي ونجذني مداورة الشؤن (٢)

قال وليس بمنكر ان يحدث عند استيفاء الأربعين لأنها حد الأستواء ومنتهى الكمال نبئ رسول الله ﷺ وهو ابن اربعين وفي الأربعين تتناهى عزيمة الأنسان وقوته ويتوفر عقله ويجود رأيه ·

---

(١) قال في التدريب وكيف لا وهو الوصلة الى رسول الله صلى الله عليه والباحث عن تصحيح اقواله وافعاله والذب عن ان ينسب اليه ما لم يقله • وقد قيل في تفسير قوله تعالى [يوم ندعو كل اناس بأمامهم] ليس لأهل الحديث منقبة اشرف من ذلك لأنه لا امام لهم غيره صلى الله عليه وسلم ولأن سائر العلوم الشرعية محتاجة اليه اما الفقه فواضح واما التفسير فلأن اولى ما فسر به كلام الله تعالى ما ثبت عن نبيه صلى الله عليه وسلم واصحابه رضى الله عنهم اه •

(٢) سحيم بالتصغير ووثيل كأمير والأشد بضم الشين واحد جاء علي بناء الجمع ومعناه القوة • ونجذني من قولهم رجل منجذ كمعظم مجرب احكمته الأمور والمداورة المعالجة اى معاودة الأمور وقبل هذا البيت :

انا ابن جلا وطلاع الثنايا ☆ متى اضع العمامة تعرفوني
وماذا يدّري الشعراء مني ☆ وقد جاوزت حد الأربعين

اخو خمسين الخ ويدرى ان تختل وتخدع وفى رواية وما ذا تزدري اه كامل المبرد •

(ع) وانكر القاضي عياض ذلك على ابن خلاد وقال كم من السلف المتقدمين ومن بعدهم من المحدثين من لم ينته الى هذا السن ومات قبله · وقد نشر من الحديث والعلم مالا يحصي هذا عمر ابن عبد العزيز توفي ولم يكمل الأربعين وسعيد بن جبير لم يبلغ الخمسين ·
وكذلك ابراهيم النخعي وهذا مالك بن انس جلس للناس ابن نيف وعشرين وقيل ابن سبع عشرة والناس متوافرون وشيوخه احياء ·
وكذلك محمد بن ادريس الشافعي قد اخذ عنه العلم في سن الحداثة وانتصب لذلك والله اعلم ·

قلت ماذكره ابن خلاد غير مستنكر وهو محمول على انه قاله فيمن يتصدى للتحديث ابتداء من نفسه من غير براعة في العلم تعجلت له قبل السن الذي ذكره فهذا انما ينبغي له ذلك بعد استيفاء السن المذكور فأنه مظنة الأحتياج الى ماعنده ·
واما الذين ذكرهم عياض ممن حدث قبل ذلك فالظاهر ان ذلك لبراعة منهم في العلم تقدمت ظهر لهم معها الأحتياج اليهم فحدثوا قبل ذلك اولأنهم سئلوا ذلك امابصريح السوءال واما بقرينة الحال ·

واما السن الذي اذا بلغه المحدث انبغى له الأمساك عن التحديث فهو السن الذى يخشى عليه فيه من الهرم والخرف ويخاف عليه فيه ان يخلط ويروي ماليس من حديثه والناس في بلوغ هذه السن يتفاوتون بحسب اختلاف احوالهم · وهكذا اذا عمى وخاف ان يدخل عليه ماليس من حديثه فليمسك عن الرواية · وقال ابن خلاد اعجب الىّ ان يمسك في الثمانين لأنه حد الهرم فأن كان عقله ثابتاً ورأيه مجتمعاً يعرف حديثه ويقوم به وتحرى ان يحدث احتساباً رجوت له خيراً ·
ووجه ماقاله ان من بلغ الثمانين ضعف حاله في الغالب وخيف عليه الأختلال والأخلال او ان لا يفطن له الا بعد ان يخلط كما اتفق لغير واحد من الثقات منهم عبد الرزاق (١) وسعيد ابن ابى عروبة ·

وقد حدث خلق بعد مجاوزة هذا السن فساعدهم التوفيق وصحبتهم السلامة منهم انس بن مالك وسهل بن سعد وعبد الله بن ابي اوفي من الصحابة ومالك والليث وابن عيينة وعلى بن الجعد في عدد جم من المتقدمين والمتأخرين وفيهم غير واحد حدثوا بعد استيفاء مائة سنة منهم الحسن بن عرفة وابو القاسم البغوي وابو اسحق العجيمي والقاضي ابو الطيب الطبرى رضي الله عنهم اجمعين والله اعلم ·

---

(١) فى هامش النسخة المخطوطة قال المؤلف ضعف حال عبد الرزاق فى آخر عمره وعمى فكان يلقن فيتلقن فضعف أحمد بن حنبل وغيره حديثه بآخره والله اعلم اه ذيل المطبوعة •

(ع) ثم انه لا ينبغي للمحدث ان يحدث بحضرة من هو اولى منه بذلك . وكان ابراهيم والشعبي اذا اجتمعا لم يتكلم ابراهيم بشئ .

وزاد بعضهم فكره الرواية ببلد فيه من المحدثين من هو اولى منه لسنه او لغير ذلك .

روينا عن يحيى بن معين قال اذا حدثت في بلد فيه مثل ابي مُسهر فيجب للحيتي ان تحلق .

وعنه ايضاً ان الذي يحدث بالبلدة وفيها من هو اولى بالتحديث منه فهو احمق .

وينبغي للمحدث اذا التمس منه مايعلمه عند غيره في بلده او غيره بأسناد اعلى من اسناده او ارجح من وجه آخر ان يعلم الطالب به ويرشده اليه فأن الدين النصيحة .

ولا يمتنع من تحديث احد لكونه غير صحيح النية فيه فأنه يرجي له حصول النية من بعدُ .

روينا عن معمر قال كان يقال ان الرجل ليطلب العلم لغير الله فيأبي عليه العلم حتى يكون لله عز وجل . وليكن حريصاً على نشره مبتغياً جزيل اجره .

وقد كان في السلف رضي الله عنهم من يتألف الناس على حديثه منهم عروة بن الزبير رضي الله عنهما وليقتد بمالك رضى الله عنه فيما اخبرناه ابو القاسم الفراوي بنيسابور اخبرنا ابو المعالي الفارسي اخبرنا ابو بكر البيهقي الحافظ قال انا ابو عبدالله الحافظ قال اخبرني اسمعيل بن محمد بن الفضل بن محمد الشعراني (١) حدثنا جدي حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال كان مالك بن انس اذا اراد ان يحدث توضأ وجلس على صدر فراشه وسرح لحيته وتمكن في جلوسه بوقار وهيبة وحدث فقيل له في ذلك فقال احب ان اعظم حديث رسول الله ﷺ ولا احدث الا على طهارة متمكناً . وكان يكره ان يحدث في الطريق او هو قائم او يستعجل . وقال احب ان اتفهم ما احدث به عن رسول الله ﷺ

وروي ايضاً عنه انه كان يغتسل لذلك ويتبخر ويتطيب فأن رفع احد صوته في مجلسه زبره وقال: قال الله تعالى (يا ايها الذين آمنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي) فمن رفع صوته عند حديث رسول الله ﷺ فكأنما رفع صوته فوق صوت رسول الله .

وروينا او بلغنا عن محمد بن احمد بن عبد الله الفقيه انه قال القارئ لحديث رسول الله ﷺ اذا قام لأحد فأنه تكتب عليه خطيئة .

ويستحب له مع اهل مجلسه ما ورد عن حبيب بن ابي ثابت انه قال ان من السنة اذا حدث

---

(١) الشعراني نسبة الى الشعر والمراد به الفضل جده كان يرسل شعره اه من هامش الأصل المخطوط اه من ذيل المطبوعة .

(ع) الرجل القوم ان يقبل عليهم جميعاً والله اعلم ·

ولا يسرد الحديث سرداً يمنع السامع من ادراك بعضه ·

وليفتتح مجلسه وليختتمه بذكر ودعاء يليق بالحال · ومن ابلغ ما يفتتحه به ان يقول الحمد لله رب العالمين اكملَ الحمد على كل حال والصلاة والسلام الأتمان على سيد المرسلين كلما ذكره الذاكرون وكلما غفل عن ذكره الغافلون · اللهم صل عليه وعلى آله وسائر النبيين وآل كل وسائر الصالحين نهاية ما ينبغي ان يسأله السائلون ·

ويستحب للمحدث العارف عقد مجلس لأملاء الحديث (١) فأنه من اعلى مراتب الراوين والسماعُ فيه من احسن وجوه التحمل واقواها وليتخذ مستملياً يبلغ عنه اذا كثر الجمع (٢) فذلك دأب اكابر المحدثين المتصدين لمثل ذلك ·

وممن روي عنه ذلك مالك وشعبة ووكيع وابو عاصم ويزيد بن هارون في عدد كثير من الاعلام السالفين · وليكن مستمليه محصلاً متيقظاً كيلا يقع في مثل ما روينا ان يزيد بن هارون سئل عن حديث فقال حدثنا به عدة فصاح به مستمليه يا ابا خالد عدة ابن من · فقال له عدة ابن فقدتك ·

وليستمل على موضع مرتفع من كرسي أو نحوه فان لم يجد استملى قائماً · وعليه ان يتبع لفظ المحدث فيؤديه على وجهه من غير خلاف · والفائدة في استملاء المستملي توصل من يسمع لفظ المملي على بعد منه الى تفهمه وتحققه بابلاغ المستملي ·

---

(١) قوله ويستحب للمحدث العارف عقد مجلس لأملاء الحديث الخ قال في التدريب روى ابن عدي والبيهقي في المدخل من طريقه انبأنا عبد الصمد بن عبد الله ومحمد بن بشر الدمشقيان قالا حدثنا هشام بن عمار ثنا ابو الخطاب معروف الخياط قال رأيت واثلة بن الأسقع رضي الله تعالى عنه يملي على الناس الأحاديث وهم يكتبونها بين يديه ·

(٢) قوله وليتخذ مستمليا يبلغ عنه الخ قال في التدريب وقد روى ابو داود والنسائي من حديث رافع بن عمرو قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس بمنى حين ارتفع الضحى على بغلة شهباء وعليّ يعبر عنه · وفي الصحيح عن ابن حمزة كنت اترجم بين ابن عباس وبين الناس · فأن كثر الجمع بحيث لا يكفي مستمل اتخذ مستملين فاكثر فقد املى ابو مسلم الكجي في رحبة غسان وكان في مجلسه سبعة مستملون يبلغ كل واحد صاحبه الذي يليه وحضر عنده نيف واربعون الف محبرة سوى النظارة · وكان يحضر مجلس عاصم بن علي اكثر من مائة الف انسان اهـ

وأما من لم يسمع الا لفظ المستملي فليس يستفيد بذلك جواز روايته لذلك عن المملي مطلقاً من غير بيان الحال فيه . وفي هذا كلام قد تقدم في النوع الرابع والعشرين .

ويستحب افتتاح المجلس بقرآءة قارئ لشيء من القرآن العظيم فأذا فرغ استنصت المستملي أهل المجلس (١) ان كان فيه لغط ثم يبسمل ويحمد الله تبارك وتعالى ويصلي على رسول الله ﷺ ويتحري الأبلغ في ذلك ثم يقبل على المحدث ويقول من ذكرتَ أو ما ذكرت رحمك الله أو غفر الله لك أو نحو ذلك وكل ما انتهي الى ذكر النبي ﷺ صلى عليه وذكر الخطيب انه يرفع صوته بذلك واذا انتهى الى ذكر الصحابي قال رضي الله عنه .

ويحسن بالمحدث الثناء على شيخه في حالة الرواية عنه بما هو أهل له فقد فعل ذلك غير واحد من السلف والعلماء كما روى عن عطاء بن ابي رباح انه كان اذا حدث عن ابن عباس رضي الله عنهما قال حدثني البحر . وعن وكيع انه قال حدثنا سفيان أمير المؤمنين في الحديث . واهم من ذلك الدعاء له عند ذكره فلا يغفلن عنه .

النوع السابع والعشرون معرفة آداب المحدث

(قوله) واما من لم يسمع الا لفظ المستملي فليس يستفيد بذلك جواز روايته لذلك عن المملي مطلقا من غير بيان للحال فيه وفي هذا كلام قد تقدم في النوع الرابع والعشرين انتهى.

والذي قدمه هناك انه حكى هناك قولين احدهما الجواز والثاني المنع وقال ان الأول بعيد فاقتضى كلامه هناك رجحان الأمتناع والصواب كما قدمته هناك انه ان كان المملي يسمع لفظ المستملي فحكم المستملي حكم القارى على الشيخ فيجوز لسامع المستملي ان يرويه عن المملي. لكن لا يجوز ان يقول سمعت ولا اخبرني فلان املاء انما يجوز ذلك لمن سمع لفظ المملي ويجوز ان يقول انا فلان ويطلق ذلك على الصحيح . وهل يجوز ان يقيد ذلك بقوله قرآءةً عليه يحتمل ان يقال بالجواز لأن المستملي كالقارى على الشيخ ويحتمل ان لا يجوز ذلك لأن موضوع المستملي تبليغ الفاظ الشيخ وليس قصده القرآءة على الشيخ والأول اظهر كما تقدم هناك والله اعلم .

---

(١) قوله فاذا فرغ استنصت المستملي اهل المجلس قال في التدريب حيث احتيج للأستنصات ففي الصحيحين من حديث جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له استنصت الناس اه

ولا بأس بذكر من يروى عنه بما يعرف به من لقب كغندر لقب محمد بن جعفر صاحب شعبة ولُوين لقب محمد بن سليمان المَصِيصى أونسبةٍ الى أم عرف بها كيعلي بن منية الصحابي وهوابن أمية ومنية أمه وقيل جدته أم أبيه أووصفٍ بصفة نقص في جسده عرف بها كسليمان الأعمش وعاصم الأحول الا ما يكرهه من ذلك كما في اسماعيل بن براهيم المعروف بابن علية وهي امه وقيل ام امه· روينا عن يحيى بن معين انه كان يقول حدثنا اسمعيل بن علية فنهاه أحمد ابن حنبل وقال قل اسماعيل بن ابراهيم فأنه بلغني انه كان يكره ان ينسب الى أمه فقال قد قبلنا منك يا معلم الخير ·

وقد استحب للمملي ان يجمع في املائه بين الرواية عن جماعة من شيوخه مقدما للأعلى اسناداً أو الأولى من وجه آخر ويملي عن كل شيخ منهم حديثاً واحداً ويختار ما علا سنده وقصر متنه فأنه أحسن وأليق وينتقي ما يمليه ويتحرى المستفاد منه وينبه على ما فيه من فائدة وعلو وفضيلة ويتجنب ما لا تحتمله عقول الحاضرين(١) وما يخشي فيه من دخول الوهم عليهم في فهمه ·

وكان من عادة غير واحد من المذكورين ختم الأملاء بشيء من الحكايات والنوادر والأنشادات بأسانيدها وذلك حسن والله اعلم ·

(قوله) اونسبة الى ام عرف بها كيعلي بن منية الصحابي وهو ابن امية ومنية امه وقيل جدته ام ابيه انتهى. رجح المصنف هنا ان منية ام يعلي واقتصر في النوع السابع والخمسين على كونها جدته وحكاه عن الزبير بن بكار وانها جدته ام ابيه وما قاله الزبير هو الذي جزم به ابو نصر بن ماكولا ولكن قال ابن عبد البر لم يصب الزبير انتهى ·

والذي ذكره الطبري ورجحه ابو الحجاج المزى انها ام يعلي لا جدته فما رجحه المصنف هو الراجح والله اعلم ·

---

(١) قوله ويتجنب مالا تحتمله عقول الحاضرين الخ · قال في التدريب كأحاديث الصفات لما لا يؤمن عليهم من الخطأ والوهم والوقوع في التشبيه والتجسيم فقد قال علي تحبون ان يكذب الله ورسوله حدثوا الناس بما يعرفون ودعوا ما ينكرون رواه البخارى · وروى البيهقى فى الشعب عن المقدام بن معدي كرب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا حدثتم الناس عن ربهم فلا تحدثوهم بما يعزب اويشق عليهم · قال ابن مسعود ما انت بمحدث قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم الا كان لبعضهم فتنة رواه مسلم قال الخطيب ويجتنب ايضاً في روايته للعوام احاديث الرخص وماشجر بين الصحابة والأسرائيليات اه

واذا قصر المحدث عن تخريج ما يمليه(١) فاستعان ببعض حفاظ وقته فخرّج له فلا بأس بذلك · قال الخطيب كان جماعه من شيوخنا يفعلون ذلك ·

واذا نجز الأملاء فلا غناء عن مقابلته واتقانه واصلاح مافسد منه بزيغ القلم وطغيانه · هذه عيون من آداب المحدث اجتزأنا بها معرضين عن التطويل بما ليس من مهماتها اوهو ظاهر ليس من مشتبهاتها والله الموفق والمعين وهو أعلم ·

النوع الثامن والعشرون · معرفة آداب طالب الحديث

وقد اندرج طرف منه في ضمن ما تقدم فأول ماعليه تحقيق الأخلاص والحذر من ان يتخذه وصلة الى شيء من الأغراض الدنيوية (٢) روينا عن حماد بن سلمة رضي الله عنه انه قال من طلب الحديث لغير الله مكر به ·وروينا عن سفيان الثوري رضي الله عنه قال ما أعلم عملا هو أفضل من طلب الحديث لمن اراد الله به ·

وروينا نحوه عن ابن المبارك رضي الله عنه ·ومن اقرب الوجوه في اصلاح النية فيه ما روينا عن ابي عمرو اسمعيل بن نجيد انه سأل ابا جعفر احمد بن حمدان وكانا عبدين صالحين فقال له

(قوله) واذا نجز الأملاء فلا غناء عن مقابلته واتقانه انتهى .

هكذا ذكر المصنف هنا انه لاغناء عن مقابلة الأملاء وتقدم في كلامه في النوع الخامس والعشرين الترخص في الرواية من نسخة غير مقابلة بشروط ثلاثة فيحتمل ان يكون كلامه هنا محمولاً على ما تقدم هناك ويحتمل ان يفرق بين النسخ من اصل السماع والنسخ من املاء الشيخ حفظاً لأن الحفظ يخون فربما تذكر الشيخ عند المعارضة ما لعله سبق الى لفظه والله اعلم.

وقوله نجز هو بكسر الجيم على المشهور وبه جزم الجوهري فقال نجز الشيء بالكسر ينجز نجزا اي انقضى وفني انتهى . وهذا هو الذي قُيّد عن المصنف في حاشية علوم الحديث حين قرئ عليه. والذي صدر به صاحب المحكم كلامه الفتح فقال نجز الكلام انقطع ونجز الوعد ينجُز نجزاً حضر قال وقد يقال نجز قال ابن السكيت كأنّ نَجز فني وكأن نجز قضى حاجته انتهى.

---

(١) قوله واذا قصر المحدث عن تخريج ما يمليه الخ قال في التدريب لقصوره عن المعرفة بالحديث وعلله واختلاف وجوهه اه ·

(٢) فقد روى ابو داود وابن ماجه من حديث ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعلم علماً مما يبتغى به وجه الله تعالى لا يتعلمه الا ليصيب به غرضاً من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيامة اه تدريب ·

(ع) بأي نية اكتب الحديث . فقال الستم ترون ان عند ذكر الصالحين تنزل الرحمة قال نعم قال فرسول الله ﷺ رأس الصالحين . وليسأل الله تبارك وتعالى التيسير والتأييد والتوفيق والتسديد وليأخذ نفسه بالأخلاق الزكية والآداب المرضية . فقد روينا عن ابي عاصم النبيل قال من طلب هذا الحديث فقد طلب اعلى امور الدين فيجب ان يكون خير الناس . وفي السن الذي يستحب فيه الأبتداء بسماع الحديث وبكتبته اختلاف سبق بيانه في اول النوع الرابع والعشرين . واذ اخذ فيه فليشمر عن ساق جهده واجتهاده (١) ويبدأ بالسماع من اسند شيوخ مصره ومن الأولى فالأولى من حيث العلم او الشهرة او الشرف او غير ذلك .

واذا فرغ من سماع العوالي والمهمات التي ببلده فليرحل الى غيره .

روينا عن يحيى بن معين انه قال اربعة لا يؤنس منهم رشد حارس الدرب، ومنادي القاضي وابن المحدث ، ورجل يكتب في بلده ولا يرحل في طلب الحديث (٢) .

وروينا عن احمد بن حنبل رضي الله عنه انه قيل له ايرحل الرجل في طلب العلو فقال بلى والله شديداً لقد كان علقمة والأسود يبلغهما الحديث عن عمر رضي الله عنه فلا يقنعهما حتى يخرجا الى عمر فيسمعانه منه والله اعلم .

وعن ابراهيم بن ادهم رضي الله عنه انه قال : ان الله تعالى يدفع البلاء عن هذه الأمة برحلة اصحاب الحديث . ولا يحملنه الحرص والشره على التساهل في السماع والتحمل والأخلال بما يشترط عليه في ذلك على ماتقدم شرحه .

وليستعمل ما يسمعه من الأحاديث الواردة بالصلاة والتسبيح وغيرهما من الاعمال الصالحة فذلك زكاة الحديث على ما روينا عن العبد الصالح بشر بن الحارث الحافي رضي الله عنه .

وروينا عنه ايضاً انه قال يا اصحاب الحديث ادوا زكاة هذا الحديث اعملوا من كل

---

(١) قوله واذا اخذ فيه فليشمر عن ساق جهده واجتهاده الخ ففي صحيح مسلم من حديث ابي هريرة مرفوعا احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز . وقال يحي بن كثير لاينال العلم براحة الجسم وقال الشافعي لايطلب هذا العلم من يطلبه بالتملل وغني النفس فيفلح ولكن من طلبه بذلة النفس وضيق العيش وخدمة العلم افلح اه تدريب .

(٢) قال الخطيب فأن المقصود بالرحلة امران احدهما تحصيل علو الأسناد وقدم السماع والثاني لقاء الحفاظ والمذاكرة لهم والأستفادة منهم اه تدريب وهنا اطال الكلام فأرجع اليه ان شئت .

(ع) مائتي حديث بخمسة احاديث ·

وروينا عن عمرو بن قيس الملائي رضي الله عنه · قال اذا بلغك شيء من الخير فأعمل به ولو مرة تكن من اهله · وروينا عن وكيع قال اذا اردت ان تحفظ الحديث فاعمل به ·

وليعظم شيخه ومن يسمع منه فذلك من اجلال الحديث والعلم ولا يثقل عليه ولا يطول بحيث يضجره فأنه يخشى على فاعل ذلك ان يحرم الأنتفاع ·

وقد روينا عن الزهرى انه قال اذا طال المجلس كان للشيطان فيه نصيب · ومن ظفر من الطلبة بسماع شيخ فكتمه غيره لينفرد به عنهم كان جديراً بأن لا ينتفع به وذلك من اللؤم الذى يقع فيه جهلة الطلبة الوضعاء ·ومن اول فائدة طلب الحديث الأفادة ·

روينا عن مالك رضى الله عنه انه قال من بركة الحديث افادة بعضهم بعضاً (١) ·

وروينا عن اسحق بن ابراهيم بن راهوية انه قال لبعض من سمع منه في جماعة انسخ من كتابهم ماقد قرأت · فقال انهم لا يمكنوني قال اذا والله لا يفلحون قد رأينا اقواماً منعوا هذا السماع فوالله ما افلحوا ولا انجحوا ·

قلت وقد رأينا نحن اقواماً منعوا السماع فما افلحوا ولا انجحوا ونسأل الله العافية والله اعلم ·

ولا يكن ممن يمنعه الحياء او الكبر عن كثير من الطلب ·

وقد روينا عن مجاهد رضي الله عنه انه قال لا يتعلم مستحي ولا مستكبر · وروينا عن عمر ابن الخطاب وابنه رضى الله عنهما انهما قالا من رق وجهه رق علمه ·

ولا يأنف من ان يكتب عمن دونه مايستفيده منه · روينا عن وكيع بن الجراح رضي الله عنه انه قال لا ينبل الرجل من اصحاب الحديث حتى يكتب عمن هو فوقه وعمن هو مثله وعمن هو دونه وليس بموفق من ضيع شيئاً من وقته في الأستكثار من الشيوخ لمجرد اسم الكثرة وصيتها وليس من ذلك قول ابي حاتم الرازي اذا كتبت فقمش واذا حدثت ففتش(٢) ·

---

(١) قوله وقد رأينا اقواماً الخ • قال ابن المبارك من بخل بالعلم ابتلى بثلاث اما ان يموت فيذهب علمه او ينسى او يتبع السلطان اه • اقول ويزاد او يتبع التجارة فتشغله عن الأفادة وقد رأينا بعض من فضل في عصرنا وشغلته التجارة عن الأفادة مع جدارته بذلك •

(٢) قال في التدريب قال العراقى كأنه اراد اكتب الفائدة ممن سمعتها ولا تؤخر حتى تنظر هل هو—

(ع) وليكتب وليسمع مايقع اليه من كتاب او جزء على التمام ولا ينتخب فقد قال ابن المبارك رضي الله عنه ماانتخبت على عالم قط الا ندمت. ورُوينا عنه انه قال لا يُنتخب على عالم الا بذنب.

وروينا او بلغنا عن يحيى بن معين انه قال سيندم المنتخب في الحديث حين لا تنفعه الندامة فأن ضاقت به الحال عن الأستيعاب وأُحوِج الى الأنتقاء والأنتخاب تولى ذلك بنفسه ان كان اهلاً مميزاً عارفاً بما يصلح للأنتقاء والأختيار. وان كان قاصراً عن ذلك استعان ببعض الحفاظ لينتخب له. وقد كان جماعة من الحفاظ متصدين للأنتقاء على الشيوخ والطلبة تسمع وتكتب بأنتخابهم منهم ابراهيم بن أُرْمة الأصبهاني وابو عبد الله الحسين بن محمد المعروف بُعبيد العجلُ وابو الحسن الدارقطني وابو بكر الجِعانيّ في آخرين. وكانت العادة جارية برسم الحافظ علامةً في اصل الشيخ على ما ينتخبه فكان النعيمي ابو الحسن يعلِّم بصاد ممدودة وابو محمد الخلال بطاء ممدودة وابو الفضل الفلكي بصورة همزتين وكلهم يعلم بحبر في الحاشية اليمنى من الورقة وعلم الدارقطني في الحاشية اليسرى بخط عريض بالحمرة. وكان ابو القاسم اللالكائي الحافظ يعلم بخط صغير بالحمرة على اول اسناد الحديث ولا حجر في ذلك ولكل الخيار.

ثم لا ينبغي لطالب الحديث ان يقتصر على سماع الحديث وكتبه دون معرفته وفهمه فيكون قد اتعب نفسه من غير ان يظفر بطائل وبغير ان يحصل في عداد اهل الحديث بل لم يزد على ان صار من المتشبهين المنقوصين المتحلين بماهم منه عاطلون.

انشدني ابو المظفر بن الحافظ ابي سعد السمعاني رحمه الله لفظاً بمدينة مَرْوَ قال انشدنا والدي لفظاً او قرآءة عليه قال انشدنا محمد بن ناصر السَّلامي من لفظه قال انشدنا الأديب الفاضل فارس بن الحسين لنفسه.

يا طالب العلم الذي ذهبت بمدته الروايه
كن في الرواية ذا العناية بالرواية والدرايه
وارو القليل وراعه فالعلم ليس له نهايه

= اهل للأخذ عنه ام لا فربما فات ذلك بموته أو سفره اوغير ذلك فأذا كان وقت الرواية او العمل ففتش حينئذ. ويحتمل انه اراد استيعاب الكتاب وترك انتخابه او استيعاب ماعند الشيخ وقت التحمل ويكون النظر فيه حال الرواية. قال وقد يكون قصد المحدث تكثير طرق الحديث وجمع اطرافه فتكثر به شيوخه ولا بأس به فقد قال ابو حاتم لو لم نكتب الحديث من ستين وجهاً ما عقلناه اهـ.

(ع) ولتقدم العناية بالصحيحين ثم بسنن ابي داود وسنن النسائي وكتاب الترمذي ضبطاً لمشكلها وفهما لخفي معانيها ولا يخدعن عن كتاب السنن الكبير للبيهقي فأنا لا نعلم مثله في بابه · ثم بسائر ما تمس حاجة صاحب الحديث اليه من كتب المسانيد كمسند احمد ومن كتب الجوامع المصنفة في الأحكام المشتملة على المسانيد وغيرها · وموطأ مالك هو المقدم منها · ومن كتب علل الحديث ومن اجودها كتاب العلل عن احمد بن حنبل وكتاب العلل عن الدارقطني · ومن كتب معرفة الرجال وتواريخ المحدثين ومن افضلها تاريخ البخاري الكبير وكتاب الجرح والتعديل لأبن ابي حاتم · ومن كتب الضبط لمشكل الأسماء ومن اكملها كتاب الأكمال لأبي نصر بن ماكولا وليكن كلما مر به اسم مشكل او كلمة من حديث مشكلة بحث عنها واودعها قلبه فأنه يجتمع له بذلك علم كثير في يسر · وليكن تحفظه للحديث على التدريج قليلاً قليلا مع الأيام والليالي فذلك احرى بأن يمتع بمحفوظه ·

وممن ورد ذلك عنه من حفاظ الحديث المتقدمين شعبة وابن عُلَيّة ومعمر ·

وروينا عن معمر قال سمعت الزهري يقول من طلب العلم جملة فاته جملة وانما يدرك العلم حديثاً وحديثين · وليكن الأتقان من شأنه فقد قال عبد الرحمن بن مهدي الحفظ الأتقان · ثم ان المذاكرة بما يتحفظه من اقوى اسباب الأمتاع به ·

روينا عن علقمة النخعي قال تذاكروا الحديث فأن حياته ذكره · وعن ابراهيم النخعي قال من سره ان يحفظ الحديث فليحدث به ولو ان يحدث به من لا يشتهيه · وليشتغل بالتخريج والتأليف والتصنيف اذا استعد لذلك وتأهل له فأنه كما قال الخطيب الحافظ يثبت الحفظ ويذكي القلب ويشحذ الطبع ويجيد البيان ويكشف الملتبس ويكسب جميل الذكر ويخلده الى آخر الدهر وقل ما يَهَر في علم الحديث ويقف على غوامضه ويستبين الخفي من فوائده الا من فعل ذلك(١) وحدث الصوري الحافظ محمد بن علي قال رأيت ابا محمد عبد الغني بن سعيد

(١) في التدريب قال النووي في شرح المهذب بالتصنيف يطلع على حقائق العلوم ودقائقه ويثبت معه لأنه يضطره الى كثرة التفتيش والمطالعة والتحقيق والمراجعة والأطلاع على مختلف كلام الائمة ومتفقه وواضحه من مشكله وصحيحه من ضعيفه وجزله من ركيكه ومالا اعتراض فيه من غيره وبه يتصف المحقق بصفة المجتهد قال الربيع لم ار الشافعي آكلاً بنهار ولا نائماً بليل لاشتغاله بالتصنيف — ثم قال في التقريب وشرحه وينبغي ان يتحرى في تصنيفه العبارات الواضحة والموجزة [illegible]

(ع)الحافظ في المنام فقال لي يا اباعبد الله خرج وصنف قبل ان يحال بينك وبينه ها انا ذا تراني قد حيل بيني وبين ذلك ·

وللعلماء بالحديث في تصنيفه طريقتان احديهما التصنيف على الأبواب وهو تخريجه على احكام الفقه وغيرها وتنويعه انواعاً وجمع ما ورد في كل حكم وكل نوع في باب فباب ·

والثانية تصنيفه على المسانيد وجمع حديث كل صحابي وحده وان اختلفت انواعه ولمن اختار ذلك ان يرتبهم على حروف المعجم في اسمائهم وله ان يرتبهم على القبائل فيبدأ ببني هاشم ثم بالأقرب فالأقرب نسباً من رسول الله ﷺ وله ان يرتب على سوابق الصحابة فيبدأ بالعشرة ثم بأهل بدر ثم بأهل الحديبية، ثم بمن اسلم وهاجر بين الحديبية وفتح مكة ويختم بأصاغر الصحابة كأبي الطفيل ونظرائه ثم بالنساء وهذا احسن والأول اسهل · وفي ذلك من وجوه الترتيب غير ذلك ·

ثم ان من اعلى المراتب في تصنيفه تصنيفه معللا بأن يجمع في كل حديث طرقه واختلاف الرواة فيه كما فعل يعقوب بن شيبة في مسنده · ومما يعتنون به في التأليف جمع الشيوخ اي جمع حديث شيوخ مخصوصين كل واحد منهم على انفراده · قال عثمان بن سعيد الدارمي يقال من لم يجمع حديث هؤلاء الخمسة فهو مفلس في الحديث سفيان وشعبة ومالك وحماد بن زيد وابن عيينة وهم اصول الدين · واصحاب الحديث يجمعون حديث خلق كثير غير الذين ذكرهم الدارمي منهم ايوب السختياني والزهري والأوزاعي ويجمعون ايضاً التراجم وهي أسانيد يخصون ما جاء بها بالجمع والتأليف مثل ترجمة مالك عن نافع عن ابن عمر وترجمة سهيل بن ابي صالح عن أبيه عن أبي هريرة وترجمة هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها في أشباه لذلك كثيرة ·

ويجمعون أيضاً أبواباً من أبواب الكتب المصنفة الجامعة للأحكام فيفردونها بالتأليف فتصير كتبا مفردة نحو باب رؤية الله عز وجل · وباب رفع اليدين · وباب القرآءة خلف الأمام وغير ذلك · ويفردون احاديث فيجمعون طرقها في كتب مفردة نحو طرق حديث قبض العلم وحديث الغسل يوم الجمعة وغير ذلك وكثير من انواع كتابنا هذا قد افردوا احاديثه بالجمع والتصنيف

—المستعملة ولا يبالغ في الايجاز بحيث يفضي الى الاستغلاق ولا في الايضاح بحيث ينتهي الى الركاكة · وليكن اعتناؤه من التصنيف بما لم يسبق اليه اكثر · قال في شرح المهذب والمراد بذلك ان لا يكون هناك تصنيف يغني عن مصنفه من جميع اساليبه فأن اغنى عن بعضها فليصنف من جنسه ما يزيد زيادات يحتفل بها مع ضم ما فاته من الأساليب قال وليكن تصنيفه فيما يعم الانتفاع به ويكثر الاحتياج اليه اهـ

(ع) وعليه في كل ذلك تصحيح القصد والحذر من قصد المكاثرة ونحوه · بلغنا عن حمزة بن محمد الكناني انه خرج حديثاً واحداً من نحو مائتي طريق فأعجبه ذلك فرأى يحيى بن معين في منامه فذكر له ذلك فقال له اخشى ان يدخل هذا تحت (الهكم التكاثر) ·

ثم ليحذر ان يخرج الى الناس مايصنفه الا بعد تهذيبه وتحريره واعادة النظر فيه وتكريره ·

وليتق ان يجمع ما لم يتأهل بعدُ لأجتناء ثمرته واقتناص فائدة جمعه كيلا يكون حكمه ما رويناه عن علي بن المديني قال اذا رأيت الحدث اول ما يكتب الحديث يجمع حديث الغسل وحديث من كذب فاكتب على قفاه لا يفلح (١) ·

ثم ان هذا الكتاب مدخل الى هذا الشأن مفصح عن اصوله وفروعه شارح لمصطلحات اهله ومقاصدهم ومهماتهم التي ينقص المحدث بالجهل بها نقصاً فاحشاً فهو ان شاء الله جدير بأن تقدم العناية به ونسأل الله سبحانه فضله العظيم وهو اعلم ·

النوع التاسع والعشرون معرفة الأسناد العالي والنازل

اصل الأسناد اولاً خصيصة فاضلة من خصائص هذه الأمة (٢) وسنة بالغة من السنن المؤكدة روينا من غير وجه عن عبدالله بن المبارك انه قال الأسناد من الدين لولا الأسناد لقال من شاء ماشاء وطلب العلو فيه سنة ايضاً ولذلك استحبت الرحلة فيه على ماسبق ذكره ·

---

(١) على هامش الأحمدية التي عليها خط الحافظ احمد العراقي عند قوله هنا فاكتب على قفاه لا يفلح

تصدر المرء قبل الوقت يفضحه ⁂ في الوقت ليس يسمى الحصرم العنبا
الصدر يفضح من لم يؤت اربعة ⁂ العلم والحلم والأفضال والأدبا

(٢) قال في التقريب وشرحه التدريب الأسناد في اصله خصيصة فاضلة لهذه الأمة ليست لغيرها من الأمم قال ابن حزم نقل الثقة عن الثقة يبلغ به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مع الأتصال خص الله به المسلمين دون سائر الملل • واما مع الارسال والاعضال فيوجد في كثير من اليهود ولكن لا يقربون فيه من موسى قربنا من محمد صلى الله عليه وسلم بل يقفون بحيث يكون بينهم وبين موسى اكثر من ثلاثين عصراً • وانما يبلغون الى شمعون ونحوه • قال واما النصارى فليس عندهم من صفة هذا النقل الا تحريم الطلاق فقط • واما النقل بالطريق المشتملة على كذاب او مجهول العين فكثير في نقل اليهود والنصارى • قال واما اقوال الصحابة والتابعين فلا يمكن اليهود ان يبلغوا الى صاحب نبي اصلاً ولا الى تابع له ولا يمكن النصارى ان يصلوا الى اعلى من شمعون وبولص •

وقال ابو علي الجياني خص الله هذه الأمة بثلاثة اشياء لم يعطها من قبلها الأسناد والأنساب والاعراب ومن ادلة ذلك مارواه الحاكم وغيره عن مطر الوراق في قوله تعالى (او اثارة من علم) قال اسناد الحديث اه

قال احمد بن حنبل رضي الله عنه طلب الأسناد العالي سنة عمن سلف. وقد روينا ان يحيى ابن معين رضي الله عنه قيل له في مرضه الذى مات فيه ماتشتهى قال بيت خالي واسناد عالي.

قلت العلو يبعد الأسناد من الخلل لأن كل رجل من رجاله يحتمل ان يقع الخلل من جهته سهواً او عمداً ففي قلتهم قلة جهات الخلل وفي كثرتهم كثرة جهات الخلل وهذا جلي واضح.

ثم ان العلو المطلوب في رواية الحديث على اقسام خمسة (١) :

اولها القرب من رسول الله ﷺ بأسناد نظيف غير ضعيف وذلك من اجل انواع العلو. وقد روينا عن محمد بن اسلم الطوسي الزاهد العالم رضي الله عنه انه قال قرب الأسناد قُرْبٌ او قربة الى الله عز وجل وهذا كما قال لأن قرب الأسناد قرب الى رسول الله ﷺ والقرب اليه قرب الى الله عز وجل.

الثاني وهو الذي ذكره الحاكم ابو عبد الله الحافظ القرب من امام من ائمة الحديث وان كثر العدد من ذلك الأمام الى رسول الله ﷺ.

فأذا وجد ذلك في اسناد وصف بالعلو نظرا الى قربه من ذلك الأمام وان لم يكن عالياً بالنسبة الى رسول الله ﷺ.

وكلام الحاكم يوهم ان القرب من رسول الله ﷺ لا يعد من العلو المطلوب اصلاً.

وهذا غلط من قائله لأن القرب منه ﷺ بأسناد نظيف غير ضعيف اولى بذلك.

ولا ينازع في هذا من له مُسكة من معرفة وكأن الحاكم اراد بكلامه ذلك اثبات العلو للأسناد يقربه من امام وان لم يكن قريباً الى رسول الله ﷺ والأنكار على من يراعي في ذلك مجرد قرب الأسناد الى رسول الله ﷺ وان كان اسناداً ضعيفاً ولهذا مثل ذلك بحديث ابي هُدْبَة ودينار والأشج واشباههم (٢) والله اعلم.

هي(١) العلو المطلق (٢) القرب من امام من أئمة الحديث (٣) العلو بالنسبة الي رواية الصحيحين اواحدهما اوغيرهما (٤) العلوم المستفاد من تقدم وفاة الراوي (٥) العلو المستفاد من تقدم السماع.

(١) عبارة التدريب مع التقريب. وهواي العلو اقسام خمسة اجلها القرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم من حيث العدد باسناد صحيح نظيف بخلاف ما اذا كان مع ضعف فلا التفات الى هذا العلو لاسيما ان كان فيه بعض الكذابين المتأخرين ممن ادعى سماعاً من الصحابة كأبن هدبة ودينار وخراشة ونعيم بن سالم ويعلي بن الأشدق وابي الدنيا الأشج اهـ

(الثالث) العلو بالنسبة الى رواية الصحيحين او احدهما او غيرهما من الكتب المعروفة المعتمدة(١) وذلك ما اشتهر آخراً من الموافقات والأبدال والمساواة والمصافحة ٠
وقد كثر اعتناء المحدثين المتأخرين بهذا النوع ٠ وممن وجدت هذا النوع في كلامه ابو بكر الخطيب الحافظ وبعض شيوخه وابو نصر بن ماكولا وابو عبد الله الحميدى وغيرهم من طبقتهم وممن جاء بعدهم ٠

النوع التاسع والعشرون معرفة الأسناد العالي والنازل

(قوله) الثالث العلو بالنسبة الى رواية الصحيحين او احدهما او غيرهما من الكتب المعروفة ثم قال ثم اعلم ان هذا النوع من العلو علو تابع لنزول اذ لولا نزول ذلك الأمام فى اسناده لم تعل انت فى اسنادك انتهى. اطلق المصنف ان هذا النوع من العلو تابع لنزول وليس ذلك على اطلاقه وانما هو الغالب وربما يكون هذا النوع من العلو غير تابع لنزول بل يكون عالياً من حديث ذلك الأمام ايضاً. ومثاله حديث ابن مسعود عن النبي ﷺ قال كان على موسى يوم كلمه الله كساء صوف وجبة صوف الحديث. رواه الترمذي عن على بن حجر عن خلف بن خليفة عن حميد الأعرج عن عبد الله بن الحارث عن ابن مسعود.
وقد وقع لنا عالياً بدرجتين اخبرني به ابو الفتح محمد بن محمد بن ابراهيم الميدومي انا ابو الفرج عبد اللطيف ابن عبد المنعم الحراني (ح) واخبرني ابو عبد الله محمد بن اسماعيل بن ابراهيم الأنصارى بقرآءتي عليه بدمشق فى الرحلة الأولى انا احمد بن عبد الدايم المقدسي قرآءة عليه وانا حاضر قالا انا عبد المنعم بن عبد الوهاب انا علي بن احمد بن محمد بن بيان انا محمد

(١) قال في شرح البيقونية هو بحيث لو روى الراوي حديثاً من طريق كتاب من الستة لوقع انزل مما لو رواه من غير طريقها ٠ وقد يكون عالياً مطلقاً ايضاً كحديث ابن مسعود مرفوعاً يوم كلم الله موسى كان عليه جبة صوف الحديث فلو رواه الراوى من جزء ابن عرفة عن خلف بن خليفة يكون اعلى مما لو رواه من طريق الترمذى عن علي ابن حجر عن خلف ٠ فهذا مع كونه علواً نسبيا مطلق اذ لا يقع هذا الحديث اليوم اعلى من روايته من هذا الطريق اه ٠ [ص ٤٧]

قال المحشي مثلاً لو روينا من طريق الترمذى وقع بيننا وبين خلف تسعة فاذا رويناه من جزء ابن عرفة وقع بيننا وبينه سبعة بعلو درجتين فهذا مع كونه علواً بالنسبة فهو ايضاً علو مطلق اي بالنسبة للنبي صلى الله عليه وسلم فأنه لم يكن للحديث سند اعلى منه اه ٠

اما الموافقة فهي ان يقع لك الحديث عن شيخ مسلم فيه مثلا عالياً بعدد اقل من العدد الذي يقع لك به ذلك الحديث عن ذلك الشيخ اذا رويته عن مسلم عنه (١) .

ابن محمد بن محمد بن ابراهيم بن مخلد انا اسماعيل بن محمد الصفار قال ثنا الحسن بن عرفة ثنا خلف ابن خليفة عن حميد الأعرج عن عبد الله بن الحارث عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله ﷺ يوم كلم الله موسى عليه السلام كانت عليه جبة صوف وسراويل صوف وكساء صوف وكُمة صوف ونعلاه من جلد حمار غير ذكي .

فهذا الحديث بهذا الأسناد لا يقع لأحد في هذه الأزمان اعلى منه على وجه الدنيا من حيث العدد وهو علو مطلق ليس تابعاً للنزول فأنه عال للترمذي ايضاً فأن خلف بن خليفة من التابعين واعلى ما يقع للترمذي روايته عن اتباع التابعين .

واما علو طريقنا فأمر واضح فان شيخنا ابا الفتح آخر من روى عن النجيب عبد اللطيف بالسماع والنجيب آخر من روى عن عبد المنعم بن كليب بالسماع وابن كليب آخر من روى عن ابن بيان وابن بيان آخر من روى عن ابن مخلد وابن مخلد آخر من روى عن الصفار والصفار آخر من روى عن ابن عرفة فيما ذكره الحافظ ابو سعيد العلائي وابن عرفة آخر من روى عن خلف بن خليفة وخلف بن خليفة آخر من رأى الصحابة فهو علو مطلق والله اعلم .

---

(١) مثاله حديث رواه البخاري عن محمد بن عبد الله الأنصاري عن حميد عن انس مرفوعاً (كتاب الله القصاص) فأذا رواه الراوي من جزء الأنصاري تقع موافقة للبخاري في شيخه مع علو درجته .

وكحديث يرويه البخاري عن قتيبة عن مالك فلو رواه من طريقه [اي البخاري] كان بينه وبين قتيبة ثمانية ولو روى ذلك الحديث بعينه من طريق ابي العباس السراج كان بينه وبين قتيبة سبعة .

فقد حصلت لنا الموافقة مع البخاري في شيخه بعينه مع علو الأسناد على الأسناد الى البخاري .

والحاصل ان الموافقة هي ان يروي الراوي حديثاً في احد الكتب الستة بأسناد لنفسه من غير طريقها بحيث يجتمع مع احد الستة في شيخه مع علو هذا الطريق الذي رواه على ما لو رواه من طريق احد الكتب الستة. ولو اجتمع مع احد الستة في شيخ شيخه مع علو طريقه فهو البدل كما سيأتي اه من شرح البيقونية وحاشية لقط الدرر على نخبة الفكر للشيخ حسن خاطر (ص ١٠٩)

(ع) واما البدل فمثل ان يقع لك مثل هذا العلو عن شيخ غير شيخ مسلم هو مثل شيخ مسلم (١) في ذلك الحديث . وقد يرد البدل الى الموافقة فيقال فيما ذكرناه انه موافقة عالية في شيخ شيخ مسلم ولو لم يكن ذلك عاليًا فهو ايضاً موافقة وبدل لكن لا يطلق عليه اسم الموافقة والبدل لعدم الألتفات اليه (٢) واما المساواة فهي في اعصارنا ان يقل العدد في اسنادك لا الى شيخ مسلم وامثاله ولا الى شيخ شيخه بل الى من هو ابعد من ذلك كالصحابي او من قاربه وربما كان الى رسول الله ﷺ بحيث يقع بينك وبين الصحابي مثلا من العدد مثل ماوقع من العدد بين مسلم وبين ذلك الصحابي فتكون بذلك مساويًا لمسلم مثلا في قرب الأسناد وعدد رجاله (٣) .

واما المصافحة فهي ان تقع هذه المساواة التي وصفناها لشيخك لا لك فيقع ذلك لك مصافحة اذ تكون كأنك لقيت مسلماً في ذلك الحديث وصافحته به لكونك قد لقيت شيخك المساوي لمسلم .

(١) قال في النخبة وحاشيتها البدل هو الوصول الى شيخ شيخه كذلك اى مع علو بدرجة فأكثر من غير طريق ذلك المصنف المعين بل من طريق آخر اقل عدداً منه كأن يقع لنا ذلك الأسناد بعينه من طريق اخرى الى القعنبي عن مالك فيكون القعنبي بدلاً فيه من قتيبة والقعنبي ليس شيخاً للبخاري فحصلت الموافقة مع شيخ شيخه وهو مالك • ومن امثلته حديث ابن مسعود مرفوعاً يوم كلم الله موسى كان عليه جبة صوف ونعلان من جلد حمار ميت وفى بعض الأخبار غير مدبوغ •

(٢) قال فى شرح النخبة واكثر ما يعتبرون الموافقة والبدل اذا قارنا العلو والا فاسم الموافقة والبدل واقع بدونه قال في لقط الدرر وحاصل المعنى ان اكثر استعمالهم الموافقة والبدل في صورة العلو لقصد بعث الطالبين او تحريضهم على سماعه والأعتناء به وان كان التساوى فى الطريقين بل النزول في طريقك لا يمنع التسمية وتمامه فيه [ص ١٠٩] •

[٣] قال الحافظ ابن حجر فى شرحه على النخبة كأن يروي النسائي مثلاً حديثاً يقع بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم فيه احد عشر نفساً فيقع لنا ذلك الحديث بعينه بأسناد آخر الى النبى صلى الله عليه وسلم يقع بيننا فيه وبين النبي صلى الله عليه وسلم احد عشر نفساً فنساوي النسائي من حيث العدد مع قطع النظر عن ملاحظة ذلك الأسناد الخاص •

قال في التدريب وهذا (اى المساواة) كان يوجد قديماً واما الآن فلا يوجد في حديث بعينه بل يوجد مطلق العدد كما قال العراقى فأنه تقدم ان بيني وبين النبي صلى الله عليه وسلم فيه عشرة انفس في ثلاثة احاديث • وقد وقع للنسائى حديث بينه وبين النبى صلى الله عليه وسلم فيه عشرة انفس وذلك مساواة لنا وساق حديث النسائي فانظره ان شئت •

(ع) فأن كانت المساواة لشيخ شيخك كانت المصافحة لشيخك فتقول كأن شيخي سمع مسلماً وصافحه. وان كانت المساواة لشيخ شيخ شيخك فالمصافحة لشيخ شيخك فتقول فيها كأن شيخ شيخي سمع مسلماً وصافحه ولك ان لا تذكر لك في ذلك نسبة بل تقول كأن فلاناً سمعه من مسلم من غير ان تقول فيه شيخي او شيخ شيخي (١).

ثم لا يخفى على المتأمل ان في المساواة والمصافحة الواقعتين لك لا يلتقي اسنادك واسناد مسلم او نحوه الا بعيداً عن شيخ مسلم فيلتقيان في الصحابي او قريباً منه فأن كانت المصافحة التى تذكرها ليست لك بل لمن فوقك من رجال اسنادك امكن التقاء الأسنادين فيها في شيخ مسلم او اشباهه وداخلت المصافحة حينئذ الموافقة فأن معنى الموافقة راجع الى مساواة ومصافحة مخصوصة اذ حاصلها ان بعض من تقدم من رواة اسنادك العالي ساوي او صافح مسلماً او البخاري لكونه سمع ممن سمع من شيخهما مع تأخر طبقته عن طبقتهما. ويوجد في كثير من العوالي المخرجة لمن تكلم اولاً في هذا النوع وطبقتهم المصافحات مع الموافقات والأبدال لما ذكرناه.

ثم اعلم ان هذا النوع من العلو علو تابع لنزول اذ لولا نزول ذلك الأمام في اسناده لم تعل انت في اسنادك. وكنت قد قرأت بمرو على شيخنا المكثر ابي المظفر عبد الرحيم بن الحافظ المصنف ابي سعد السمعاني رحمهما الله في أربعي ابي البركات الفراوي حديثاً ادعي فيه انه كأنه سمعه هو او شيخه من البخاري فقال الشيخ ابو المظفر ليس لك بعال ولكنه للبخاري نازل وهذا حسن لطيف يخدش وجه هذا النوع من العلو والله اعلم.

(الرابع) من انواع العلو العلو المستفاد من تقدم وفاة الراوي مثاله ما ارويه عن شيخ اخبرني به عن واحد عن البيهقي الحافظ عن الحاكم ابي عبد الله الحافظ اعلى من روايتي لذلك عن شيخ اخبرني به عن واحد عن ابي بكر بن خلف عن الحاكم وان تساوى الأسنادان في العدد لتقدم وفاة البيهقي على وفاة ابن خلف لأن البيهقي مات سنة ثمان وخمسين واربعمائة ومات ابن خلف

(١) قال الشيخ محمد بن عبد الهادى الحنبلي في كتابه طبقات الحفاظ [من مخطوطات الأحمدية] في ترجمة الحافظ احمد بن محمد الظاهرى المتوفي سنة ٦٩٦ التى نقلناها عنه الى تاريخنا (اعلام النبلاء بتاريخ حلب الشهباء ج ٤ ص ٥٣١) وكان حسن الانتخاب خبيرا بالموافقات والمصافحات صدوقاً ديناً الخ.
وفي المكتبة المذكورة في قسم المجاميع الحديثية مجموع فيه المصافحات التي وقعت للحافظ شرف الدين عبد المؤمن الدمياطي المتوفي سنة ٧٠٥ مع الأمام النسائي.

(ع) سنة سبع وثمانين واربعمائة (١) .

وروينا عن ابي يعلي الخليل بن عبد الله الخليلي الحافظ رحمه الله قال قد يكون الأسناد يعلو على غيره بتقدم موت راويه وان كانا متساويين في العدد ومثل ذلك من حديث نفسه بمثل ما ذكرناه ثم ان هذا كلام في العلو المبني على تقدم الوفاة المستفاد من نسبة شيخ الى شيخ وقياس راو براو .
واما العلو المستفاد من مجرد تقدم وفاة شيخك من غير نظر الى قياسه براو آخر فقد حده بعض اهل هذا الشأن بخمسين سنة وذلك ما رويناه عن ابي علي الحافظ النيسابوري قال سمعت احمد ابن عمير الدمشقي و كان من اركان الحديث يقول اسناد خمسين سنة من موت الشيخ اسناد علو .
وفيما نروى عن ابي عبد الله بن مندة الحافظ قال اذا مر على الأسناد ثلاثون سنة فهو عال .
وهذا اوسع من الأول والله اعلم .

(الخامس) العلو المستفاد من تقدم السماع انبئنا عن محمد بن ناصر الحافظ عن محمد بن طاهر الحافظ قال من العلو تقدم السماع .

قلت وكثير من هذا يدخل في النوع المذكور قبله وفيه مالا يدخل في ذلك بل يمتاز عنه مثل ان يسمع شخصان من شيخ واحد وسماع احدهما من ستين سنة مثلاً وسماع الآخر من اربعين سنة . فاذا تساوى السند اليهما في العدد فالأسناد الى الأول الذي تقدم سماعه اعلى (٢) فهذه انواع العلو على الأستقصاء والأيضاح الشافي ولله سبحانه وتعالى الحمد كله .

واما ما رويناه عن الحافظ ابي طاهر السلفي رحمه الله من قوله في ابيات له :

بل علو الحديث بين اولى الحـ   فظ والأتقان صحة الأسناد

وما رويناه عن الوزير نظام الملك من قوله عندي ان الحديث العالي ماصح عن رسول الله ﷺ وان بلغت رواته مائة فهذا ونحوه ليس من قبيل العلو المتعارف اطلاقه بين اهل الحديث وانما هو علو من حيث المعنى فحسب والله اعلم .

---

(١) قال فى التدريب وكذلك من سمع مسند احمد على الحلاوى عن ابي العباس الحلبي عن النجيب اعلى ممن سمعه على الجمال الكنانى عن الفرضي عن زينب بنت مكي لتقدم وفاة الثلاثة الاولين على الثلاثة الآخرين اه .

(٢) اى من الثانى ويتأكد ذلك فى حق من اختلط شيخه اوخرف وربما كان المتأخر ارجح بأن يكون تحديثه الأول قبل ان يبلغ درجة الاتقان ثم حصل له ذلك بعد . الا ان هذا علو معنوي كما سيأتى اه تدريب .

(ع) ﴿ فصل ﴾

واما النزول فهو ضد العلو وما من قسم من اقسام العلو الخمسة الا وضده قسم من اقسام النزول فهو اذاً خمسة اقسام وتفصيلها يدرك من تفصيل اقسام العلو على نحو ماتقدم شرحه ·

واما قول الحاكم ابي عبد الله لعل قائلاً يقول النزول ضد العلو فمن عرف العلو فقد عرف ضده وليس كذلك فأن للنزول مراتب لايعرفها الا اهل الصنعة الى آخر كلامه (١) ·
فهذا ليس نفياً لكون النزول ضداً للعلو على الوجه الذى ذكرته بل نفياً لكونه يعرف بمعرفة العلو وذلك يليق بما ذكره هو في معرفة العلو فأنه قصر في بيانه وتفصيله وليس كذلك ماذكرناه نحن في معرفة العلو فأنه مفصل تفصيلاً مفهماً لمراتب النزول والعلم عند الله تبارك وتعالى ·
ثم ان النزول مفضول مرغوب عنه والفضيلة للعلو على ما تقدم بيانه ودليله وحكى ابن خلاد(٢) عن بعض اهل النظر انه قال التنزل في الأسناد افضل واحتج له بما معناه انه يجب الأجتهاد والنظر في تعديل كل راو وتخريجه(٣) فكلما ازدادوا كان الأجتهاد اكثر · وهذا مذهب ضعيف ضعيف الحجة · وقد روينا عن على بن المديني وابي عمرو المستملى النيسابورى انهما قالا النزول شوءم · وهذا ونحوه مما جاء في ذم النزول مخصوص ببعض النزول فأن النزول اذا تعين دون العلو طريقاً الى فائدة راجحة على فائدة العلو(٤) فهو مختار غير مرذول والله اعلم

(١) بقية كلامه بعد قوله فأن للنزول مراتب لا يعرفها الا اهل الصنعة فمنها ماتؤدي الضرورة الى سماعه نازلاً ومنها مايحتاج طالب العلم الى معرفة وتبحر فيه فلا يكتب النازل وهو موجود بأسناد اعلى منه اه توجيه النظر [ص ١٦٤] ·
(٢) قوله وحكى ابن خلاد عن بعض اهل النظر انه قال التنزل فى الأسناد افضل الخ وفى هامش النسخة الخطية التى هى بخط العلامة السميرمي بخط بعض الفضلاء ما نصه · قال قوم النزول افضل من العلو لأن التعب فيه بالنظر الي كل راو وجرحه وتعديله فيكون الأجر فيه اكثر وهذا ليس بشيء يرجح فأن كان فى النزول فائدة راجحة على العلو فنعله كما قال الحافظ ابو الحسن علي بن الفضل المقدسي فيما روينا عنه لنفسه شعر · ان الرواية بالنزول عن الثقات الأعدلينا

خير من العالى عن الجهال والمستضعفينا

اه من كتاب منهل الراوي لابن الجماعة اه ·
(٣) هكذا في المطبوعة الهندية وكذا فى النسخ الخطية التي لدينا وتخريجه وفى المصرية وتجريحه ·
(٤) كزيادة الثقة فى رجاله على العالي اوكونهم احفظ اوافقه او كونه متصلاً بالسماع وفى العالي حضور او اجازة او مناولة او تساهل بعض رواته فى الحمل ونحو ذلك اه تدريب ·

النوع الموفي ثلاثين . معرفة المشهور من الحديث

ومعنى الشهرة مفهوم (١) وهو منقسم الى صحيح كقوله ﷺ [انما الأعمال بالنيات] وامثاله والى غير صحيح كحديث [طلب العلم فريضة على كل مسلم] .

وكما بلغنا عن احمد بن حنبل رضي الله عنه انه قال اربعة احاديث تدور عن رسول الله ﷺ في الأسواق ليس لها اصل، من بشرني بخروج آذار بشرته بالجنة، ومن آذى ذمياً فأنا خصمه يوم القيامة (٢) ويوم نحركم يوم صومكم . وللسائل حق وان جاء على فرس

النوع الموفي ثلاثين معرفة المشهور

(قوله) وكما بلغنا عن احمد بن حنبل رضي الله عنه انه قال اربعة احاديث تدور عن رسول الله ﷺ في الأسواق ليس لها اصل. من بشرني بخروج آذار بشرته بالجنة ، ومن آذي ذميا فأنا خصمه يوم القيامة . ونحركم يوم صومكم . وللسائل حق وان جاء على فرس .

(قلت) لا يصح هذا الكلام عن الأمام احمد فأنه اخرج حديثاً منها فى المسند وهو حديث للسائل حق وان جاء على فرس. وقد ورد من حديث الحسين ابن علي وابيه علي وابن عباس والهرماس بن زياد . اما حديث الحسين بن علي بن ابي طالب فأخرجه ابو داود من رواية يعلي بن ابي يحي عن فاطمة بنت الحسين عن حسين بن علي قال قال رسول الله ﷺ للسائل حق وان جاء على فرس. ورواه احمد فى مسنده عن وكيع وعبد الرحمن بن محمد كلاهما عن سفيان عن مصعب بن محمد عن يعلي بن ابي يحى وهذا اسناد جيد وقد سكت عليه ابو داود فهو عنده صالح ويعلي هذا ذكره ابن حبان فى الثقات وجهّله ابو حاتم وباقي رجاله ثقات. واما حديث علي فأخرجه ابو داود ايضاً من رواية زهير عن شيخ

[١] قال الحافظ ابن حجر فى النخبة وشرحها له • الخبر اما ان يكون له طرق بلا حصر عدد معين اومع حصر بما فوق الاثنين اى بثلاثة فما فوقها مالم يجمع شروط التواتر او باثنين او بواحد • فالأول المتواتر وهو المفيد للعلم اليقيني بشروطه • والثاني وهو ما له طرق محصورة ا كثر من اثنين هو المشهور عند المحدثين وما كان فيه عدد كثير احالت العادة تواطئهم وتوافقهم على الكذب رووا ذلك عن مثلهم من الابتداء الى الانتهاء وكان مستند انتهائهم الحس وانضاف الى ذلك ان يصحب خبرهم افادة العلم لسامعه فهذا هو المتواتر وما تخلفت افادة العلم عنه كان مشهوراً فقط فكل متواتر مشهور من غير عكس اهـ •

(٢) فى هامش نسخة الاحمدية بخط بعض الفضلاء مانصه: وفي الجامع الصغير رواه عن الخطيب عن ابن مسعود وزاد ومن كنت خصمه خصمته يوم القيامة اهـ •

وينقسم من وجه آخر الى ما هو مشهور بين اهل الحديث وغيرهم كقوله ﷺ (المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده) واشباهه والى ما هو مشهور بين اهل الحديث خاصة دون غيرهم كالذي رويناه عن محمد بن عبد الله الأنصاري عن سليمان التيمي عن ابي مِجلَز عن انس ان رسول الله ﷺ قنت شهراً بعد الركوع يدعو على رِعل وذكوان (١) فهذا مشهور بين اهل الحديث مخرج في الصحيح وله رواة عن انس غير ابي مجلز ورواة عن ابي مجلز غير التيمي ورواة عن التيمي غير الأنصاري ولا يعلم ذلك الا اهل الصنعة · واما غيرهم فقد يستغربونه من حيث ان التيمي يروي عن انس (٢) وهو ههنا يروى عن واحد عن انس ·

قال رأيت سفيان عنده عن فاطمة بنت حسين عن ابيها عن علي عن النبي ﷺ مثله.

واما حديث ابن عباس فرواه ابن عدى فى الكامل من رواية ابراهيم بن يزيد عن سليمان الأحول عن طاوس عن ابن عباس عن النبي ﷺ مثله اورده فى ترجمة ابراهيم بن عبد السلام المكى المخزومي راويه عن ابراهيم بن يزيد. وقال هذا معروف بغير ابراهيم هذا عن ابراهيم ابن يزيد سرقه ممن هو معروف به قال وابراهيم بن عبد السلام في جملة الضعفاء المجهولين.

واما حديث الهرماس بن زياد فرواه الطبراني من رواية عثمان بن فايد عن عكرمة ابن عمار عن الهرماس بن زياد قال قال رسول الله ﷺ فذكره. وعثمان بن فايد ضعفه ابن معين والبخارى وابن حبان وغيرهم. وكذلك حديث من آذي ذميا هو معروف ايضاً بنحوه رواه ابو داود من رواية صفوان بن مسلم عن عدة من ابناء اصحاب رسول الله ﷺ عن آبائهم دِنْيةً عن رسول الله ﷺ قال الا من ظلم معاهداً او انتقصه او كلفه فوق طاقته اواخذ منه شيئاً بغير طيب نفس فأنا حجيجه يوم القيامة. سكت عليه ابو داود ايضاً فهو عنده صالح وهو كذلك اسناده جيد وهو وان كان فيه من لم يسم فأنهم عدة من ابناء الصحابة يبلغون حد التواتر الذى لا يشترط فيه العدالة. فقد رويناه في سنن البيهقى الكبري فقال فى روايته عن ثلاثين من ابناء اصحاب رسول الله ﷺ.

واما الحديثان الآخران فلا اصل لهما قال ابن الجوزي في الموضوعات ويذكر عن العوام

---

(١) قبيلتان من سُليم اه ·

(٢) عبارة التدريب لأن الغالب على رواية التيمي عن انس كونها بلا واسطة اه ·

ومن المشهور المتواتر (١) الذي يذكره اهل الفقه واصوله . واهلُ الحديث لا يذكرونه بأسمه الخاص المشعر بمعناه الخاص وان كان الخطيب الحافظ قد ذكره في كلامه ما يشعر بأنه اتبع فيه غير اهل الحديث ولعل ذلك لكونه لا تشمله صناعتهم ولا يكاد يوجد في رواياتهم فأنه عبارة عن الخبر الذى ينقله من يحصل العلم بصدقه ضرورة ولا بد في اسناده من استمرار هذا الشرط في روايته من اوله الى منتهاه .

ان رسول الله ﷺ قال من بشرني بخروج آذار بشرته بالجنة قال احمد بن حنبل لا اصل لهذا. وروي الطبراني من رواية ابى شيبة القاضي عن آدم بن علي عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله ﷺ ماهلك قوم الا فى آذار ولا تقوم الساعة الا فى آذار . ابو شيبة قاضي واسط اسمه ابراهيم بن عثمان وهو جد ابى بكر بن ابي شيبة كذّبه شعبة . وقال ابن معين ليس بثقة. وبالجملة فهو متفق على ضعفه. وروي الأمام ابو بكر محمد بن رمضان بن شاكر الزيات في كتاب له فيه اخبار عن مالك والشافعى وابن وهب وابن عبد الحكم قال قال محمد بن عبد الله هو ابن عبد الحكم في الحديث الذي روي ان النبي ﷺ قال يوم صومكم يوم نحركم قال هذا من حديث الكذابين والله اعلم .

(قوله) ومن المشهور المتواتر الذى يذكره اهل الفقه واصوله واهل الحديث لا يذكرونه باسمه الخاص المشعر بمعناه الخاص وان كان الحافظ الخطيب قدذكره في كلامه ما يشعر بأنه اتبع فيه غير اهل الحديث ولعل ذلك لكونه لا تشمله صناعتهم ولا يكاد يوجد فى رواياتهم فأنه عبارة عن الخبر الذى يحصل العلم بصدقه ضرورة انتهى .

وقد اعترض عليه بأنه قد ذكره ابو عبد الله الحاكم وابو محمد بن حزم وابو عمر بن عبد البر وغيرهم من اهل الحديث. والجواب عن المصنف انه انما نفى عن اهل الحديث ذكره باسمه الخاص المشعر بمعناه الخاص وهؤلاء المذكورون لم يقع في كلامهم التعبير عنه بما فسره به

---

(١) قوله ومن المشهور المتواتر ظاهره يفيد ان المتواتر من اقسام المشهور ولعله اراد الشهرة بالمعنى اللغوى وهى الشهرة من حيث هي فهي تصدق بالمتواتر • واما بالمعنى الأصطلاحى فليس المتواتر من اقسام المشهور بل هو قسم على حدة • وقد علمت الفرق بينهما بما نقلناه عن النخبة وشرحها وأن المشهور اعم •

ومن سئل عن ابراز مثال لذلك فيما يروى من الحديث اعياه تطلبه وحديث (انما الأعمال بالنيات) ليس من ذلك بسبيل وان نقله عدد التواتر وزيادة لأن ذلك طرأ عليه في وسط اسناده ولم يوجد في اوائله على ما سبق ذكره ·

الأصوليون وانما يقع فى كلامهم انه تواتر عنه ﷺ كذاوكذا اوان الحديث الفلاني متواتر كقول ابن عبد البر فى حديث المسح على الخفين انه استفاض وتواتر. وقد يريدون بالتواتر الاشتهار لا المعنى الذى فسره به الأصوليون والله اعلم ·.

(قوله) ومن سئل عن ابراز مثال لذلك اعياه تطلبه وحديث (انما الأعمال بالنيات) ليس من ذلك بسبيل وان نقله عدد التواتر وزيادة لأن ذلك طرأ عليه فى وسط اسناده ولم يوجد فى اوائله على ماسبق ذكره. نعم حديث (من كذب عليّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار) نُراه مثالاً لذلك الى ان قال وذكر بعض الحفاظ انه رواه عنه ﷺ اثنان وستون نفساً من الصحابة وفيهم العشرة المشهود لهم بالجنة قال وليس فى الدنيا حديث اجتمع على روايته العشرة غيره ولا يعرف حديث يروى عن اكثر من ستين نفساً من الصحابة عن رسول الله ﷺ الا هذا الحديث الواحد. قال المصنف وبلغ به بعض اهل الحديث اكثر من هذا العدد انتهى وفيه امور.

(الأول) انه قد اعترض عليه بأن حديث الأعمال ذكر ابن مندة ان جماعة من الصحابة رووه فبلغوا العشرين قلت لم يبلغ بهم ابن مندة هذا العدد وانما بلغ بهم ثمانية عشر فقط فذكر مجرد اسمائهم من غير رواية لشيء منها ولا عزوٍ لمن رواه . وليس هو ابا عبد الله محمد بن اسحق بن مندة وانما هو ابنه ابو القاسم عبد الرحمن ذكر ذلك في كتاب له سماه المستخرج من كتب الناس للتذكرة فقال. وممن رواه عن رسول الله ﷺ غير عمر بن الخطاب رضى الله عنه علي بن ابي طالب، وسعد بن ابي وقاص، وابو سعيد الخدري ، وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس. وانس بن مالك، وابو هريرة. ومعاوية بن ابي سفيان وعتبة بن عبد السلمى. وهلال بن سويد، وعبادة بن الصامت، وجابر بن عبد الله وعقبة ابن عامر، وابو ذر الغفارى ، وعتبة بن النُدَّر ، وعتبة بن مسلم. هكذا عد سبعة عشر غير عمر.

(قلت) وفى المذكورين اثنان ليست لهما صحبة وهما هلال بن سويد. وعتبة بن مسلم.

نعم حديث (من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار) نراه مثالاً لذلك فأنه نقله من الصحابة رضي الله عنهم العدد الجم وهو في الصحيحين مروي عن جماعة منهم .

وذكر ابو بكر البزار الحافظ الجليل في مسنده انه رواه عن رسول الله ﷺ نحو من اربعين رجلاً من الصحابة .

وقد ذكرهما ابن حبان في ثقات التابعين فبقى منهم خمسة عشر غير عمر وبلغنى ان الحافظ ابا الحجاج المزى سئل عن كلام ابن مندة هذا فأنكره واستبعده . وقد تتبعت احاديث المذكورين فوجدت اكثرها في مطلق النية لا بلفظ [انما الأعمال بالنيات] .

وفيها ماهو بهذا اللفظ وقد رأيت عزوها لمن خرجها لتستفاد فحديث علي بن ابى طالب رواه بن الأشعث في سننه . والحافظ ابو بكر محمد بن ياسر الجياني فى الأربعين العلوية من طريق اهل البيت بلفظ الأعمال بالنية . وفى اسناده من لا يعرف . وحديث سعد بن ابي وقاص كأنه اراد به قوله ﷺ لسعد (انك ان تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت فيها) الحديث رواه الأئمة الستة . وحديث ابي سعيد الخدري رواه الدارقطنى فى غرائب مالك والخطابي فى معالم السنن بلفظ حديث عمر .

وحديث ابن مسعود رواه الطبرانى في المعجم الكبير فى قصة مهاجر ام قيس وهو حديث غريب ورجاله ثقات ولأحمد في مسنده من حديثه ان اكثر شهداء امتي لأصحاب الفُرُش ورب قتيل بين الصفين الله اعلم بنيته . وحديث ابن عباس اتفق عليه الشيخان بلفظ [لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية] وحديث انس بن مالك رواه البيهقى فى سننه بلفظ [لا عمل لمن لا نية] له وفى اسناده من لم يسم . وقد رواه ابن عساكر فى جزء من اماليه بلفظ حديث عمر من رواية يحي بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن انس وقال غريب جداً والمحفوظ حديث عمر .

وروينا فى مسند الشهاب القضاعى من حديث انس (نية المؤمن خير من عمله)

وحديث ابي هريرة رويناه في جزء من تخريج الرشيد العطار بلفظ حديث عمر .

ولأبن ماجه من حديث ابي هريرة (انما يبعث الناس على نياتهم)

وحديث معاوية رواه ابن ماجه بلفظ (انما الأعمال كالوعاء اذا طاب اسفله طاب اعلاه)

وحديث عبادة بن الصامت رواه النسائي بلفظ من غزا في سبيل الله وهو لا ينوى الا عِقالا

وذكر بعض الحفاظ انه رواه عنه ﷺ اثنان وستون نفسا من الصحابة وفيهم العشرة المشهود لهم بالجنة . قال وليس في الدنيا حديث اجتمع على روايته العشرة غيره ولا يعرف حديث يروي عن اكثر من ستين نفساً من الصحابة عن رسول الله ﷺ الا هذا الحديث الواحد .

قلت وبلغ بهم بعض اهل الحديث اكثر من هذا العدد وفي بعض ذلك عدد التواتر .

ثم لم يزل عدد رواته في ازدياد وهلم جرا على التوالي والأستمرار والله اعلم .

فله ما نوى . وحديث جابر بن عبد الله رواه ابن ماجه بلفظ [يحشر الناس على نياتهم] وحديث عقبة بن عامر رواه اصحاب السنن بلفظ (ان الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة الجنة) فذكره وفيه وصانعه يحتسب في صنعته الأجر . وحديث ابى ذر رواه النسائى بلفظ من اتى فراشه وهو ينوي ان يقوم يصلي من الليل فغلبته عينه حتى يصبح كتب له ما نوى الحديث.

(قلت) وفي الباب ايضاً مما لم يذكره ابن مندة عن ابى الدرداء وسهل بن سعد والنواس ابن سمعان وابى موسى الأشعري وصهيب ابن سنان وابى امامة الباهلي وزيد بن ثابت ورافع بن خديج وصفوان بن امية وغزية بن الحارث او الحارث بن غزية . وعائشة وام سلمة وام حبيبة وصفية بنت حيّ . فحديث ابي الدرداء رواه النسائى وابن ماجه بلفظ حديث ابى ذر المتقدم . وحديث سهل بن سعد . رواه الطبرانى في المعجم الكبير بلفظ [نية المؤمن خير من عمله وعمل المنافق خير من نيته وكل يعمل على نيته] وحديث النواس بن سمعان رواه الطبراني ايضاً بلفظ [نية المؤمن خير من عمله] وحديث ابى موسى رواه ابو منصور الديلمي في مسند الفردوس بهذا اللفظ . وحديث صهيب رواه الطبرانى في المعجم الكبير بلفظ (ايما رجل تزوج امرأة فنوى ان لا يعطيها من صداقها شيئاً مات يوم يموت وهو زان . وايما رجل اشترى من رجل بيعاً فنوى ان لا يعطيه من ثمنه شيئاً مات يوم يموت وهو خائن)

وحديث ابى امامة رواه الطبرانى في الكبير بلفظ من [ادّان دينا وهو ينوي ان يؤديه اداه الله عنه يوم القيامة . ومن ادان ديناً وهو ينوى ان لا يؤديه] الحديث . وحديث زيد بن ثابت ورافع بن خديج . رواه احمد في مسنده في قصة لحديث ابى سعيد بحديث [لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية]وقول مروان له كذبت وعنده زيد بن ثابت ورافع بن خديج معه على السرير وان ابا سعيد قال لو شاء هذان لحدثاك فقالا صدق.

النوع الحادي والثلاثون . معرفة الغريب والعزيز من الحديث

روينا عن ابي عبد الله بن مندة الحافظ الأصبهاني انه قال: الغريب من الحديث كحديث الزهري وقتادة واشباههما من الأئمة ممن يجمع حديثهم اذا انفرد الرجل عنهم بالحديث يسمى غريباً.

فاذا روى عنهم رجلان وثلاثة واشتركوا في حديث يسمي عزيزاً.

فاذا روى الجماعة عنهم حديثاً سمي مشهوراً.

وحديث غزية بن الحارث رواه الطبراني في الكبير بلفظ [لاهجرة بعد الفتح انما هى ثلاث الجهاد والنية والحشر] وحديث عائشة رواه مسلم في قصة الجيش الذي يخسف بهم وفيه يبعثهم الله على نياتهم. وحديث ام سلمة رواه مسلم وابو داود بلفظ يبعثون على نياتهم وحديث ام حبيبة رواه الطبراني في المعجم الأوسط بلفظ [ثم يبعث كل امرئ على نيته] وحديث صفية رواه ابن ماجه بلفظ [يبعثهم الله على ما في انفسهم].

(الأمر الثاني) ان ما حكاه المصنف عن بعض الحفاظ من انه رواه اثنان وستون من الصحابة وفيهم العشرة فأبهم المصنف ذكره هو الحافظ ابو الفرج بن الجوزي. فأنه ذكر ذلك في النسخة الأولى من الموضوعات فذكر انه رواه احد وستون نفساً.

ثم ذكر بعد ذلك بأوراق عن ابي بكر محمد بن احمد بن عبد الوهاب النيسابوري انه ليس في الدنيا حديث اجتمع عليه العشرة غيره. ثم قال ابن الجوزي انه ماوقعت لنا رواية عبد الرحمن ابن عوف الى الآن. قال ولا اعرف حديثاً رواه عن رسول الله ﷺ احد وستون صحابيا. وعلى قول هذا الحافظ اثنان وستون الا هذا الحديث انتهى هكذا نقلته من نسخة من الموضوعات بخط الحافظ زكي الدين عبد العظيم المنذري وهذه النسخة هي النسخة الأولى من الكتاب ثم زاد ابن الجوزي فى الكتاب المذكور اشياء وهى النسخة الأخيرة فقال فيها رواه من الصحابة ثمانية وتسعون نفساً هكذا نقلته من خط علي ولد المصنف من الموضوعات.

[الأمر الثالث] ما ذكره الحافظ ابو بكر محمد بن احمد بن عبد الوهاب النيسابوري من انه لا يعرف حديث اجتمع عليه العشرة غيره واقره ابن الجوزى على ذلك.

وكذلك المصنف ناقلاً له عن بعض الحفاظ مبهما ليس بجيد من حيث ان حديث رفع اليدين فى الصلاة بهذا الوصف. وكذلك حديث المسح على الخفين.

قلت الحديث الذى يتفرد به بعض الرواة يوصف بالغريب وكذلك الحديث الذي يتفرد فيه بعضهم بأمر لا يذكره فيه غيره إما في متنه واما في اسناده. وليس كل مايعد من انواع الأفراد معدوداً من انواع الغريب كما في الأفراد المضافة الى البلاد على ماسبق شرحه.

فأما حديث رفع اليدين فذكره الحافظ ابوعبد الله الحاكم فيما نقل البيهقى عنه انه سمعه يقول لانعلم سنة اتفق على روايتها عن رسول الله ﷺ الخلفاء الأربعة ثم العشرة الذين شهد لهم رسول الله ﷺ بالجنة فمن بعدهم من اكابر الصحابة على تفرقهم في البلاد الشاسعة غير هذه السنة. قال البيهقى وهو كما قال استاذنا ابوعبد الله رضي الله عنه فقد روى هذه السنة عن العشرة وغيرهم. وكذلك ذكر ابو القاسم عبد الرحمن بن مندة فى كتاب المستخرج من كتب الناس للتذكرة. واما حديث المسح على الخفين فذكر ابو القاسم بن ابى عبدالله بن مندة فى الكتاب المذكور انه رواه العشرة ايضاً.

[الأمر الرابع] قول ابن الجوزي انه لايعرف حديث يروى عن اكثر من ستين من الصحابة الا حديث من كذب عليّ منقوض بحديث المسح على الخفين.

فقد ذكر ابو القاسم ابن مندة فى كتاب المستخرج عدة من رواه من الصحابة فزادوا على الستين وذكر الشيخ تقى الدين بن دقيق العيد في كتاب الأمام عن ابن المنذر قال روينا عن الحسن انه قال حدثني سبعون من اصحاب رسول الله ﷺ ان رسول الله ﷺ مسح على الخفين.

(الأمر الخامس) ما ذكره المصنف عن بعض اهل الحديث انه بلغ به اكثر من هذا العدد اى اكثر من اثنين وستين نفساً قد جمع طرقه ابو القاسم الطبراني ومن المتأخرين الحافظ ابو الحجاج يوسف بن خليل فى جزئين فزاد فيه على هذا العدد. وقد رأيت عدّ من رُوى حديثه من الصحابة هكذا وهم يزيدون على السبعين مرتبين على حروف المعجم.

وهم اسامة بن زيد. وانس بن مالك. واوس بن اوس. والبراء بن عازب وبريدة بن الحُصَيب وجابر بن حابس. وجابر بن عبد الله. وحذيفة بن اسيد. وحذيفة بن اليمان. وخالد بن عُرفطة. ورافع بن خديج والزبير بن العوام. وزيد بن ارقم. وزيد بن ثابت. والسائب بن يزيد. وسعد ابن المِدحاس. وسعد بن ابي وقاص. وسعيد بن زيد. وسفينة. وسلمان بن خالد الخزاعى. وسلمان الفارسي. وسلمة بن الأكوع. وصهيب بن سنان وطلحة بن عبيدالله

ثم ان الغريب ينقسم الى صحيح كالأفراد المخرجة في الصحيح والى غير صحيح وذلك هو الغالب على الغرايب ·

رُوينا عن احمد بن حنبل رضي الله عنه انه قال غير مرة ، لا تكتبوا هذه الأحاديث الغرايب فانها مناكير وعامتها عن الضعفاء (١) ·

وعبد الله بن ابي اوفى. وعبد الله بن الزبير. وعبد الله بن زُغب وقيل انه لا صحبة له. وعبد الله بن عباس. وعبد الله بن عمر. وعبد الله بن مسعود. وعبد الرحمن بن عوف. وعتبة بن غزوان. وعثمان بن عفان. والعُرس بن عَميرة. وعفان بن حبيب. وعقبة بن عامر. وعلي بن ابي طالب. وعمار بن ياسر. وعمر بن الخطاب. وعمران بن حصين. وعمرو ابن حُريث. وعمرو بن عنبسة. وعمرو بن عوف. وعمرو بن مرة الجهني. وقيس بن سعد ابن عبادة. وكعب بن قطبة. ومعاذ بن جبل. ومعاوية بن حيدة. ومعاوية بن ابي سفيان. والمغيرة بن شعبة. والمنقّع التميمي ونُبيط بن شَريط. وواثلة بن الأسقع ويزيد بن اسد. ويعلي بن مرة. وابو امامة. وابو بكر الصديق. وابو الحمراء، وابو ذر. وابو رافع. وابو رِمثَة. وابو سعيد الخدري. وابو عبيدة بن الجراح. وابو قتادة. وابو قِرصافة. وابو كبشة الانماري وابو موسى الأشعري. وابو موسى الغافقي. وابو ميمون الكردي. وابو هريرة. وابو العُشَراء الدارمي عن ابيه. وابو مالك الأشجعي عن ابيه. وعائشة. وام ايمن.

فهؤلاء خمسة وسبعون نفساً (يصح من نحو حديث عشرين منهم) [٢] اتفق الشيخان على اخراج احاديث اربعة منهم وانفرد البخاري بثلاثة ومسلم بواحد.

وانما يصح من حديث خمسة من العشرة والباقي اسانيدها ضعيفة ولا يمكن التواتر في شيء من طرق هذا الحديث لأنه يتعذر وجود ذلك في الطرفين والوسط بل بعض طرقه الصحيحة انما هي افراد عن بعض رواتها.

وقد زاد بعضهم في عدد هذا الحديث حتى جاوز المائة ولكنه ليس هذا المتن وانما هي

(١) في التدريب قال مالك شر العلم الغريب وخير العلم الظاهر الذي قد رواه الناس · وقال عبد الرزاق كنا نرى ان غريب الحديث خير فاذا هو شر · وقال ابن المبارك العلم الذي يجيئك من ههنا وههنا يعني المشهور وتمامه فيه ·

(٢) لا وجود لما بين الهلالين في نسخة الحافظ ابن حجر ·

(ش) احاديث فى مطلق الكذب عليه كحديث [من حدث عني بحديث وهو يرى انه كذب فهو احد الكاذبين] ونحو ذلك فحذفتها لذلك ولم اعدها فى طرق الحديث. وقد اخبرني بعض الحفاظ انه رأي فى كلام بعض الحفاظ انه رواه مائتان من الصحابة ثم رأيته بعد ذلك فى شرح مسلم للنووي ولعل هذا محمول على الأحاديث الواردة في مطلق الكذب لا هذا المتن بعينه والله اعلم.

[الأمر السادس] قول المصنف ان من سئل عن ابراز مثال للمتواتر اعياه تطلبه ثم لم يذكر مثالا الا حديث من كذب عليّ [١] وقد وصف غيره من الأئمة عدة احاديث بأنها متواترة. فمن ذلك احاديث حوض النبي ﷺ ورد ذلك عن ازيد من ثلاثين صحابياً.

واوردها البيهقى فى كتاب البعث والنشور وافرده الضيا المقدسي بالجمع.

قال القاضي عياض وحديثه متواتر بالنقل رواه خلائق من الصحابة فذكر جماعة من رواته ثم قال وفى بعض هذا ما يقتضى كون الحديث متواترا.

ومن ذلك احاديث الشفاعة فذكر القاضي عياض ايضاً انه بلغ مجموعها التواتر.

ومن ذلك احاديث المسح على الخفين فقال ابن عبد البر رواه نحو من اربعين من الصحابة واستفاض وتواتر. وكذا قال ابن حزم فى المحلي انه نقل تواتر يوجب العلم.

ومن ذلك احاديث النهى عن الصلاة فى معاطن الأبل قال ابن حزم في المحلى انه نقل تواتر يوجب العلم. ومن ذلك احاديث النهي عن اتخاذ القبور مساجد قال ابن حزم انها متواترة.

ومن ذلك احاديث رفع اليدين فى الصلاة للأحرام والركوع والرفع منه قال ابن حزم انها متواترة توجب يقين العلم. ومن ذلك الأحاديث الواردة في قول المصلي ربنا لك الحمد ملء السماوات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد.

قال ابن حزم انها احاديث متواترة (٢).

---

(١) على الهامش بخط الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى ما نصه: قلت ومن ذلك حديث لا صلاة الا بأم القرآن ذكر البخارى فى خبر القرآءة خلف الامام انه متواتر اه.

(٢) اقول وممن الف فى الأحاديث المتواترة شيخنا بالأجازة العلامة المحدث الشيخ محمد عبد الله ابن جعفر بن ادريس الكتاني الفاسي سماه نظم المتناثر من الحديث المتواتر طبع بفاس سنة ١٣٢٨ وعندي منه نسخة عليها اجازته لى به وبجميع مروياته ومسموعاته وذلك فى رحلتي الى دمشق سنة ١٣٤٠ وكانت وفاته ببلدته فاس سنة ١٣٤٥ على اثر عودته من دمشق رحمه الله تعالى.

وينقسم الغريب ايضاً من وجه آخر فمنه ما هو غريب متناً واسناداً وهو الحديث الذي تفرد برواية متنه راو واحد ·

ومنه ماهو غريب اسناداً لا متناً كالحديث الذى متنه معروف مروي عن جماعة من الصحابة اذا تفرد بعضهم بروايته عن صحابى آخر كان غريباً من ذلك الوجه مع ان متنه غير غريب ·

ومن ذلك غرائب الشيوخ في اسانيد المتون الصحيحة · وهذا الذي يقول فيه الترمذي غريب من هذا الوجه (١) ولا ارى هذا النوع ينعكس فلا يوجد اذاً ما هو غريب متناً وليس غريباً اسناداً الا اذا اشتهر الحديث الفرد عمن تفرد به فرواه عنه عدد كثيرون فأنه يصير غريباً مشهوراً وغريباً متناً وغير غريب اسناداً لكن بالنظر الى احد طرفي الأسناد فأن اسناده متصف بالغرابة في طرفه الأول متصف بالشهرة في طرفه الآخر كحديث (انما الأعمال بالنيات) وكسائر الغرائب التى اشتملت عليها التصانيف المشتهرة والله اعلم ·

النوع الحادي والثلاثون معرفة الغريب والعزيز

(قوله) وينقسم الغريب ايضاً من وجه آخر فمنه ماهو غريب متناً واسناداً ومنه ماهو غريب اسناداً لا متنا ثم قال ولا ارى هذا النوع ينعكس فلا يوجد اذاً ما هو غريب متناً وليس غريباً اسناداً الا اذا اشتهر الحديث الفرد عمن تفرد به فرواه عنه عدد كثيرون فأنه يصير غريباً مشهوراً وغريباً متنا وغير غريب اسناداً لكن بالنظر الى احد طرفى الأسناد فأن اسناده متصف بالغرابة في طرفه الأول متصف بالشهرة في طرفه الآخر كحديث (انما الأعمال بالنيات) انتهى . استبعد المصنف وجود حديث غريب متنا لا اسناداً الا بالنسبة الى احد طرفى الأسناد واثبت ابو الفتح اليعمرى هذا القسم مطلقاً من غير حمل له على ما ذكره المصنف فقال فى شرح الترمذى الغريب على اقسام غريب سنداً ومتنا ومتناً لا سنداً وسنداً لا متنا وغريب بعض السند فقط وغريب بعض المتن فقط.

ثم اشار الى انه اخذ ذلك من كلام محمد بن طاهر المقدسى فأنه قسم الغرائب والأفراد

---

(١) قال في التدريب ومن امثلته كما قال ابن سيد الناس حديث رواه عبد المجيد بن عبد العزيز بن ابى رواد عن مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الأعمال بالنية قال الخليلي فى الأرشاد اخطأ فيه عبد المجيد وهو غير محفوظ عن زيد بن اسلم بوجه قال فهذا مما اخطأ فيه الثقة قال ابن سيد الناس هذا اسناد غريب كله والمتن صحيح اهـ

النوع الثاني والثلاثون . معرفة غريب الحديث

وهو عبارة عما وقع في متون الأحاديث من الألفاظ الغامضة البعيدة من الفهم لقلة استعمالها . هذا فن مهم يقبح جهله بأهل الحديث خاصة ثم بأهل العلم عامة والخوض فيه ليس بالهين والخائض فيه حقيق بالتحري جدير بالتوقي .

روينا عن الميموني قال سئل احمد بن حنبل عن حرف من غريب الحديث فقال سلوا اصحاب الغريب فأني اكره ان اتكلم في قول رسول الله ﷺ بالظن فأخطئ .

وبلغنا عن التاريخي محمد بن عبد الملك قال حدثني ابو قلابة عبد الملك بن محمد قال : قلت للأصمعي يا ابا سعيد ما معنى قول رسول الله ﷺ (الجار احق بسقبه) فقال انا لا افسر حديث رسول الله ﷺ ولكن العرب تزعم ان السقب اللزيق . ثم ان غير واحد من العلماء صنفوا في ذلك فأحسنوا .

وروينا عن الحاكم ابي عبد الله الحافظ قال اول من صنف الغريب في الأسلام النضر بن شميل(١) . ومنهم من خالفه فقال اول من صنف فيه ابو عبيدة معمر بن المثنى وكتاباهما صغيران .

الى خمسة انواع . خامسها اسانيد ومتون ينفرد بها اهل بلد لا توجد الا من روايتهم . وسنن يتفرد بالعمل بها اهل مصر لا يعمل بها في غير مصرهم . ثم تكلم ابو الفتح على الأقسام التي ذكرها ابن طاهر الى ان قال . واما النوع الخامس فيشمل الغريب كله سنداً ومتناً او احدهما دون الآخر . قال وقد ذكر ابو محمد بن ابى حاتم بسند له ان رجلاً سأل مالكاً عن تخليل اصابع الرجلين في الوضوء . فقال له مالك ان شئت خلل وان شئت لا تخلل .

وكان عبد الله بن وهب حاضراً فعجب من جواب مالك وذكر لمالك في ذلك حديثاً بسند

---

(١) عبارة الحاكم فى كتاب معرفة علوم الحديث • واول من صنف الغريب في الأسلام النضر ابن شميل له فيه كتاب وهو عندنا بلا سماع • ثم صنف فيه ابو عبيد القاسم بن سلام كتابه الكبير الذي اخبرنا به محمد بن محمد بن الحسين بن الحسن الكارزى ثنا على بن عبد العزيز قال ثنا ابو عبيد • وحدثنى ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس بن سلمة ثنا ابو الحسن علي بن محمد الهروى قال سمعت هلال بن العلا الرقي يقول من الله تعالى ذكره على هذه الأمة بأربعة بالشافعي بفقه على احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وبأبي عبيد فسر غريب احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وبيحيي بن معين نفي الكذب عن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وبأحمد بن حنبل ثبت في المحنة بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم لولاهم لذهب الأسلام •

وصنف بعد ذلك ابو عبيد القاسم بن سلام كتابه المشهور فجمع واجاد واستقصى فوقع من اهل العلم بموقع جليل وصار قدوة في هذا الشأن · ثم تتبع القتيبي ما فات ابا عبيد فوضع فيه كتابه المشهور (١) ثم تتبع ابو سليمان الخطابي ما فاتهما فوضع في ذلك كتابه المشهور (٢) ·

فهذه الكتب الثلاثة امهات الكتب المؤلفة في ذلك · ووراءها مجامع تشتمل من ذلك على زوائد وفوائد كثيرة ولا ينبغي ان يقلد منها الا ما كان مصنفوها أئمة اجلة (٣) ·

واقوى مايعتمد عليه في تفسير غريب الحديث ان يظفر به مفسراً في بعض روايات الحديث

مصري صحيح وزعم انه معروف عندهم فاستعاد مالك الحديث واستعاد السائل فأمره بالتخليل هذا او معناه انتهى كلامه . والحديث المذكور رواه ابو داود والترمذي من رواية ابن لهيعة عن يزيد بن عمرو المغافري عن ابى عبد الرحمن الحُبُلي عن المستورد بن شداد . قال الترمذى حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث ابن لهيعة انتهى .

ولم ينفرد به ابن لهيعة بل تابعه عليه الليث بن سعد وعمرو بن الحريث كما رواه ابن ابي حاتم عن احمد بن عبد الرحمن بن وهب عن عمه عبد الله بن وهب عن الثلاثة المذكورين وصححه ابن القطان لتوثيقه لأبن اخى ابن وهب فقد زالت الغرابة عن الاسناد بمتابعة الليث وعمرو بن الحارث لأبن لهيعة والمتن غريب والله اعلم . ويحتمل ان يريد بكونه غريب المتن لا الأسناد ان يكون ذلك الأسناد مشهوراً جادةً لعده من الأحاديث بأن يكونوا مشهورين برواية بعضهم عن بعض ويكون المتن غريباً لأنفرادهم به والله اعلم .

---

(١) قال الحاكم فى كتاب المعرفة وقد صنف الغريب بعد ابي عبيد جماعة منهم علي بن عبد الله المديني وابراهيم بن اسحق الحربى وعبد الله بن مسلم القتيبى

(٢) منه نسخة في مكتبة المدرسة الأحمدية بحلب رقمها (٢٣٦) اوله الحمد لله باريء النسيم واهب القسم ، الحكيم فيما انشأ ودبر ، الخبير بما قدم وأخر ، وهو فى نحو (٢٠٠) صحيفة محرر سنة ١٠٩٣ بخط فتح الله بن عمر بن فتح الله الحمصي وكتب بجانب ذلك بلغ مقابلة على اصل صحيح فصح ان شاء الله تعالى على يد الفقير محمد ابى الصفا بن محمد البخشي •

(٣) قال في التدريب بعد هذه الجملة كمجمع الغرائب لعبد الغافر الفارسي وغريب الحديث لقاسم السرقطى والفائق للزمخشرى والغريبين للهروى وذيله للحافظ ابو موسي المديني ثم النهاية لأبن الأثير وهى احسن كتب الغريب واجمعها واشهرها الآن واكثرها تداولاً وقد فاته الكثير فذيل الصفي الأرموى بذيل لم نقف عليه وقد شرعت فى تلخيصها تلخيصاً حسناً مع زيادات جمة اه • اقول وقد طبعت النهاية لأبن الأثير وطبع فى ذيلها تلخيصها للحافظ السيوطي في مصر •

نحو ما روي في حديث ابن صياد ان النبي ﷺ قال له قد خبأت لك خبيئاً فما هو قال الدخ فهذا خفي معناه واعضل · وفسره قوم بما لا يصح · وفي معرفة علوم الحديث للحاكم انه الدَخ بمعنى الزّخ الذي هو الجماع وهذا تخليط فاحش يغيظ العالم والمؤمن · وانما معني الحديث ان النبي ﷺ قال له قد اضمرت لك ضميراً فما هو فقال الدخ بضم الدال يعني الدخان والدخ هو الدخان في لغة اذ في بعض روايات الحديث ما نصه :

ثم قال رسول الله ﷺ اني قد خبأت لك خبيئًا وخبأ له يوم تأتي السماء بدخان مبين فقال ابن صياد هو الدخ فقال رسول الله ﷺ اخسأ فلن تعدو قدرك · وهذا ثابت صحيح خرجه الترمذي وغيره فأدرك ابن صياد من ذلك هذه الكلمة فحسب على عادة الكهان في اختطاف بعض الشيء من الشياطين من غير وقوف على تمام البيان · ولهذا قال له اخسأ فلن تعدو قدرك اي فلا مزيد لك على قدر ادراك الكهان والله اعلم ·

النوع الثالث والثلاثون · معرفة المسلسل من الحديث

التسلسل من نعوت الأسانيد وهو عبارة عن تتابع رجال الأسناد وتواردهم فيه واحداً بعد واحد على صفة او حالة واحدة · وينقسم ذلك الى ما يكون صفة للرواية والتحمل والى مايكون صفة للرواة او حالة لهم ·

ثم ان صفاتهم في ذلك واحوالهم اقوالاً وافعالاً ونحو ذلك تنقسم الى ما لا نحصيه · ونوعه الحاكم ابو عبد الله الحافظ الى ثمانية انواع والذي ذكره فيها انما هو صور وامثلة ثمانية · ولا انحصار لذلك في ثمانية كما ذكرناه · ومثال مايكون صفة للرواية والتحمل ما يتسلسل بسمعت فلاناً قال سمعت فلاناً الى آخر الأسناد · او يتسلسل بحدثنا او اخبرنا الى آخره ومن ذلك اخبرنا والله فلان قال اخبرنا والله فلان الى آخره ·

النوع الثالث والثلاثون · معرفة المسلسل

(قوله) ونوعه الحاكم ابو عبد الله الى ثمانية انواع والذي ذكره فيها انما هو صور وامثلة ثمانية ولا انحصار لذلك في ثمانية كما ذكرناه انتهى . قلت لم يحصر الحاكم مطلق انواع التسلسل الى ثمانية انواع وانما ذكر انواع التسلسل الدالة على الأتصال لا مطلق التسلسل ويظهر ذلك بعدّها وتعبيره عنها فالأول المسلسل بسمعت . والثاني المسلسل بقولهم قم فصب

ومثال ما يرجع الى صفات الرواة واقوالهم ونحوها اسناد حديث (اللهم اعني على شكرك وذكرك وحسن عبادتك)المسلسل بقولهم اني احبك فقل (١) وحديث التشبيك باليد (٢) . وحديث العد في اليد (٣) في اشباه لذلك نرويها وتروي كثيرة . وخيرها ما كان فيه دلالة على اتصال السماع وعدم التدليس . ومن فضيلة التسلسل اشتماله على مزيد الضبط من الرواة وقل ما تسلم المسلسلات من ضعف اعني في وصف التسلسل لا في اصل المتن (٤) .

ومن المسلسل ما ينقطع تسلسله في وسط اسناده وذلك نقص فيه وهو كالمسلسل بأول حديث سمعته على ما هو الصحيح في ذلك والله اعلم .

عليّ حتى اريك وضوء فلان .

والثالث المسلسل بمطلق ما يدل على الاتصال من سمعت او انا او ثنا وان اختلفت الفاظ الرواة في الفاظ الأداء . والرابع المسلسل بقولهم فأن قيل لفلان من امرك بهذا قال يقول امرني فلان

والخامس المسلسل بالأخذ باللحية وقولهم آمنت بالقدر خيره وشره .

والسادس المسلسل بقولهم وعدهن في يدي . والسابع المسلسل بقولهم شهدت على فلان . والثامن المسلسل بالتشبيك باليد . ثم قال الحاكم فهذه انواع المسلسل من الأسانيد المتصلة التي لا يشوبها تدليس وآثار السماع بين الراويين ظاهرة انتهى . فلم يذكر الحاكم من المسلسلات الا ما دل على الاتصال دون استيعاب بقية المسلسلات نعم بقى على الحاكم عدة من المسلسلات

---

(١) اي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يامعاذ اني احبك فقل ومعاذ يقول لمن روي عنه وانا احبك فقل ثم من روى عن هذا الراوي يقول لتلميذه قال لي شيخي وانا احبك فقل وهكذا الى ان يتم السند من جهة النزول فيذكر الحديث بسنده اولا من جهة الصعود على العادة في الرواية بلا تسلسل ثم يذكر السلسلة على جهة النزول . وقد تذكر السلسلة في القول مع ذكر السند على جهة الصعود من غير احتياج الى النزول . وتمامه في حاشية الشيخ عطية الأجهوري على شرح الزرقاني للبيقونية .

[٢] هو كما في مسلسلات الامام الكازروني رحمه الله في النوع السادس والسبعين منها قال في آخره شبك بيدي ابو هريرة رضي الله عنه قال شبك بيدي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (خلق الله الارض يوم السبت والجبال يوم الاحد . والشجر يوم الاثنين . والمكروه يوم الثلاثاء . والنور يوم الأربعاء . والدواب يوم الخميس وآدم يوم الجمعة)اه .

[٣] وهو حديث اللهم صل على محمد الى آخره مسلسل بعد الكلمات الخمس في يد كل راو اه تدريب

[٤] لأن اصله قد يكون صحيحاً اه حاشية شرح النخبة .

النوع الرابع والثلاثون . معرفة ناسخ الحديث ومنسوخه

هذا فن مهم مستصعب رُوينا عن الزهرى رضي الله عنه انه قال اعي الفقهاء واعجزهم ان يعرفوا ناسخ حديث رسول الله ﷺ من منسوخه . وكان للشافعي رضي الله عنه فيه يد طولى وسابقة اولى . روينا عن محمد بن مسلم بن وارة احد أئمة الحديث ان احمد بن حنبل قال له وقد قدم من مصر كتبت كتب الشافعي فقال لا قال فرطت ما علمنا المجمل من المفسر ولا ناسخ حديث رسول الله ﷺ من منسوخه حتى جالسنا الشافعي (١) .

وفيمن عاناه (٢) من اهل الحديث من ادخل فيه ما ليس منه لخفاء معنى النسخ وشرطه .

الدالة على الاتصال لم يذكرها كالمسلسل بقوله (اطعمنا وسقانا) والمسلسل بقوله (اضافنا على الأسودين التمر والماء) والمسلسل بقوله (اخذ فلان بيدي) والمسلسل بالمصافحة والمسلسل بقص الأظفار يوم الخميس (٣) والله اعلم.

---

(١) من حسن ما الف في الناسخ والمنسوخ كتاب الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار للحافظ الحازمي وقد طبع في الهند ثم طبعته في مطبعتي العلمية على هذه النسخة وعلى نسخة خطية نفيسة في مكتبة المدرسة العثمانية بحلب ثم طبع في مصر ايضاً .

[٢] اي الناسخ والمنسوخ والضمير في فيه يعود على الناسخ والمنسوخ وعبارة التدريب والتقريب وادخل فيه بعض اهل الحديث ممن صنف فيه ما ليس منه لخفاء معنى النسخ وشرطه اه وهي اوضح مما هنا .

[٣] الكتب المؤلفة في المسلسلات خاصة اي عدا ما ذكر منها في الاثبات كثيرة وقد ذكر شيخنا حافظ الغرب الشيخ محمد عبد الحي الكتاني حفظه الله تعالى في كتابه فهرس الفهارس والاثبات كتبا كثيرة فيها في (ج ٢ ص ٧٢) ثم قال (في ص ٨٠) واعلم ان ما ذكرته من المسلسلات ليس هو غاية ما وجد وانما اقتصرت على ما قل مما كثر للاختصار وذكر في جملتها مسلسلات العلامة سعيد محمد بن مسعود بن محمد بن مسعود الكازروني المتوفي سنة (٧٥٨) وان منها نسخة في المكتبة السلطانية بمصر في سبعة كراريس .

اقول ومنها نسخة في [٧٧ صحيفة] بخط دقيق ضمن مجموع كبير في علوم الحديث في مكتبة المدرسة الاحمدية بحلب رقمه (٣٠٨) وهي بل معظم هذا المجموع بخط العلامة عبد الخالق السميرمي [بضم السين وفتح الميم وضم الراء] حرره سنة ٨٠٠ وقد ذكر في النوع الرابع بعد المائة حديثاً مسلسلاً بالمحمديين وقال في آخره وقد جمعت قبل هذا كتاب المحمديين فمن اراد اكثر من هذا فليراجعه ففيه علم كثير واسانيد لطيفة اه .

اقول وكتابه هذا موجود في هذا المجموع ايضاً في (٣٤) صحيفة بخط العلامة عبد الخالق السميرمي المومى اليه . وهناك اجازات من علماء عصره له منهم العلامة الامام محمد بن الجزري وآخر صحيفة في هذا المجموع هي بخطه فيها اجازته له .

وهو عبارة عن رفع الشارع حكماً منه متقدماً بحكم منه متأخر . وهذا حد وقع لنا سالم من اعتراضات وردت على غيره . ثم ان ناسخ الحديث ومنسوخه ينقسم اقساماً :

فمنها ما يعرف بتصريح رسول الله ﷺ به كحديث بريدة الذى اخرجه مسلم في صحيحه ان رسول الله ﷺ قال كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها في اشباه لذلك .

ومنها مايعرف بقول الصحابي كما رواه الترمذى وغيره عن ابي بن كعب انه قال (كان الماء من الماء رخصة في اول الأسلام ثم نهى عنها) وكما خرجه النسائي عن جابر بن عبد الله قال(كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار) في اشباه لذلك .

ومنها ماعرف بالتاريخ كحديث شداد بن اوس وغيره ان رسول الله ﷺ (قال افطر الحاجم والمحجوم) وحديث ابن عباس (ان النبي ﷺ احتجم وهو صائم) بين الشافعي ان الثاني ناسخ للأول من حيث انه روي في حديث شداد انه كان مع النبي ﷺ زمان الفتح فرأى رجلاً يحتجم في شهر رمضان فقال افطر الحاجم والمحجوم .

وروي في حديث ابن عباس انه ﷺ احتجم وهو محرم صائم فبان بذلك ان الأول كان زمن الفتح في سنة ثمان ، والثاني في حجة الوداع في سنة عشر .

النوع الرابع والثلاثون معرفة ناسخ الحديث ومنسوخه

(قوله) وهو عبارة عن رفع الشارع حكماً منه متقدما بحكم منه متأخر فهذا حد وقع لنا سالم من اعتراضات وردت على غيره انتهى . وهذا الذي حده به المصنف تبع فيه القاضى ابا بكر الباقلاني فأنه حده برفع الحكم واختاره الآمدي وابن الحاجب. قال الحازمي وقد اطبق المتأخرون على ما حده به القاضي انه الخطاب الدال على ارتفاع الحكم الثابت بالخطاب المتقدم على وجه لولاه لكان ثابتا مع تراخيه عنه. قال الحازمي وهذا حد صحيح انتهى. وقد اعترض عليه بأن التعبير برفع الحكم ليس بجيد لأن الحكم قديم لا يرتفع والجواب عنه انما اراد برفع الحكم قطع تعلقه بالمكلف. واعترض صاحب المحصول ايضاً على هذا الحد بأوجه أخر فى كثير منها نظر ليس هذا موضع ايرادها.

(قوله) ومنها ما يعرف بقول الصحابي كما رواه الترمذي وغيره عن ابى بن كعب انه قال كان الماء من الماء رخصة فى اول الأسلام ثم نهى عنها. وكما اخرجه النسائي عن جابر

ومنها ما يعرف بالأجماع كحديث قتل شارب الخمر في المرة الرابعة فأنه منسوخ عرف نسخه بانعقاد الأجماع على ترك العمل به ·

والأجماع لا يَنسخ ولا يُنسخ (١) ولكن يدل على وجود ناسخ غيره والله اعلم·

ابن عبد الله قال كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار فى اشباه لذلك انتهى. اطلق المصنف ان النسخ يعرف بقول الصحابي لكن هل يكتفي بقوله هذا ناسخ اوهذا منسوخ اولا بد من التصريح بأن هذا متأخر عن هذا فالذي ذكره الأصوليون كصاحب المحصول والآمدي وابن الحاجب انه لا بد من اخباره بأن احدهما متأخر . ولا يكتفى بقوله هذا ناسخ لأحتمال ان يقوله عن اجتهاد ونحن لا نرى ما يراه.

وحكى صاحب المحصول عن الكرخي انه يكفي اخباره بالنسخ اذ لولا ظهور النسخ فيه لم يطلقه وماذهب اليه الكرخي هو الظاهر .وفي عبارة الشافعي ما يقتضى الأكتفاء بذلك فأنه قال ولا يستدل على الناسخ والمنسوخ الا بخبر عن رسول الله ﷺ او بوقت يدل على ان احدهما بعد الآخر اوبقول من سمع الحديث اوالعامة هكذا رواه البيهقي فى المدخل بأسناده الى الشافعي فقوله اوبقول من سمع الحديث اراد به قول الصحابي مطلقا لا قوله هذا متأخر فقط لأن هذه الصورة قد دخلت في قوله او بوقت يدل على ان احدهما بعد الآخر والله اعلم.

(قوله) ومنها ما يعرف بالأجماع كحديث قتل شارب الخمر في المرة الرابعة فأنه منسوخ عرف نسخه بانعقاد الأجماع على ترك العمل به انتهى وفيه امور.

(احدها) انه ورد فى الحديث نسخه فلاحاجة للأستدلال عليه بالأجماع . اما المنسوخ

«١» قال العلامة الشوكاني في ارشاد الفحول «ص١٧٩» الأجماع لاينسخ ولاينسخ به عند الجمهور · اما كونه لاينسخ فلأن الاجماع لايكون الابعدوفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم والنسخ لايكون بعد موته واما في حياته فالاجماع لاينعقد بدونه بل يكون قولهم المخالف لقوله لغواً باطلاً لايعتدبه ولايلتفت اليه وقولهم الموافق بعدلا اعتبار به بل الأعتبار بقوله وحده والحجة فيه لافي غيره · فأذا عرفت هذا علمت ان الاجماع لاينعقد الابعدايام النبوة وبعدايام النبوة قد انقطع الكتاب والسنة فلايمكن ان يكون الناسخ منهما ولا يمكن ان يكون الناسخ للأجماع اجماعاً آخر لأن هذا الاجماع الثاني ان كان لاعن دليل فهو خطأ وان كان عن دليل فذلك يستلزم ان يكون الاجماع الاول خطأ والاجماع لايكون خطأ فبهذا يستحيل ان يكون الاجماع ناسخاً اومنسوخاً اهـ·

النوع الخامس والثلاثون . معرفة المصحف من اسانيد الأحاديث ومتونها

هذا فن جليل انما ينهض بأعبائه الحذاق من الحفاظ . والدارقطني منهم وله فيه تصنيف مفيد . وروينا عن ابي عبد الله احمد بن حنبل رضي الله عنه انه قال ومن يعرى من الخطأ والتصحيف . فمثال التصحيف في الأسناد حديث شعبة عن العوام بن مراجم عن ابي عثمان النهدي عن عثمان ابن عفان قال: قال رسول الله ﷺ (لتوءُدن الحقوق الى اهلها) الحديث صحف فيه يحيى بن معين فقال ابن مزاحم بالزاي والحاء فُرد عليه وانما هو ابن مراجم بالراء المهملة والجيم .

ومنه مارويناه عن احمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن مالك بن عرفطة عن عبد خير عن عائشة [ان رسول الله ﷺ نهى عن الدباء والمزفت] قال احمد صحف شعبة فيه فأنما هو خالد بن علقمة وقد رواه زائدة بن قدامة وغيره على ما قاله احمد .

وبلغنا عن الدارقطني ان ابن جرير الطبرى قال فيمن روى عن رسول الله ﷺ من بني سُليم ومنهم عتبة بن البذَّر قاله بالباء والذال المعجمة وروي له حديثاً وانما هو ابن النُّدَّر بالنون والدال غير المعجمة .

ومثال التصحيف في المتن ما رواه ابن لِهَيعة عن كتاب موسى بن عقبة اليه بأسناده عن زيد بن ثابت ان رسول الله ﷺ احتجم في المسجد وانما هو بالراء احتجر في المسجد بخص (١) و حصير حجرة يصلي فيها فصحفه ابن لهيعة لكونه اخذه من كتاب بغير سماع . ذكر ذلك مسلم في كتاب التمييز له .

فهو ما رواه اصحاب السنن الأربعة من حديث معاوية قال قال رسول الله ﷺ [من شرب الخمر فاجلدوه فأن عاد فى الرابعة فاقتلوه] ورواه احمد في مسنده من حديث عبد الله بن عمرو وشرحبيل بن اوس وصحابي آخر لم يسم. ورواه الطبرانى من حديث جرير بن عبد الله والشريد بن اوس . واما الناسخ فهو ما رواه البزار في مسنده من رواية محمد بن اسحق عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله ان رسول الله ﷺ قال [من شرب الخمر فاجلدوه فأن عاد فأجلدوه فأن عاد فأجلدوه فأن عاد فى الرابعة فاقتلوه] قال فأتي بالنعيمان قد شرب الرابعة فجلده ولم يقتله فكان ذلك ناسخاً للقتل قال البزار لا نعلم احداً حدث به الا ابن اسحق.

---

(١) الخص بضم الخاء البيت من القصب .

وبلغنا عن الدارقطني في حديث ابي سفيان عن جابر قال رمى ابي يوم الأحزاب على اكحله فكواه رسول الله ﷺ ان غندراً قال فيه ابي وانما هو أُبي وهو ابي بن كعب ·

وفي حديث انس ثم يخرج من النار من قال لا إله الا الله وكان في قلبه من الخير مايزن ذرة قال فيه شعبة ذرة بالضم والتخفيف ونسب فيه الى التصحيف ·

وفي حديث ابي ذر تعين الصانع قال فيه هشام بن عروة بالضاد المعجمة(١) وهو تصحيف والصواب ما رواه الزهري الصانع بالصاد المهملة ضد الأخرق [٢] ·

وبلغنا عن ابي زرعة الرازي ان يحيى بن سلام هو المفسر حدث عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة في قوله تعالى [سأريكم دار الفاسقين] قال مصر واستعظم ابو زرعة هذا واستقبحه وذكر انه في تفسير سعيد عن قتادة مصيرهم ·

وبلغنا عن الدارقطني ان محمد بن المثني ابا موسى العَنزي حدث بحديث النبي ﷺ [لا يأتي احدكم يوم القيامة ببقرة لها خوار] فقال فيه او شاة تنعِر بالنون وانما هو تيْعَر بالياء المثناة من تحت ·

وانه قال لهم يوماً نحن قوم لنا شرف نحن من عنزة قد صلى النبي ﷺ الينا يريد ماروي ان النبي ﷺ صلى الى عنزة يوهم انه صلى الى قبلتهم وانما العنزة هينا حربة نصبت بين يديه فصلى اليها

واظرف من هذا ما رويناه عن الحاكم ابي عبد الله عن اعرابي زعم انه ﷺ كان اذا صلى نصبت بين يديه شاة اى صحفها عنزة بأسكان النون ·

وذكره الترمذي تعليقا من حديث ابن اسحق ثم قال وكذلك روى عن الزهري عن قبيصة بن ذويب عن النبي ﷺ نحو هذا. قال فرُفع القتل وكانت رخصة انتهى.

وقبيصة ذكره ابن عبد البر في الصحابة وقال ولد في اول سنة من الهجرة وقيل ولد عام الفتح قال ويقال انه اتى به الى النبي ﷺ ودعا له انتهى. والصحيح انه ولد عام الفتح.

(الثانى) ان دعوى الأجماع فى هذا ليس بجيد وان كان الترمذى قد سبق الى ذلك فقال فى العلل التي في آخر الجامع جميع ما في هذا الكتاب معمول به وقد اخذ به بعض اهل العلم ما خلا حديثين فذكر منهما حديث اذا شرب الخمرَ فاجلدوه فأن عاد فى الرابعة فاقتلوه. قال النووى في شرح مسلم وهو كما قاله فهو حديث منسوخ دل الأجماع على نسخه .

---

(١) اي والتحتية · (٢) الأخرق الأحمق او من لا يحسن الصنعة اه ق والمراد هنا الثاني ·

وعن الدارقطني ايضاً ان ابا بكر الصولي املأ في الجامع حديث ابي ايوب [من صام رمضان واتبعه ستاً من شوال] فقال فيه شيئاً بالشين والياء وان ابا بكر الأسماعيلي الأمام كان فيما بلغهم عنه يقول في حديث عائشة عن النبي ﷺ في الكهان قر الزجاجة بالزاي، وانما هو قر الدجاجة بالدال. وفي حديث يروى عن معاويه بن ابي سفيان قال: لعن رسول الله ﷺ الذين يشققون الخطب تشقيق الشعر. ذكر الدارقطني عن وكيع انه قاله مرة بالحاء المهملة وابو نعيم شاهد فرده عليه بالخاء المعجمة المضمومة.

وقرأت بخط مصنف ان ابن شاهين قال في جامع المنصور في الحديث ان النبي ﷺ نهى عن تشقيق الحطب فقال بعض الملاحين ياقوم فكيف نعمل والحاجة ماسة.

قلت فقد انقسم التصحيف الى قسمين احدهما في المتن والثاني في الأسناد. وينقسم قسمة اخرى الى قسمين احدهما تصحيف البصر كما سبق عن ابن لهيعة وذلك هو الأكثر. والثاني تصحيف السمع نحو حديث لعاصم الأحول رواه بعضهم فقال عن واصل الأحدب فذكر الدارقطني انه من تصحيف السمع لا من تصحيف البصر كأنه ذهب والله اعلم الى ان ذلك مما لا يشتبه من حيث الكتابة وانما اخطأ فيه سمع من رواه.

وفيما قالوه نظر فقد روى احمد بن خليل في مسنده عن عبد الله بن عمرو انه قال ائتوني برجل قد شرب الخمر في الرابعة فلكم عليّ ان اقتله. وحكى ايضاً عن الحسن البصري وهو قول ابن حزم فلا اجماع اذاً وان قلنا ان خلاف اهل الظاهر لا يقدح في الأجماع على احد القولين فقد قال به بعض الصحابة والتابعين والله اعلم.

(الثالث) اذا ظهر ان الخلاف في قتل شارب الخمر في الرابعة موجود فينبغي ان يمثل بمثال آخر اجمعوا على ترك العمل به فنقول روى ابو عيسى الترمذي من حديث جابر قال كنا اذا حججنا مع النبي ﷺ فلبّا نلبي عن النساء ونرمي عن الصبيان.

قال الترمذي بعد تخريجه هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه.

قال وقد اجمع اهل العلم ان المرأة لا يلبي عنها غيرها هي تلبي عن نفسها.

فهذا حديث قد اجمعوا على ترك العمل به وهو في كتاب الترمذي فكان ينبغي له ان يستثنيه في العلل حين استثنى الحديثين المتقدمين. والجواب عن الترمذي من ثلاثة اوجه.

وينقسم قسمة ثالثة الى تصحيف اللفظ وهو الأكثر والى تصحيف يتعلق بالمعنى دون اللفظ كمثل ماسبق عن محمد بن المثنى في الصلاة الى عنزة . وتسمية بعض ماذكرناه تصحيفاً مجاز والله اعلم

وكثير من التصحيف المنقول عن الأكابر الجلة لهم فيه اعذار لم ينقلها ناقلوه ونسأل الله التوفيق والعصمة والله اعلم .

النوع السادس والثلاثون . معرفة مختلف الحديث

وانما يكمل للقيام به الأئمة الجامعون بين صناعتي الحديث والفقه الغواصون على المعاني الدقيقة .

اعلم ان ما يذكر في هذا الباب ينقسم الى قسمين . احدهما ان يمكن الجمع بين الحديثين ولا يتعذر ابداء وجه ينفي تنافيهما فيتعين حينئذ المصير الى ذلك والقول بهما معاً .

ومثاله حديث لا عدوي ولا طِيَرة مع حديث (لا يورد مُمرض على مُصِح) وحديث (فر من المجذوم فرارك من الأسد) وجه الجمع بينهما ان هذه الأمراض لا تُعدي بطبعها ولكن الله تبارك وتعالى جعل مخالطة المريض بها للصحيح سبباً لأعدائه مرضه . ثم قد يتخلف ذلك عن سببه كما في سائر الأسباب ففي الحديث الأول نفي ﷺ ما كان يعتقده الجاهل من ان ذلك يعدي بطبعه ولهذا قال فمن اعدي الأول . وفي الثاني اعلم بأن الله سبحانه جعل ذلك سبباً لذلك وحذر من الضرر الذي يغلب وجوده عند وجوده بفعل الله سبحانه وتعالى . ولهذا في الحديث امثال كثيرة . وكتاب مختلف الحديث لأبن قتيبة في هذا المعنى ان يكن قد احسن فيه من وجه فقد اساء في اشياء منه قصر باعه فيها واتى بما غيره اولى واقوى .

احدها ان هذا الحديث قد قال ببعضه بعض اهل العلم وهو الرمى عن الصبيان فلم يُجمع على ترك العمل بجميع الحديث. والوجه الثاني ان هذا الحديث قد اختلف فى لفظه على ابن نمير فرواه الترمذي عن محمد بن اسماعيل الواسطى عنه هكذا. ورواه ابو بكر بن ابى شيبة عن ابن نمير بلفظ حججنا مع رسول الله ﷺ ومعنا النساء والصبيان فلبينا عن الصبيان ورمينا عنهم هكذا رواه ابن ابى شيبة في المصنَّف. ومن طريقه رواه ابن ماجه فى سننه . قال ابو الحسن ابن القطان وهذا اولى بالصواب واشبه به انتهى. فاذا ترجح ان لفظ رواية الترمذي غلط فلك ان تقول نحن لا نحكم على الحديث بالنسخ عند ترك العمل به اجماعا الا اذا علمنا صحته. وقد اشار الى ذلك الفقيه ابو بكر الصيرفى في كتاب الدلائل عند الكلام

وقد روينا عن محمد بن اسحق بن خزيمة الأمام انه قال لا اعرف انه روي عن النبي ﷺ حديثان بأسنادين صحيحين متضادين فمن كان عنده فليأتني به لأؤلف بينهما ·

القسم الثاني ان يتضادا بحيث لا يمكن الجمع بينهما وذلك على ضربين احدهما ان يظهر كون احدهما ناسخاً والآخر منسوخاً فيعمل بالناسخ ويترك المنسوخ · والثاني ان لا تقوم دلالة على ان الناسخ ايهما والمنسوخ ايهما فيفزع حينئذ الى الترجيح ويعمل بالأرجح منهما والأثبت · كالترجيح بكثرة الرواة او بصفاتهم في خمسين وجهاً من وجوه الترجيحات واكثر ولتفصيلها موضع غير ذا والله سبحانه اعلم ·

على تعارض حديثين فقال فأن أجمع على ابطال حكم احدهما فأحدهما منسوخ او غلط والآخر ثابت فيمكن حمل كلام الصيرفى على ما اذا لم يثبت الحديث الذي اجمع على ترك العمل به فأن الحكم عليه بالنسخ فرع عن ثبوته. ويمكن حمل كلامه على ما اذا كان صحيحاً ايضاً وهو خبر آحاد واجمعوا على ترك العمل به فلا يتعين المصير الى النسخ لأحتمال وجود الغلط من راويه فهو كما قال منسوخ او غلط والله اعلم .

[الوجه الثالث] ان الحافظ محب الدين الطبري في كتاب القرى حمل لفظ رواية الترمذى فى هذا الحديث على ان المراد رفع الصوت بالتلبية لامطلق التلبية وأن فيه استعمال المجاز بجعله عن النساء للأجتزاء بجهر الرجال بالتلبية عن استحبابه في حق النساء فكأن الرجال قاموا بذلك عن النساء وفيه تكلف وبعد والله اعلم .

النوع السادس والثلاثون معرفة مختلف الحديث

(قوله) كالترجيح بكثرة الرواة اوبصفاتهم في خمسين وجها من وجوه الترجيحات واكثر ولتفصيلها موضع غير ذا انتهى . اقتصر المصنف على هذا المقدار من وجوه الترجيح وتبع فى ذلك الحازمى فأنه قال فى كتاب الأعتبار فى الناسخ والمنسوخ ووجوه الترجيحات كثيرة انا اذكر معظمها فذكر خمسين وجهاً . ثم قال فهذا القدر كاف فى ذكر الترجيحات وثم وجوه كثيرة اضربنا عن ذكرها كي لا يطول به هذا المختصر انتهى كلام الحازمي . ووجوه الترجيحات تزيد على المائة وقد رأيت عدها مختصرا فأبدأ بالخمسين التي عدها الحازمي ثم اسرد بقيتها على الولاء . الأول كثرة الرواة . الثاني كون احد الراويين اتقن واحفظ .

النوع السابع والثلاثون . معرفة المزيد في متصل الأسانيد [١]

مثاله ما روي عن عبد الله بن المبارك قال حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، قال حدثني بُسر بن عبيد الله قال سمعت ابا ادريس يقول سمعت واثلة بن الأسقع يقول سمعت ابا مَرْثَد الغنوي يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول (لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا اليها)

فذكرُ سفيان في هذا الأسناد زيادةٌ ووهم وهكذا ذِكْرُ ابي ادريس .

اما الوهم في ذكر سفيان فمن دون ابن المبارك لا من ابن المبارك لأن جماعة ثقات (٢) رووه عن ابن المبارك عن ابن جابر نفسه ومنهم من صرح فيه بلفظ الأخبار بينهما .

الثالث كونه متفقا على عدالته. الرابع كونه بالغاً حالة التحمل. الخامس كون سماعه تحديثاً والآخر عرضاً. السادس كون احدهما سماعاً اوعرضاً والآخر كتابة او وجادة اومناولة. السابع كونه مباشرا لما رواه. الثامن كونه صاحب القصة. التاسع كونه احسن سياقا واستقصاء العاشر كونه اقرب مكاناً من النبي ﷺ حالة تحمله . الحادي عشر كونه اكثر ملازمة لشيخه. الثاني عشر كونه سمعه من مشايخ بلده. الثالث عشر كون احد الحديثين له مخارج . الرابع عشر كون اسناده حجازياً . الخامس عشر كون رواته من بلد لا يرضون بالتدليس . السادس عشر دلالة الفاظه على الأتصال كسمعت وحدثنا. السابع عشر كونه مشاهداً لشيخه عند الأخذ. الثامن عشر كون الحديث لم يختلف فيه. التاسع عشر كون راويه لم يضطرب لفظه. العشرون كون الحديث متفقا على رفعه. الحادى والعشرون كونه متفقا على اتصاله . الثاني والعشرون كون راويه لا يجيز الرواية بالمعنى . الثالث والعشرون كونه فقيها . الرابع والعشرون كونه صاحب كتاب يرجع إليه. الخامس والعشرون كون احد الحديثين نصاً وقولا والآخر ينسب اليه استدلالا واجتهادا. السادس والعشرون كون القول يقارنه الفعل. السابع والعشرون كونه موافقاً لظاهر القرآن. الثامن والعشرون كونه موافقاً لسنة اخرى . التاسع والعشرون كونه موافقاً للقياس . الثلاثون كونه معه حديث آخر

---

[١] قال الحافظ ابن حجر في النخبة وشرحها له . وان كانت المخالفة بزيادة راو في اثناء الأسناد ومن لم يزدها اتقن ممن زادها فهذا هو المزيد في متصل الأسانيد . قال محشيه الشيخ عبد الله خاطر وهو ان يزيد الراوى فى اسناد حديث رجلاً او اكثر وهما منه وغلطا اه [ص ٨٠] .

(٢) منهم ابن مهدى وحسن بن الربيع وهناد بن السرى وغيرهم اه تدريب .

واما ذكر ابي ادريس فيه فأبن المبارك منسوب فيه الى الوهم وذلك لأن جماعة من الثقات (١) رووه عن ابن جابر فلم يذكروا ابا ادريس بين بُسر وواثلة · وفيهم من صرح فيه بسماع بُسر من واثلة · قال ابو حاتم الرازى يُرون (٢) ان ابن المبارك وهم في هذا · قال وكثيراً مايحدث بسر عن ابي ادريس فغلط ابن المبارك وظن ان هذا مما روى عن ابي ادريس عن واثلة وقد سمع هذا بسر من واثلة نفسه ·

مرسل او منقطع. الحادي والثلاثون كونه عمل به الخلفاء الراشدون . الثاني والثلاثون كونه معه عمل الأمة . الثالث والثلاثون كون ما تضمنه من الحكم منطوقا . الرابع والثلاثون كونه مستقلا لايحتاج الى اضمار. الخامس والثلاثون كون حكمه مقرونا بصفة والآخر بالاسم. السادس والثلاثون كونه مقرونا بتفسير الراوي . السابع والثلاثون كون احدهما قولاً والآخر فعلاً فيرجح القول. الثامن والثلاثون كونه لم يدخله التخصيص التاسع والثلاثون كونه غير مشعر بنوع قدح في الصحابة. الأربعون كونه مطلقاً والآخر ورد على سبب . الحادي والأربعون كون الأشتقاق يدل عليه دون الآخر. الثاني والأربعون كون احد الخصمين قائلا بالخبرين . الثالث والأربعون كون احد الحديثين فيه زيادة . الرابع والأربعون كونه فيه احتياط للفرض وبرآءة الذمة. الخامس والأربعون كون احد الحديثين له نظير متفق على حكمه. السادس والأربعون كونه يدل على التحريم والآخر على الأباحة. السابع والأربعون كونه يثبت حكماً موافقاً لماقبل الشرع فقيل هو اولى وقيل هما سواء الثامن والأربعون كون احد الخبرين مسقطاً للحد فقيل هو اولى . وقيل لا يرجح . التاسع والأربعون كونه اثباتا يتضمن النقل عن حكم العقل والآخر نفيا يتضمن الأقرار على حكم العقل. الخمسون كون الحديثين فى الأقضية وروي احدهما عليّ او فى الفرائض وراوي احدهما زيد او في الحلال والحرام وراوي احدهما معاذ وهلم جرا فالصحيح الذي عليه الأكثرون الترجيح بذلك. الحادي والخمسون كونه اعلا اسناداً. الثاني والخمسون كون راويه عالماً بالعربية. الثالث والخمسون كونه عالماً باللغة. الرابع والخمسون كونه افضل في الفقه او العربية او اللغة. الخامس والخمسون كونه حسن الأعتقاد. السادس والخمسون كونه ورعاً.

(١) منهم علي بن حجر والوليد بن مسلم وعيسى بن يونس وغيرهم اه منه (٢) كالبخاري وغيره اه منه

قلت قد الف الخطيب الحافظ في هذا النوع كتاباً سماه كتاب « تميز المزيـد في متصل الأسانيد » وفي كثير مما ذكره نظر لأن الأسناد الخالي عن الراوي الزائد از كان بلفظة عن في ذلك فينبغي ان يحكم بأرساله (١) ويجعل معللاً بالأسناد الذى ذكر فيه الزائد لما عرف في نوع المعلل وكما يأتي ذكره انشاء تعالى الله في النوع الذى يليه ·وان كان فيه تصريح بالسماع او بالأخبار كما في المثال الذي اوردناه فجائز ان يكون قد سمع ذلك من رجل عنه ثم سمعه منه نفسه فيكون بسر في هذا الحديث قد سمعه من ابي ادريس عن واثلة ثم لقي واثلة فسمعه منه كما جاء مثله مصرحاً به في غير هذا · اللهم الا ان توجد قرينة تدل على كونه وهماً كنحو ما ذكره ابو حاتم في المثال المذكور· وايضاً فالظاهر ممن وقع له مثل ذلك ان يذكر السماعين فاذا لم يجئ عنه ذكر ذلك حملناه على الزيادة المذكورة والله اعلم ·

السابع والخمسون كونه جليساً للمحدثين اوغيرهم من العلماء. الثامن والخمسون كونه اكثر مجالسة لهم . التاسع والخمسون كونه عرفت عدالته بالأختبار والممارسة وعرفت عدالة الآخر بالتزكية او العمل على روايته. الستون كون المزكي زكاه وعمِل بخبره وزكى الآخر وروى خبره. الحادي والستون كونه ذكر سبب تعديله. الثانى والستون كونه ذكراً. الثالث والستون كونه حراً. الرابع والستون شهرة الراوى. الخامس والستون شهرة نسبه السادس والستون عدم التباس اسمه. السابع والستون كونه له اسم واحد على من له اسمان فأكثر. الثامن والستون كثرة المزكين. التاسع والستون كثرة علم المزكين . السبعون كونه دام عقله فلم يختلط هكذا اطلقه جماعة وشرط فى المحصول مع ذلك انه لا يعلم هل رواه فى حال سلامته او اختلاطه. الحادي والسبعون تأخر اسلام الراوي وقيل عكسه وبه جزم الآمدى. الثانى والسبعون كونه من اكابر الصحابة. الثالث والسبعون كون الخبر حُكى سبب وروده ان كانا خاصين فأن كانا عامين فبالعكس. الرابع والسبعون كونه حكى فيه لفظ الرسول. الخامس والسبعون كونه لم ينكره راوي الأصل اولم يتردد فيه. السادس والسبعون كونه

---

(١) يستفاد من هذا ان التصريح بالسماع في موضع الزيادة شرط وبه صرح الحافظ ابن حجر فى شرحه للنخبة وعبارته • وشرطه ان يقع التصريح بالسماع فى موضع الزيادة والا فمتى كان معنعناً مثلاً ترجحت الزيادة اهـ •

النوع الثامن والثلاثون . معرفة المراسيل الخفي ارسالها [١]

هذا نوع مهم عظيم الفائدة يدرك بالأتساع في الرواية والجمع لطرق الأحاديث مع المعرفة التامة [٢] وللخطيب الحافظ فيه كتاب التفصيل لمبهم المراسيل . والمذكور في هذا الباب منه ما عرف فيه الأرسال بمعرفة عدم السماع من الراوي فيه أو عدم اللقاء كما في الحديث المروى عن العوام بن حوشب عن عبد الله بن ابي أوفى قال كان النبي ﷺ اذا قال بلال قد قامت الصلاة نهض وكبر . روى فيه عن احمد بن حنبل انه قال العوام لم يلق ابن ابي اوفي . ومنه ما كان الحكم بأرساله محالاً على مجيئه من وجه آخر بزيادة شخص واحد او اكثر في المواضع المدعي فيه الأرسال كالحديث الذي سبق ذكره في النوع العاشر(٣) عن عبد الرزاق عن الثوري عن ابي اسحق فأنه حكم فيه بالأنقطاع والأرسال بين عبد الرزاق والثوري لأنه روي عن عبد الرزاق قال حدثني النعمان بن ابي شيبة الجندي عن الثورى عن ابي اسحق . وحكم ايضاً فيه بالأرسال بين الثوري وابي اسحق لأنه روى عن شريك عن ابي اسحق وهذا وماسبق في النوع الذي قبله يتعرضان لأن يعترض بكل واحد منهما على الآخر (٤) على ما تقدمت الأشارة اليه والله اعلم .

مشعرا بعلو شأن الرسول وتمكنه. السابع والسبعون كونه مدنيا والآخر مكي. الثامن والسبعون كونه متضمنا للتخفيف وقيل بالعكس. التاسع والسبعون كونه مطلق التاريخ على المؤرخ بتاريخ مقدم . الثمانون كونه مؤرخاً بتاريخ مؤخر على مطلق التاريخ. الحادي والثمانون كون الراوى تحمله في الاسلام على ما تحمله راويه في الكفر اوشك فيه.

---

[١] قال في التدريب اصل الأرسال ظاهر كرواية الرجل عمن لم يعاصره كرواية القاسم بن محمد عن ابن مسعود ومالك عن ابن المسيب وخفي وهو المذكور هنا .

[٢] قال في التدريب ويعرف ماذكرنا بنص بعض الأئمة عليه او بوجه صحيح كاخباره عن نفسه بذلك في بعض طرق الحديث ونحو ذلك كحديث رواه ابن ماجه من رواية عمر بن عبد العزيز عن عقبة ابن عامر مرفوعاً رحم الله حارس الحرس فأن عمر لم يلق عقبة كما قال المزي في الأطراف وكاحاديث ابي عبيدة عن ابيه عبد الله بن مسعود فقد روي الترمذى ان عمرو بن مرة قال لأبي عبيدة هل تذكر من عبد الله شيئاً قال لا اه . [٣] هو قوله صلى الله عليه وسلم ان وليتموها ابا بكر فقوي امين .

[٤] لأنه ربما كان الحكم للزائد وربما كان للناقص والزائد اهم وهو مشتبه على كثير من اهل الحديث ولا يدركه الا النقاد اه . تدريب

(ش) الثاني والثمانون كون الحديث لفظه فصيحا والآخر ركيكا. الثالث والثمانون كونه بلغة قريش. الرابع والثمانون كون لفظه حقيقة. الخامس والثمانون كونه اشبه بالحقيقة. السادس والثمانون كون احدهما حقيقة شرعية والآخر حقيقة عرفية اولغوية.

السابع والثمانون كون احدهما حقيقة عرفية والآخر حقيقة لغوية.

الثامن والثمانون كونه يدل على المراد من وجهين. التاسع والثمانون كونه يدل على المراد بغير واسطة. التسعون كونه يومي الى علة الحكم. الحادي والتسعون كونه ذكر معه معارضه. الثاني والتسعون كونه مقرونا بالتهديد. الثالث والتسعون كونه اشد تهديداً الرابع والتسعون كون احد الخبرين يقل فيه اللبس. الخامس والتسعون كون اللفظ متفقا على وضعه لمسماه. السادس والتسعون كونه منصوصاً على حكمه مع تشبيهه بمحل آخر. السابع والتسعون كونه مؤكداً بالتكرار. الثامن والتسعون كون احد الخبرين دلالته بمفهوم الموافقة والآخر بمفهوم المخالفة وقيل بالعكس. التاسع والتسعون كونه قصد به الحكم المختلف فيه ولم يقصد بالآخر ذلك. المائة كون احد الخبرين مرويا بالأسناد والآخر معزوا الى كتاب معروف. الحادي بعد المائة كون احدهما معزوا الى كتاب معروف والآخر مشهور. الثاني بعد المائة كون احدهما اتفق عليه الشيخان. الثالث بعد المائة كون العموم في احد الخبرين مستفاداً من الشرط والجزاء والآخر من النكرة المنفية. الرابع بعد المائة كون الخطاب في احدهما تكليفياً وفى الآخر وضعياً. الخامس بعد المائة كون الحكم فى احد الخبرين معقول المعنى. السادس بعد المائة كون الخطاب في احدهما شفاهيا فيقدم على خطاب الغيبة في حق من ورد الخطاب عليه. السابع بعد المائة كون الخطاب على الغيبة فيقدم على الشفاهى فى حق الغائبين. الثامن بعد المائة كون احد الخبرين قدم فيه ذكر العلة وقيل بالعكس. التاسع بعد المائة كون العموم في احدهما مستفادا من الجمع المعرّف فيقدم على المستفاد مِنْ ما ومَنْ. العاشر بعد المائة كونه مستفادا من الكل فيقدم على المستفاد من الجنس المعرف لأحتمال العهد.

وثَم وجوه أخر للترجيح فى بعضها نظر وفى بعض ماذكر ايضاً نظر. وانما ذكرت هذا منها لقول المصنف ان وجوه الترجيح خمسون فأكثر والله اعلم.

النوع التاسع والثلاثون. معرفة الصحابة رضي الله عنهم اجمعين

هـذا علم كبير قد الف الناس فيه كتباً كثيرة (١) ومن اجلها واكثرها فوائد كتاب الأستيعاب لأبن عبد البر لولا ما شانه به من ايراده كثيراً مما شجر بين الصحابة وحكاياته عن الأخباريين لا المحدثين . وغالب على الأخباريين الاكثار والتخليط فيما يروونه .

وانا اورد نكتاً نافعة ان شاء الله تعالى قد كان ينبغي لمصنفي كتب الصحابة ان يتوجوها بها مقدمين لها في فواتحها .

احداها اختلف اهل العلم في ان الصحابي منْ فالمعروف من طريقة اهل الحديث ان كل مسلم رأى رسول الله ﷺ فهو من الصحابة . قال البخاري في صحيحه من صحب النبي ﷺ اورآه من المسلمين فهو من اصحابه .

النوع التاسع والثلاثون. معرفة الصحابة

(قوله) فالمعروف من طريقة اهل الحديث ان كل مسلم رأى رسول الله ﷺ فهو من الصحابة .

قال البخاري في صحيحه من صحب النبي ﷺ اورآه من المسلمين فهو من اصحابه انتهى. والحد الذي ذكر المصنف انه المعروف لا يدخل فيه من لم يره ﷺ لمانع كالعمى كابن ام مكتوم مثلا وهو داخل في الحد ذكره البخاري . وفي دخول الأعمى الذي جئ به الى النبي ﷺ مسلماً ولم يصحبه ولم يجالسه في عبارة البخاري نظر فالعبارة السالمة من الأعتراض ان يقال الصحابي من لقي النبي ﷺ مسلماً ثم مات على الأسلام ليخرج بذلك من ارتد ومات كافراً كعبدالله بن خطل وربيعة بن امية ومِقْيَس بن صُبابة ونحوهم فلاشك ان هؤلاء لا يطلق عليهم اسم الصحابة وهم داخلون في الحد الا ان نقول بأحد قولي الأشعري ان اطلاق اسم الكفر والأيمان هو باعتبار الخاتمة وان من مات كافراً لم يزل كافراً ومن مات مسلماً لم يزل مسلماً فعلى هذا

---

[١] عددها الحافظ السخاوي في كتابه الأعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ [ص ٩٢] وقد طبع منها الاستيعاب الذي ذكره المؤلف في الهند ومصر • واسد الغابة في اسماء الصحابة لابن الاثير والأصابة للحافظ ابن حجر والرياض النضرة في مناقب العشرة للحافظ الطبري هذه الثلاثة طبعت في مصر • وطبقات محمد بن سعد وهذا طبع في اوروبة في نحو ١٠ مجلدات ومن الضروري ان يطبع في مصر ليزداد انتشاراً وتعم الاستفادة منه • وتجريد اسماء الصحابة للحافظ الذهبي وهذا طبع في حيدر آباد الدكن في الهند • والسمط الثمين في مناقب امهات المؤمنين للحافظ الطبري هذا طبعته في مطبعتي العلمية ولله الحمد •

(ش) لم يدخل هؤلاء في الحد. اما من ارتد منهم ثم عاد الى الاسلام في حياته ﷺ فالصحبة عائدة اليهم بصحبتهم له ثانيا كعبد الله بن ابي سرح. واما من ارتد منهم في حياته وبعد موته ثم عاد الى الاسلام بعد موته ﷺ كالأشعث بن قيس ففي عود الصحبة له نظر عند من يقول ان الردة محبطة للعمل وان لم يتصل بها الموت وهو قول ابي حنيفة وفي عبارة الشافعي في الأم مايدل عليه. نعم الذي حكاه الرافعي عن الشافعي انها انما تحبط العمل بشرط اتصالها بالموت.

ووراء ذلك امور في اشتراط امور أخر من التميز اوالبلوغ في الرائي واشتراط كون الرؤية بعد النبوة اواعم من ذلك. واشتراط كونه ﷺ حياحتي يخرج ما لو رآه بعد موته قبل الدفن واشتراط كون الرؤية له في عالم الشهادة دون عالم الغيب.

فأما التميز فظاهر كلامهم اشتراطه كما هو موجود في كلام يحي بن معين وابي زرعة وابي حاتم وابي داود وابن عبد البر وغيرهم وهم جماعة اتى بهم النبي ﷺ وهم اطفال فحنكهم ومسح وجوههم اوتفل في افواههم فلم يثبتوا لهم صحبة كمحمد بن حاطب بن الحرث وعبد الرحمن ابن عثمان التيمي ومحمود بن الربيع وعبيد الله بن معمر وعبد الله بن الحرث بن نوفل وعبد الله بن ابي طلحة ومحمد بن ثابت بن قيس بن شماس. ويحي بن خلاد بن رافع الزرقي ومحمد بن طلحة بن عبيد الله. وعبد الله بن ثعلبة بن صُعَير. وعبد الله بن عامر بن كَريز وعبد الرحمن ابن عبد القاري ونحوهم. فأما محمد بن حاطب فأنه ولد بأرض الحبشة.

قال يحى بن معين له رواية ولا تذكر له صحبة. واما عبد الرحمن بن عثمان التيمي فقال ابو حاتم الرازي كان صغيراً له رؤية وليست له صحبة. واما محمود بن الربيع فهو الذي عقل منه ﷺ مجة مجها في وجهه وهو ابن خمس سنين كما ثبت في صحيح البخاري.

وقال ابو حاتم له رؤية وليست له صحبة. واما عبيد الله بن معمر فقال ابن عبد البر ذكر بعضهم ان له صحبة وهو غلط بل له رؤية وهو غلام صغير. واما عبد الله بن الحارث ابن نوفل فأنه الملقب بشبة ذكر ابن عبد البر انه ولد على عهده ﷺ وانه اتى به فحنكه ودعا له.

قال العلائي في كتاب جامع التحصيل ولا صحبة له بل ولا رؤية قطعاً وحديثه مرسل قطعاً.

واما عبد الله ابن ابي طلحة فهو اخو انس لأمه واتي به النبي ﷺ فحنكه كما ثبت في الصحيح.

قال العلائي ولا يعرف له رؤية بل هو تابعي وحديثه مرسل. واما محمد بن ثابت بن قيس

(ش) ابن شماس فأتى به النبي ﷺ فحنكه وسماه محمداً. قال العلائي وليست له صحبة فحديثه مرسل.
واما ابن حبان فذكره في الصحابة. واما يحيى بن خلاد بن رافع الزرقي فذكر ابن عبد البر انه اتى به النبي ﷺ فحنكه وسماه. قال العلائي وهو تابعي لا تثبت له رؤية.
واما محمد بن طلحة بن عبيد الله فهو الملقب بالسجاد اتى به ابوه الى النبي ﷺ فمسح رأسه وسماه محمداً وكناه ابا القاسم. قال العلائي ولم يذكر احد فيما وقفت عليه له رؤية بل هو تابعي.
واما عبدالله بن ثعلبة بن صُعَير وقيل ابن ابي صعير فروى البخاري في صحيحه ان النبي ﷺ مسح وجهه عام الفتح. قال ابو حاتم رأى النبي ﷺ وهو صغير. قال العلائي قيل انه لما توفي النبي ﷺ كان ابن اربع سنين. واما عبد الله بن عامر بن كَرِيز فأن النبي ﷺ اتى به وهو صغير فتفل في فيه من ريقه. قال ابن عبد البر وما اظنه سمع منه ولا حفظ عنه بل حديثه مرسل.
واما عبد الرحمن بن القاريُّ فقال ابو داود أتي به النبي ﷺ وهو طفل. قال ابن عبد البر ليس له سماع ولا رواية عن النبي ﷺ بل هو من التابعين. وذكر ابو حاتم ان يوسف بن عبد الله ابن سلام له رؤية ولا صحبة له انتهى. هذا مع كونه حفظ عن النبي ﷺ انه رآه اخذ كسرة من خبز شعير ووضع عليها تمرة وقال هذه ادامُ هذه رواه ابو داود والترمذي في الشمايل.
وروى ابو داود ايضاً من حديثه انه سمع النبي ﷺ يقول على المنبر ما على احدكم ان وجد ان يتخذ ثوبين لجمعته سوى ثوبي مهنته. لا جرم ان البخاري عد يوسف في الصحابة. وانكر ذلك عليه ابو حاتم وقال له رؤية ولا صحبة له. وممن اثبت له بعضهم الرواية دون الصحبة طارق بن شهاب فقال ابو زرعة وابو داود له رؤية وليست له صحبة انتهى.
وهذا ليس من باب الرؤية في الصغر فأن طارق بن شهاب هذا قد ادرك الجاهلية وغزا مع ابي بكر رضي الله عنه وانما يحمل هذا على احد وجهين اما ان يكون رآه قبل ان يسلم فلم يره في حالة اسلامه ثم جاء فقاتل مع ابي بكر. واما ان يكون محمولا على انهما لا يكتفيان في حصول الصحبة بمجرد الرؤية كما سيأتي نقله عن اهل الأصول. وعلى هذا يحمل ايضاً قول عاصم الأحول ان عبد الله بن سَرجِس رأى رسول الله ﷺ غير انه لم يكن له صحبة.
قال ابن عبد البر لا يختلفون في ذكره في الصحابة. ويقولون له صحبة على مذهبهم في اللقاء والرؤية والسماع. واما عاصم الأحول فأحسبه اراد الصحبة التي يذهب اليها العلماء واولئك

(ش) قليل انتهى . واما تمثيل الشيخ تاج الدين التبريزي في اختصاره لكتاب ابن الصلاح لمن رأى النبي ﷺ كافراً ثم اسلم بعد وفاته كعبد الله بن سرجس وشريح فليس بصحيح لما ثبت في صحيح مسلم من حديث عبد الله بن سرجس قال رأيت النبي ﷺ واكلت معه خبزاً ولحماً وذكر الحديث في رؤيته لخاتم النبوة واستغفار النبي ﷺ له . والصحيح ايضا ان شريحا القاضي لم ير النبي ﷺ قبل النبوة ولا بعدها وهو تابعي ادرك الجاهلية وقد عده مسلم في المخضرمين . وذكره المصنف فيهم والله اعلم .

واما اشتراط البلوغ في حالة الرؤية فحكاه الواقدي عن اهل العلم فقال رأيت اهل العلم يقولون كل من رأى رسول الله ﷺ وقد ادرك الحلم فأسلم وعقل امر الدين ورضيه فهو عندنا ممن صحب النبي ﷺ ولو ساعة من نهار انتهى . والصحيح ان البلوغ ليس شرطاً في حد الصحابي والا لخرج بذلك من اجمع العلماء على عدهم في الصحابة كعبد الله بن الزبير والحسن والحسين رضي الله عنهم .

واما كون المعتبر في الرؤية وقوعها بعد النبوة فلم ار من تعرض لذلك الا ابن مندة ذكر في الصحابة زيد بن عمرو بن نفيل وانما رأى النبي ﷺ قبل البعثة ومات قبلها وقد روى النسائي ان النبي ﷺ قال انه يبعث يوم القيامة امةً وحده .

واما كون المعتبر في الرواية وقوعها وهو حي فالظاهر اشتراطه فأنه قد انقطعت النبوة بوفاته ﷺ واما كون رؤيته ﷺ في عالم الشهادة فالظاهر اشتراطه ايضاً حتي لا يطلقُ اسم الصحبة على من رآه من الملائكة والنبيين في السماوات ليلة الأسراء . اما الملائكة فلم يذكرهم احد في الصحابة . وقد استشكل ابن الأثير في كتاب اسْد الغابة ذكر من ذكر منهم بعض الجن الذين آمنوا بالنبي ﷺ وذكرت اسماؤهم فأن جبريل وغيره ممن رآه من الملائكة اولى بالذكر من هؤلاء وليس كما زعم لأن الجن من جملة المكلفين الذين شملتهم الرسالة والبعثة فكان ذكر من عرف اسمه ممن رآه حسناً بخلاف الملائكة والله اعلم .

واما الأنبياء الذين رآهم في السماوات ليلة الأسراء فالذين ماتوا منهم كابراهيم ويوسف وموسي وهرون ويحيي لاشك انهم لا يطلق عليهم اسم الصحبة لكون رؤيتهم له بعد الموت مع كون مقاماتهم اجل واعظم من رتبة اكبر الصحابة . واما من هوحي الى الآن لم يمت

وبلغنا عن ابي المظفر السمعاني المرزوي انه قال اصحاب الحديث يطلقون اسم الصحابة على كل من روى عنه حديثاً او كلمة ويتوسعون حتى يعدون من رآه رؤية من الصحابة وهذا لشرف منزلة النبي ﷺ اعطوا كل من رآه حكم الصحبة · وذكر ان اسم الصحابي من حيث اللغة

كعيسى ﷺ فأنه سينزل الى الأرض فى آخر الزمان ويراه خلق من المسلمين فهل يوصف من يراه بأنه من التابعين لكونه رأى من له رؤية من النبي ﷺ ام المراد بالصحابة من لقيه من امته الذين ارسل اليهم حتى لايدخل فيهم عيسى والخضر والياس على قول من يقول بحياتهما من الأئمة هذا محل نظر. ولم ار من تعرض لذلك من اهل الحديث. والظاهر ان من رآه منهم فى الأرض وهو حي له حكم الصحبة. فأن كان الخضر او الياس حياً اوكان قد رأى عيسى فى الأرض فالظاهر اطلاق اسم الصحبة عليهم. فأما رؤية عيسى له فى السماء فقد يقال السماء ليست محلاً للتكليف ولالثبوت الأحكام الجارية على المكلفين فلا يثبت بذلك اسم الصحبة لمن رآه فيها. واما رؤيته لعيسي في الأرض فقد ثبت في صحيح مسلم من حديث ابى هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ لقد رأيتني فى الحجر وقريش تسألني عن مسراي فتسألني عن اشياء من بيت المقدس لم اثبتها فكربت كرباً ما كربت مثله قط فرفعه الله لي انظر اليه مايسألوني عن شيء الا انبأتهم به وقد رأيتني فى جماعة من الأنبياء الحديث وفيه واذا عيسى بن مريم قائم يصلي الحديث وفيه فحانت الصلاة فأممتهم فلما فرغت من الصلاة قال قائل يا محمد هذا مالك خازن النار فسلم عليه فالتفت اليه فبدأني بالسلام. وظاهر هذا انه رآه ببيت المقدس واذا كان كذلك فلامانع من اطلاق الصحبة عليه لأنه حين ينزل يكون مقتديا بشريعة نبينا ﷺ لابشريعته المتقدمة. وروى احمد فى مسنده من حديث جابر مرفوعاً لو كان موسى حيا بين اظهركم ماحل له الا ان يتبعني والله اعلم.

(قوله) وبلغنا عن ابي المظفر السمعاني المروزي انه قال اصحاب الحديث يطلقون على كل من روى عنه حديثاً او كلمة ويتوسعون حتى يعدون من رآه رؤية من الصحابة وهذا لشرف منزلة النبي ﷺ اعطوا كل من رآه حكم الصحبة وذكر ان اسم الصحابي من حيث اللغة والظاهر يقع على من طالت صحبته للنبي ﷺ وكثرت مجالسته له على طريق التبع والأخذ عنه. قال وهذا طريق الأصوليين انتهى وفيما قاله ابن السمعاني نظر

والظاهر يقع على من طالت صحبته للنبي ﷺ وكثرت مجالسته له على طريق التبع له والأخذ عنه قال وهذا طريق الأصوليين .

قلت وقد روينا عن سعيد بن المسيب انه كان لا يعد الصحابي الا من اقام مع رسول الله ﷺ سنة او سنتين وغزا معه غزوة او غزوتين وكأن المراد بهذا ان صح عنه راجع الى المحكى

من وجهين. (احدهما) ان ماحكاه عن اهل اللغة قد نقل القاضي ابو بكر بن الباقلاني اجماع اهل اللغة على خلافه كما نقله عنه الخطيب في الكفاية انه قال لا خلاف بين اهل اللغة ان الصحابي مشتق من الصحبة وانه ليس بمشتق من قَدْرٍ منها مخصوص بل هو جار على كل من صحب غيره قليلاً كان او كثيراً يقال صحبت فلانا حولاً ودهراً وسنة وشهراً ويوماً وساعة قال وذلك يوجب فى حكم اللغة اجراءها على من صحب النبى ﷺ ساعة من نهار هذا هو الأصل في اشتقاق الأسم ومع ذلك فقد تقرر للأئمة عرف فى انهم لا يستعملون هذه التسميه الا فيمن كثرت صحبته واستمر لقاؤه ولا يجرون ذلك على من لقى المرء ساعة ومشى معه خُطا وسمع منه حديثاً فوجب لذلك ان لايجري هذا الأسم فى عرف الأستعمال الا على من هذه حاله انتهى .

(الوجه الثاني) ان ما حكاه عن الأصوليين هو قول بعض ائمتهم والذى حكاه الآمدى عن اكثر اصحابنا ان الصحابي من رآه وقال انه الأشبه واختاره ابن الحاجب. نعم الذى اختاره القاضي ابو بكر ونقله عن الائمة انه يعتبر في ذلك كثرة الصحبة واستمرار اللقاء . وتقدم ان ابن عبد البر حكى عن العلماء نحو ذلك وبه جزم ابن الصباغ في كتاب العدة فى اصول الفقه فقال الصحابي هو الذى لقي النبي ﷺ واقام عنده واتبعه. فأما من وفد عليه وانصرف عنه من غير مصاحبة ومتابعة فلا ينصرف اليه هذا الأسم .

(قوله) وقد روينا عن سعيد بن المسيب انه كان لا يعد الصحابى الا من اقام مع رسول الله ﷺ سنة اوسنتين وغزا معه غزوة او غزوتين . قال وكأن المراد بهذا ان صح عنه راجع الى المحكى عن الأصوليين ولكن فى عبارته ضيق يوجب ان لا يعد من الصحابة جرير بن عبد الله البجلي ومن شاركه فى فقد ظاهر ما اشترطه فيهم ممن لا يعرف خلافاً فى عده من الصحابة انتهى وفيه امران .

(ش) احدهما ان المصنف علق القول بصحة ذلك عن سعيد بن المسيب وهو لا يصح عنه فأن فى الأسناد اليه محمد بن عمر الواقدى وهو ضعيف في الحديث.

(الأمر الثاني) أنه اعترض على المصنف بأن فى الأوسط للطبرانى ان جريراً اسلم فى اول البعثة وكأن المعترض اوقعه في ذلك مارواه الطبراني من رواية قيس بن ابي حازم عن جرير قال لما بعث النبي ﷺ اتيته لأبايعه فقال لأى شيء جئت يا جرير قلت جئت لأسلم على يديك قال فدعاني الى شهادة ان لا اله الا الله وانى رسول الله وتقيم الصلاة المكتوبة وتؤتى الزكاة المفروضة وتؤمن بالقدر خيره وشره قال فألقى الي كساء ثم اقبل على اصحابه فقال اذا جاءكم كريم قوم فأكرموه وهو فى الكبير ايضاً والجواب عنه ان هذا الحديث غير صحيح فأنه من رواية الحصين بن عمر الأحمسي وهو منكر الحديث كما قاله البخاري وضعفه ايضاً احمد وابن معين وابو حاتم وغيرهم ولو كان صحيحاً لما كان فيه تقدم اسلامه لأنه لاتلزم الفورية فى جواب لما. والصواب ان جريراً متأخر الأسلام فقد ثبت فى الصحيحين عن ابراهيم النخعي ان اسلام جرير كان بعد نزول المائدة. وللبخاري عن ابراهيم ان جريراً كان من آخر من اسلم (١) وعند ابى داود ايضاً من حديث جرير انه قال ما اسلمت الا بعد نزول المائدة وانما يريد بذلك انه بعد نزول قوله تعالى (يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم) الآية والا فقد نزل بعض المائدة بعد اسلام جرير كما سيأتى ولكن لا يلزم من هذا انه لم يقم معه سنة فأن نزول الآية كان فى غزوة المريسيع على المشهور وكانت فى سنة ست والمعروف ان اسلامه بدون سنة من وفاة النبي ﷺ فقد ذكر البخاري فى التاريخ الكبير عن ابراهيم عن جرير وكان اتى النبي ﷺ فى العام الذي توفي فيه وكذا قال الواقدي كان اسلامه فى السنة التى توفى فيها النبى ﷺ ومن اطلق ذلك لا يريدون بذلك انه اسلم فى سنة احدى عشرة انما يريدون بذلك سنة ملفقة وصرح بذلك الخطيب فقال اسلم في السنة التى توفى فيها رسول الله ﷺ وهي سنة عشر من الهجرة في شهر رمضان منها. وكذا قال ابن حبان في الصحابة ان اسلامه كان فى سنة عشر من الهجرة فى شهر رمضان واما ما جزم به ابن عبد البر فى الأستيعاب ان جريراً قال اسلمت

---

(١) من قوله وللبخاري الى هنا لا وجود له في الكتانية.

المحكي عن الأصوليين ولكن في عبارته ضيق يوجب ان لا يعد من الصحابة جرير بن عبد الله البجلي ومن شاركه في فقد ظاهر ما اشترطه فيهم ممن لا نعرف خلافاً في عده من الصحابة ٠

وروينا عن شعبة عن موسى السَيلاني واثنى عليه خيراً قال اتيت انس بن مالك فقلت هل بقي من اصحاب رسول الله ﷺ احد غيرك قال بقي ناس من الأعراب قد رأوه فأما من صحبه فلا ٠ اسناده جيد حدث به مسلم بحضرة ابي زرعة ٠

ثم ان كون الواحد منهم صحابياً تارة يعرف بالتواتر وتارة بالأستفاضة القاصرة عن التواتر وتارة بأن يروى عن آحاد الصحابة انه صحابي وتارة بقوله واخباره عن نفسه بعد ثبوت عدالته بأنه صحابي والله اعلم ٠

قبل وفاة النبي ﷺ بأربعين يوماً فهذا لا يصح عن جرير وبرده ماثبت في الصحيحين من حديث جرير ان النبي ﷺ قال له في حجة الوداع استنصت الناس الحديث فكان اسلامه قبل حجة الوداع في شهر رمضان على المشهور فما استشكله المصنف على قول سعيد بن المسيب في امر جرير واضح لو صح عنه ولكنه لم يصح عنه والله اعلم.

(قوله) وروينا عن شعبة عن موسى السيْلاني واثنى عليه خيراً الى آخره وقع في النسخ الصحيحة التي قرأت على المصنف السَبلاني بفتح السين المهملة وفتح الباء الموحدة والمعروف انما هو بسكون الياء المثناة من تحت هكذا ضبطه السمعاني في الأنساب .

(قوله) ثم ان كون الواحد منهم صحابياً تارة يعرف بالتواتر وتارة بالأستفاضة القاصرة عن التواتر وتارة بأن يروى عن آحاد الصحابة انه صحابي وتارة بقوله واخباره عن نفسه بعد ثبوت عدالته بأنه صحابي انتهى. هكذا اطلق المصنف انه يقبل قول من ثبتت عدالته انه صحابي وتبع في ذلك الخطيب فأنه قال في الكفاية في آخر كلام رواه عن القاضي ابي بكر الباقلاني ماصورته وقد يحكم بأنه صحابي اذا كان ثقة امينا مقبول القول اذا قال صحبت النبي ﷺ وكثر اقائي له فتحكم بأنه صحابي في الظاهر لموضع عدالته وقبول خبره وان لم يقطع بذلك كما يعمل بروايته انتهى. والظاهر ان هذا الكلام بقية كلام القاضي ابي بكر فأنه يشترط في الصحابي كثرة الصحبة واستمرار اللقاء كما تقدم نقله عنه. واما الخطيب فلا يشترط ذلك على رأى المحدثين وعلى كل تقدير فلا بد من تقييد ما اطلقه بأن يكون ادّعاءه لذلك

[ش] يقتضيه الظاهر اما لو ادعاه بعد مائة سنة من وفاته ﷺ فانه لا يقبل ذلك منه كجماعة ادعوا الصحبة بعد ذلك كأبي الدنيا الأشج ومَكلبة بن مَلْكان(١) ورَتن الهندي فقد اجمع اهل الحديث على تكذيبهم وذلك لما ثبت في الصحيحين من حديث ابن عمر قال صلى بنا رسول الله ﷺ ذات ليلة صلاة العشاء في آخر حياته فلما سلم قام فقال (ارأيتكم ليلتكم هذه فأن على رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض احد) الحديث وكان اخباره ﷺ بذلك قبل موته بشهر كما ثبت في صحيح مسلم من حديث جابر قال سمعت النبي ﷺ يقول قبل ان يموت بشهر تسألوني عن الساعة وانما علمها عند الله واقسم بالله ما على الأرض من نفس منفوسة يأتي عليها مائة سنة وفي رواية له ما من نفس منفوسة اليوم يأتي عليها مائة سنة وهي حية يومئذ. وهذه الرواية المقيدة باليوم يحمل عليها قوله ﷺ في بعض طرق حديث جابر عند مسلم ما من نفس منفوسة تبلغ مائة سنة. فقد رأيت بعض اهل العلم(٢) استدل بهذه الرواية على ان احداً لا يعيش مائة سنة ونازعته في ذلك فأصر عليه مع ان في بقية الحديث عنده فقال سالم يعني ابن ابي الجعد وهو الراوي له عن جابر يذاكرنا ذلك عنده انما هي كل نفس مخلوقة يومئذ. وعند مسلم ايضاً من حديث ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله ﷺ لا يأتي مائة سنة وعلى الأرض نفس منفوسة اليوم

والصواب ان ذلك محمول على التقييد بالظرف فقد جاوز جماعة من العلماء المائة وحدثوا بعد المائة وهم معروفو المولد كالقاضي ابي الطيب طاهر بن عبد الله الطبري احد ائمة الشافعية والحافظ ابي طاهر احمد بن محمد السلفي وغيرهما. وقد ورد في بعض طرق هذا الحديث ان المراد بالمائة من الهجرة لا من وفاته ﷺ رواه ابو يعلى الموصلي في مسنده من رواية قيس بن وهب الهمداني عن انس قال ثنا اصحاب النبي ﷺ قال لا يأتي مائة سنة من الهجرة ومنكم عين تطرف. وهذا يرد قول من ادعى انه تأخر بعد ابي الطفيل احد من الصحابة كما سيأتي ذلك في آخر من مات من الصحابة ان شاء الله تعالى.

فعلى هذا لا يقبل قول احد ادعى الصحبة بعد مائة سنة من الهجرة. وكلام الأصوليين

---

(١) انظر خبره في الأصابة (ج ٦ ص ٢١٣)

(٢) هنا كتب شيخنا حافظ العصر الشيخ محمد عبد الحي الكتاني حفظه الله تعالى على هامش نسخته هو ابو امامة ابن النقاش اه

الثانية للصحابة بأسرهم خصيصة وهي انه لا يسئل عن عدالة احد منهم بل ذلك امر مفروغ منه لكونهم على الأطلاق معدلين بنصوص الكتاب والسنة واجماع من يعتد به في الأجماع من الأمة قال الله تبارك وتعالى (كنتم خير امة اخرجت للناس) الآية قيل اتفق المفسرون على انه وارد في اصحاب رسول الله ﷺ وقال تعالى (وكذلك جعلناكم امة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس) وهذا خطاب مع الموجودين حينئذ . وقال سبحانه وتعالى (محمد رسول الله والذين معه اشداء على الكفار) الآية .

وفي نصوص السنة الشاهدة بذلك كثرة منها حديث ابي سعيد المتفق على صحته ان رسول الله ﷺ قال [لا تسبوا اصحابي فوالذى نفسي بيده لو ان احدكم انفق مثل احد ذهباً ما ادرك مد احدهم ولا نَصِيفه]

ثم ان الأمة مجمعة على تعديل جميع الصحابة ومن لا بس الفتن منهم فكذلك بأجماع العلماء الذين يعتد بهم في الأجماع احساناً للظن بهم ونظراً الى ماتمهد لهم من المآثر وكأن الله سبحانه وتعالى اتاح الأجماع على ذلك لكونهم نقلة الشريعة والله اعلم .

ايضاً يقتضى ما ذكرناه فأنهم اشترطوا فى ثبوت ذلك بادعائه ان يكون قد عرفت معاصرته للنبى ﷺ قال الآمدي فى الأحكام فلو قال من عاصره انا صحابى مع اسلامه وعدالته فالظاهر صدقه . وحكاهما ابن الحاجب احتمالين من غير ترجيح قال ويحتمل ان لا يصدق لكونه متهما بدعوى رتبة يثبتها لنفسه والله اعلم .

(قوله) الثانية للصحابة باسرهم خصيصة وهي انه لايسأل عن عدالة احد منهم الى ان قال . وفي نصوص السنة الشاهدة بذلك كثرة منها حديث ابى سعيد المتفق على صحته ان رسول الله ﷺ قال [لا تسبوا اصحابى فو الذي نفسى بيده لوان احدكم انفق مثل احد ذهباً ما ادرك مد احدهم ولا نَصِيفه] ثم ان الأمة مجمعة على تعديل جميع الصحابة ومن لابس الفتن منهم فكذلك بأجماع العلماء الذين يعتد بهم في الأجماع احسانا للظن بهم ونظراً الى ما تمهد لهم من المآثر فكأنّ الله سبحانه وتعالى اتاح الأجماع على ذلك لكونهم نقلة الشريعة والله اعلم .

(فيه امران) احدهما انه اعترض على المصنف فى استدلاله بحديث ابى سعيد وذلك لأنه قاله النبى ﷺ لخالد بن الوليد لما تقاول هو وعبد الرحمن بن عوف اي انه اراد بذلك

الثالثة اكثر الصحابة حديثاً عن رسول الله ﷺ ابو هريرة روي ذلك عن سعيد بن ابي الحسن واحمد بن حنبل وذلك من الظاهر الذي لا يخفى على حديثي وهو اول صاحب حديث ·

وبلغنا عن ابي بكر بن ابي داود السجستاني قال رأيت ابا هريرة في النوم وانا بسجستان اصنف حديث ابى هريرة فقلت اني لأحبك فقال انا اول صاحب حديث كان في الدنيا ·

وعن احمد بن حنبل رضي الله عنه ايضاً قال ستة من اصحاب النبي ﷺ اكثروا الرواية عنه وعُمروا ابو هريرة وابن عمر وعائشة وجابر بن عبد الله وابن عباس وانس ·

وابو هريرة اكثرهم حديثاً وحمل عنه الثقات ·

ثم ان اكثر الصحابة فتيا تروي ابن عباس · بلغنا عن احمد بن حنبل قال ليس احد من اصحاب النبي ﷺ يروي عنه في الفتوى اكثر من ابن عباس ·

ورويناعن احمد بن حنبل ايضاً انه قيل له من العبادلة فقال عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وعبد الله ابن الزبير وعبد الله بن عمرو · قيل له فابن مسعود قال لا ليس عبد الله بن مسعود من العبادلة ·

قال الحافظ احمد البيهقي فيما رويناه عنه وقرأته بخطه وهذا لأن ابن مسعود تقدم موته وهؤلاء عاشوا حتى احتيج الى علمهم فأذا اجتمعوا على شيء قيل هذا قول العبادلة او هذا فعلهم ·

صحبة خاصة. والجواب انه لايلزم من كونه ورد على سبب خاص في شخص معين انه لا يعم جميع اصحابه ولاشك ان خالداً من اصحابه وانه منهى عن سبه وانما درجات الصحبة متفاوتة فالعبرة اذاً بعموم اللفظ في قوله [لاتسبوا اصحابي] واذا نهى الصحابي عن سب الصحابي فغير الصحابي اولى بالنهي عن سب الصحابي .

(الأمر الثاني) ان ما حكاه المصنف من اجماع الأمة على تعديل من لم يلابس الفتن منهم كأنه اخذه من كلام ابن عبد البر فأنه حكى فى الأستيعاب اجماع اهل الحق من المسلمين وهم اهل السنة والجماعة على ان الصحابة كلهم عدول انتهى .

وفى حكاية الأجماع نظر ولكنه قول الجمهور كما حكاه ابن الحاجب والآمدى وقال انه المختار وحكيا معاً قولاً آخر انهم كغيرهم في لزوم البحث عن عدالتهم مطلقاً وقولاً آخر انهم عدول الى وقوع الفتن. واما بعد ذلك فلا بد من البحث عمن ليس ظاهر العدالة.

قلت ويلتحق بأبن مسعود في ذلك سائر العبادلة المسمين بعبد الله من الصحابة وهم نحو مأتين وعشرين نفساً والله اعلم ·

ورويناعن علي بن عبد الله المديني قال لم يكن من اصحاب النبي ﷺ احد له اصحاب يقومون بقوله في الفقه الا ثلاثة عبد الله بن مسعود وزيد بن ثابت وابن عباس رضي الله عنهم كان لكل رجل منهم اصحاب يقولون بقوله ويفتون الناس ·

وروينا عن مسروق قال وجدت علم اصحاب النبي ﷺ انتهى الى ستة عمر وعلي وأُبي وزيد وابي الدرداء وعبد الله بن مسعود · ثم انتهي علم هؤلاء الستة الى اثنين علي وعبد الله ·

وذهبت المعتزلة الى تفسيق من قاتل علي بن ابي طالب منهم وقيل يرد الداخلون في الفتن كلهم لأن احد الفريقين فاسق من غير تعيين. وقيل تقبل الداخل في الفتن اذا انفرد لأن الأصل العدالة وشككنا في فسقه ولا يقبل مع مخالفه لتحقق فسق احدهما من غير تعيين والله اعلم

(قوله) ويلتحق بأبن مسعود في ذلك سائر العبادلة المسمين بعبد الله من الصحابة وهم نحو مائتين وعشرين نفساً والله اعلم انتهى وما ذكره من كون المسمين بعبد الله من الصحابة نحو مائتين وعشرين ليس بجيد بل هم اكثر من ذلك بكثير وكأن المصنف اخذ ما ذكره من الأستيعاب لأبن عبد البر فأنه عد ممن اسمه عبد الله مائتين وثلاثين. ومنهم من لم يصحح له صحبة ومنهم من ذكره للمعاصرة من غير رؤية على قاعدته ومنهم من كرره للأختلاف فى اسم ابيه ومنهم من اختلف فى اسمه ايضاً هل يسمى بعبد الله او غيره ومجموعهم اكثر من عشرة فبقى منهم نحو مائتين وعشرين نفساً كما ذكر ولكن قد فات ابن عبد البر منهم جماعة ذكرهم غيره ممن صنف فى الصحابة وذكر منهم الحافظ ابو بكر بن فتحون فى ذيله على الأستيعاب مائة واربعة وستين نفساً زيادة على من ذكرهم ابن عبد البر ومنهم ايضاً من عاصر ولم ير اولم تصح له صحبة او كرر للأختلاف فى اسم ابيه كما تقدم ولكن يجتمع من المجموع نحو ثلاثمائة رجل والله اعلم.

(قوله) وروينا عن مسروق قال وجدت علم اصحاب النبي ﷺ انتهى الى ستة عمر وعلي وأُبي وزيد وابي الدرداء وعبد الله بن مسعود ثم انتهى علم هؤلاء الستة الى اثنين عليّ وعبد الله

وروينا نحوه عن مُطَرِّف عن الشعبي عن مسروق لكن ذكر ابا موسى بدل ابي الدرداء .

وروينا عن الشعبي قال كان العلم يؤخذ عن ستة من اصحاب رسول الله ﷺ وكان عمر وعبد الله وزيد يشبه علم بعضهم بعضاً وكان يقتبس بعضهم من بعض وكان عليّ والأشعري وأُبي يشبه علم بعضهم بعضاً وكان يقتبس بعضهم من بعض .

وروينا عن الحافظ احمد البيهقي ان الشافعي ذكر الصحابة في رسالته القديمة واثنى عليهم بما هم اهله ثم قال وهم فوقنا في كل علم واجتهاد وورع وعقل وامر استدرك به علم واستنبط به وآراؤهم لنا احمد واولى بنا من آرائنا عندنا لأنفسنا والله اعلم .

[الرابعة] روينا عن ابي زرعة الرازي انه سئل عن عدة من روى عن النبي ﷺ فقال ومن يضبط هذا شهد مع النبي ﷺ حجة الوداع اربعون الفاً وشهد معه تبوك سبعون الفاً .

وروينا عن ابى زرعة ايضاً انه قيل له اليس يقال حديث النبي ﷺ اربعة آلاف حديث قال ومن قال ذا قلقل الله انيابه هذا قول الزنادقة ومن يحصي حديث رسول الله ﷺ قبض رسول الله ﷺ عن مائة الف واربعة عشر الفاً من الصحابة ممن روي عنه وسمع منه .

وفي رواية ممن رآه وسمع منه فقيل له يا ابا زرعة هؤلاء اين كانوا واين سمعوا منه قال اهل المدينة واهل مكة ومن بينهما والأعراب ومن شهد معه حجة الوداع كل رآه وسمع منه بعرفة .

وروينا نحوه عن مطرِّف عن الشعبى عن مسروق لكن ذكر ابا موسى بدل ابى الدرداء انتهى.

وقد يستشكل قول مسروق ان علم الستة المذكورين انتهى الى علي وعبد الله من حيث ان علياً وابن مسعود ماتا قبل زيد بن ثابت وابى موسى الأشعرى بلاخلاف فكيف ينتهي علم من تأخرت وفاته الى من مات قبله وما وجه ذلك.

وقد يقال في الجواب عن ذلك ان المراد بكون علم المذكورين انتهى الى علي وعبد الله انهما ضما علم المذكورين الى علمهما في حياة المذكورين وان تأخرت وفاة بعض المذكورين عنهما والله اعلم.

(قوله) وروينا عن ابي زرعة ايضاً انه قيل له اليس يقال حديث النبي ﷺ اربعة آلاف حديث قال ومن قال ذا قلقل الله انيابه هذا قول الزنادقة ومن يحصى حديث رسول الله ﷺ قبض رسول الله ﷺ عن مائة الف واربعة عشر الفاً من الصحابة ممن رآه وسمع منه انتهى.

وفي هذا التحديد بهذا العدد المذكور نظر كبير وكيف يمكن الاطلاع على تحرير ذلك مع

قال المؤلف ثم انه اختلف في عدد طبقاتهم واصنافهم والنظر في ذلك الى السبق بالأسلام والهجرة وشهود المشاهد الفاضلة مع رسول الله ﷺ بآبائنا وامهاتنا وانفسنا هو ﷺ ·

وجعلهم الحاكم ابو عبد الله اثنتى عشرة طبقة ومنهم من زاد على ذلك ولسنا نطول بتفصيل ذلك والله اعلم ·

[الخامسة] افضلهم على الأطلاق ابو بكر · ثم عمر ثم ان جمهور السلف على تقديم عثمان على عليّ وقدم اهل الكوفة من اهل السنة علياً على عثمان وبه قال بعض السلف منهم سفيان الثوري اولاً ثم رجع الى تقديم عثمان روي ذلك عنه وعنهم الخطابي ·

وممن نقل عنه من اهل الحديث تقديم عليّ على عثمان محمد بن اسحق بن خزيمة ·

وتقديم عثمان هو الذى استقرت عليه مذاهب اصحاب الحديث واهل السنة ·

واما افضل اصنافهم صنفاً فقد قال ابو منصور البغدادي التميمي اصحابنا مجمعون على ان افضلهم الخلفاء الأربعة ثم الستة الباقون الى تمام العشرة ثم البدريون، ثم اصحاب احد، ثم اهل بيعة الرضوان بالحديبية ·

تفرق الصحابة في البوادي والقرى والموجود عن ابي زرعة بالأسانيد المتصلة اليه ترك التحديد فى ذلك وانهم يزيدون على مائة الف كما رواه ابو موسى المدينى فى ذيله على الصحابة لأبن مندة بأسناده الى ابى جعفر احمد بن عيسى الهمداني قال قال ابو زرعة الرازى توفي النبي ﷺ ومن رآه وسمع منه زيادة على مائة الف انسان من رجل وامرأة وكل قد روى عنه سماعاً اورؤية انتهى . وهذا قريب لكونه لا تحديد فيه بهذا القدر الخاص.

واما ماذكره المصنف عن ابى زرعة فلم اقف له على اسناد ولا هو في كتب التواريخ المشهورة . وقد ذكره ابو موسى المدينى فى ذيله على الصحابة بغير اسناد فقال ذكر سليمان بن ابراهيم بخطه قال قيل لأبي زرعة فذكره دون قوله قلقل الله انيابه . وقد جاء عن الشافعى ايضاً عدةُ من توفى عنه النبي ﷺ من الصحابة ولكنه دون هذا بكثير ورواه ابو بكر الساجى فى مناقب الشافعى عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال انا الشافعى قال قبض الله رسوله ﷺ والمسلمون ستون الفاً ثلاثون الفاً بالمدينة وثلاثون الفاً فى قبايل العرب وغير ذلك. وهذا اسناد جيد ومع ذلك فجميع من صنف في الصحابة لم يبلغ مجموع ما في تصانيفهم عشرة آلاف هذا مع كونهم

قلت وفي نص القرآن تفضيل السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار وهم الذين صلوا الى القبلتين في قول سعيد بن المسيب وطائفة · وفي قول الشعبي هم الذين شهدوا بيعة الرضوان · وعن محمد بن كعب القرظي وعطاء بن يسار انهما قالا هم اهل بدر روى ذلك عنهما ابن عبد البر فيما وجدناه عنه والله اعلم ·

السادسة · اختلف السلف في اولهم اسلاماً فقيل ابو بكر الصديق روى ذلك عن ابن عباس وحسان بن ثابت وابراهيم النخعي وغيرهم · وقيل عليّ اول من اسلم روي ذلك عن زيد بن ارقم وابي ذر والمقداد وغيرهم ·

وقال الحاكم ابو عبد الله لا اعلم خلافاً بين اصحاب التواريخ ان علي بن ابي طالب اولهم اسلاماً

يذكرون من توفي في حياته ﷺ في المغازي وغيرها ومن عاصره وهو مسلم وان لم يره. وجميع من ذكره ابن مندة في الصحابة كما قال ابو موسى قريب من ثلاثة آلاف وثمانماية ترجمة ممن رآه اوصحبه اوسمع منه اوولد في عصره او ادرك زمانه اومن ذُكر فيهم وان لم يثبت ومن اختلف له في ذلك. ولا شك انه لا يمكن حصرهم بعد فشو الاسلام. وقد ثبت في صحيح البخاري ان كعب بن مالك قال في قصة تخلفه عن غزوة تبوك واصحاب رسول الله ﷺ كثير لا يجمعهم كتاب حافظ يعني الديوان الحديثَ هذا في غزوة خاصة وهم مجتمعون فكيف بجميع من رآه مسلما والله اعلم .

(قوله) وفي نص القرآن تفضيل السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار الى ان قال وعن محمد بن كعب القرظي وعطاء بن يسار انهما قالا هم اهل بدر روى ذلك عنهما ابن عبد البر فيما وجدناه عنه انتهى. ولم يوصل ابن عبد البر اسناده بذلك اليهما وانما ذكره عن سُنيد واسناد سنيد فيه ضعيف جداً فأنه رواه عن شيخ له لم يسم عن موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف.

(قوله) اختلف السلف في اولهم اسلاماً فقيل ابو بكر الصديق روى ذلك عن ابن عباس وحسان بن ثابت الى آخر كلامه وقد اختلف على ابن عباس في ذلك على ثلاثة اقوال احدها ابو بكر والثاني خديجة والثالث علي . وحكى المصنف الأولين ولم يحك الثالث وسيأتي ذكره بعد هذا والله اعلم .

(قوله) قال الحاكم ابو عبد الله لا اعلم خلافاً بين اصحاب التواريخ ان علي بن ابي طالب

واستنكر هذا من الحاكم . وقيل اول من اسلم زيد بن حارثة . وذكر معمر نحو ذلك عن الزهري .

وقيل اول من اسلم خديجة ام المؤمنين روى ذلك من وجوه عن الزهري وهو قول قتادة ومحمد بن اسحق بن يسار وجماعة . وروى ايضاً عن ابن عباس .

وادعى الثعلبي المفسر فيما رويناه او بلغنا عنه اتفاق العلماء على ان اول من اسلم خديجة وان اختلافهم انما هو في اول من اسلم بعدها . والأورع ان يقال اول من اسلم من الرجال الأحرار ابو بكر ومن الصبيان او الأحداث عليّ ، ومن النساء خديجة ، ومن الموالي زيد بن حارثة ومن العبيد بلال والله اعلم .

اولهم اسلاماً واستنكر هذا من الحاكم انتهى قلت ان كان الحاكم اراد بكلامه هذا من الذكور فهو قريب من الصحة الا ان دعوى اجماع اصحاب التواريخ على ذلك ليس بجيد فأن عمر بن شبة منهم وقد ادعى ان خالد بن سعيد بن العاص اسلم قبل علي بن ابي طالب وهذا وان كان الصحيح خلافه فأنما ذكرته لدعوى الحاكم نفي الخلاف بين المؤرخين وهو انما ادعى نفي علمه بالخلاف ولا اعتراض عليه في ذلك ومع دعواه ذلك فقد صُحح ان ابا بكر اول من اسلم من الرجال البالغين فقال بعد ذلك والصحيح عند الجماعة ان ابا بكر الصديق اول من اسلم من الرجال البالغين لحديث عمرو بن عنبسة . يريد بذلك ما رواه مسلم في صحيحه من حديث عمرو بن عنبسة فى قصة اسلامه وقوله للنبي ﷺ من معك على هذا قال حر وعبد قال ومعه يومئذ ابو بكر وبلال ممن آمن به . وكان ينبغي للحاكم ان يقول من الرجال البالغين الأحرار كما قال المصنف في آخر كلامه فأن المعروف عند اهل السير ان زيد بن حارثة اسلم قبل ابى بكر . والصحيح ان علياً اول ذكر اسلم . وحكى ابن عبد البر الاتفاق عليه كما سيأتى .

وقال ابن اسحق فى السيرة اول من آمن خديجة ثم علي بن ابي طالب وكان اول ذكر آمن برسول الله ﷺ وهو ابن عشر سنين ثم زيد بن حارثة فكان اولَ ذكر اسلم بعد علي ثم ابو بكر فأظهر اسلامه الى آخر كلامه . وما ذكرنا انه الصحيح من ان علياً اولَ ذكر اسلم هو قول اكثر الصحابة ابى ذر وسلمان الفارسي وخباب بن الأرت وخزيمة بن ثابت وزيد ابن ارقم وابى ايوب الأنصاري والمقداد بن الأسود ويعلي بن مرة وجابر بن عبد الله وابي سعيد الخدري وانس بن مالك وعفيف الكندي وانشد ابو عبيد الله المرزباني لخزيمة بن ثابت .

[ش]ما كنت احسب هذا الأمر منصرفاً ☆ عن هاشم ثم منها عن ابى الحسن

اليس اول من صلى لقبلتهم ☆ واعلمَ الناس بالقرآن والسنن

وانشد القضاعى لعلي رضي الله عنه .

سبقتكم الى الأسلام طراً ☆ صغيراً ما بلغت اوان حلمي

وانشد ابن عبد البر لبكر بن حماد التاهَرْتى :

قل لابن ملجم والأقدار غالبة ☆ هدمت ويلك للأسلام اركانا

قتلت افضل من يمشي على قدم ☆ واول الناس اسلاماً وايمانا

وانشد الفرغاني في الذيل لعبد الله بن المعتز يذكر علياً وسابقته :

واول من ظل فى موقف ☆ يصلى مع الطاهر الطيب

وكان ابن المعتز يرمي بأنه ناصبي(١) (والفضل ما شهدت به الأعداء) .

وذهب غير واحد من الصحابة والتابعين الى ان اول الصحابة اسلاماً ابو بكر وهو قول ابن عباس فيما حكاه المصنف عنه كما تقدم . وحسان بن ثابت ورواه الترمذي ايضاً عن ابى بكر نفسه من رواية ابى نضرة عن ابى سعيد قال قال ابو بكر الستُ اول من اسلم الحديث . ورواه ايضاً من رواية ابى نضرة قال قال ابو بكر قال وهذا اصح . والى هذا ذهب ابراهيم النخعى والشعبى واستُدل على ذلك بشعر حسان كما رواه الحاكم فى المستدرك من رواية خالد بن سعيد قال سئل الشعبى من اول من اسلم فقال اما سمعت قول حسان .

اذا تذكرت شجواً من اخي ثقة ☆ فاذكر اخاك ابا بكر بما فعلا

خير البرية اتقاها واعدلها ☆ بعد النبي واوفاها بما حملا

والثاني التاليَ المحمودَ مشهدُه ☆ واولَ الناس منهم صَدَّق الرسلا

هكذا رواه الحاكم فى المستدرك ان الشعبي هو المسؤل عن ذلك . ورواه الطبراني في المعجم الكبير من هذا الوجه فجعل ابن عباس هو المسؤل فقال عن الشعبى قال سألت ابن عباس من اول من اسلم قال ابو بكر اما سمعت قول حسان فذكره الا انه قال الا النبي مكان بعد النبي . وقد روى عن ابن عباس من طرق ان اول من اسلم عليٌّ رواه الترمذي من رواية ابى بَلْج

(١) في القاموس النواصب والناصبة المتدينون ببغضة علي رضي الله عنه لأنهم نصبوا له اي عادوه اهـ .

[ش] عن عمرو بن ميمون عن ابن عباس قال اول من صلى علي وقال هذا حديث غريب .
وروى الطبراني باسناد صحيح من رواية عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال اول من اسلم علي . ومن رواية عبد الرزاق ايضاً عن معمر عن عثمان الجَزَرِي عن مقسم عن ابن عباس مثله . وروى مرفوعاً من حديثه وحديث ابي ذر وسلمان رواه الطبراني ايضاً من رواية مجاهد عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال السُبَّق ثلاثة السابق الى موسى يوشع بن نون والسابق الى عيسى صاحب ياسين والسابق الى محمد ﷺ علي بن ابي طالب . وفي اسناده حسين الأشقر واسم ابيه الحسن كوفي منكر الحديث قاله ابو زرعة . وقال البخاري فيه نظر .
وروى الطبراني ايضاً من رواية ابي سُخَيلةَ عن ابي ذر وعن سلمان قال اخذ رسول الله ﷺ بيد علي فقال (ان هذا اول من آمن بي) الحديث . وفي اسناده اسمعيل بن موسى السُدي قال ابن عدي انكروا منه غلوه في التشيع وقال ابو حاتم صدوق . وقال النسائي ليس به بأس وروى الطبراني ايضاً من رواية عُلَيم الكندي عن سلمان قال اول هذه الأمة وروداً على نبيها اولها اسلاماً علي بن ابي طالب رضى الله عنه . وروى الطبراني ايضاً من رواية شريك عن ابي اسحق ان علياً لما تزوج فاطمة الحديث وفيه فقال النبي ﷺ لقد زوجتكه وانه لأول اصحابي سِلْماً واكثرهم علماً واعظمهم حلماً . وهذا منقطع . ورواه احمد في مسنده من وجه آخر من رواية نافع بن ابي نافع عن مَعْقِل بن يسار في اثناء حديث قال عبد الله بن احمد وجدت في كتاب ابي بخط يده في هذا الحديث قال اما ترضين ان زوجتكِ اقدم امتي سِلْماً فذكره . ونافع بن ابي نافع هذا مجهول قاله علي بن المديني وجعله ابو حاتم نفيعاً اباداود الهَلَكي . واما المزي فجعله آخر ثقة تبعاً لصاحب الكمال والأول هو الصواب . وروي احمد في مسنده من رواية حَبَّة العُرَني قال رأيت علياً عليه السلام يضحك على المنبر لم اره ضحك ضحكاً اكثر منه الحديث وفيه ثم قال اللهم لا اعترف ان عبداً من هذه الأمة عبدك قبلي غير نبيك ثلاث مرات لقد صليتُ قبل ان يصلي الناس سبعاً . وروى احمد ايضاً من هذا الوجه عن علي قال انا اول من صلى مع رسول الله ﷺ وحبة بن جُوَين العُرَني ضعفه الجمهور وهو من غلاة الشيعة ووثقه العجلي . وقد ورد عن ابن عباس ان خديجة اسلمت قبل علي رواه احمد والطبراني من رواية ابي بلج عن عمرو بن ميمون عن ابن عباس فذكر فضايل لعلي ثم قال وكان اول من اسلم

[ش] من الناس بعد خديجة . وهذا اسناد جيد وابو بلج وان قال البخاري فيه نظر فقد وثقه ابن معين وابو حاتم والنسائي وابن سعد والدارقطني . وهذا يبين انه اراد بما تقدم نقله عنه من تقدم اسلام علي انه اراد من الذكور . وقد نقل ابن عبد البر الاتفاق عليه وجمع بين القولين الآخرين في ابي بكر وعلي بما نذكره فقال اتفقوا على ان خديجة اول من آمن ثم علي بعدها ثم ذكر ان الصحيح ان ابا بكر اول من اظهر اسلامه . ثم روى عن محمد بن كعب القرظي ان علياً اخفى اسلامه من ابي طالب واظهر ابو بكر اسلامه ولذلك شبّه على الناس وهذا وان كان مرسلاً ففي مسند احمد من رواية حَبَّة العرني عن علي في الحديث المتقدم في ضحكه على المنبر انه يذكر ابا طالب حين اطلع عليه يصلي مع النبي ﷺ بنخلة الحديث . وروى الطبراني في الكبير من رواية محمد بن عبيد الله ابن ابي رافع عن ابيه عن جده قال صلى النبي ﷺ غداة الاثنين وصلت خديجة يوم الاثنين من آخر النهار وصلى علي يوم الثلاثا فمكث علي يصلي مستخفيا سبع سنين واشهراً قبل ان يصلي احد . والتقييد بسبع سنين فيه نظر ولا يصح ذلك وفي اسناده يحي بن الحميد الحِمّاني وفي كلام ابن اسحق المتقدم نقله عنه ما يشير الى هذا الجمع فأنه قال ثم ابو بكر فأظهر اسلامه ففيه ما يشير الى ان من اسلم قبله لم يظهر اسلامه . وينبغي ان يقال ان اول من آمن من الرجال ورقة بن نوفل لما ثبت في الصحيحين من حديث عائشة في قصة بدء الوحي ونزول (اقرأ باسم ربك) ورجوعه ودخوله على خديجة وفيه فانطلقت به خديجة حتى اتت به ورقة بن نوفل فقالت له اسمع من ابن اخيك فقال له ورقة يا ابن اخي ما ذا ترى فأخبره رسول الله ﷺ خبر ما رأى فقال له ورقة هذا الناموس الذى نزَّل الله على موسى (ياليتني فيها جذعاً) الحديث الى ان قال وان يدركني يومك انصرْكَ نصراً مؤزرا ثم لم ينشب ورقة ان توفي وفتر الوحي . ففي هذا ان الوحي تتابع في حياة ورقة وانه آمن به وصدقه .

وقد روى ابو يعلي الموصلي وابو بكر البزار في مسنديهما من رواية مجالد عن الشعبي عن جابر بن عبد الله ان النبي ﷺ سئل عن ورقة بن نوفل فقال ابصرته في بطنان الجنة عليه سندس . لفظ ابي يعلي وقال البزار عليه حلة من سندس . وروى البزار ايضاً من حديث عائشة قالت قال رسول الله ﷺ لا تسبوا ورقة فأني رأيت له جنة او جنتين واسناده صحيح

السابعة . آخرهم على الأطلاق موتاً ابو الطفيل عامر بن واثلة مات سنة مائة من الهجرة .

رجاله كلهم ثقات وقد ذكروه في الصحابة ابو عبدالله بن مندة وقال اختلف في اسلامه انتهى. وما تقدم من الأحاديث يدل على اسلامه والله اعلم .

(قوله) آخرهم على الأطلاق موتاً ابو الطفيل عامر بن واثلة مات سنة مائة انتهى.

وقد اعترض عليه بأن عكراش بن ذؤيب عاش بعد الجمل مائة سنة فيما حكاه ابن دريد في الأشتقاق قلت هذا خطأ صريح ممن زعم ذلك وابن دريد لا يرجع اليه في ذلك وابن دريد اخذه من ابن قتيبة فأنه حكى في المعارف هذه الحكاية التي حكاها ابن دريد وابن قتيبة ايضاً كثير الغلط ومع ذلك فالحكاية بغير اسناد وهي محتملة لأنه انما اراد انه اكمل بعد ذلك مائة سنة وهو الظاهر فأن حاصل الحكاية المذكورة انه حضر مع علي وقعة الجمل و انه مسح رأسه فعاش بعد ذلك مائة سنة لم يشب فالظاهر انه اراد اكمل مائة سنة .

والصواب ماذكره المصنف ان آخرهم موتاً على الأطلاق ابو الطفيل ولم يختلف في ذلك احد من اهل الحديث الا قول جرير بن حازم ان آخر الصحابة موتاً سهل بن سعد والظاهر انه اراد بالمدينة واخذه من قول سهل حيث سمعه يقول لو مت لم تسمعوا احداً يقول قال رسول الله ﷺ وانما كان خطابه هذا لأهل المدينة اوانه لم يطلق اسم الصحبة على ابي الطفيل فقد عده بعضهم في التابعين . وما ذكرناه من ان ابا الطفيل آخرهم موتاً جزم به مسلم ابن الحجاج ومصعب بن عبدالله وابو زكريا بن مندة وغيرهم وروينا في صحيح مسلم باسناده الى ابي الطفيل قال رأيت رسول الله ﷺ وما على وجه الأرض رجل رآه غيري .

واما كون وفاته سنة مائة فروينا في صحيح مسلم من رواية ابراهيم بن محمد بن سفيان قال قال مسلم مات ابو الطفيل سنة مائة وكان آخر من مات من اصحاب رسول الله ﷺ وكذا قال شباب العصفري فيما رواه الحاكم في المستدرك انه مات سنة مائة وكذا جزم به ابن عبد البر وفي وفاته اقوال أخر احدها انه بقي الى سنة عشر ومائة وهو الذي صححه الذهبي في الوفيات وروى وهب بن جرير بن حازم عن ابيه قال كنت بمكة سنة عشر ومائة فرأيت جنازة فسألت عنها فقالوا هذا ابو الطفيل. والقول الثاني انه توفي سنة سبع ومائة وجزم به ابو حاتم ابن حبان وابن قانع وابوزكريا بن مندة .

واما بالأضافة الى النواحي . فآخر من مات منهم بالمدينة جابر بن عبد الله رواه احمد بن حنبل عن قتادة وقيل سهل بن سعد وقيل السائب بن يزيد .

وآخر من مات منهم بمكة عبد الله بن عمر وقيل جابر بن عبدالله . وذكر علي بن المديني ان ابا الطفيل مات بمكة فهو اذاً الآخر بها .

والقول الثالث انه توفى سنة اثنين ومائة قال مصعب بن عبد الله الزبيري وكيف يظن عاقل انه يتأخر رجل من اصحاب النبي ﷺ في بلد من البلاد اوحي من احياء العرب بعد الصحابة اجمعهم بثلاثين سنة فأكثر لا يقصده احد من التابعين والرواة والعلماء ولا يطلع عليه احد من المحدثين. وقد ادعى جماعة بعد ذلك ان لهم صحبة وهم في ذلك كاذبون فقصدوا لذلك واخذ عنهم افيكون عكراش بن ذؤيب الذى حديثه فى السنن واجتماعه به ﷺ واكله معه مشهور ثم لا يطلع عليه احد ولا ينقل في خبر صحيح ولاضعيف انه لقيه احد اواخذ عنه اوعرفت وفاته هذا ما لا يحتمل وقوعه بوجه من الوجوه والله اعلم.

(قوله) فآخر من مات منهم بالمدينة جابر بن عبد الله رواه احمد بن حنبل عن قتادة وقيل سهل بن سعد وقيل السائب بن يزيد انتهى وفيه امران احدهما ان كلام المصنف يقتضى ترجيح القول الأول لأنه صدر كلامه به من غير ان يقدِّم اسم قائله وهو قول ضعيف لأن السائب بن يزيد تأخر بعده وقد مات بالمدينة بلا خلاف . والذي عليه الجمهور ان آخرهم موتاً بها سهل بن سعد قاله علي بن المديني وابراهيم بن المنذر الحرامى والواقدى ومحمد بن سعد وابو حاتم بن حبان وابن قانع وابو زكريا بن مندة ونقل ابن سعد الأتفاق على ذلك فقال ليس بيننا اختلاف فى ذلك. وفى حكاية الأتفاق نظر لأنه اختلف في وفاته هل كانت بالمدينة ام لا فقال قتادة انه توفى بمصر ولذلك جعل قتادة آخرهم وفاة بالمدينة جابرا. وقال ابو بكر بن ابى داود انه توفى بالاسكندرية ولذلك جعل آخرهم وفاة بالمدينة السائب ابن يزيد والجمهور على انه مات بالمدينة .

(الأمر الثانى) قد تأخر بعد الثلاثة المذكورين بالمدينة محمود بن الربيع ومحمود بن لبيد فأما محمود بن الربيع فهو الذي عقل من النبي ﷺ مجة مجها فى وجهه كما رواه البخاري فى صحيحه واستدل بذلك على صحة سماع الصغير وتوفي محمود بن الربيع سنة تسع وتسعين بتقديم التاء.

وآخر من مات منهم بالبصرة انس بن مالك · قال ابو عمر بن عبد البر ما اعلم احداً مات بعده ممن رأى رسول الله ﷺ الا ابا الطفيل ·

وآخر من مات منهم بالكوفة عبد الله بن ابي اوفي وبالشام عبد الله بن بُسْر وقيل بل ابو امامة ·

على السين فيهما. واما محمود بن لبيد الأشهلي فقد ذكر البخاري وابن حبان ان له صحبة وتوفى محمود بن لبيد سنة ست اوخمس وتسعين فقد تأخر كل منهما عن الثلاثة المذكورين قطعاً فأن سهل بن سعد والسائب بن يزيد اكثر ماقيل في تأخر وفاتهما الى سنة احدى وتسعين وهو قول ابن حبان فيهما وقيل سنة ثمان وثمانين. وقيل قبل ذلك الا ان مسلم ابن الحجاج وجماعة عدوا محمود بن لبيد في التابعين فعلى هذا يكون آخر الصحابة موتاً بالمدينة محمود بن الربيع والله اعلم .

(قوله) وآخر من مات منهم بالبصرة انس بن مالك قال ابو عمر بن عبد البر ما اعلم احداً مات بعده ممن رأى رسول الله ﷺ الا ابا الطفيل انتهى .

اقر المصنف كلام ابن عبد البر على هذا وفيه نظر فأن محمود بن الربيع تأخر بعد انس بلا خلاف فأنه توفى سنة تسع وتسعين كما تقدم. وقد ثبت فى صحيح البخاري انه رأى رسول الله ﷺ وعقل عنه كما تقدم . وايضاً فقد ذكر ابو زكريا بن مندة في جزء له جمعه في آخر من مات من الصحابة عن عكرمة بن عمار . قال لقيت الهرماس بن زياد سنة اثنين ومائة. وقد ذكر المصنف بعد هذا عن بعضهم انه آخر من مات من الصحابة باليمامة فأن ثبت قول عكرمة بن عمار فقد تأخر ايضاً بعد انس. وايضاً فقد ذكر ابو عبد الله بن مندة وابو زكريا بن مندة ان عبد الله بن بُسْر المازني توفى سنة ست وتسعين. وهكذا قال عبد الصمد ابن سعيد فعلى هذا يكون تأخر بعد انس ايضاً لكن المشهور في وفاة عبد الله بن بُسْر انها فى سنة ثماني وثمانين .

وايضاً فقد روى الخطيب فى كتاب المتفق والمفترق عن محمد بن الحسن الزعفرانى ان عمرو بن حريث توفى سنة ثمانى وتسعين فأن كان كذلك فقد بقى بعد انس ايضاً . وقيل ان عمرو بن حريث توفى سنة خمس وثمانين فعلى هذا يكون وفاته قبل انس والله اعلم.

وتبسط بعضهم فقال آخر من مات من اصحاب رسول الله ﷺ بمصر عبد الله بن الحارث ابن جزء الزُبيدي، وبفلسطين ابو أُبي ابن ام حَرام، وبدمشق واثلة بن الأسقع وبحمص عبدالله ابن بُسر، وباليمامة الهرماس بن زياد، وبالجزيرة العرس بن عميرة، وبأفريقية رويفع بن ثابت وبالبادية في الأعراب سلمة بن الاكوع رضي الله عنهم اجمعين ·

وفي بعض ماذكرناه خلاف لم نذكره وقوله في رويفع بأفريقية لا يصح انما مات في حاضرة برقة وقبره بها ونزل سلمة الى المدينة قبل موته بليال فمات بها والله اعلم ·

(قوله) وتبسط بعضهم فقال آخر من مات من اصحاب رسول الله ﷺ بمصر عبد الله ابن الحرث بن جَزء الزُبيدي الى آخر كلامه. هذا الذي ابهم المصنف ذكره هو ابو زكريا يحيى بن عبد الوهاب بن مندة فأنه قال ذلك في جزء جمعه في آخر من مات من الصحابة. وبقي على المصنف مما ذكره ابن مندة آخران من الصحابة بريدة بن الحُصيب والعدّاء ابن خالد بن هودة. فقال ابو زكريا بن مندة ان بريدة آخر من مات بخراسان من الصحابة وان العداء بن هودة آخر من مات بالرخج منهم والرخج بضم الراء وسكون الخاء المعجمة بعدها جيم من اعمال سجستان فكان ينبغي للمصنف ان يذكر بقية كلامه.

ولكن ما ذكره في بريدة فيه نظر فأن بريدة توفي بخراسان سنة ثلاث وستين كما قال محمد بن سعد. وكذا قال ابو عبيد انه مات سنة ثلاث وستين وعلى هذا فقد تأخر بعده بخراسان ابو برزة الأسلمي. قال خليفة بن خياط وافى ابو برزة خراسان ومات بها بعد سنة اربع وستين. وقال الواقدي ومحمد بن سعد غزا خراسان ومات بها. وكذا قال الخطيب وقيل مات بنيسابور وقيل مات في مفازة بين سجستان وهراة وقيل مات بالبصرة. حكى هذه الأقوال الحاكم في تاريخ نيسابور. ومما لم يذكره ابن مندة ولا ابن الصلاح ان النابغة الجعدي آخر من مات من الصحابة بأصبهان. وقد ذكره ابو الشيخ ابن حيان في طبقات الأصبهانيين وابو نعيم في تاريخ اصبهان فيمن توفي بأصبهان وانه عاش مائة وعشرين سنة. وذكر عمر بن شبة عن اشياخه انه عاش مائة وثمانين سنة وانشد قوله لعمر (ثلاثة اهلين افنيتهم) فقال له عمر كم لبثت مع كل اهل قال ستين سنة.

وقال ابن قتيبة عُمر مائتين وعشرين سنة ومات بأصبهان. قال ابن عبد البر وهذا ايضاً لا يُدفع

النوع الموفي اربعين . معرفة التابعين

هذا ومعرفة الصحابة اصل اصيل يرجع اليه في معرفة المرسل والمسند .

قال الخطيب الحافظ: التابعي من صحب الصحابي . قلت ومطلقه مخصوص بالتابعي باحسان ويقال للواحد منهم تابع وتابعي . وكلام الحاكم ابى عبد الله وغيره مشعر بأنه يكفي فيه ان يسمع من الصحابي او يلقاه وان لم توجد الصحبة العرفية . والاكتفاء في هذا بمجرد اللقاء والرؤية

لأنه قال في الشعر الذى انشده عمر انه افنى ثلاثة قرون كل قرن ستين سنة فهذه مائة وثمانون سنة ثم عُمر الى زمن ابن الزبير والى ان هاجا اوس بن معن ثم ليلى الأخيلية .

واسم النابغة قيس بن عبد الله ابن عُدُس هذا هو المشهور وبه جزم ابو نعيم فى تاريخ اصبهان والسمعاني فى الأنساب وقيل اسمه حيان بن قيس بن عبد الله حكاه ابن عبد البر . وآخر من مات بالطائف من الصحابة عبد الله بن عباس وآخر من مات بسمرقند منهم قثم ابن العباس .

النوع الموفي اربعين . معرفة التابعين

(قوله) قال الخطيب الحافظ . التابعي من صحب الصحابي قلت ومطلقه مخصوص بالتابعي بأحسان . ويقال للواحد منهم تابع وتابعى وكلام الحاكم ابي عبد الله وغيره مشعر بأنه يكفي فيه ان يسمع من الصحابي او يلقاه وان لم توجد الصحبة العرفية .

والأكتفاء فى هذا بمجرد اللقاء والرؤية اقرب منه فى الصحابى نظرا الى مقتضي اللفظين فيهما انتهى . وفيه امور احدها ان تقديم المصنف كلام الخطيب في حد التابعى على كلام الحاكم وغيره وتصديره به كلامه ربما يوهم ترجيحه على القول الذي بعده وليس كذلك بل الراجح الذي عليه العمل قول الحاكم وغيره في الأكتفاء بمجرد الرؤية دون اشتراط الصحبة وعليه يدل عمل ائمة الحديث مسلم بن الحجاج وابى حاتم بن حبان وابي عبد الله الحاكم وعبد الغني بن سعيد وغيرهم . وقد ذكر مسلم بن الحجاج في كتاب الطبقات سليمان ابن مهران الأعمش في طبقة التابعين . وكذلك ذكره ابن حبان فيهم . وقال انما اخرجناه في هذه الطبقة لأن له لقياً وحفظاً رأى انس بن مالك وان لم يصح له سماع المسند عن انس وقال علي بن المديني لم يسمع الأعمش من انس انما رآه رؤية بمكة يصلي خلف المقام . فأما طرق الأعمش عن انس فأنما يرويها عن يزيد الرقاشى عن انس.

اقرب منه فى الصحابي نظراً الى مقتضى اللفظين فيهما وهذه مهمات في هذا النوع :

(احداها) ذكر الحافظ ابو عبد الله ان التابعين على خمس عشرة طبقة الأولى الذين لحقوا العشرة سعيد بن المسيب، وقيس بن ابي حازم، وابو عثمان النهدي، وقيس بن عباد، وابو ساسان حُصين ابن المنذر، وابو وايل، وابو رجاء العطاردي وغيرهم ·

وعليه في بعض هؤلاء انكار فأن سعيد بن المسيب ليس بهذه المثابة لأنه ولد في خلافة عمر ولم يسمع من اكثر العشرة ·

وقال يحيي بن معين كل ماروى الأعمش عن انس فهو مرسل. وقد أنكر على احمد بن عبد الجبار العطاردى حديثه عن فضيل عن الأعمش قال رأيت انسا بال فغسل ذكره غسلا شديداً ثم توضأ ومسح علي خفيه فصلى بنا وحدثنا في بيته . وقال الترمذي لم يسمع من احد من الصحابة. واما رواية لأعمش عن عبد الله بن ابي اوفى عن النبي ﷺ انه قال الخوارج كلاب النار فهو مرسل فقد قال ابو حاتم الرازي انه لم يسمع من ابن ابي اوفى. وهذا الحديث وان رواه اسحق الأزرق عنه هكذا كما رواه ابن ماجه في سننه فقد رواه عبد الله بن نمير عن الأعمش عن الحسين بن واقد عن ابي غالب عن ابي امامة عن النبي ﷺ وليس للأعمش رواية عن احد من الصحابة في شيء من الكتب الستة الا هذا الحديث الواحد عند ابن ماجه. وكذلك عدّ عبد الغني بن سعيد الازدي الأعمش في التابعين فى جزء له جمع فيه من روى من التابعين عن عمرو بن شعيب. وكذلك عد فيهم ايضاً يحيي بن ابى كثير لكونه لقي انسا . وقد قال ابو حاتم الرازي انه لم يدرك احداً من الصحابة الا انس بن مالك فأنه رآه رؤية ولم يسمع منه كذا قال البخاري وابو زرعة . قال ابو زرعة وحديثه عن انس مرسل.

قلت فى صحيح مسلم روايته عن ابي امامة عن عمرو بن عنبسة لحديث اسلامه ولكن مسلماً قرن رواية يحيي بن ابى كثير مع رواية شداد ابي عمار وكان اعتماد مسلم على رواية شداد فقط فأنه قال فيه قال عكرمة ولقي شداد ابا امامة فذكره وسكت عن رواية يحيي بن ابى كثير عن ابى امامة وهى بصيغة العنعنة والله اعلم .

وذكر عبد الغنى بن سعيد ايضاً جرير بن حازم فى التابعين لكونه رأى انساً .

وقد روى عن جرير انه قال مات انس ولي خمس سنين . وذكر عبد الغنى بن سعيد

ايضاً موسى بن ابي عائشة فى التابعين لكونه لقي عمرو بن حريث.

وقال الحاكم ابوعبد الله في علوم الحديث فى النوع الرابع عشر هم طبقات خمس عشرة طبقة آخرهم من لقي انس بن مالك من اهل البصرة، ومن لقي عبد الله بن ابى اوفى من اهل الكوفة ومن لقي السائب بن يزيد من اهل المدينة الى آخر كلامه.

ففى كلام هؤلاء الائمة الاكتفاء فى التابعي بمجرد رؤية الصحابي ولقيه له دون اشتراط الصحبة الا ان ابن حبان اشترط فى ذلك ان تكون رؤيته له في سن من يحفظ عنه. فأن كان صغيراً لم يحفظ عنه فلا عبرة برؤيته كخلف بن خليفة فأنه عده في اتباع التابعين وان كان رأى عمرو بن حريث لكونه كان صغيراً.

وقد روى الترمذي فى الشمائل عن علي بن حجر عن خلف بن خليفة. قال رأيت عمرو ابن حريث صاحب النبي ﷺ وانا غلام صغير. وهذا اسناد صحيح. وما اختاره ابن حبان له وجه يقدم مثله في الرؤية المقتضية للصحبة هل يشترط فيها التمييز ام لا.

[الأمر الثانى] ان الخطيب وان كان قال فى كتاب الكفاية ما حكاه عنه المصنف من ان التابعي من صحب الصحابي فأنه عد منصور بن المعتمر من التابعين في جزء له جمع فيه رواية الستة من التابعين بعضهم عن بعض وذلك في الحديث الذي رواه الترمذي والنسائي من رواية منصور بن المعتمر عن هلال بن يَساف عن ربيع بن خثيم عن عمرو بن ميمون عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن امرأة من الأنصار عن ابى ايوب مرفوعاً [قل هو الله احد] ثلث القرآن قال الخطيب منصور بن المعتمر له ابن ابى اوفى. قلت وانما له رؤية له فقط دون الصحبة والسماع.

وقد ذكره مسلم وابن حبان وغيرهما في طبقة اتباع التابعين ولم ار من عده في طبقة التابعين. وقال النووى فى شرح مسلم ليس بتابعى ولكنه من اتباع التابعين فقد عده الخطيب فى التابعين وان لم يعرف له صحبة لأبن ابي اوفى فيحمل قوله في الكفاية من صحب الصحابى على ان المراد اللقى جمعاً بين كلاميه والله اعلم.

(الأمر الثالث) ان تعقب المصنف لكلام الخطيب بقوله قلت ومطلقه مخصوص بالتابعي بأحسان فيه نظر من حيث انه ان اراد بالأحسان ان لايرتكب امراً يخرجه عن الأسلام

وقد قال بعضهم لا تصح له رواية عن احد من العشرة الا سعد بن ابي وقاص قلت و كان سعد آخرهم موتاً ·

وذكر الحاكم قبل كلامه المذكور ان سعيداً ادرك عمر فمن بعده الى آخر العشرة ·

وقال ليس في جماعة التابعين من ادركهم وسمع منهم غير سعيد وقيس بن ابي حازم وليس ذلك على ما قال كما ذكرناه نعم قيس بن ابي حازم سمع العشرة · وروى عنهم وليس في التابعين احد روى عن العشرة سواه ذكر ذلك عبد الرحمن بن يوسف بن خراش الحافظ فيما رويناه او بلغنا عنه ·

وعن ابي داود السجستاني انه قال روى عن التسعة ولم يرو عن عبد الرحمن بن عوف ·

فهو كذلك. واهل الحديث وان اطلقوا ان التابعي من لقى احداً من الصحابة فرادهم مع الأسلام الا ان الأحسان امر زائد على الأيمان والأسلام كما فسره به النبي ﷺ في سؤال جبريل له في الحديث المتفق عليه. وان اراد المصنف بالأحسان الكمال في الأسلام او العدالة فلم ار من اشترط ذلك في حد التابعي بل من صنَّف في الطبقات ادخل فيهم الثقات وغيرهم والله اعلم

(قوله) عند ذكر سعيد بن المسيب وقد قال بعضهم لا تصح له رواية عن احد من العشرة الا سعد بن ابي وقاص انتهى. قلت هكذا ابهم المصنف قائل ذلك والظاهر انه اخذ ذلك من قول قتادة الذى رواه مسلم في مقدمة صحيحه من رواية همام قال دخل ابو داود الأعمى على قتادة فلما قام قالوا ان هذا يزعم انه لقي ثمانية عشر بدريا فقال قتادة هذا كان سائلا قبل الجارف لا يعرض في شي من هذا ولا يتكلم فيه فوالله ما حدثنا الحسن عن بدري مشافهة ولا حدثنا سعيد بن المسيب عن بدري مشافهة الا عن سعد بن مالك انتهى.

وقد اختلف الأئمة في سماعه من عمر فأنكر صحة سماعه منه الجمهور كيحيي بن سعيد الأنصاري ويحيي بن معين وابي حاتم الرازي. واثبت سماعه منه احمد بن حنبل فقال قد رآه وسمع منه. وقال يحيي بن معين رأى عمر وكان صغيرا. وقال ابو حاتم الرازي رآه على المنبر ينعي النعمان ابن مقرن . واما سماعه من عثمان وعلي فأنه ممكن غير ممتنع ولكن لم ار في الصحيح التصريح بسماعه من واحد منهما. وذكر الحافظ ابو الحجاج المزي في تهذيب الكمال ان روايته عنهما في الصحيحين. ولم ار له عنهما في الصحيحين الا قوله ان عمر وعثمان كانا يفعلان ذلك اي الأستلقاء في المسجد وحديثه قال اختلف عليّ وعثمان رضي الله عنهما وهما بعسفان في المتعة

ويلي هؤلاء التابعون [١] الذين ولدوا في حياة رسول الله ﷺ من ابناء الصحابة كعبد الله ابن ابي طلحة وابي امامة اسعد بن سهل بن حنيف وابي ادريس الخَوْلاني وغيرهم .

فقال علي ما تريد الى ان تنهى عن امر فعله النبي ﷺ وهذا الحديث لم يعزه الحافظ ابو الحجاج المزى فى الأطراف الى واحد من الشيخين بل عزاه للنسائى فقط وهو متفق عليه كما ذكرته ولم ار لسعيد فى الصحيح عن عمر وعثمان وعلي غير هذا من غير تصريح بالسماع .

نعم رويناه فى مسند احمد من رواية موسى بن وردان قال سمعت سعيد بن المسيب يقول سمعت عثمان رضي الله عنه يقول وهو يخطب على المنبر كنت ابتاع التمر من بطن من اليهود يقال لهم بنو قينقاع فابتعته بربح فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال يا عثمان اذا اشتريت فاكتل واذا بعت فكِلْ . ورواه البزار في مسنده ايضاً من هذا الوجه . وفيه قال سمعت عثمان يقول على المنبر كنت ابتاع التمر فأكتال فى اوعيتى ثم اهبط به الى السوق فأقول فيه كذا وكذا فآخذ ربحي واخلي بينهم وبينه فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال [اذا ابتعت فأكتل واذا بعت فكِلْ] وموسى بن وردان وان كان وثقه العجلي وابو داود فأن الحديث من رواية ابن لهيعة عنه . قال البزار لا نعلمه يروي عن عثمان الا من هذا الوجه بهذا الأسناد انتهى . والحديث رواه ابن ماجه في سننه الا انه قال فيه عن عثمان لم يصرح بسماع سعيد منه والله اعلم .

---

[١] قوله ويلي هؤلاء التابعون الذين ولدوا في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابناء الصحابة الخ قال في التدريب قال البلقيني هذا كلام لا يستقيم لا معنى ولا نقلاً . اما المعنى فكيف يجعل من ولد فى حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم يلي من ولد بعده . والصواب ان يجعل هذا مقدماً وتلك الطبقة تليه . واما النقل فلم يذكر الحاكم ذلك ولكنه عد المخضرمين قال ومن التابعين بعد المخضرمين طبقة ولدوا فى زمانه صلى الله عليه وسلم ولم يسمعوا منه فذكر ابا امامة ومحمد بن ابي بكر الصديق ونحوهما ولم يذكر عبد الله بن ابي طلحة ولا ابا ادريس . ثم ان الحاكم لم يذكر الطبقة الأولى . قال والطبقة الثانية الأسود بن يزيد وعلقمة بن قيس ومسروق وابو سلمة بن عبد الرحمن وخارجة بن زيد وغيرهم والطبقة الثالثة الشعبي وشريح بن الحرث وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة واقرانهم . ثم قال وهم خمس عشرة طبقة آخرهم من لقي انس بن مالك من اهل البصرة وعبد الله بن ابي اوفى من اهل الكوفة والسائب بن يزيد من اهل المدينة وعبد الله بن الحرث بن جزء من اهل الحجاز وابا امامة الباهلي من اهل الشام انتهى . فلم يعد من الطبقات سوى الثلاثة الأولى والأخيرة . واما اولاد الصحابة فلم يذكرهم الا بعد المخضرمين فقدمه ابن الصلاح والمصنف هنا [الأمام النووى] فحصل فيه وهم والباس اهـ .

الثانية المخضرمون من التابعين هم الذين ادركوا الجاهلية وحياة رسول الله ﷺ واسلموا ولا صحبة لهم واحدهم مخضرم بفتح الراء كأنه خضرم اي قطع عن نظرائه الذين ادركوا الصحبة وغيرها .

وله حديث آخر في المسند صرح بالسماع فيه من عثمان قال فيه ورأيت عثمان قاعداً فى المقاعد فدعا بطعام مما مسته النار فأكله ثم قام الى الصلاة فصلى ثم قال عثمان قعدت مقعد رسول الله ﷺ واكلت طعام رسول الله ﷺ وصليت صلاة رسول الله ﷺ واسناده جيد قال فيه احمد حدثنا الوليد بن مسلم حدثنى شعيب ابو شيبة سمعت عطاء الخراسانى يقول سمعت سعيد بن المسيب يقول رأيت عثمان . وهؤلاء كلهم محتج بهم في الصحيح الا ابا شيبة وهو شعيب بن زريق المقدسى وقد وثقه دحيم وابن حبان والدارقطنى وثبت سماعه من عثمان والله اعلم .

(قوله) الثانية المخضرمون من التابعين هم الذين ادركوا الجاهلية وحياة رسول الله ﷺ واسلموا ولا صحبة لهم. واحدهم مخضرم بفتح الراء كأنه خضرم اى قطع عن نظرائه الذين ادركوا الصحبة وغيرها انتهى .

هكذا اقتصر المصنف على ان المخضرم مأخوذ من الخضرمة وهي القطع وانه بفتح الراء والذي رجحه العسكري في اشتقاقه غير ماذكره المصنف فقال في كتاب الأوائل المخضرمة من الأبل التى نُتجت من العراب واليمانية فقيل رجل مخضرم اذا عاش في الجاهلية والأسلام قال وهذا اعجب القولين اليّ انتهى . قلت فكأنه مأخوذ من الشيء المتردد بين امرين هل هو من هذا او من هذا . قال الجوهرى لحم مخضرم بفتح الراء لا يُدري من ذكر هو ام انثى. قال والمخضرم ايضاً الشاعر الذى ادرك الجاهلية والأسلام مثل لبيد ورجل مخضرم النسب اي دعيّ. وقال صاحب المحكم رجل مخضرم اذا كان نصف عمره فى الجاهلية ونصفه فى الأسلام. ورجل مخضرم ابوه ابيض وهو اسود . ورجل مخضرم ناقص الحسب وقيل هو الذى ليس بكريم النسب وقيل هو الدعى . وقيل المخضرم فى نسبه المختلط من اطرافه وقيل هو الذى لا يعرف ابواه . وقيل هو الذى ولدته السرارى . ثم قال ولحم مخضرم لا يدرى امن ذكر هو ام انثى. وطعام مخضرم حكاه ابن الأعرابي ولم يفسره .

[ش]قال وعندي انه الذي ليس بحلو ولا مر. وماء مخضرم غير عذب عنه ايضاً انتهى فالمخضرم على هذا متردد بين الصحابة لأدراكه زمن الجاهلية والأسلام وبين التابعين لعدم رؤية النبي ﷺ فهو متردد بين امرين . ويحتمل انه من النقص لكونه ناقص الرتبة عن الصحابة لعدم الرؤية مع امكانها . قال صاحب النهاية واصل الخضرمة ان تجعل الشيء بين بين فأذا قطع بعض الأذن فهي بين الوافرة والناقصة . قال وكان اهل الجاهلية يخضرمون نعمهم فلما جاء الأسلام امرهم النبي ﷺ ان يخضرموا من غير الموضع الذي يخضرم منه اهل الجاهلية. قال ومنه قيل لكل من ادرك الجاهلية والأسلام مخضرم لأنه ادرك الخضرمتين. وروى ابو داود من حديث زُبيب العنبري انه قال للنبي ﷺ قد كنا اسلمنا وخضرمنا آذان النعم الحديث. وقد ضبط بعضهم المخضرمين بكسر الراء على الفاعلية فكأنهم كانوا اذا اسلموا خضرموا آذان نعمهم ليعرف بذلك اسلامهم فلا يتعرض لهم .

فعلى هذا هل يشترط فى حد المخضرم من حيث الأصطلاح ان يكون اسلامه فى حياة النبي ﷺ حتى لا يدخل فيهم من ادرك الجاهلية والأسلام. ثم اسلم بعد وفاته ﷺ اولا يشترط وقوع اسلامه فى حياته بل ولو اسلم بعده سمي مخضرماً اطلق المصنف الأسلام ولم يقيده بحياته ﷺ ويدل على ذلك ان مسلماً رحمه الله تعالى عد فى المخضرمين جبير بن نفير وانما اسلم فى خلافة ابى بكر قاله ابو حسان الزنادي . ثم ما المراد بأدراك الجاهلية تقدم فى كلام صاحب المحكم ان نصف عمره فى الجاهلية ونصفه فى الأسلام وهذا ليس بشرط فى المخضرم فى اصطلاح اهل الحديث ولم يشترط اهل اللغة ايضاً كونهم ليست لهم صحبة فالصحابة الذين عاشوا ستين فى الجاهلية وستين فى الأسلام كحكيم بن حزام وحسان ابن ثابت ومن تقدم ذكرهم معهم فى النوع الذي قبله مخضرمون من حيث اصطلاح اهل الحديث . ثم ما المراد بأدراك الجاهلية .

ذكر النووي في شرح مسلم عند قول مسلم وهذا ابو عثمان النهدي وابو رافع الصايغ وهما ممن ادركا الجاهلية ان معناه كانا رجلين قبل بعثة رسول الله ﷺ قال والجاهلية ماقبل بعثة رسول الله ﷺ سموا بذلك لكثرة جهالاتهم انتهى .

وفيما قاله نظر والظاهر ان المراد بأدراك الجاهلية ادراك قومه او غيرهم على الكفر قبل فتح

وذكرهم مسلم فبلغ بهم عشرين نفساً منهم ابو عمرو الشيباني وسويد بن غفلة الكندي وعمرو ابن ميمون الأودي وعبد خير بن يزيد الخَيْواني وابو عثمان النهدي وعبد الرحمن بن مَلّ وابو الحَلال «١» العتكي ربيعة بن زرارة . وممن لم يذكره مسلم منهم ابو مسلم الخولاني عبد الله ابن ثُوب والأحنف بن قيس والله اعلم «٢» .

فأن العرب بادروا الى الأسلام بعد فتح مكة وزال امر الجاهلية وخطب ﷺ في الفتح بأبطال امور الجاهلية الا ما كان من سقاية الحاج وسدانة الكعبة.

وقد ذكر مسلم في المخضرمين يُسَير بن عمرو . وانما ولد بعد زمن الهجرة وكان له عند موت النبي ﷺ دون العشر سنين فأدرك بعض زمن الجاهلية في قومه والله اعلم.

(قوله) وذكرهم مسلم فبلغ بهم عشرين نفساً منهم ابو عمرو الشيباني وسويد بن غفلة الكندي ، وعمرو بن ميمون الأودي ، وعبد خير بن يزيد الخَيْوَاني ، وابو عثمان النهدي وعبد الرحمن بن مُلٍ ، وابو الحلال العتكي ، ربيعة بن زرارة . وممن لم يذكره مسلم منهم ابو مسلم الخولاني عبد الله بن ثوب والأحنف بن قيس انتهى.

اقتصر المصنف على ذكر ستة ممن ذكرهم مسلم وزاد من عنده اثنين آخرين يشير بذلك الى ان مسلماً اهمل بعضهم فنذكر اولاً بقية العشرين الذين ذكرهم مسلم ثم نذكر زيادة عليه وعلى المصنف . فأما بقية الذين ذكرهم مسلم ، فهم شريح بن هانئ الحارثي ، والأسود بن يزيد النخعي ، والأسود بن هلال المحاربي ، والمعرور بن سويد ، ومسعود ابن حراش اخو ربعي بن حراش ، ومالك بن عمير ، وشُبَيل بن عوف الأحمسي وابو رجاء

---

(١) بالحاء المهملة وتخفيف اللام كذا ضبطه بعض الفضلاء فى نسخة الأحمدية التي عليها خط العراقي

[٢] اقول للأمام الحافظ ابراهيم بن محمد بن خليل سبط ابن العجمي المشهور بالبرهان الحلبي المتوفى سنة (٨٤١) كتاب تذكرة الطالب المعلم بمن يقال انه مخضرم . وقد زاد على ما هنا وعلى ماذكره الشارح الحافظ العراقى وقد عثرت عليه في مجموع في مكتبة التكية الأخلاصية فى حلب مع كتابين آخرين من تصنيفه ايضاً هما : [التبيين في اسماء المدلسين] و [الأغتباط بمن رمى بالأختلاط] فاستنسخت الثلاثة وقابلتها على نسخة فيها هذه الكتب ارسلها لي بعض فضلاء دمشق ممن لهم عناية بهذا الشأن وممن لم يرغب ان يذكر اسمه وقد استنسخها عن مجموع في المكتبة الظاهرية رقمه [١٢] وقد طبعت هذه الكتب الثلاثة في هذه السنة وهى سنة ١٣٥٠ في مطبعتي العلمية ولله الحمد والثلاثة في ثمانين صحيفة .

الثالثة · من اكابر التابعين الفقهاء السبعة من اهل المدينة وهم: سعيد بن المسيب والقاسم بن محمد، وعروة بن الزبير، وخارجة بن زيد، وابو سلمة بن عبد الرحمن، وعبيدالله بن عبدالله ابن عتبة، وسليمان بن يسار ·

روينا عن الحافظ ابي عبدالله انه قال: هؤلاء الفقهاء السبعة عند الأكثر من علماء الحجاز ·

وروينا عن ابن المبارك قال كان فقهاء اهل المدينة الذين يصدرون عن رأيهم سبعة فذكر هؤلاء الا انه لم يذكر ابا سلمة بن عبد الرحمن وذكر بدله سالم بن عبد الله بن عمر ·

وروينا عن ابي الزناد تسميتهم في كتابه عنهم فذكر هؤلاء الا انه ذكر ابا بكر بن عبد الرحمن بدل ابي سلمة وسالم ·

الرابعة · ورد عن احمد بن حنبل انه قال افضل التابعين سعيد بن المسيب فقيل له فعلقمة والأسود فقال سعيد بن المسيب وعلقمة والأسود ·

وعنه انه قال لا اعلم في التابعين مثل ابي عثمان النهدي وقيس بن ابي حازم ·

وعنه ايضاً انه قال افضل التابعين قيس، وابو عثمان وعلقمة ومسروق · هؤلاء كانوا فاضلين ومن عِلْيَة التابعين ·

العطاردي واسمه عمران بن ملحان وغنيم بن قيس ويكنى ابا العنبر وابو رافع الصائغ . واسمه نفيع وخالد بن عمير العدوى وثمامة بن حزن القشيري وجبير بن نفير الحضرمى ويسير ويقال اسير بن عمرو واهل البصرة يقولون ابن جابر. هؤلاء الذين ذكرهم مسلم رحمه الله . وممن لم يذكره مسلم ولا المصنف اسلم مولى عمر واويس بن عامر القرني واوسط البجلي وجبير بن الحويرث، وحابس اليمانى، وحجر بن عنبس وشريح بن الحارث القاضى وابو وائل شقيق بن سلمة وعبد الله بن عكيم وعبد الرحمن بن عسيلة الصنابحي وعبد الرحمن بن غنم وعبد الرحمن بن يربوع وعَبيدة بن عمرو السلماني وعلقمة بن قيس وقيس بن ابى حازم . وكعب الأحبار . ومرة بن شراحيل الطبيب . ومسروق بن الأجدع . وابو عنبة الخولانى . وابو فالج الانمارى ولا يعرف اسم واحد منهما .
قال ابو احمد الحاكم وقيل اسم ابى عنبة عبدالله . وقيل اسمه عمارة وابو عنبة وابو فالج كلاهما اكل الدم في الجاهلية . وكلاهما مختلف في صحبته . وكذلك اختلف في صحبة

واعجبني ماوجدته عن الشيخ ابي عبد الله بن خفيف الزاهد الشيرازي في كتاب له . قال اختلف الناس في افضل التابعين فأهل المدينة يقولون سعيد بن المسيب واهل الكوفة يقولون اويس القرني واهل البصرة يقولون الحسن البصري .

وبلغنا عن احمد بن حنبل قال ليس احد اكثر فتوى من الحسن وعطاء يعني من التابعين .

وقال ايضاً كان عطاء مفتي مكة والحسن مفتي البصرة فهذان اكثر الناس عنهم رأيهم .

وبلغنا عن ابي بكر بن ابي داود . قال سيدتا التابعين من النساء حفصة بنت سيرين وعمرة بنت عبد الرحمن وثالثتهما وليست كهما ام الدرداء والله اعلم .

الخامسة . روينا عن الحاكم ابي عبد الله قال طبقة تعد في التابعين ولم يصح سماع احد منهم من الصحابة : منهم ابراهيم بن سويد النخعي الفقيه وليس بابراهيم بن يزيد النخعي الفقيه ،

بعض من تقدمهما . والصحيح انه لا صحبة لمن ذكرناه . وفي سنن ابن ماجه التصريح بسماع ابي عنبة من النبي ﷺ وانه ممن صلى معه القبلتين لكن بأسناد فيه جهالة .

فهؤلاء عشرون نفراً من المخضرمين لم يذكرهم مسلم ولا المصنف والله اعلم [١].

(قوله) واعجبني ما وجدته عن الشيخ ابي عبد الله بن خفيف الزاهد الشيرازي في كتاب له قال اختلف الناس في افضل التابعين فأهل المدينة يقولون سعيد بن المسيب واهل الكوفة يقولون اويس القرني ، واهل البصرة يقولون الحسن البصري انتهى .

والصواب ما ذهب اليه اهل الكوفة لما روى مسلم في صحيحه من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول ان خير التابعين رجل يقال له اويس الحديث .

وقد يحمل ماذهب اليه اهل المدينة واحمد ايضاً من تفضيل سعيد بن المسيب على سائر التابعين انهم ارادوا فضيلة العلم لا الخيرية الواردة في الحديث والله اعلم .

(قوله) الخامسة روينا عن الحاكم ابي عبد الله قال طبقة تعد في التابعين ولم يصح سماع احد منهم من الصحابة . منهم ابراهيم بن سويد النخعي وليس بأبراهيم بن يزيد

---

[١] هنا على الهامش بخط الحافظ ابن حجر ما نصه : شعبة ابن التوءم تابعي مخضرم ذكره الدارقطني في المؤتلف والمختلف .

شبث بن ربعي كان مؤذن سجاح التي ادعت النبوة . ثم تزوجها مسيلمة الكذاب ثم ان شبث اسلم وشهد مع علي صفين وعاش بعده مدة اه .

وبكير بن ابي السميط «١» وبكير بن عبد الله بن الأشج وذكر غيرهم ·

قال وطبقة عدادهم عند الناس في اتباع التابعين وقد لقوا الصحابة منهم ابو الزناد عبد الله بن ذكوان لقي عبد الله بن عمر وانساً وهشام بن عروة· وقد ادخل على عبد الله بن عمر · وجابر بن عبد الله · وموسى بن عقبة · وقد ادرك انس بن مالك وام خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص وفي بعض ما قاله مقال ·

النخعي الفقيه وبكير بن ابي السميط وبكير بن عبدالله بن الأشج وذكر غيرهم قال وطبقة عدادهم عند الناس فى اتباع التابعين وقد لقوا الصحابة منهم ابو الزناد عبد الله بن ذكوان لقى عبد الله بن عمر وانسا الى آخر كلامه . ثم قال وفي بعض ما قاله مقال انتهى لم يبين المصنف الموضع الذي على الحاكم فيه مقال وذلك فى موضعين احدهما ان بكير بن عبد الله بن الأشج قد عده في التابعين عبد الغني بن سعيد كما سيأتى في النوع الآتى بعد هذا . وقد روى عن جماعة من الصحابة منهم ربيعة بن عباد والسائب بن يزيد وروايته عن ربيعة بن عباد في المعجم الكبير للطبراني بأسناد جيد اليه انه حدث عن ربيعة بن عباد . قال رأيت ابا لهب بعكاظ وهو يتبع رسول الله ﷺ الحديث لكن لم ار في شيء من حديثه التصريح بسماعه من احد من الصحابة. الا ان النسائي روى فى سننه بأسناد على شرط مسلم ان بكير بن عبد الله قال سمعت محمود بن لبيد يقول أُخبر رسول الله ﷺ عن رجل طلق امرأته ثلاث تطليقات الحديث. ومحمود بن لبيد عده غير واحد فى الصحابة منهم احمد فى مسنده . وقال البخاري ان له صحبة . وكذا قال ابن حبان فى الصحابة وله فى مسند احمد بأسناد صحيح قال اتانا رسول الله ﷺ فصلى بنا المغرب فى مسجدنا الحديث . وفى المسند ايضاً بأسناد صحيح انه عقل رسول الله ﷺ وعقل مجة مجها النبي ﷺ من دلو كان فى دارهم. والمعروف ان هذه القصة لمحمود بن الربيع كما هو فى صحيح البخارى. وقد عد مسلم محمود بن لبيد فى الطبقات من التابعين . وقال ابو حاتم الرازى لا يعرف له صحبة . وقال المزي في الأطراف انه لا يصح له صحبة

(١) قال في التدريب لم يصح له عن أنس رواية وانما اسقط قتادة من الوسط · ووقع لقوم عكس ذلك فعدوا طبقة من التابعين لكون الغالب عليهم روايتهم عنهم كأبي الزناد وعبد الله بن ذكوان لقي ابن عمر وانساً اه

قلت وقوم عُدوا من التابعين وهم من الصحابة ومن اعجب ذلك (١) عد الحاكم ابي عبدالله النعمان وسويداً ابني مقرن المزني في التابعين عند ماذكر الأخوة من التابعين وهما صحابيان معروفان مذكوران في الصحابة والله اعلم ·

النوع الحادي والاربعون . معرفة الاكابر الرواة عن الاصاغر

ومن الفائدة فيه ان لا يتوهم كون المروى عنه اكبر وافضل من الراوي نظراً الى ان الأغلب كون المروى عنه كذلك فيجهل بذلك منزلتهما (٢) ·

وقد صح عن عائشة رضي الله عنها انها قالت امرنا رسول الله ﷺ ان ننزل الناس منازلهم ·

ولا رؤية وهو معارض بما ذكرناه من المسند والله اعلم.

والموضع الثاني ان ابا الزناد لم يدرك ابن عمر كما قاله ابو حاتم الرازي والحاكم تبع فيما ذكره خليفة بن خياط فأنه قال طبقة عدادهم عند الناس في اتباع التابعين. وقد لقوا الصحابة ، منهم ابو الزناد قد لقي عبد الله بن عمر وانس بن مالك وابا امامة بن سهل ابن حنيف انتهى. وقول ابي حاتم لم يدرك ابن عمر اى لم يدرك السماع منه فأن ابا الزناد عاش ستا وستين سنة فقيل توفى في سنة ثلاثين ومائة وقيل سنة اثنين وثلاثين ومات ابن عمر سنة اربع وسبعين او سنة ثلاث وسبعين فعلى هذا ادرك من حياة ابن عمر سبع سنين او ثمانيا او تسعاً على اختلاف الأقوال والله اعلم.

النوع الحادي والاربعون . معرفة الاكابر الرواة عن الاصاغر

(قوله) وقد صح عن عائشة رضى الله عنها انها قالت امرنا رسول الله ﷺ ان ننزل الناس منازلهم انتهى . جزم المصنف بصحة حديث عائشة وفيه نظر فأن مسلماً رحمه الله

---

(١) (قوله ومن اعجب ذلك الخ) قال في التدريب وشرحه وعد قوم من التابعين طبقة هم صحابة اما غلطا كالنعمان وسويد بن مقرن عدهما الحاكم في الأخوة من التابعين وهما صحابيان معروفان · او لكون ذلك الصحابي من صغار الصحابة يقارب التابعين فى كون روايته او غالبها عن الصحابة كاعد مسلم من التابعين يوسف بن عبد الله بن سلام ومحمد بن لبيد ووقع لقوم عكس ذلك فعدوا بعض التابعين من الصحابة وكثيراً ما يقع ذلك لمن يرسل كما عد محمد بن الربيع الجيزي عبد الرحمن بن غنم الاشعري ممن دخل مصر من الصحابة وليس منهم على الأصح فليتفطن لذلك وامثاله اه ·

(٢) قال فى التدريب ومنها ان لا يظن ان في السند انقلاباً ·

ثم ان ذلك يقع على اضرب منها ان يكون الراوي اكبر سناً واقدم طبقة من المروي عنه كالزهري ويحيى بن سعيد الأنصاري في روايتهما عن مالك . وكأبي القاسم عبد الله بن احمد الأزهري من المتأخرين احد شيوخ الخطيب روى عن الخطيب في بعض تصانيفه والخطيب اذ ذاك في عنفوان شبابه وطلبه .

ومنها ان يكون الراوي اكبر قدراً من المروي عنه بأن يكون حافظاً عالماً . والمروي عنه شيخاً راوياً فحسب كمالك في روايته عن عبد الله بن دينار واحمد بن حنبل واسحاق بن راهويه في روايتهما عن عبيد الله بن موسى في اشباه لذلك كثيرة .

ذكره في مقدمة صحيحه بغير اسناد بصيغة التمريض فقال . وقد ذكر عن عائشة رضي الله عنها انها قالت امرنا رسول الله ﷺ فذكره . وقد رواه ابو داود في سننه في افراده من رواية ميمون بن ابي شبيب عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ [انزلوا الناس منازلهم] ثم قال ابو داود بعد تخريجه ميمون بن ابي شبيب لم يدرك عائشة فلم يسكت عليه ابو داود بل اعله بالانقطاع فلا يكون صحيحاً عنده . ولكن المصنف تبع في تصحيحه الحاكم فأنه قال في علوم الحديث في النوع السادس عشر منه فقد صحت الرواية عن عائشة رضي الله عنها فذكره وليس فيه حجة للمصنف فأن المصنف لا يرى ما انفرد الحاكم بتصحيحه صحيحاً بل ان لم نجد فيه علة تقتضي رده حكمنا عليه بأنه حسن . ذكر ذلك عند ذكر مارواه الحاكم بأسناده في المستدرك . وهذا لم يروه الحاكم فيه ولا في علوم الحديث . وقد قال الحافظ ابو بكر البزار في مسنده بعد ان خرجه من رواية ميمون بن ابي شبيب عن عائشة هذا الحديث لا يعلم عن النبي ﷺ الا من هذا الوجه . قال وقد روى عن عائشة من غير هذا الوجه موقوفاً انتهى . قلت بل له وجه آخر مرفوع يذكره بعد ذلك وكأن المصنف لم يوافق ابا داود على الانقطاع بين ميمون بن ابي شبيب وبين عائشة فأنه قال في كتاب التحرير فيما قاله ابو داود نظر فأنه كوفي متقدم قد ادرك المغيرة بن شعبة ومات المغيرة قبل عائشة . قال وعند مسلم التعاصر مع امكان التلاقي كافٍ في ثبوت الأدراك . فلو ورد عن ميمون أنه قال لم الق عائشة استقام لأبي داود الجزم بعدم ادراكه وهيهات ذلك انتهى كلام المصنف في التحرير وليس بجيد فأنه وان ادرك المغيرة . وروى عنه فهو مدلس لا تقبل عنعنته بأجماع من لا يحتج

ومنها ان يكون الراوي اكبر من الوجهين جميعاً وذلك كرواية كثير من العلماء والحفاظ عن اصحابهم وتلامذتهم كعبد الغني الحافظ في روايته عن محمد بن علي الصوري وكرواية ابي بكر البَرقاني عن الخطيب . وكرواية الخطيب عن ابي نصر بن ماكولا . ونظائر ذلك كثيرة . ويندرج تحت هذا النوع ما يذكر من رواية الصحابي عن التابعي كرواية العبادلة وغيرهم من الصحابة عن كعب الأحبار .

وكذلك رواية التابعي عن تابع التابعي كما قدمناه من رواية الزهري والأنصاري عن مالك

بالمرسل فقد ارسل عن جماعة من الصحابة . وقد قال ابو حاتم الرازي فيما حكاه عنه ابنه في الجرح والتعديل . روى عن ابي ذر مرسلاً وعن علي مرسلاً وعن معاذ بن جبل مرسلاً .

وقال عمرو بن علي الفلاس لم أخبر ان احداً يزعم انه سمع من اصحاب النبي ﷺ . وقال علي بن المديني خفي علينا امره . وقال يحي بن معين ضعيف . نعم قال فيه ابو حاتم الرازي صالح الحديث ذكره ابن حبان في الثقات ومع ذلك فلا يقتضي قبول عنعنته والله اعلم .

ولم ار احداً صرح بسماعه من المغيرة ولكن المؤلف لما رأى مسلماً روى في مقدمة صحيحه حديثه عن المغيرة بن شعبة عن النبي ﷺ من حدث عني بحديث يرى انه كذب فهو احد الكاذبين حمله على الأتصال اكتفاء بمذهب مسلم . ومسلم انما رواه استشهاداً بعد ان رواه من حديث ابن ابي ليلى عن سمرة وحكم عليه مسلم بأنه مشهور والشهرة لا تلازم الصحة بل قد يكون المشهور صحيحاً وقد يكون ضعيفاً .

واما الطريق الآخر الذي وعدنا بذكره فقد رواه البيهقي في كتاب الأدب ، والخطيب في كتاب المتفق والمفترق من رواية اسامة بن زيد عن عمرو بن مِخْراق عن عائشة . هكذا رواه الخطيب من طريق الطبراني فقال فيه عمرو بن مخراق وانما هو عمر بضم العين وهكذا رويناه في الأدب للبيهقي في الأصل وفي بعض النسخ عمرو . ولا اعلم روى عنه الا اسامة بن زيد الليثي . وايضاً بين عمر بن مخراق وبين عائشة فيه رجل لم يسم .

قال البخاري في التاريخ الكبير له عمر بن مخارق عن رجل عن عائشة مرسل روي عنه اسامة ابن زيد . وكذا قال ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل عن ابيه دون قوله مرسل وكذا رواه ابن حبان في اتباع التابعين كذلك وعلى هذا فلا يصح اسناده والله اعلم .

و كعمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص لم يكن من التابعين ، وروي عنه اكثر من عشرين نفساً من التابعين جمعهم عبد الغني بن سعيد الحافظ في كتيّب له ·

وقرأت بخط الحافظ ابي محمد الطبَسي في تخريج له قال عمرو بن شعيب ليس بتابعي (١)· وقد روي عنه نيف وسبعون رجلاً من التابعين والله اعلم ·

ويحتمل ان الرجل الذى ابهمه عمر بن مخراق هو ميمون بن ابي شبيب فلا يكون له الا وجه واحد كما قال البزار. وقد ورد من حديث معاذ بن جبل رواه الخرائطي فى كتاب مكارم الأخلاق بلفظ انزل الناس منازلهم من الخير والشر .

(قوله) وكعمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص لم يكن من التابعين وروى عنه اكثر من عشرين نفساً من التابعين جمعهم عبد الغنى بن سعيد الحافظ فى كتيب له انتهى . وفيه امور احدها ان جزم المصنف بكون عمرو بن شعيب ليس من التابعين ليس بجيد ، فقد سمع من غير واحد من الصحابة سمع من زينب بنت ابي سلمة ربيبة النبي ﷺ والرُبيّع بنت معوذ بن عفراء وهما صحابيتان وكأن المصنف اخذ ذلك من الذي ذكره بعد هذا انه قرأه بخط الحافظ ابي محمد الطّبَسى قال عمرو بن شعيب ليس بتابعي كذا كناه ابن الصلاح ابا محمد ، وانما هو ابو الفضل محمد بن احمد بن ابي جعفر الطبَسى هكذا كناه وسماه الحافظ ابو سعد السمعانى في الأنساب ووصفه بالحافظ صاحب التصانيف الكثيرة كتب عن الحاكم ابى عبد الله وابي طاهر بن مَحْمِش الزيادي الى ان قال وكانت وفاته فى حدود سنة ثمانين واربعماية بطَبَسَ ، وهي بين نيسابور واصبهان وكرمان ، ولم يفتح من زمان عمر من خراسان سواها . وقد سبق الطبسي الى ذلك ابو بكر محمد ابن الحسن بن محمد النقاش المصرى المفسر وهو ضعيف .

قال الدارقطنى سمعت ابا بكر النقاش يقول عمرو بن شعيب ليس من التابعين . وقد روى عنه عشرون من التابعين. قال الدارقطنى فتتبعت ذلك فوجدتهم اكثر من عشرين

(١) تابع المصنف في ذلك الامام النووي في تقريبه • قال شارحه الحافظ السيوطى وما جزم به المصنف كابن الصلاح من كونه ليس تابعياً تبعا فيه عبد الغني وابا بكر النقاش ورده الحافظ ابو الفضل العراقي وقبله المزى• وقال قد سمع من غير واحد من الصحابة منهم زينب بنت ابى سلمة والربيع بنت معوذ بن عفراء وهما صحابيتان اهـ•

(ش) قال الحافظ ابو الحجاج المزي في التهذيب بعد حكايته لذلك وكأنّ الدارقطني قد وافقه على انه ليس من التابعين وليس كذلك ثم ذكر سماعه من الربيع بنت معوذ وزينب ابنة ابي سلمة .

(الأمر الثانى) ان قول المصنف روى عنه اكثر من عشرين نفساً من التابعين جمعهم عبد الغني ابن سعيد الحافظ فى كتيّب له ليس بجيد فأن عبد الغني عدهم في الجزء المذكور اربعين نفساً الا واحداً وهذه اسماؤهم مرتبين على الحروف. ابراهيم بن ميسرة . وايوب السختياني وبكير بن الأشج . وثابت البناني . وجرير بن حازم . وحبيب بن ابى موسى . وجرير بن عثمان الرحبي . والحكم بن عتيبة . وحميد الطويل . وداود بن قيس . وداود بن ابى هند . والزبير ابن عدي وسعيد بن ابي هلال . وابو حازم سلمة بن دينار . وابو اسحق الشيبانى . وابنه سليمان ابن ابي سليمان . وسليمان بن مهران الأعمش . وعاصم الأحول . قال عبد الغنى بن سعيد وفيه نظر وعبد الله بن عون . وعبد الله بن ابي مليكة . وعبد الرحمن بن حرملة . وعبد العزيز ابن رفيع وعبد الله بن عمر العمرى وعطاء بن ابى رباح . وعطاء بن السائب . وعطاء الخراسانى وعلى بن الحكم البناني وعمرو بن دينار . وابو اسحق السبيعي واسمه عمرو بن عبد الله . وقتادة . وابو الزبير محمد بن مسلم ومحمد بن مسلم الزهرى . ومطر الوراق . ومكحول وموسى بن ابي عائشة وهشام بن عروة ووهب بن منبه ويحي بن سعيد ويحي بن ابي كثير ويزيد بن ابي حبيب . وقال عبد الغنى بن سعيد بعدان روى حديث يزيد بن ابى حبيب هو بيزيد بن الهاد اشبه .

(الأمر الثالث) انه قد روى عنه جماعة كثيرون من التابعين غير هؤلاء لم يذكرهم عبد الغنى وهم ثابت بن عجلان وحسان بن عطية وعبد الله بن عبد الرحمن بن يعلي الطائفي وعبد الملك ابن عبد العزيز بن جريج والعلاء بن الحرث الشامي ومحمد بن اسحق بن يسار ومحمد بن جُحادة . ومحمد ابن عجلان . وابو حنيفة النعمان بن ثابت . وهشام بن الغاز ويزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهاد . ويعقوب بن عطاء بن ابى رباح . فهؤلاء زيادة على الخمسين من التابعين قد رووا عنه . وقد حكى المصنف عقب هذا عن الطبسي انه روى عنه نيف وسبعون من التابعين والله اعلم .

النوع الثاني والاربعون. معرفة المدبج

وما عداه من رواية الأقران بعضهم عن بعض ·

وهم المتقاربون في السن والأسناد · وربما اكتفى الحاكم ابو عبد الله فيه بالتقارب في الأسناد وان لم يوجد التقارب في السن ·

اعلم ان رواية القرين عن القرين تنقسم · فمنها المدبج وهو ان يروي القرينان كل واحد منهما عن الآخر · مثاله في الصحابة عائشة وابو هريرة روي كل واحد منهما عن الآخر · وفي التابعين رواية الزهري عن عمر بن عبد العزيز ورواية عمر عن الزهري · وفي اتباع التابعين رواية مالك عن الأوزاعي · ورواية الأوزاعي عن مالك · وفي اتباع الأتباع رواية احمد بن حنبل عن علي بن المديني ورواية علي عن احمد ·

النوع الثاني والأربعون. معرفة المدبج

وما عداه من رواية الأقران بعضهم عن بعض .

(قوله) اعلم ان رواية القرين عن القرين تنقسم. فمنها المدبج وهوان يروى القرينان كل واحد منهما عن الآخر انتهى. وفيه امران احدهما ان تقييد المصنف المدبج بالقرينين اذا روى كل واحد منهما عن الآخر تبع فيه الحاكم في علوم الحديث فأنه قال في علوم الحديث فى النوع السادس والأربعين منه رواية الأقران وانما القرينان اذا تقارب سنهما واسنادهما وهو على ثلاثة اجناس . فالجنس الأول منه الذي سماه بعض مشايخنا المدبج وهو ان يروي قرين عن قرينه. ثم يروي ذلك القرين عنه فهو المدبج انتهى .

وما قصره الحاكم وتبعه ابن الصلاح على ان المدبج رواية القرينين ليس على ماذكراه وانما المدبج ان يروي كل من الراويين عن الآخر سواء كانا قرينين ام كان احدهما اكبر من الآخر فيكون رواية احدهما عن الآخر من رواية الأكابر عن الأصاغر فأن الحاكم نقل هذه التسمية عن بعض شيوخه من غير ان يسميه والمراد به الدارقطنى فأنه احد شيوخه وهو اول من سماه بذلك فيما اعلم وصنف فيه كتاباً حافلاً سماه [المدبج] في مجلد وعندى به نسخة صحيحة ولم يتقيد في ذلك بكونهما قرينين فأنه ذكر فيه رواية ابي بكر عن النبي ﷺ ورواية النبي ﷺ عن ابي بكر ورواية عمر عن النبي ﷺ وروايته ﷺ عن عمر

(ش) رضي الله عنه ورواية سعد بن عبادة عن النبي ﷺ وروايته ﷺ عن سعد وذكر فيه ايضاً رواية الصحابة عن التابعين الذين رووا عنهم كرواية عمر عن كعب الأحبار ورواية كعب عن عمر ورواية ابن مسعود عن زر بن حُبيش ورواية زر عنه ورواية ابن عمر عن عطية العوفي وبكر بن عبد الله المزنى ورواية كل منهما عن ابن عمر. ورواية ابن عباس عن عمرو بن دينار وابي سلمة بن عبد الرحمن وعكرمة مولاه ورواية كل من الثلاثة عن ابن عباس. ورواية ابي سعيد الخدري عن ابي نضرة العبدي ورواية ابي نضرة عنه. ورواية انس بن مالك عن بكر بن عبد الله المزنى ورواية بكر عنه. وذكر فيه ايضاً رواية التابعين عن اتباع التابعين كرواية عبد الله ابن عون ويحي بن سعيد الأنصاري عن مالك ورواية مالك عن كل منهما. ورواية عمرو بن دينار وابي اسحق السبيعي وسليمان بن مهران الأعمش عن سفيان بن عيينة ورواية ابن عيينة عن كل من الثلاثة. ورواية ابي اسحق السبيعي عن ابنه يونس بن ابي اسحق ورواية يونس عن ابيه وذكر فيه ايضاً رواية اتباع اتباع التابعين عن اتباع الأتباع كرواية معمر عن عبد الرزاق، ورواية عبد الرزاق عن معمر وكذلك ذكر فيه رواية عبد الرزاق عن احمد بن حنبل وعلي ابن المديني ويحي بن معين وروايتهم عنه. وكذلك ذكر فيه رواية احمد عن ابي داود السجستاني وعن ابنه عبد الله بن احمد ورواية كل منهما عن احمد وغير ذلك. فهذا يدل على المدبج لا يختص بكون الراويين الذين روى كل منهما عن الآخر قرينين بل الحكم اعم من ذلك والله اعلم.

(الأمر الثاني) ما المناسبة المقتضية لتسمية هذا النوع بالمدبج ومن اي شيء اشتقاقه ولم ار من تعرض لذلك الا ان الظاهر انه سمي بذلك لحسنه فأن المدبج لغة هو المزين. قال صاحب المحكم الدبْج النقش والتزيين فارسي معرب قال وديباجة الوجه حسن بشرته ومنه تسمية ابن مسعود الحواميم ديباج القرآن واذا كان هذا منه فأن الأسناد الذي يجتمع فيه قرينان احدهما اكبر والآخر من رواية الأصاغر عن الأكابر انما يقع ذلك غالباً فيما اذا كانا عالمين او حافظين او فيهما او في احدهما نوع من وجوه الترجيح حتى عدل الراوي عن العلو للمساواة او النزول لأجل ذلك فحصل للأسناد بذلك تحسين وتزيين كرواية احمد بن حنبل عن يحي بن معين ورواية ابن معين عن احمد وانما يقع رواية الأقران غالباً من اهل العلم المتميزين بالمعرفة. ويحتمل ان يقال ان القرينين الواقعين في المدبج في طبقة واحدة بمنزلة واحدة فشبها بالخدين

وذكر الحاكم في هذا رواية احمد بن حنبل عن عبد الرزاق . ورواية عبد الرزاق عن احمد وليس هذا بمرضي «١» .

ومنها غير المدبج وهو ان يروي احد القرينين عن الآخر ولا يروي الآخر عنه فيما نعلم مثاله رواية سليمان التيمي عن مِسعَر وهما قرينان ولا نعلم لمسعر رواية عن التيمي . ولذلك امثال كثيرة والله اعلم .

فأن الخدين يقال لهما الديباجتان كما قاله صاحبا المحكم والصحاح وهذا المعنى يتجه على ما قاله الحاكم وابن الصلاح ان المدبج مختص بالقرينين ويحتمل انه سمى بذلك لنزول الأسناد فأنهما ان كانا قرينين نزل كل منهما درجة وان كان من رواية الأكابر عن الأصاغر نزل درجتين. وقد روينا عن يحيى بن معين قال الأسناد النازل قرحة في الوجه. وروينا عن علي ابن المديني وابي عمرو المستملي قالا النزول شؤم. فعلى هذا لا يكون المدبج مدحاً له ويكون ذلك من قولهم رجل مدبج قبيح الوجه والهامة حكاه صاحب المحكم وفيه بعد والظاهر انه انما هو مدح لهذا النوع او يكون من الأحتمال الثاني والله اعلم .

(قوله) وذكر الحاكم في هذا رواية احمد عن عبد الرزاق ورواية عبد الرزاق عن احمد وليس هذا بمرضى انتهى. قلت والحاكم انما تبع فى ذلك شيخه ابا الحسن الدارقطنى الذى سمي هذا النوع بهذا الأسم ووضع فيه مصنفا كما تقدم ولم يخص ذلك بالأقران فلا اعتراض حينئذ على الحاكم .

(قوله) ومنها غير المدبج وهو ان يروى احد القرينين عن الآخر ولا يروى الآخر عنه فيما نعلم. مثاله رواية سليمان التيمى عن مسعر وهما قرينان ولا يعلم لمسعر رواية عن التيمي ولذلك امثال كثيرة انتهي وفيه امران (احدهما) ان هذا المثال الذي ذكره المصنف ليس بصحيح وهو من القسم الأول وهو المدبج فقد روى مسعر ايضاً عن سليمان التيمى كما ذكره

(١) قلت وجه كونه ليس مرضيا ان روايتهما عن بعضهما ليست من رواية الأقران عن الأقران لأن الأمام عبد الرزاق بن همام توفي سنة ٢١١ والأمام احمد توفي سنة ٢٤١ فبين وفاتيهما ثلاثون سنة . وعبد الرزاق هو من شيوخ الأمام احمد فهو ليس بقرين له وان كان قد روى عنه . وقد اجاب الشارح عن اعتراض المصنف على الحاكم بقوله ان الحاكم لم يخص ذلك في مصنفه فى هذا النوع بالأقران فلا اعتراض عليه حينئذ .

النوع الثالث والأربعون . معرفة الأخوة والأخوات من العلماء والرواة

وذلك احدى معارف اهل الحديث المفردة بالتصنيف . صنف فيها علي بن المديني وابو عبدالرحمن النسوي وابو العباس السراج وغيرهم . فمن امثلة الأخوين من الصحابة عبد الله بن مسعود ، وعتبة بن مسعود هما اخوان . زيد بن ثابت ويزيد بن ثابت هما اخوان . عمرو بن العاص وهشام بن العاص اخوان .

الدارقطني في كتاب المدبج ثم روى من رواية الحكم بن مروان ثنا مسعر عن ابى المعتمر وهو سليمان التيمي عن امرأة يقال لها ام خِداش قالت رأيت علي بن ابى طالب يصطبغ بخل خمر.

(الأمر الثانى) ان المصنف اشار الى بقية الأمثلة لذلك بقوله ولذلك امثلة كثيرة فينبغي ان يُذكر ههنا مثالا صحيحاً لهذا .

(القسم الثانى) وقد ذكر الحاكم في علوم الحديث لذلك امثلة اربعة احدها هذا الذي ذكره المصنف. والثاني رواية زائدة بن قدامة عن زهير بن معاوية قال الحاكم زائدة بن قدامة وزهير بن معاوية قرينان الاانى لا احفظ لزهير عن زائدة رواية والمثال الثالث رواية يزيد ابن عبدالله بن اسامة بن الهاد عن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبدالرحمن بن عوف. قال الحاكم يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهادوان كان اسند واقدم من ابراهيم بن سعد بن ابراهيم فأنهما فى اكثر الأسانيد قرينان ولا احفظ لأبراهيم بن سعد عنه رواية انتهى .

قلت بل قد روى عنه ابراهيم بن سعد وروايته عنه في صحيح مسلم وسنن النسائى والله اعلم.

والمثال الرابع رواية سليمان بن طُرخان التيمى عن رَقبة ابن مصقلة قال الحاكم سليمان ابن طرخان ورَقَبة بن مصقلة قرينان ولا احفظ لرقَبة عنه رواية انتهى. قلت بل قد روى رقبة عن سليمان التيمى كما ذكره الدارقطني فى كتاب المدبج ثم روى له من رواية ابى عوانة عن رقبة عن سليمان التيمى عن انس بن مالك عن النبي ﷺ قال ياحبذا المتخللون من امتي والحديث رواه الطبرانى فى المعجم الأوسط فجعله من رواية رقبة عن انس من غير ذكر سليمان التيمي. فلم يصح من هذه الأمثلة الأربعة التى ذكرها الحاكم الا المثال الثاني فقط وهو رواية زائدة بن قدامة عن زهير بن معاوية . والأمثلة الثلاثة الذى اقتصر عليه ابن الصلاح واللذان زادهما الحاكم حقها ان تذكر فى القسم الأول وهو المدبج كما فعل الدارقطنى والله اعلم.

ومن التابعين عمرو بن شرحبيل ابو ميسرة واخوه ارقم بن شرحبيل كلاهما من افاضل اصحاب ابن مسعود ، هزيل بن شرحبيل وارقم بن شرحبيل اخوان آخران من اصحاب ابن مسعود ايضاً

ومن امثلة ثلاثة الأخوة ، سهل وعبّاد وعثمان بنو حُنَيف اخوة ثلاثة ، عمرو بن شعيب وعمر وشعيب بنو شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص اخوة ثلاثة ٠

ومن امثلة الأربعة سهيل بن ابى صالح السمان الزيات واخوته عبد الله الذي يقال له عَباد ، ومحمد ، وصالح ٠

النوع الثالث والاربعون . معرفة الاخوة والاخوات

(قوله) ومن التابعين عمرو بن شرحبيل ابو ميسرة واخوه ارقم بن شرحبيل كلاهما من افاضل اصحاب ابن مسعود. هزيل بن شرحبيل وارقم بن شرحبيل اخوان آخران من اصحاب ابن مسعود ايضاً انتهى. هذا الذي ذكره المصنف من كون ارقم بن شرحبيل اثنين احدهما اخو عمرو بن شرحبيل والآخر اخو هزيل بن شرحبيل ليس بصحيح وارقم بن شرحبيل واحد وانما اختلف كلام التاريخيين والنسابين هل الثلاثة اخوة وهم عمرو بن شرحبيل وارقم بن شرحبيل وهزيل بن شرحبيل او ان ارقم وهزيلا اخوان وليس عمرو اخاً لهما فذهب ابو عمر بن عبد البر الى الأول قال هم ثلاثة اخوة والصحيح الذي عليه الجمهور ان ارقم وهزيلا اخوان فقط وهو الذى اقتصر عليه البخاري فى التاريخ الكبير وابن ابى حاتم فى الجرح والتعديل وحكاه عن ابيه ابى حاتم وعن ابي زرعة وكذلك ابن حبان في الثقات واقتصر عليه الحاكم ايضاً في علوم الحديث في النوع السادس والثلاثين وكذلك اقتصر المزي في تهذيب الكمال على ان ارقم وهزيلا اخوان ذكر ذلك في ترجمة ارقم وترجمة هزيل ولم يتعرض فى ترجمة عمرو لشيء من ذلك. وما ذكره ابن عبد البر من كونهم ثلاثة اخوة ليس بجيد فأن عمرو بن شرحبيل همدانى وهزيل واخوه ارقم اوديّان ولا تجتمع همدان الكبرى ولا همدان الصغرى مع اود. اما همدان الكبرى فينتسبون الى همدان فهو اوسلِة بن مالك بن زيد بن اوسلة بن ربيعة ابن الجبار بن ملكان وقيل مالك بن زيد بن كهلان . واما همدان الصغرى فينتسبون الى همدان بن زياد بن حسان بن سهل بن زيد بن عمرو بن قيس بن معاوية بن جشم ابن عبد شمس. واما الذى ينسب اليه هزيل وارقم ابنا شرحبيل الأوديان فهو اود بن صعب

ومن امثلة الخمسة ما نرويه عن الحاكم ابي عبد الله. قال سمعت ابا علي الحسين بن علي الحافظ غير مرة يقول آدم بن عيينة وعمران بن عيينة ومحمد بن عيينة وسفيان بن عيينة وابراهيم بن عيينة حدثوا عن آخرهم.

ومثال الستة اولاد سيرين ستة تابعيون وهم: محمد، وانس، ويحيى، ومعبد، وحفصة، وكريمة ذكرهم هكذا ابو عبد الرحمن النسوي ونقلته من كتابه بخط الدارقطني فيما احسب.

ابن سعد العشيرة بن مذحج ولا يجتمع مع همدان فالصواب قول الجمهور والله اعلم.

وعلى كل فما ذكره المصنف ليس موافقاً لقول الجمهور ولا لقول ابن عبد البر.

(قوله) ومن امثلة الخمسة ما نرويه عن الحاكم ابي عبد الله قال سمعت اباعلي الحسين ابن علي الحافظ غير مرة يقول آدم بن عيينة وعمران بن عيينة ومحمد بن عيينة وسفيان بن عيينة وابراهيم بن عيينة حدثوا عن آخرهم انتهى. اقتصر المؤلف على كونهم خمسة وهؤلاء هم المشهورون من اولاد عيينة والافقد ذكر غير واحد انهم عشرة. منهم عبد الغني بن سرور وقد سُمي لنا منهم سبعة الخمسة المذكورون ولم يذكر ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل غيرهم واقتصر البخاري في التاريخ الكبير على ذكر اربعة منهم فلم يذكر آدم. والسادس احمد بن عيينة ذكره الدارقطني وابن ماكولا والسابع مُخلد بن عيينة ذكره ابوبكر بن المقري عن بعض اولادهم قال ابن المقري سمعت ابا العباس احمد بن زكريا بن يحيي بن الفضل بن سفيان ابن عيينة بن ميمون الهلالي يقول سفيان بن عيينة ومحمد بن عيينة وابراهيم بن عيينة وعمران ابن عيينة ومخلد بن عيينة اخوة. فأن قيل انما اقتصر المصنف على الخمسة المذكورين لكونهم الذين حدثوا منهم دون الباقين كما حكاه المزي في التهذيب عن بعضهم فقال وقيل كان بنو عيينة عشرة اخوة خزازين حدث منهم خمسة فذكرهم. قلنا وقد حدث احمد بن عيينة ايضاً قال الدارقطني في المؤتلف والمختلف عيينة بن ابي عمران الهلالي والد سفيان وابراهيم وعمران وآدم ومحمد واحمد بني عيينة المحدثون وكذا ذكرهم ابن ماكولا في الاكمال قال وكلهم محدثون.

(قوله) ومثال الستة اولاد سيرين ستة تابعيون وهم محمد وانس ويحيي ومعبد وحفصة وكريمة ثم حكى ان الحاكم ذكر في تاريخه عن شيخه ابي علي الحافظ انه ذكر فيهم خالد بن سيرين ولم يذكر كريمة وذكر ان اصغرهم حفصة بنت سيرين انتهى وفيه امران احدهما

وروى ذلك ايضاً عن يحيى بن معين · وهكذا ذكرهم الحاكم في كتاب المعرفة لكن ذكر فيما نرويه من تاريخه بأسنادنا عنه انه سمع اباعلي الحافظ يذكر بني سيرين خمسة اخوة محمد بن سيرين واكبرهم معبد بن سيرين ، ويحيى بن سيرين ، وخالد بن سيرين ، وانس بن سيرين واصغرهم حفصة بنت سيرين ·

قلت وقد رُوى عن محمد عن يحيى عن انس عن انس بن مالك ان رسول ﷺ قال لبيك حقاً حقاً تعبداً ورقاً ·وهذه غريبة عايا بعضهم فقال أي ثلاثة اخوة روى بعضهم عن بعض ·

انه قد اعترض على المصنف بأنهم عشرة انس وخالد ومحمد ومعبد ويحي وحفصة وسودة وعمرة وكريمة وام سليم فأن ابن سعد ذكر فى الطبقات عمرة بنت سيرين وسودة بنت سيرين انهما ام ولد كانت لأنس بن مالك. وذكر ايضاً ام سليم فى خمسة من ولد سيرين منهم محمد امهم صفية. والجواب عنه ان المشهور ما ذكره المصنف من انهم ستة. واما السابع فهو خالد فأن المصنف قد ذكره فلا يرد عليه مع اني لم اجد له رواية ولم اقف له على ترجمة . وقال محمد بن احمد بن محمد بن ابى بكر المقدمى خالد بن سيرين لم يخرج حديثه. واما الطبراني فقال كلهم قد حدثوا بعد ان عد فيهم خالد بن سيرين واما عمرة وام سليم وسودة فلم ار من ذكر لهن رواية فلا يردن على المصنف.(الامر الثانى) ان ما قاله الحافظ ابو علي النيسابوري من ان اصغرهم حفصة بنت سيرين وسكت عليه المصنف ليس بجيد وانما اصغرهم انس بن سيرين كما قاله عمرو بن علي الفلاس وهو الصواب فأن المشهور انه ولد لست بقيت من خلافة عثمان وبه صدر المزى كلامه وتوفى فى قول احمد بن حنبل ومحمد بن احمد المقدمى سنة عشرين ومائة. قال احمد وهو ابن ست وثمانين سنة وقال الذهبى فى العبر خمس وثمانون سنة. فعلى هذا يكون مولده سنة اربع وثلاثين. واما حفصة فأنها توفيت سنة احدي ومائة وعاشت اما سبعين سنة واما تسعين سنة بتقديم المثناة وعلى كل تقدير فهي اكبر من انس بن سيرين والله اعلم. وقال ابن سعد في اواخر الطبقات اخبرنا بكار ابن محمد من ولد محمد بن سيرين قال كانت حفصة بنت سيرين اكبر ولد سيرين من الرجال والنساء من ولد صفية وكان ولد صفية محمداً ويحي وحفصة وكريمة وام سليم .

(قوله) وقد روى عن محمد عن يحيي عن انس بن مالك ان رسول الله ﷺ قال لبيك حقاً حقاً

ومثال السبعة النعمان بن مُقَرّن واخوته مَعْقِل وعَقيل وسويد وسنان وعبد الرحمن وسابع لم يسم لنا(١) بنو مقرن المزنيون سبعة اخوة هاجروا وصحبوا النبي ﷺ ولم يشاركهم فيما ذكره ابن عبد البر وجماعة في هذه المكرمة غيرهم · وقد قيل انهم شهدوا الخندق كلهم ·
وقد يقع في الأخوة ما فيه خلاف في مقدار عددهم ·

تعبداً ورقاً قال وهذه غريبة عايا بها بعضهم فقال اي ثلاثة اخوة روى بعضهم عن بعض انتهى قلت وزاد بعضهم في هذا الأسناد معبد بن سيرين فاجتمع فيه اربعة اخوة يروى بعضهم عن بعض ذكره محمد بن طاهر المقدسي في تخريجه لأبي منصور عبد المحسن بن محمد بن علي الشيرازي فقال روى هذا الحديث محمد بن سيرين عن اخيه يحي عن اخيه معبد عن اخيه انس ابن سيرين. ولكن المشهور ماذكره المصنف من كونهم ثلاثة. وكذلك رواه الدارقطني في كتاب العلل من رواية هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن اخيه يحي عن اخيه انس عن انس ابن مالك الا انه قال حجا حقاً ولا نعرف ليحي بن سيرين رواية عن اخيه معبد ولا لمعبد رواية عن اخيه انس. قال علي بن المديني لم يرو عن معبد الا اخوه انس كذا قال. وقد روى عنه ايضاً اخوه محمد وروايته عنه في الصحيحين وقد جعله بعضهم من رواية ابنين من ولد سيرين رواه ابو بكر البزار في مسنده من رواية هشام بن حسان عن ابن سيرين عن اخيه يحي عن انس ابن مالك. وذكر الدارقطني في العلل الأختلاف فيه. وقال ان الصحيح ما رواه حماد بن زيد ويحي القطان عن يحي بن سيرين عن انس بن مالك قوله وفعله.

(قوله) ومثال السبعة النعمان بن مقرن واخوته معقل وعَقيل وسويد وسنان وعبد الرحمن وسابع لم يسم لنا بنو مقرن المزنيون سبعة اخوة هاجروا وصحبوا رسول الله ﷺ ولم يشاركهم فيما ذكره ابن عبد البر وجماعة في هذه المكرمة سواهم انتهى وفيه امران احدهما انه قد سمى لنا سابع وثامن وتاسع وهم نعيم بن مقرن وضرار بن مقرن وعبد الله بن مقرن فأما نعيم فذكره ابن عبد البر في الأستيعاب. فقال نعيم بن مقرن اخو النعمان بن مقرن خلف اخاه حين قتل بنهاوند وكانت على يديه فتوح كثيرة وهو واخوته من جلة الصحابة. واما ضرار بن مقرن فذكره الحافظ ابو بكر محمد بن خلف بن سليمان بن خلف بن فتحون في ذيله

---

(١) قال في التدريب وقد سماه ابن فتحون في ذيل الاستيعاب عبد الله ·

(ش) على الأستيعاب وان خالد بن الوليد لما دخل الحيرة في ايام ابي بكر امر ضرار اً هذا على جماعة من المسلمين. وقال ذكره الطبري وسيف. واما عبد الله بن مقرن فذكره ابن فتحون ايضاً في ذيله على الأستيعاب وقال انه كان على ميسرة ابى بكر رضي الله عنه فى خروجه لقتال اهل الردة اثر وفاة رسول الله ﷺ. وقال ذكره الطبري وسيف. وذكره ابن مندة وابو نعيم ايضاً فى معرفة الصحابة وهذا يدل على انهم اكثر من سبعة. وقد قال الطبري انهم كانوا عشرة اخوة انتهي. وانما اشتهر كونهم سبعة لما روى مسلم في صحيحه من حديث سويد ابن مقرن قال لقد رأيتني سابع سبعة من بني مقرن مالنا خادم الا واحدة فلطمها اصغرنا فأمرنا رسول الله ﷺ ان نعتقها.

ويحتمل ان من اطلق كونهم سبعة اراد من هاجر منهم. قال مصعب بن الزبير هاجر النعمان ومعه سبعة اخوة. وسمى ابن عبد البر فى الأستيعاب منهم ستة وهم سنان، وسويد، وعقيل ومعقل والنعمان، ونعيم. وسمى ابن فتحون في ذيله الباقين وهم ضرار، وعبد الله، وعبد الرحمن. وقال ان عبد الرحمن ذكره في الصحابة الطبري وابن السكن والله اعلم.

(الأمر الثانى) ان ما حكاه المصنف عن ابن عبد البر وجماعة من انفراد بنى مقرن بهذه المكرمة من كونهم السبعة هاجروا وصحبوا رسول الله ﷺ قاله ابن عبد البر في الأستيعاب فى ترجمة معقل بن مقرن فقال وليس ذلك لأحد من العرب سواهم قاله الواقدى ومحمد بن عبد الله بن نمير انتهى. وفيما قالوه نظر فأن اولاد الحارث بن قيس السهمى كلهم هاجر وصحب النبي ﷺ وعدهم ابن اسحق فيمن هاجر الهجرة الأولى الى ارض الحبشة سبعة لم يعد فيهم تميما ولا حجاجا الآتى ذكرهما. وقد تتبعت اسماءهم فوجدتهم تسعة بتقديم المثناة وهم بشر وتميم والحارث والحجاج والسائب وسعيد وعبد الله ومعمر وابو قيس اولاد الحارث ابن قيس السهمى. وسمى الكلبي معمر بن الحرث معبداً والمشهور الأول. وقد ذكر ابن عبد البر في الأستيعاب التسعة المذكورين كل واحد فى موضعه وانهم هاجروا الى ارض الحبشة. وقال في ترجمة سعيد بن الحارث هاجر هو واخوته كلهم الى ارض الحبشة فهؤلاء تسعة اخوة هاجروا وصحبوا النبي ﷺ وهم اشرف نسباً فى الجاهلية والأسلام وزادوا على بقية الاخوة بأن استشهد منهم سبعة فى سبيل الله فقتل تميم والحرث والحجاج بأجنادين وقتل سعد

يوم اليرموك وقتل السائب يوم فِحل وقيل يوم الطايف وقتل عبد الله يوم الطايف وقيل باليمامة . وقال الطبرى انه مات بالحبشة مهاجراً فى زمنه ﷺ وقتل ابو قيس يوم اليمامة . واعترض الحافظ ابو بكر محمد بن خلف بن فتحون على ابن عبد البر في هذا الأطلاق فى التنبيه على ما اوهمه ابن عبدالبر او وهم فيه بأن معاوية بن الحكم السُلمي واخوته الستة في مثل عددهم وفضيلتهم . ثم روى من طريق ابي على بن السكن بأسناده الى معاوية بن الحكم قال وفدت الى رسول الله ﷺ انا وستة اخوة لي فأبرز على بن الحكم فرسه خندقا فقصرت الفرس فدق جدار الخندق ساقه فأتينا به النبي ﷺ فمسح ساقه فما نزل عنها حتى برأ فقال معاوية بن الحكم في قصيدة .

فأنزلها عليٌ فهو تهوي ✿ هويّ الدلو تنزعه برجل
ففضت رجله فسما عليها ✿ سمو الصقر صادف يوم طل
فقال محمد صلى عليه ✿ مليك الناس قولاً غير فعل
لعاً لك فاستمر بها سويا ✿ وكانت بعد ذاك اصح رجل

قلت والحديث رواه الطبرانى في المعجم الكبير مع اختلاف في ايراد الشعر وفى غيره ولم يقل فيه انه وفد معه ستة اخوة . وايضاً في اسناده جهالة وايضاً فلم يقل فيه انهم هاجروا حتى يعدوا مهاجرين فلعلهم وفدوا عام قدوم الوفود ولا هجرة بعد الفتح وايضاً فلم تعرف بقية اسماءهم وانما سمى منهم معاوية وعلي وعمران كان مالك حفظه والا فقد قال علي بن المديني والبخاري ان مالكاً وهم في قوله عمر بن الحكم وانما هو معاوية بن الحكم والله اعلم .

(قوله) ولم نطول بما زاد على السبعة لندرته ولعدم الحاجة اليه فى غرضنا ههنا انتهى . وقد رأيت ان اذكر من المشهورين من الأخوة والأخوات من زاد على السبعة للفائدة فمثال الثمانية من الصحابة اسماء وحمران وخراش وذؤيب وسلمة وفضالة ومالك وهند بن حارثة ابن سعيد بن عبد الله الأسلميون اسلموا وصحبوا رسول الله ﷺ وشهدوا معه بيعة الرضوان بالحديبية ذكر ذلك ابو القاسم البغوي . وذكره ابن عبد البر فى الأستيعاب فى ترجمة هند قال ولم يشهدها اي بيعة الرضوان اخوة في عددهم غيرهم . ولزم النبي ﷺ منهم اثنان اسماء

(ش) وهند وكانتا من اهل الصفة. ومثالهم فى التابعين اولاد ابي بكرة وهم عبد الله وعبيد الله وعبد الرحمن وعبد العزيز ومسلم وروّاد ويزيد وعتبة. سماهم ابن سعد فى الطبقات مجتمعين وله ابنة اسمها كيسة وروايتها عن ابيها فى سنن ابي داود فيكون هذا من امثلة التسعة.

وقد قال ابن سعد وتوفى ابو بكرة عن اربعين ولداً من بين ذكر وانثى فأعقب منهم سبعة.

ومثال التسعة اولاد الحرث بن قيس السهمي وكلهم صحب النبي ﷺ وهاجر الى ارض الحبشة وتقدمت اسماؤهم فى الاعتراض الذي يليه هذا.

ومثال العشرة بنو العباس بن عبد المطلب وهم الفضل وعبد الله وعبيد الله وعبد الرحمن وقثم ومعبد وعون والحارث وكثير وتمام وكان اصغرهم وكان العباس يحمله ويقول.

تموا بتمام فصاروا عشره

يا رب فاجعلهم كراماً برره

واجعل لهم ذكراً وانم الثمره

وكان للعباس ثلاث بنات ام كلثوم وام حبيب واميمة وقيل له رابعة وهي ام قثم. فقد اوردها ابن سعد فى الطبقات وروى لها اثرا عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه وقال هكذا جاء فى الحديث ولم نجد للعباس ابنة تسمى ام قثم.

ومثال الأثنى عشر اولاد عبدالله بن ابي طلحة وهم ابراهيم واسحق واسمعيل وزيد وعبد الله وعمارة وعمر وعمير والقاسم ومحمد ويعقوب ويعمر. وكانوا كلهم قرأوا القرآن وقال ابو نعيم كلهم حمل عنه العلم كذا سماهم ابن الجوزى اثنى عشر وسماهم ابن عبد البر وغير واحد عشرة.

ومثال الثلاثة عشر او الأربعة عشر اولاد العباس بن عبد المطلب الذكور والأناث وقد تقدم تسميتهم عند العشرة.

واكثر ما رأيت مسمى من الأخوة والأخوات من اولاد المشهورين اولاد سعد بن ابي وقاص سمى له ابن الجوزى خمسة وثلاثين ولداً. وقد روى عنه من اولاده فى الكتب الستة اوبعضها ابراهيم وعامر وعمر ومحمد ومصعب وعائشة.

وقد كان اولاد انس بن مالك يزيدون على المائة وسُمي لنا ممن روى عنه من اولاده لصلبه عشرة وثبت ان النبي ﷺ دعا له اللهم اكثر ماله وولده.

النوع الرابع والاربعون . معرفة رواية الآباء عن الأبناء

وللخطيب الحافظ في ذلك كتاب روينا فيه عن العباس بن عبدالمطلب عن ابنه الفضل رضي الله عنهما ان رسول الله ﷺ جمع بين الصلاتين بالمزدلفة · وروينا فيه عن وايل بن داود عن ابنه بكر بن وائل وهما ثقتان أحاديث منها عن ابن عيينة عن وايل بن داود عن ابنه بكر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ أخروا الأحمال (١) فأن اليد مغلقة والرجل موثقة ·قال الخطيب لا يروي عن النبي ﷺ فيما نعلمه الامن جهة بكر وابنه · وروينا فيه عن معتمر بن سليمان التيمي قال حدثني ابي قال حدثتني انت عني عن أيوب عن الحسن قال ويح كلمة رحمة ·وهذا ظريف يجمع أنواعاً (٢) وروينا فيه عن أبي عمر حفص بن عمر الدوري المقرى عن ابنه ابي جعفر محمد بن حفص ستة عشر حديثاً أو نحو ذلك وذلك أكثر ما رويناه لأب عن ابنه ·

وآخر ما رويناه من هذا النوع وأقربه عهداً ما حدثنيه أبو المظفر عبد الرحيم بن الحافظ أبي سعد المروزي رحمه الله بها من لفظه قال أنبأني والدي عني فيما قرأت بخطه قال حدثني ولدي أبو المظفر عبد الرحيم من لفظه وأصله فذكر بأسناده عن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ قال احضروا موائدكم البقل فأنه مطردة للشيطان مع التسمية ·

النوع الرابع والأربعون . معرفة رواية الآباء عن الأبناء

(قوله) وآخر مارويناه من هذا النوع واقربه عهداً ما حدثنيه ابو المظفر عبد الرحيم

---

(١) اى الى وسط ظهر الدابة ولا تبالغوا فى التأخير بل اجعلوها متوسطة بحيث يسهل حملها على الدابة لئلا تتأذى بالحمل • فأن الأيدى (هكذا بالجمع في الجامع الصغير للسيوطى) اي ايدى الدواب المحمول عليها مغلقة اي مثقلة بالحمل كأنها ممنوعة من احسان السير عليها من الثقل • والأرجل موثقة اي كأنها مشدودة بوثاق وانما امر بالتأخر فقط لأنه رأى بعيراً قدم عليه حمله فأمر بالتأخير واشار الى مقابله بقوله والأرجل موثقة لئلا يبالغ فى التأخير فيضر اه ملخصاً من اوائل شرح المناوي الكبير للجامع الصغير •

[٢] منها رواية الأب عن ابنه ورواية الأكبر عن الأصغر ورواية التابعى عن تابعيه ورواية ثلاثة تابعين بعضهم عن بعض وانه حدث غير واحد عن نفسه قال وهذا فى غاية من الحسن والغرابة ويبعد ان يوجد مجموع هذا في حديث اه تدريب عن الارشاد للنووى•

وأما الحديث الذي رويناه عن أبي بكر الصديق عن عائشة عن رسول الله ﷺ انه قال في الحبة السوداء شفاء من كل داء فهو غلط ممن رواه انما هو عن أبي بكر بن أبي عتيق عن عائشة وهو عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق ·

ابن الحافظ ابي سعد المروزى رحمه الله بها من لفظه قال انبأني والدي عنى فيما قرأت بخطه قال حدثني ولدي ابو المظفر عبد الرحيم من لفظه واصله فذكر بأسناده عن ابى امامة عن النبي ﷺ قال احضروا موائدكم البقل فأنه مطردة للشيطان مع التسمية انتهى . وقد ابهم المصنف ذكر اسناده والسمعاني رواه فى الذيل من رواية العلاء بن مسلمة الرواس عن اسمعيل بن مَغْرِ الكرماني عن ابن عياش وهو اسمعيل عن برد عن مكحول عن ابى امامة وهو حديث موضوع فأبهم المصنف منه موضع العلة وسكت عليه. وقد ذكر المصنف فى النوع الحادى والعشرين انه لايحل رواية الحديث الموضوع لأحد علم حاله في اي معني كان الا مقرونا ببيان وضعه. وهذا الحديث ذكر غير واحد من الحفاظ انه موضوع . وقد رواه ابو حاتم ابن حبان في تاريخ الضعفاء في ترجمة العلاء بن مسلمة الرواس بهذا الأسناد وقال فيه يروى عن الثقات الموضوعات لا يحل الأحتجاج به بحال. وقال ابو الفتح الأزدى كان رجل سوء لايبالي ما روى وعلى ما اقدم لا يحل لمن عرفه ان يروى عنه. وقال محمد بن طاهر كان يضع الحديث . وذكر ابن الجوزى هذا الحديث فى الموضوعات وقال هذا حديث لا اصل له . وقد يجاب عن المصنف بأنه لا يرى انه موضوع وان كان فى اسناده وضاع فكأنه ما اعترف بوضعه وقد تقدم ان المصنف انكر على من جمع الموضوعات في عصره فأدخل فيها ما ليس بموضوع يشير بذلك الى ابن الجوزي والله اعلم .

(قوله) واما الحديث الذي رويناه عن ابى بكر الصديق عن عائشة رضي الله عنها عن رسول الله ﷺ انه قال في الحبة السوداء شفاء من كل داء فهو غلط ممن رواه الى آخر كلامه هو كما ذكره المصنف من ان من وصف ابا بكر الراوي لهذا الحديث عن عائشة بأنه الصديق فقد غلط فأنه ابو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن ابى بكر . وهكذا رواه البخاري فى صحيحه ولكن ذكر ابن الجوزى فى كتاب التلقيح ان ابا بكر الصديق روى عن ابنته عائشة رضي الله عنها حديثين والله اعلم .

وهؤلاء هم الذين قال فيهم موسى بن عقبة لا نعرف أربعة أدركوا النبي ﷺ هم وأبناؤهم الا هؤلاء الأربعة فذكر أبا بكر الصديق وأباه وابنه عبد الرحمن وابنه محمدا أبا عتيق والله أعلم ·

النوع الخامس والأربعون · معرفة رواية الأبناء عن الآباء

ولأبي نصر الوايلي الحافظ في ذلك كتاب وأهمه ما لم يسم فيه الأب أو الجد وهو نوعان · أحدهما رواية الابن عن الأب عن الجد نحو عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده · وله بهذا الأسناد نسخة كبيرة أكثرها فقهيات جياد ·

وشعيب هو ابن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص وقد احتج أكثر أهل الحديث بحديثه حملا لمطلق الجد فيه على الصحابي عبدالله بن عمرو بن العاص دون ابنه محمد والد شعيب لما ظهر لهم من اطلاقه ذلك ·

ونحو بَهْز بن حكيم عن أبيه عن جده روى بهذا الأسناد نسخة كبيرة حسنة وجده هو معاوية بن حَيْدة القشيري وطلحة بن مصرِّف عن أبيه عن جده وجده عمرو بن كعب اليامي ويقال كعب بن عمرو ·

(قوله) وهؤلاء هم الذين قال فيهم موسى بن عقبة لا نعرف اربعة ادركوا النبي ﷺ هم وابناؤهم الا هؤلاء الأربعة فذكر ابا بكر الصديق واباه وابنه عبد الرحمن وابنه محمداً ابا عتيق والله اعلم وقد يعترض على هذا الأطلاق بصورة اخرى وهي ابوقحافة وابنه ابو بكر وابنته اسماء وابنها عبد الله بن الزبير فأنه عبر بقوله هم وابناؤهم وهذا صادق عليه ولا يرد ذلك على عبارة ابي عمر بن عبد البر فأنه قال يقال انه لم يدرك النبي ﷺ اربعة ولاء اب وبنوه الا هؤلاء فذكرهم. وقد ذكر ابن مندة في معرفة الصحابة كلاً من موسى بن عقبة بصيغة لا يرد على اطلاقها هذه الصورة فقال ما نعلم اربعة في الأسلام ادركوا النبي ﷺ الآباء مع الأبناء الا ابوقحافة فذكرهم قالتعبير بالآباء يخرج الأمهات ولكن من عبر بأربعة صحابة بعضهم اولاد بعض فالأحسن التمثيل بعبد الله بن الزبير وامه وابيها وجدها لأن لعبد الله بن الزبير صحبة.

واما محمد بن عبد الرحمن فقال ابن حبان في الصحابة ان له رؤية. وقد مضى في كلام اهل هذا الشان عند ذكر الصحابي ان المعتبر رؤيته مع التمييز والله اعلم.

ومن اظرف ذلك رواية أبي الفرج عبد الوهاب التميمي الفقيه الحنبلي و كانت له ببغداد في جامع المنصور حلقة للوعظ والفتوى عن أبيه في تسعة من آبائه نسقاً أخبرني بذلك الشيخ ابو الحسن موئيد بن محمد بن علي النيسابوري بقرآءتي عليه بها قال أخبرنا ابو منصور عبدالرحمن ابن محمد الشيباني في كتابه الينا قال أخبرنا الحافظ ابو بكر أحمد بن علي قال حدثنا عبدالوهاب ابن عبد العزيز بن الحارث بن اسد بن الليث بن سليمان بن الأسود بن سفيان بن يزيد ابن أكينة بن عبد الله التميمي من لفظه قال سمعت أبي يقول سمعت أبي يقول سمعت ابي يقول سمعت أبي يقول سمعت أبي يقول سمعت أبي يقول سمعت أبي يقول سمعت ابي يقول سمعت أبي يقول سمعت علي بن أبي طالب وقد سئل عن الحنان المنان فقال الحنان الذي يقبل على من أعرض عنه والمنان الذي يبدأ بالنوال قبل السوءال · آخرهم أكينة بالنون وهو السامع عليا رضي الله عنه ·

النوع الخامس والأربعون . معرفة رواية الأبناء عن الآباء

(قوله) ومن اظرف ذلك رواية ابي الفرج عبد الوهاب التميمي الفقيه الحنبلي عن ابيه فى تسعة من آبائه نسقاً فرواها من تاريخ بغداد لأثر موقوف على علي بن ابى طالب في تفسير الحنان المنان. قلت وقد وقع لنا حديث مرفوع من هذا الوجه وقع فيه التسلسل بأثنى عشر اباً وهو اعجب مما ذكره المصنف اخبرنا به جماعة من شيوخنا منهم شيخنا العلامة برهان الدين ابراهيم بن لاجين الرشيدى قال انا احمد بن محمد بن اسحق الهمدانى قال انا عبدالله ابن احمد بن محمد القلانسى قرآءة عليه وانا حاضر بشيراز انا عبد العزيز بن منصور الآدمي ثنا رزق الله ابن عبد الوهاب التميمى سمعت ابي ابا الفرج عبد الوهاب يقول سمعت ابى ابا الحسن عبد العزيز يقول سمعت ابى ابا بكر الحرث يقول سمعت ابى اسداً يقول سمعت ابى الليث يقول سمعت ابى سليمان يقول سمعت ابي الأسود يقول سمعت ابي سفيان يقول سمعت ابى يزيد يقول سمعت ابي اكينة يقول سمعت ابى الهيثم يقول سمعت ابي عبد الله يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول ما اجتمع قوم على ذكر الا حفتهم الملائكة وغشيتهم الرحمة. اخبرنا الحافظ ابوسعيد بن العلائي في كتاب الوشي المعْلَم قال هذا اسناد غريب جداً ورزق الله كان امام الحنابلة في زمانه من الكبار المشهورين متقدماً في عدة علوم مات سنة ثماني وثمانين واربع مائة وابوه ابوالفرج امام مشهور ايضاً ولكن جده عبد العزيز متكلم فيه كثيرا على امامته واشتهر

حدثني ابو المظفر عبد الرحيم بن الحافظ أبي سعد السمعاني بمرو الشاهان عن أبي النضر عبد الرحمن بن عبدالجبار الفامي قال سمعت السيد ابا القاسم منصور بن محمد العلوي يقول الأسناد بعضه عوال وبعضه مَعال . وقول الرجل حدثني أبي عن جدي من المعالي .

الثاني رواية الأبن عن أبيه دون الجد وذلك باب واسع وهو نحو رواية أبي العُشراء الدارِمي عن ابيه عن رسول الله ﷺ وحديثه معروف . وقد اختلفوا فيه فالأشهر ان أبا العشراء هو أسامة ابن مالك بن قِهطِم وهو فيما نقلته من خط البيهقي وغيره بكسر القاف وقيل قحطم بالحاء وقيل هو عطارد بن برز بتسكين الراء وقيل بتحريكها أيضاً وقيل ابن بَلْزٍ باللام وفي اسمه واسم أبيه من الخلاف غير ذلك والله اعلم .

بوضع الحديث وبقية آبائه مجهولون لاذكرلهم في شيء من الكتب اصلاً وقد تخبط فيهم عبد العزيز ايضاً بالتعبير انتهى .

واكثر ماوقع لنا بتسلسل رواية الأبناء عن الآباء اربعة عشر رجلاً من رواية ابي محمد الحسن بن علي قال حدثني والدي علي بن ابي طالب قال حدثني والدي ابو طالب الحسن بن عبيد الله قال حدثني والدي عبيدالله بن محمد قال حدثني محمد بن عبيد الله قال حدثني والدي عبيدالله بن علي قال حدثني والدي علي بن الحسن قال حدثني والدي الحسن بن الحسين قال حدثني والدي الحسين ابن جعفر اول من دخل بلخ من هذه الطائفة قال حدثني والدي جعفر بن عبيد الله قال حدثني والدي عبيدالله قال حدثني والدي الحسين الأصغر قال حدثني والدي علي زين العابدين قال حدثني والدي الحسين حدثني والدي علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ المجالس بالأمانة.

رواه الحافظ ابو سعد ابن السمعاني في الذيل قال انا ابو شجاع عمر بن ابي الحسن البسطامي الأمام بقرآءتي وابو بكر محمد بن علي بن ياسر الجيّاني من لفظه قالا ثنا السيد ابو محمد الحسن ابن علي بن ابي طالب فذكره .

اورده في ترجمة الحسن بن علي هذا وقال كان احد الكبار المشهورين بالجود والسخاء وفعل الخيرات ومحبة اهل العلم والصلاح وداره كانت مجمع الفقهاء والفضلاء الى ان قال توفي في رجب سنة اثنين وخمسماية . قلت وفي آبائه من لا يعرف حاله وهذا الحديث من جملة اربعين حديثاً منها مناكير والله اعلم .

تباين وقت وفاتيهما تبايناً شديداً فحصل بينهما أمد بعيد وان كان المتأخر منهما غير معدود من معاصري الأول وذوي طبقته ٠

ومن فوائد ذلك تقرير حلاوة علو الأسناد في القلوب ٠وقد افرده الخطيب الحافظ في كتاب حسن سماه كتاب السابق واللاحق ٠

ومن امثلته ان محمد بن اسحق الثقفي السرّاج النيسابوري روى عنه البخاري الأمام في تاريخه وروى عنه ابو الحسين احمد بن محمد الخفاف النيسابوري وبين وفاتيهما مائة وسبع وثلاثون سنة او أكثر وذلك ان البخاري مات سنة ست وخمسين ومائتين ومات الخفاف سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة وقيل مات في سنة اربع اوخمس وتسعين وثلاثمائة ٠

وكذلك مالك بن انس الأمام حدث عنه الزهري وزكريا بن دُوَيد الكندى وبين وفاتيهما مائة وسبع وثلاثون سنة او اكثر ومات الزهري سنة أربع وعشرين ومائة(١) ولقد حظي مالك بكثير من هذا النوع والله أعلم ٠

﴿النوع السادس والاربعون .معرفة من اشترك عنه راويان متقدم ومتأخر﴾

(قوله) وكذلك مالك بن انس الأمام حدث عنه الزهري وزكريا بن دويد الكندى وبين وفاتيهما مائة وسبع وثلاثون سنة او اكثر ومات الزهرى سنة اربع وعشرين ومائة انتهى. وقد اعترض على المصنف بأن وفاة زكريا بن دويد هذا لا تعرف لكنه حدث عنه سنة نيف وستين ومأتين وهذا الأعتراض لا يرد عليه لأن المصنف احترز عن ذلك بقوله او اكثر واذا كان قد حدث عن مالك سنة نيف وستين ومأتين فأقل ما بينه وبين وفاة الزهرى مائة وسبع وثلاثون سنة كما قال فأن كان تأخر بعد ذلك فقد اشار اليه بقوله او اكثر نعم ما كان ينبغي للمصنف ان يمثل بزكريا بن دويد فأنه لا يعرف سماعه من مالك لكونه

---

(١) قال في التدريب وحدث زكريا سنة نيف وستين ومائتين ولا نعرف وقت وفاته قال العراقى والتمثيل بزكريا سبق اليه الخطيب ولا ينبغي ان يمثل به لانه احد الكذابين الوضاعين ولا نعرف سماعه من مالك وان حدث عنه فقد زاد وادعى انه سمع من حميد الطويل وروى عنه نسخة موضوعة فالصواب ان آخر اصحاب مالك احمد بن اسماعيل السهمى ومات سنة تسع وخمسين ومائتين فبينه وبين الزهرى مائة وخمس وثلاثون سنة اهـ ٠

النوع السابع والأربعون معرفة من لم يروِ عنه الا راوٍ واحد من الصحابة
والتابعين فمن بعدهم رضي الله عنهم (١)

ولمسلم فيه كتاب لم أره ومثاله من الصحابة وهب بن خنبش وهو في كتابي الحاكم وأبي نعيم الأصبهاني في معرفة علوم الحديث هَرِم بن خنبش وهو رواية داود الأودي عن الشعبي وذلك خطأ (٢) صحابي (٣) لم يرو عنه غير الشعبي ·

وكذلك عامر بن شهر وعروة بن مضرِّس ومحمد بن صفوان الأنصاري ومحمد بن صيفي

كذاباً وضاعاً لكنه حدث عن مالك بل حدث عن بعض شيوخ مالك وهو حميد الطويل بعد سنة ستين ومأتين وحميد توفي اما سنة اربعين ومائة اوسنة ثلاث واربعين اوما بينهما ولذلك لم ير الحفاظ روايته عن مالك شيئاً . وصرح غير واحد من الحفاظ بأن آخر من سمع من مالك احمد بن اسمعيل ابو حذافة السهمى وبه جزم الحافظان ابو الحجاج المزى في التهذيب وابو عبد الله الذهبي في العبر وتوفى السهمى سنة تسع وخمسين ومائتين والسهمي وان كان ضعيفاً ايضاً ولكنه قد شهد له ابو مصعب بأنه كان معهم في العرض على مالك فقد صح سماعه من مالك بخلاف زكريا بن دويد . وقد ذكره ابن حبان في الضعفاء فقال شيخ يضع الحديث على حميد الطويل كان يدور بالشام ويحدثهم بها ويزعم ان له مائة سنة وخمسة وثلاثين سنة لايحل ذكره فى الكتب الا على سبيل القدح فيه .

وقال صاحب الميزان كذاب ادعى السماع من مالك والثوري والكبار وزعم ان له مائة وثلاثين سنة وذلك بعد الستين ومائتين انتهى . ولكن المصنف تبع فى ذلك الخطيب فأنه مثل به فى كتابه السابق واللاحق وذكره فى كتاب اسماء الرواة عن مالك وروى له حديثاً عن مالك وسكت عليه فتبعه المصنف والله اعلم .

النوع السابع والأربعون . معرفة من لم يرو عنه الا راو واحد

(قوله) وكذلك عامر بن شهر وعروة بن مضرس ومحمد بن صفوان الأنصارى

---

(١) قال في التدريب ومن فوائد هذا النوع معرفة المجهول اذا لم يكن صحابيا فلا يقبل كما تقدم فى النوع الثالث والعشرين ۰ (٢) قوله وذلك خطأ اى رواية داود خطأ اه بخط العلامة السميري على هامش نسخته (٣) اى وهب بن خنبش صحابى ۰

الأنصاري وليسا بواحد (١) وان قاله بعضهم صحابيون لم يرو عنهم غير الشعبي .

وانفرد قيس بن أبي حازم بالرواية عن أبيه وعن دكين بن سعيد المزني والصُنابح بن الأعسر ومرداس بن مالك الأسلمي وكلهم صحابة وقدامة بن عبد الله الكلابي منهم لم يرو عنه غير أيمن بن نابل .

وفي الصحابة جماعة لم يرو عنهم غير ابنائهم منهم شَكَل بن حميد لم يرو عنه غير ابنه شُتَير ومنهم المسيب بن حَزْن القرشي لم يرو عنه غير ابنه سعيد بن المسيب .

ومحمد بن صيفي الأنصاري وليسا بواحد وان قاله بعضهم صحابيون لم يرو عنهم غير الشعبي انتهى وفيه امران احدهما ان عامر بن شهر وان كان ما روى عنه الحديث الذى يعرف به الا الشعبي فأن ابن عباس قد روى عنه قصة رواها سيف بن عمر في الردة قال حدثنا طلحة الأعلم عن عكرمة عن ابن عباس قال اول من اعترض على الأسود العنسي وكابره عامر بن شهر الهمداني في ناحيته فهذا ابن عباس قد روى هذه القصة عنه وايضاً فهو مشهور في غير الرواية فأنه كان احد عمال النبي ﷺ على اليمن ذكره ابن عبد البر وغيره .

(الأمر الثانى) ان عروة بن مضرس لم ينفرد بالرواية عنه الشعبي فقد روى عنه ايضاً ابن عمه حميد بن مُنْهِب بن حارثة بن خُريم بن اوس بن حارثة بن لام الطائى ذكره الحافظ ابو الحجاج المزي فى التهذيب وتبع المصنف فى ذلك الحاكم فى علوم الحديث وقد سبقه الى ذلك علي بن المديني .

(قوله) وانفرد قيس بن ابي حازم بالرواية عن ابيه وعن دكين بن سعيد المزنى والصُنابح ابن الأعسر ومرداس بن مالك الأسلمي وكلهم صحابة انتهى وفيه امران احدهما ان الصُنابح روى عنه ايضاً الحارث بن وهب كما ذكره الطبرانى فى احاديث الصنابح ابن الأعسر الأحمسي الا انه قال فى اسناد حديثه الصنابحى قال ابو نعيم فى معرفة الصحابة هو عندى المتقدم يعنى الأحمسي .

(الأمر الثانى) ان المصنف ذكر قبل هذا تفرد قيس عن مرداس بن مالك الأسلمي وتقدم ذكره لذلك فى النوع الثالث والعشرين عند ذكر اقسام المجهول وتقدم ان المزي

(١) اى المحمدان بن صفوان وابن صيفى ليسا بواحد وان قال بعضهم هما واحد وقوله صحابيون اى عامر بن شهر وعروة والمحمدان صحابيون اه من خط العلامة السميرمي على هامش نسخته .

ومعاوية بن حَيدة لم يرو عنه غير ابنه حكيم والد بهز ·وقرة بن اياس لم يرو عنه غير ابنه معاوية وابو ليلى الأنصارى لم يرو عنه غير ابنه عبد الرحمن بن ابى ليلى ·

ثم ان الحاكم اباعبد الله حكم في المدخل الي كتاب الأكليل بأن احداً من هذا القبيل لم يخرج عنه البخاري ومسلم في صحيحيهما وأنكر ذلك عليه ونقض عليه بأخراج البخارى في صحيحه حديث قيس بن ابي حازم عن مرداس الأسلمي (يذهب الصالحون الأول فالأول) ولا راوي له غير قيس ·وبأخراجه بل بأخراجهما حديث المسيب بن حَزْن في وفاة ابي طالب مع انه لا رواى له غير ابنه ·وبأخراجه حديث الحسن البصري عن عمرو بن تغلب (اني لأعطى الرجل والذي ادع احب اليّ) ولم يرو عن عمرو غير الحسن ·

وكذلك اخرج مسلم في صحيحه حديث رافع بن عمرو الغفاري ولم يرو عنه غير عبد الله

قال فى التهذيب انه روي عنه ايضاً زياد بن علاقة وان الصواب ما قاله ابن الصلاح فأن الذى روي عنه زياد بن علاقة انما هو مرداس بن عروة صحابي آخر لا اعلم بين من صنف في الصحابة فى ذلك اختلافاً والله اعلم .

(قوله) ومعاوية بن حَيْدة لم يرو عنه غير ابنه حكيم والد بهز انتهى .قلت بل قد روي عنه ايضاً عروة بن رُوَيم اللخمى وحميد المزنى. فأما رواية عروة بن رويم عنه فذكرها المزى في التهذيب. واما رواية حميد المزني عنه فذكرها ابن ابي حاتم فى الجرح والتعديل والمزى ايضاً.

(قوله) وابو ليلى الأنصاري لم يروعنه غير ابنه عبد الرحمن ابن ابى ليلى انتهى.
قلت ذكر المزي في التهذيب انه روى عنه ايضاً عدي بن ثابت قال ولم يدركه وانما اوردته لذكر المزى لعدي بن ثابت فيمن روي عن ابي ليلى والافروايته عنه مرسلة كما ذكروالله اعلم.

(قوله) وبأخراجه اي البخاري حديث الحسن البصري عن عمرو بن تغلب انى لأعطي الرجل والذي ادع احب اليّ ولم يروعن عمرو غير الحسن انتهى. وذكرابو عمر بن عبد البر انه روي عنه ايضاً الحكم بن الأعرج حكاه المزي فى التهذيب عن ابن عبد البر. قلت ولا حاجة لأبعاد النجعة فى حكايته عن ابن عبد البر فقد حكاه ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل وهو من اشهر ما صنف فى اسماء الرجال ولكن المصنف تبع فى ذلك مسلم بن الحجاج .

(قوله) وكذلك اخرج مسلم في صحيحه حديث رافع بن عمرو الغفارى ولم يروعنه

ابن الصامت وحديث ابي رفاعة العدّوي ولم يرو عنه غير حميد بن هلال العدوي ·
وحديث الأغر المزنى (انه ليُغان على قلبي) ولم يرو عنه غير ابي بردة في اشياء كثيرة عندهما في كتابيهما على هذا النحو ، وذلك دال على مصيرهما الى ان الرواي قد يخرج عن كونه مجهولاً مردوداً برواية واحد عنه ·

وقد قدمت هذا في النوع الثالث والعشرين ، ثم بلغني عن ابي عمر بن عبد البر الأندلسي وجادة قال كل من لم يرو عنه الا رجل واحد فهو عندهم مجهول الا ان يكون رجلاً مشهوراً في غير حمل العلم كأشتهار مالك بن دينار بالزهد وعمرو بن معدي كرب بالنجدة ·

واعلم انه قد يوجد في بعض من ذكرنا تفرد راو واحد عنه خلافٌ في تفرده ومن ذلك قدامة بن عبد الله ذكر ابن عبد البر انه روى عنه ايضاً حميد بن كلاب والله اعلم ·

ومثال هذا النوع في التابعين ابو العُشراء الدارمي لم يرو عنه فيما نعلم غير حماد بن سلمة ·

غير عبد الله بن الصامت وحديث ابي رفاعة العدوي ولم يروعنه غير حميد بن هلال العدوي وحديث الأغر المزنى انه ليغان على قلبي ولم يروعنه غير ابي بردة في اشياء كثيرة عندهما في كتابيهما على هذا النحو انتهى. قلت وكل واحد من المذكورين قد روى عنه غير واحد اما رافع بن عمرو فروى عنه ايضاً ابنه عمران بن رافع وابو جُبير مولى اخيه الحكم بن عمرو الغفاري. فأما رواية ابنه عمران عنه فذكرها المزي في التهذيب واما رواية ابي جبير عنه فهي في جامع الترمذي عنه في حديث انه كان يرمي نخل الأنصار وقال الترمذي انه حديث حسن صحيح. وقد رواه ابو داود وابن ماجه من رواية ابن ابي الحكم الغفاري عن جدته عن عم ابيها رافع ابن عمرو فهؤلاء اربعة قد رووا عنه. واما ابو رفاعة العدوي فقد روى عنه ايضاً صلة ابن اشيم العدوي وروايته عنه في معجم الطبراني الكبير انه كان معه في غزاة وان ابا رفاعة اصيب فرأى له صلة مناما. وقد ذكره المزي في التهذيب فيمن روى عنه .

واما الأغر المزنى فروى عنه ايضاً عبد الله بن عمر بن الخطاب ومعاوية بن قرة المزنى وروايتهما عنه في المعجم الكبير للطبراني وذكره المزي في التهذيب ايضاً .

(قوله) ومثال هذا النوع في التابعين ابو العشراء الدارمي لم يروعنه فيما نعلم غير حماد ابن سلمة انتهى. قلت ذكر تمام بن محمد الرازي في جزء له جمع فيه حديث ابي العشراء رواية

ومثل الحاكم لهذا النوع في التابعين بمحمد بن ابي سفيان الثقفي ، وذكر انه لم يرو عنه غير الزهري فيما نعلم، قال وكذلك تفرد الزهري عن نيف وعشرين رجلا من التابعين لم يرو عنهم غيره وكذلك عمرو بن دينار تفرد عن جماعة من التابعين ، وكذلك يحيى بن سعيد الأنصاري وابو اسحق السبيعي وهشام بن عروة وغيرهم . وسمى الحاكم منهم في بعض المواضع فيمن تفرد عنهم عمرو بن دينار عبدَ الرحمن بن معبد وعبدَ الرحمن بن فروخ . وفيمن تفرد عنهم الزهري عمرو ابن ابان بن عثمان وسنان بن ابي سنان الدؤلي . وفيمن تفرد عنهم يحيى عبدالله بن انيس الأنصاري .

غير واحد عنه منهم يزيد بن ابي زياد وعبد الله بن مُحَرَّر كلاهما روي عنه حديث الزكاة متابعين لحماد بن سلمة والله اعلم .

(قوله) ومثل الحاكم لهذا النوع فى التابعين بمحمد بن ابى سفيان الثقفى وذكر انه لم يرو عنه غير الزهري فيما نعلم انتهى . قلت بل قد روي عنه ايضاً ضَمْرة بن حبيب بن صهيب الزبيدي كما ذكره البخاري فى التاريخ وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل والمزي فى التهذيب وروايته عنه في المعجم الكبير للطبرانى . وروى عنه ايضاً تميم بن عطية العنسي وابو عمر الأنصاري ذكره المزي فى التهذيب .

(قوله) نقلاً عن الحاكم انه ذكر فيمن تفرد عنهم الزهري سنان ابن ابي سنان الدؤلي انتهى . قلت قد ذكر الحافظ ابو الحجاج المزي في التهذيب انه روي عنه ايضاً زيد بن اسلم وكأنه قلد فى ذلك ابن ماكولا فأنه هكذا قال في الأكمال انه روي عنه وعن ابيه ابى سنان والمشهور ان رواية زيد بن اسلم عن ابيه سنان واسمه يزيد بن امية هكذا ذكره البخاري فى التاريخ الكبير . قال البخاري وقال زيد بن اسلم حدثنا ابو سنان يزيد بن امية . وكذا ذكر النسائى فى الكنى والحاكم ابو احمد في الكنى في ترجمة ابى سنان ، والدارقطنى في المؤتلف والمختلف انه روي عنه زيد بن اسلم .

(قوله) نقلاً عن الحاكم ايضاً انه ذكر فيمن تفرد عنهم يحيى بن سعيد الأنصاري عبد الله ابن انيس الأنصاري انتهى . قلت قال الخطيب فى كتاب المتفق والمفترق عبد الله بن انيس ثلاثة فذكرهم فالأولان صحابيان والثالث تابعى فلم يذكر هو ولا غيره تفرد يحيى بن سعيد عن واحد من الثلاثة بل ولا روايته عن واحد منهم . وقد ذكر البخاري فى التاريخ هذا الذي

ومثل في اتباع التابعين بالمِسوَر بن رفاعة القرظي وذكر انه لم يرو عنه غير مالك ·
وكذلك تفرد مالك عن زهاء عشرة من شيوخ المدينة ·قلت واخشى ان يكون الحاكم في تنزيله
بعض من ذكره بالمنزلة التي جعله فيها معتمداً على الحسبان والتوهم والله اعلم ·

النوع الثامن والاربعون

معرفة من ذكر بأسماء مختلفة او نعوت متعددة فظن من لا خبرة له بها ان تلك الأسماء
او النعوت لجماعة متفرقين

هذا فن عويص والحاجة اليه حاقة وفيه اظهار تدليس المدلسين فأن اكثر ذلك انما نشأ

اشار اليه الحاكم فقال عبد الله بن انيس عن امه وهي بنت كعب بن مالك خرج النبي ﷺ
على كعب بن مالك وهو ينشد . قال ابن وهب انا عمرو بن الحارث عن يحي بن سعيد ان عبد الله
ابن انيس حدثه . ولم يذكر ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل عبد الله بن انيس هذا فأن كان هذا
هو التابعي المذكور في المتفق والمفترق فلم ينفرد عنه يحي بن سعيد بل تابعه على الرواية عنه
زُهرة بن معبد وان كان غيره فكان يلزم الخطيب ان يجعلهم اربعة . ولهم ايضاً خامس اسمه
عبد الله ابن انيس الأنصاري صحابي روي عنه ابنه عيسى وحديثه عند ابي داود والترمذي
وقد فرق بينه وبين عبد الله بن انيس الجهني علي بن المديني وخليفة بن خياط وغيرهما .
وذكره ابو موسى المديني في ذيله على الصحابة . وقال في نسبه الزهري . وقد ذكر الطبراني
حديث هذا في حديث عبد الله بن انيس الجهني والله اعلم.

(قوله) ومثل في اتباع التابعين بالمسور بن رفاعة القرظي وذكر انه لم يروعنه غير مالك
ثم قال واخشى ان يكون الحاكم في تنزيله بعض من ذكره بالمنزلة التي جعله فيها معتمداً
على الحسبان والتوهم والله اعلم .

قلت وماخشيه المصنف هو المتحقق في بعضهم خصوصاً المسور بن رفاعة . فقد روي عنه
جماعة آخرون منهم ابراهيم بن سعد ومحمد بن اسحق كما ذكره ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل
وذكر ابن حبان في الثقات رواية ابن اسحق عنه . وكذلك روي عنه عبد الله بن محمد القَرْوي
وروايته عنه في كتاب الأدب للبخاري ومنهم عبد الرحمن بن عروة وابو بكر بن عبد الله
ابن ابي سَبْرة وداود بن سنان المديني وابراهيم بن ثمامة .

(ع) من تدليسهم . وقد صنف عبد الغني بن سعيد الحافظ المصري وغيره في ذلك .

مثاله محمد بن السائب الكلبي صاحب التفسير هو ابو النضر الذى روى عنه محمد بن اسحق ابن يسار حديث تميم الدارى .

وعدي بن بَدّآء (١) وهو حماد بن السائب الذى روى عنه ابو اسامة حديثَ (ذكاةُ كل مَسك دباغه) (٢) وهو ابو سعيد الذى يروي عنه عطية العوفي التفسير يدلس به موهماً انه ابو سعيد الخدري (٣) .

ومثاله ايضاً سالم الراوي عن ابي هريرة وابي سعيد الخدري وعائشة رضي الله عنهم هو سالم ابو عبد الله المديني وهو سالم مولى مالك بن اوس بن الحدثان النَّصْري وهو سالم مولى شداد ابن الهاد النصري وهو في بعض الروايات مسمى بسالم مولى النصريين وفي بعضها سالم مولى المهدي وهو في بعضها سالم سبَلان (٤) وفى بعضها ابو عبد الله مولى شداد بن الهاد وفي بعضها سالم ابو عبد الله الدوسي . وفي بعضها سالم مولى دوس ذكر ذلك كله عبد الغني بن سعيد .

قلت والخطيب الحافظ يروي في كتبه عن ابي القاسم الأزهري وعن عبيد الله بن ابي الفتح الفارسي وعن عبيد الله بن احمد بن عثمان الصيرفي والجميع شخص واحد من مشايخه .

وكذلك يروي عن الحسن بن محمد الخلال ، وعن الحسن بن ابي طالب، وعن ابي محمد الخلال والجميع عبارة عن واحد . ويروي ايضاً عن ابي القاسم التنوخي وعن على بن المحسن وعن القاضى ابي القاسم على بن المحسن التنوخي ، وعن على بن ابي على المعدل والجميع شخص واحد . وله من ذلك الكثير [٥] والله اعلم .

---

(١) اي في قصتها النازل فيها (يا ايها الذين آمنوا شهادة بينكم) الآية رواها عنه باذان عن ابن عباس بن اسحق وهى كنيته . (٢) رواه عنه اسحق بن عبد الله بن الحرث عن ابن عباس . ابو اسامة حماد بن اسامة وسماه حماداً اخذاً من محمد وقد غلط فيه حمزة بن محمد الكناني الحافظ والنسائى اه تدريب

(٣) اى ليوهم الناس انه انما يروى عن ابي سعيد الخدري . (٤) بفتح الموحدة والمهملة اه تدريب

[٥] قال في التدريب وتبع الخطيب فى ذلك المحدثون خصوصاً المتأخرين وآخرهم شيخ الأسلام ابو الفضل بن حجر نعم لم ار العراقي فى اماليه يصنع شيئاً من ذلك اه .

النوع التاسع والأربعون

﴿معرفة المفردات الآحاد من اسماء الصحابة ورواة الحديث والعلماء والقابهم وكناهم﴾

هذا نوع مليح عزيز يوجد في كتب الحفاظ المصنفة في الرجال مجموعاً مفرقاً في اواخر ابوابها وافرد ايضاً بالتصنيف وكتاب احمد بن هارون البَرديجي (١) البرذعي المترجم بالأسماء المفردة من اشهر كتاب في ذلك · ولحقه في كثير منه اعتراض واستدراك من غير واحد من الحفاظ منهم ابو عبد الله بن بكير ·

فمن ذلك ما وقع في كونه ذكر اسماء كثيرة على انها آحاد وهي مثان ومثالث واكثر من ذلك وعلى ما فهمناه من شرطه لا يلزمه مايوجد من ذلك في غير اسماء الصحابة والعلماء ورواة الحديث ومن ذلك افراد ذكرها اعترض عليه فيها بأنها القاب لا اسامي منها الأجلح الكندي انما هو لقب لَجلْحَةٍ (٢) كانت به واسمه يحيى ويحيى كثير ·

ومنها صغدي بن سنان اسمه عمر وصغدي لقب ومع ذلك فلهم صغدي غيره (٣) ·

وليس يرد هذا على ما ترجمتُ به هذا النوع والحق ان هذا فن يصعب الحكم فيه والحاكم فيه على خطر من الخطأ والأنتقاض فأنه حصر في باب واسع شديد الأنتشار ·

النوع التاسع والأربعون . معرفة المفردات

(قوله) ومنها صُغدى بن سنان اسمه عمر وصغدى لقب ومع ذلك فلهم صغدى غيره انتهى والمشهور الذى ذكره الجمهور ان صغدياً اسمه لا لقبه . هكذا سماه ابن ابى حاتم في الجرح والتعديل وابن حبان في تاريخ الضعفاء وابن عدي فى الكامل والسمعانى فى الأنساب وصرح بأنه اسم له فقال هذه الكلمة وردت في الأنساب والأسماء . فأما فى الأسماء فأبو يحيى صغدى بن سنان العقيلي بصرى وهو ضعيف الى آخر كلامه . واما القول بأنه لقب له وان اسمه عمر فحكاه العقيلي في تاريخ الضعفاء بصيغة التمريض فقال صغدى بن سنان ابو معاوية العقيلي يقال اسمه عمر ثم قال ومن حديثه ما حدثناه محمد بن علي المروذي ثنا محمد بن مرز وق جارُ هدبة قال ثنا صغدى بن سنان اسمه عمر يلقب صغدي فذكر له حديثاً وقال لا يتابع عليه بهذا الأسناد ولا على شيء من حديثه انتهى

---

(١) بفتح الموحدة اكثر من كسرها • (٢) الجلح محركة انحسار الشعر عن جانبي الرأس جلح كفرح اه ق

(٣) صغدى بن سنان البصرى ضعيف وصغدي الكوفى ثقة روى عنه ابو نعيم اه ذيل المطبوعة •

فمن امثلة ذلك المستفادة احمد بن عُجْيان الهمداني بالجيم صحابي ذكره ابو يونس وعجيان كنا نعرفه بالتشديد على وزن عُلّيان . ثم وجدته بخط ابن الفرات وهو حجة عُجْيان بالتخفيف على وزن سُفيان .

اوسط بن عمرو البَجَلي تابعي . تَدوم بن صُبيح الكُلاعي عن تُبيع بن عامر الكلاعي ويقال فيه يدوم بالياء وصوابه بالتاء المثناة من فوق .

جُبيب بن الحارث صحابي بالجيم وبالباء الموحدة المكررة . جِيلان بن فروة بالجيم المكسورة ابو الجَلَد الأخباري تابعي .

الدُجَين بن ثابت بالجيم مصغراً . ابو الغصن قيل انه جُحا المعروف والأصح انه غيره .

وتبعه الدارقطني فقال في الضعفاء اسمه عمر . وكذا سماه الشيرازي في الألقاب الا انه ذكره في باب السين سفدي وفي الضعفاء لابن الجوزي اسمه عمرو وتبع ابنُ الجوزي ايضاً العقيليَّ في ان كنيته ابو معاوية . وهكذا كناه ابن عدي في الكامل والشيرازي في الألقاب والمشهور ان كنيته ابو يحيي كذا كناه ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل والسمعاني في الأنساب . ولم ار من ذكره في الكتب المصنفة في معرفة الكنى بشيء من الكنى كمسلم والنسائي وابي احمد الحاكم وابي بشر الدولابي وابي عمر بن عبدالبر والله اعلم .

واما كونه ليس فردا وان لهم بهذا الأسم غيره فهو كذلك منهم صغدى الكوفي غير منسوب لأبيه قال فيه يحيي بن معين ثقة . وذكره ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل ولهم ثالث وهو صغدى ابن عبدالله ذكره العقيلي في الضعفاء . وروى له من رواية عنبسة بن عبد الرحمن احد الضعفاء عنه عن قتادة عن انس مرفوعاً الشاء بركة . قال العقيلي حديثه غير محفوظ ولا يعرف الا به .

(قوله) الدجين بن ثابت بالجيم مصغراً ابو الغصن قيل انه جحا المعروف والأصح انه غيره وفيه امران احدهما ماذكره المصنف من انه فرد هو الذي ذكره البخاري في التاريخ الكبير وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل وغيرهما وخالف في ذلك ابن عدي في الكامل فذكره في الثاني فقال اسمه دجين بن ثابت ابو الغصن اليربوعي البصري ثم قال دجين العُريني ثم روى عن يحيى ابن معين قال حدث ابن المبارك عن شيخ يقال له الدجين العريني وهو ضعيف قال ابن عدي وهذا الذي قاله يحيي ان دجين العريني روي عنه ابن المبارك هو عندي الدجين بن ثابت كما قال

البخاري الدجين بن ثابت روى عنه ابن المبارك وتبعه صاحب الميزان في ايراد الترجمتين ثم قال بعد ذكر الثاني اراه الأول.

(الأمر الثاني) ان ماصححه المصنف من ان الدجين بن ثابت غير جحا جزم الشيرازي في الألقاب بخلافه فقال جحا الدجين بن ثابت وروى ذلك ايضاً عن يحيي بن معين ولكن الذي صححه المصنف هو الذي اختاره ابن عدي وابن حبان قال ابن عدي حدثنا ابن قتيبة حدثني محمد بن محمد الرومي ثنا يوسف بن بحر سمعت يحيي بن معين يقول الدجين بن ثابت ابو الغصن صاحب حديث عمر (من كذب عليّ متعمدا) هو جُحا قال ابن عدي فهذه الحكاية التي حكيت عن يحيي ان الدجين هذا هو جحا اخطأ عليه من حكاه عنه لأن يحيي اعلم بالرجال من ان يقول هذا. والدجين بن ثابت اذا روى عنه ابن المبارك ووكيع وعبد الصمد ومسلم بن ابراهيم وغيرهم هؤلاء اعلم بالله من ان يرووا عن جحا والدجين اعرابي. وقال ابن حبان في تاريخ الضعفاء في ترجمة الدجين بن ثابت وهو الذي يتوهم احداث اصحابنا انه جحا وليس كذلك انتهى. وذكر الجاحظ ان اسم جحا نوح والله اعلم.

(قوله) زر بن حبيش التابعي الكبير وفيه نظر فأن زر بن حبيش ليس فرداً وهم غير واحد يسمون هكذا. منهم زر بن عبد الله بن كليب الفُقيمي قال الطبراني له صحبة وهو من المهاجرين وهو من امراء الجيوش فتح خوزَستان ذكره ابو موسى المديني في ذيله في الصحابة على ابن مندة وكذلك ذكره ابن فتحون في ذيله على الأستيعاب وقال وفد على رسول الله ﷺ مهاجراً ودعا له النبي ﷺ وامرّه عمر رضي الله عنه على قتال جند نيسابور ذكره سيف والطبري. ومنهم زر بن اربد ابن قيس بن لبيد بن ربيعة. وزر بن محمد الثعلبي احد بني ثعلبة بن سعد بن ذبيان بن بغيض. وقد ذكر ابن ماكولا الثلاثة المذكورين في الأكمال. وقال في كل منهم انه شاعر وفي هذا جواب على المصنف فأنه ترجم هذا النوع بالمفردات الآحاد من اسماء الصحابة ورواة الحديث والعلماء فخرج بذلك الشعراء الذين لا صحبة لهم فيرد عليه الأول فقط لأنه صحابي واجاب بعض المتأخرين ان مثل هذا لا يرد على البرديجي انما يرد عليه ما ورد من الأسماء من طبقة ذلك الذي سماه اما من الصحابة او التابعين كذا قال وفيه نظر وهو وارد على المصنف

سُعَير بن الخِمْس انفرد في اسمه واسم ابيه ·

سَنْدَر الخصي مولى زِنباع الجُذامي له صحبة ·

شَكَل بن حميد الصحابي بفتحتين · شمعون بن زيد ابو ريحانة بالشين المنقوطة والعين المهملة يقال وبالغين المعجمة قال ابو سعيد بن يونس وهو عندي اصح احد الصحابة الفضلاء ·

صُدَيّ بن عجلان ابو امامة الصحابي ·

قطعاً لأنه لم يقيد ذلك بطبقة والله اعلم .

(قوله) سُعير بن الخِمس انفرد فى اسمه واسم ابيه انتهى . وليس سعير فرداً . وقد ذكر غير واحد في الصحابة اثنين بهذا الأسم احدهما سعير بن عدّاء البكائى ذكره الباوردي فى الصحابة وان النبي ﷺ كتب له من محمد رسول الله الى سعير بن عداء انى احضرتك الرُّخَيج وجعلت لك فضل ابن السبيل . اورده بن فتحون في ذيله على الأستيعاب وذكره ابن منده وابو نعيم ايضاً الا انهم لم ينسباه البكائي ونسباه القريعي وقالا يعد فى الحجازيين .

والثاني سعير بن سوادة العامري اتى النبي ﷺ ذكره ابن منده وابو نعيم فى الصحابة قال ابو نعيم وقيل هو سفيان بن سوادة والله اعلم.

(قوله) سَندر الخصى مولى زنباع الجذامى له صحبة انتهى . اعترض عليه بأن في الصحابة اثنين بهذا الأسم احدهما سندر هذا يكنى ابا عبد الله ذكره ابن منده وابو نعيم وابن عبد البر والثاني سندر يكنى ابا الأسود ذكره ابو موسى المديني في ذيله في الصحابة على ابن منده وذكر له حديث اسلم سالمها الله الحديث . وهذا يقتضي انه عند ابي موسى آخر . والجواب عنه ان الصواب انهما واحد وكنيته ابو الأسود كما كناه البخاري فى التاريخ الكبير وابن ابى حاتم فى الجرح والتعديل والنسائى فى الكنى وغيرهم وانما كناه من كناه بأبي عبد الله كما فعل الطبرانى في المعجم الكبير بابنه عبد الله الذي روى عنه احد الحديثين وهو قد نزل مصر وانما روى عنه الحديث الذي ذكره ابو موسى اهل مصر وقد قال الحافظ ابو عبيد الله محمد بن الربيع الجيزي في كتاب له جمع فيه حديث من دخل مصر من الصحابة في ترجمة سندر ولأهل مصر عنه عن النبي ﷺ حديثان لا اعلم له غيرهما ثم روى له الحديثين معاً وقال ابو الحسن بن الأثير الجزري يغلب على ظنى انهما واحد ودليله انهما من اهل مصر انتهى .

صُنابح بن الأعسر الصحابي ومن قال فيه صنابحي فقد اخطأ · ضُرَيب بن نُقَير بن سُمَير بالتصغير فيها كلها ابو السَّليل القيسي البصري ·

روى عن معاذة العدوية وغيرها ، ونقير ابوه بالنون والقاف ، وقيل بالفاء واللام نفيل ·

عزوان بن زيد الرَقاشي بعين غير معجمة عبد صالح تابعي · قرثع الضبي بالثاء المثلثة ·

كَلَدة بن حنبل بفتح اللام صحابي · أُبي بن لَبَا الأسدي الصحابي باللام فيهما والأول مشدد مصغر على وزان ابيّ والثاني مخفف مكبر على وزن عصا فاعلمه فأنه يُغلط فيه ·

مُستَمِرّ بن الريان رأى انساً ·

(قوله) صُنابح بن الأعسر الصحابي ومن قال فيه صنابحي فقد اخطأ انتهى . اعترض عليه بأن ابا نعيم ذكر في الصحابة آخر اسمه صنابح وكذلك ذكره ابو موسى المديني فى ذيله على ابن مندة وذكرا له حديثاً مَتْنُهُ [لا تزال هذه الأمة في مُسْكةٍ من دينها ما لم يكلوا الجنايز الى اهلها] والجواب ان ابا نعيم بعد ان اورده قال هو عندي المتقدم اورده بعض المتأخرين ترجمة انتهى . وقد تقدم ان الطبراني ذكر هذا الحديث في المعجم الكبير فى ترجمة الصنابح ابن الاعسر ولكنه قال في السند الصنابحي بالياء آخر الحروف والصواب حذفها كما ذكره المصنف والله اعلم .

(قوله) عزوان بن زيد الرقاشي بعين غير معجمة عبد صالح تابعي انتهى . اعترض عليه بأن لهم عزوان آخر لم ينسب تابعي ايضاً ذكره ابن ماكولا فى الاكمال بعد ذكر الأول وقال انه من اصحاب ابي موسى روى عن انس بن مالك قال ما اصنع بالضحك والجواب ان ابن ماكولا بعد ان ذكره قال لعله ابن زيد الذي قبله انتهى . وكذلك لم يذكره الدارقطني بل اقتصر على الاول. وكذلك ذكره البخاري في التاريخ الكبير وابن ابي حاتم فى الجرح والتعديل فى الأفراد. قلت ولا يعرف له رواية وانما روى عنه شيء من قوله كما اشار اليه البخاري وابن ابي حاتم . وذكر الدارقطني في المؤتلف والمختلف عن السري بن يحي ان عزوان الرقاشي كان يختلف الى مجالس ثابت مجلس القصص .

(قوله) المستمر بن الريان رأى انسا انتهى . وليس المستمر هذا فرداً فأن لهم المستمر الناجي وكلاهما بصري وهو والد ابراهيم بن المستمر العُروقي روى له ابن ماجه حديثاً

نُبَيشة الخير صحابي ·

نَوف البِكالي من بكال بطن من حمير بكسر الباء وتخفيف الكاف وغلب على السنة اهل الحديث فيه فتح الباء وتشديد الكاف · وابصة بن معبد الصحابي · هُبَيب بن مُغفِل مصغر بالباء الموحدة المكررة صحابي ومغفل بالغين المنقوطة الساكنة ·

هَمذان (١) بريد عمر بن الخطاب ضبطه ابن بكير وغيره بالذال المعجمة وضبطه بعض من الف على كتاب البرديجي بالدال المهملة واسكان الميم ·

رواه عن ابيه ابراهيم بن المستمر العُروقي عن ابيه المستمر عن عيسى بن ميمون عن عون ابن ابي شداد عن ابي عثمان النهدي عن سلمان الفارسي قال سمعت رسول الله ﷺ يقول من غدا الى صلاة الصبح غدا براية الايمان الحديث قال صاحب الميزان انفرد عنه ابنه ابراهيم.

(قوله) نُبَيْشة الخير صحابي انتهى. وليس نبيشة فرداً فأنهم نبيشة آخر صحابي اورده ابن مندة وابو نعيم فى الصحابة وتوفى فى حياة النبي ﷺ وهو الذي روى انه سمع النبي ﷺ رجلاً يُلَبي عنه. والحديث رواه الدارقطني والبيهقى من حديث ابن عباس قال سمع النبي ﷺ رجلاً يلبي عن نبيشة فقال ايها المُلَبيّ عن نبيشة هذه عن نبيشة فاحجج عن نفسك . ولهم شيخ آخر اسمه نبيشة بن ابى سلمى روى عنه رشيد ابو موهب ذكره ابن ابى حاتم فى الجرح والتعديل وقال سمعت ابى يقول انه مجهول انتهى. ويجاب عن المصنف بأنه تبع فى ذلك البخاري فأنه ذكر نبيشة الخير في التاريخ الكبير في الأفراد واما نبيشة المذكور فى الحج فأنه لا يصح حديثه انفرد به الحسن بن عمارة وهو متروك الحديث. والمعروف من حديث ابن عباس لبيك عن شبرمة وقد رواه الحسن بن عمارة ايضاً هكذا مثل رواية غيره رواه الدارقطنى والبيهقي ايضاً. قال الدارقطنى هذا هو الصحيح عن ابن عباس والذي قبله وْهم يقال ان الحسن بن عمارة كان يرويه ثم رجع عنه الى الصواب فحدث به على الصواب موافقاً لرواية غيره عن ابن عباس وهو متروك الحديث على كل حال انتهى فأما نبيشة الثالث فهو مجهول كما تقدم.

(قوله) نوف البكالى تابعي انتهى وليس نوف فرداً فأما نوف هذا فهو نوف بن فضالة كذا نسبه البخاري وابن ابى حاتم وابن حبان وغيرهم وهو ابن امرأة كعب الأحبار وله ذكر

---

(١) وقيل همْدان اى كاسم القبيلة ·

واما الكنى المفردة فمنها ابو العُبيدَيْن مصغر مثنى واسمه معاوية بن سبرة من اصحاب ابن مسعود له حديثان او ثلاثة · ابو العشراء الدارمي وقد سبق ·

ابو المُدِلّة بكسر الدال المهملة وتشديد اللام ولم يوقف على اسمه روي عنه الأعمش وابن عيينة وجماعة ولا نعلم احداً تابع ابا نعيم الحافظ في قوله ان اسمه عبيد الله بن عبد الله المدني · ابو مُرَاية العجلي عرفناه بضم الميم وبعد الألف ياء مثناة من تحت واسمه عبد الله بن عمرو تابعي روى عنه قتادة · ابو مُعَيْد مصغر مخفف الياء · حفص بن غيلان الهمداني روى عن مكحول وغيره

واما الأفراد من الألقاب فمثالها سفينة مولى رسول الله ﷺ من الصحابة لقب فرد واسمه مهران على خلاف فيه ·

في الصحيحين في حديث ابن عباس عن ابيّ في قصة الخضر مع موسى عليهما السلام. واما نوف الآخر فهو نوف بن عبد الله روى عن علي بن ابى طالب قصة طويلة ذكر ابن ابي حاتم منها قال بت مع علي بن ابى طالب فقال يا نوف انائم انت ام رامق روى عنه سالم بن ابي حفصة وفرقد السَّبَخي . وقد ذكر ابن حبان الترجمتين معاً فى ثقات التابعين . وقد قيل ان لهم ثالثاً اسمه نوف بن عبد الله ايضاً قال ابن ابي حاتم فى الجرح والتعديل كأن البخاري جعل نوف بن عبد الله اسمين فسمعت ابى يقول هما واحد وكتب بخطه ذلك انتهى . قلت ولم يذكر البخاري فى التاريخ الكبير غير نوفٍ بن فضالة البكالي فى الأفراد فلا ادري اين ذكر البخارى نوف بن عبد الله اثنين والله اعلم .

(قوله) ابو المُدِلة بكسر الدال المهملة وتشديد اللام روى عنه الأعمش وابن عيينة وجماعة ولا نعلم احداً تابع ابا نعيم الحافظ في قوله ان اسمه عبيد الله بن عبد الله المدنى انتهى. وفيه امران احدهما ان قوله روى عنه الأعمش وابن عيينة وجماعة وهم عجيب ولم يرو عن ابي المدلة واحد من المذكورين اصلاً . وقد انفرد بالرواية عنه ابو مجاهد الطائى واسمه سعد هذا ما لا اعلم فيه خلافاً بين اهل الحديث ولم يذكر له ابن ابى حاتم في الجرح والتعديل وابن حبان فى الثقات وابو احمد الحاكم فى الكنى وغيرهم ممن صنف فى اسماء الرجال فيما وقفت عليه راويا غير سعد ابي مجاهد الطائي وصرح بذلك علي بن المديني فقال ابو مدلة مولى عائشة لا يعرف اسمه مجهول لم يرو عنه غير ابى مجاهد . وسبب هذا الوهم الذي وقع للمصنف انه اشتبه عليه ذلك

مِنْدَل بن علي وهو بكسر الميم · عن الخطيب وغيره ويقولونه كثيراً بفتحها وهو لقب واسمه عمرو ·

سَحنون بن سعيد التنوخي القيرواني صاحب المدونة على مذهب مالك لقب فرد واسمه عبد السلام· ومن ذلك مُطّين الحضرمي، ومِشْكَدانة الجعفي في جماعة آخرين سنذكرهم في نوع الألقاب ان شاء الله تعالى والله اعلم ·

بأبي مجاهد الذي روي عن ابي مدلة فأنه روي عنه الأعمش وسفيان بن عيينة وآخرون وليس ابو مجاهد من افراد الكنى فأن لهم جماعة يكنون بأبي مجاهد والله اعلم .

[الأمر الثانى] ان ابا نعيم لم ينفرد بتسميته عبيد الله بن عبد الله بل كذلك سماه ابن حبان فى الثقات وجزم ابو احمد الحاكم فى الكنى بأنه اخو سعيد بن يسار .

وروي بأسناده عن البخاري انه قال ابو مدلة صاحب عائشة قال خلاد بن يحيي عن سعدان الجهني عن سعد الطائى عن ابى مدلة اخي سعيد بن يسار قال وقال الليث بن سعد ابو مزيد ولا يصح .

قلت والمعروف ان اخا سعيد ابن يسار انما هو مُزَرِد لا ابو مدلة وهي ايضاً من الأفراد في الكنى .

واسم ابى مزرد عبد الرحمن بن يسار كما ذكره احمد بن صالح وابو احمد الحاكم في الكنى وبه جزم المزي في التهذيب وهو والد معاوية ابن ابى مزرد احد من احتج به الشيخان والله اعلم .

[قوله] مندل بن علي هو بكسر الميم عن الخطيب وغيره ويقولونه كثيراً بفتحها انتهى . قلت قال الحافظ ابو الفضل محمد بن ناصر الصواب فيه فتح الميم كذا نقلته من خط الحافظ ابى الحجاج يوسف بن خليل انه نقله من خط ابن ناصر .

النوع الموفى خمسين . معرفة الأسماء والكنى (١)

كتب الأسماء والكنى كثيرة منها كتاب علي ابن المديني ، وكتاب مسلم ، وكتاب النسائي وكتاب الحاكم الكبير ابي احمد الحافظ ، ولابن عبد البر في انواع منه كتب لطيفة رائقة والمراد بهذه الترجمة بيان اسماء ذوي الكنى . والمصنف في ذلك يبوب كتابه على الكنى مبيناً اسماء اصحابها . وهذا فن مطلوب لم يزل اهل العلم بالحديث يُعْنون به ويتحفظونه ويتطارحونه فيما بينهم وينتقصون من جهله وقد ابتكرت فيه تقسيما حسناً فأقول :

اصحاب الكنى فيها على ضروب احدها الذين سموا بالكنى فأسماؤهم كناهم لا اسماء لهم غيرها وينقسم هؤلاء الى قسمين :

احدهما من له كنية اخرى سوى الكنية التي هي اسمه فصار كأن للكنية كنية وذلك طريف عجيب .

وهذا كأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومى احد فقهاء المدينة السبعة وكان يقال له راهب قريش اسمه ابو بكر وكنيته ابو عبد الرحمن . وكذلك ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري يقال ان اسمه ابو بكر وكنيته ابو محمد ، ولا نظير لهذين في ذلك قاله الخطيب . وقد قيل انه لا كنية لابن حزم غير الكنية التي هي اسمه .

الثاني من هؤلاء من لا كنية له غير الكنية التي هي اسمه .

النوع الموفي خمسين . معرفة الأسماء والكنى

(قوله) وهذا كأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي احد فقهاء المدينة السبعة وكان يقال له راهب قريش اسمه ابو بكر وكنيته ابو عبد الرحمن انتهى .

وهذا الذي جزم به المصنف من ان اسمه ابو بكر وكنيته ابو عبد الرحمن قول ضعيف رواه البخاري فى التاريخ عن سمى مولى ابى بكر بن عبد الرحمن . وفيه قولان آخران احدهما ان اسمه محمد وكنيته ابو بكر وهو الذي ذكره البخاري في التاريخ فذكره فى المحمدين .

---

(١) اى معرفة اسماء من اشتهر بكنيته وكنى من اشتهر بأسمه وينبغى العناية بذلك لئلا يذكر مرة الراوى بأسمه ومرة بكنيته فيظنهما من لا معرفة له رجلين . وربما ذكر بهما معاً فيتوهم رجلين اه تدريب وتمامه فيه .

مثاله ابو بلال الأشعرى الراوي عن شريك وغيره روى عنه انه قال: ليس لي اسم اسمي وكنيتي واحد · وهكذا ابو حَصين بن يحيى بن سليمان الرازي بفتح الحاء · روى عنه جماعة منهم ابو حاتم الرازي وسأله هل لك اسم · فقال لا اسمي وكنيتي واحد ·

الضرب الثاني الذين عرفوا بكناهم ولم يوقف على اسمائهم ولا على حالهم فيها هل هي كناهم او غيرها · مثاله من الصحابة ابو اناس بالنون الكناني ويقال الدِؤلي من رهط ابي الأسود الدُئِلي ويقال فيه الدوئلي بالضم والهمزة مفتوحة في النسب عند بعض اهل العربية ومكسورة عند بعضهم على الشذوذ فيه · وابو مويهبة مولى رسول الله ﷺ وابو شيبة الخدري الذى مات في حصار القسطنطينية ودفن هناك مكانه ·

ومن غير الصحابة ابو الأبيض الراوي عن انس بن مالك ابو بكر بن نافع مولى ابن عمر روي عنه مالك وغيره ·

وذكر من رواية شعيب ويونس ومعمر وصالح عن الزهري انه سماه كذلك. ثم ذكر فى آخر الترجمة قول سُمي المتقدم . والقول الثالث وهو الصحيح ان اسمه كنيته وبهذا جزم ابن ابى حاتم فى الجرح والتعديل وابن حبان في الثقات وقال المزي في التهذيب انه الصحيح

(قوله) ومن غير الصحابة ابو الأبيض الراوي عن انس بن مالك انتهى .

وماذكره المصنف من ان ابا الأبيض لا يعرف اسمه مخالف لما ذكره ابن ابى حاتم فى الكنى فأنه قال فى كتاب له مفرد فى الكنى ان اسمه عيسى وقال في الجرح والتعديل في باب تسمية من اسمه عيسى ممن لا ينسب عيسي ابو الأبيض العنسي يروى عن انس بن مالك روى عنه ربعي ابن حراش وابراهيم بن ابي عبلة هكذا ذكر في الأسماء منه.

ثم قال في اواخر الكتاب فى ذكر من روى عنه العلم ممن عرف بالكنى ولا يسمى في باب الأفراد من الكنى من باب الألف ابو الأبيض روى عن انس بن مالك روى منصور بن المعتمر عن ربعي بن حراش عنه سمعت ابي يقول ذلك · سئل ابو زرعة عن ابى الأبيض الذي يروى عن انس فقال لا يعرف اسمه انتهى . وهذا مخالف لما قاله فى الأسماء ومخالف لما ذكره فى كتاب الكنى المفردة ولم ار احداً ممن صنف فى الكني ان اسمه عيسي ولاذكروا له اسماً آخر وقد اجاب ابو القاسم بن عساكر في تاريخ دمشق عن هذا الأضطراب

ابو النجيب مولى عبد الله بن عمرو بن العاص بالنون المفتوحة في اوله وقيل بالتاء المضمومة باثنتين من فوق · ابو حرب بن ابي الأسود الدئلي · ابو حَرِيز الموقفي ، والموقف محلة بمصر · روي عنه ابن وهب وغيره والله اعلم ·

الضرب الثالث الذين لقبوا بالكنى ولهم غير ذلك كنى واسماء ·

مثاله على بن ابي طالب رضى الله عنه يلقب بأبي تراب ويكنى ابا الحسن ·

ابو الزناد عبد الله بن ذكوان كنيته ابو عبد الرحمن وابو الزناد لقب · وذكر الحافظ ابو الفضل الفلكى فيما بلغنا عنه انه كان يغضب من ابي الزناد وكان عالماً مفتناً ·

ابو الرِجّال محمد بن عبد الرحمن الأنصاري كنيته ابو عبد الرحمن ، وابو الرجال لقب لقب به لأنه كان له عشرة اولاد كلهم رجال ·

ابو تُميلة بتاء مضمومة مثناة من فوق يحيى بن واضح الأنصارى المروزي يكنى ابا محمد وابو تميلة لقب وثقه يحيى بن معين وغيره وانكر ابو حاتم الرازي على البخاري ادخاله اياه

الذي وقع فيه ابن ابي حاتم بأن قال لعل ابن ابي حاتم وجد في بعض رواياته ابو الأبيض عنسي فتصحف عليه بعيسى والله اعلم.

(قوله) ابو النجيب مولى عبد الله بن عمرو بن العاص بالنون المفتوحة فى اوله وقيل بالتاء المضمومه باثنتين من فوق انتهى. وفيه امران احدهما ان ابا النجيب المذكور ليس هو مولى عبد الله بن عمرو بن العاص وانما هو مولى عبد الله بن سعد بن ابى سرح كما ذكره ابن يونس فى تاريخ مصر وابن حبان فى الثقات وابن ما كولا في الأكمال وعبد الكريم الحلبي فى تاريخ مصر وبه جزم المزي فى التهذيب ولا اعلم بينهم في ذلك اختلافا.

(الأمر الثانى) ان ذكر المصنف لأبي النجيب هذا فيمن لا يعرف اسمه ليس بجيد فقد روى ابو عمر الكندي في موالي اهل مصر بأسناده الى عمرو بن سواد ان اسم ابي النجيب ظليم وبه جزم ابن ما كولا في الأكمال فى موضعين من كتابه فى باب الباء الموحدة وفى باب الظاء المعجمة بأنه ظليم بفتح الظاء المعجمة وكسر اللام وبه جزم عبد الكريم في تاريخ مصر وحكاه قبل ذلك يونس فى تاريخ مصر فقال يقال ان اسمه ظليم ولم يصح انتهى.

فكان ينبغى للمصنف ان يمثل بمن لم يذكر له اسم اصلا وفي قول لبعض العلماء والله اعلم.

في كتاب الضعفاء . ابو الآذان الحافظ عمر بن ابراهيم يكني ابا بكر، وابو الآذان لقب لقب به لأنه كان كبير الأذنين .

ابو الشيخ الأصبهاني عبد الله بن محمد الحافظ كنيته ابو محمد وابو الشيخ لقب .

ابو حازم العبدُوي الحافظ عمر بن احمد، كنيته ابو حفص وابو حازم لقب وانما استفدناه من كتاب الفلكي في الألقاب والله اعلم .

(الضرب الرابع) من له كنيتان او اكثر، مثال ذلك عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج كانت له كنيتان ابو خالد وابو الوليد . عبد الله بن عمر بن حفص العمري اخو عبيد الله روى انه كان يكنى ابا القاسم فتركها واكتني ابا عبد الرحمن . وكان لشيخنا منصور بن ابي المعالى النيسابوري حفيد الفراوي ثلاث كنى ابو بكر وابو الفتح وابو القاسم والله اعلم .

(الضرب الخامس) من اختلف في كنيته فذكر له على الأختلاف كنيتان او اكثر واسمه معروف، ولعبد الله بن عطاء الأبراهيمى الهروي من المتأخرين فيه مختصر . مثاله اسامة بن زيد حب رسول الله ﷺ قيل كنيته ابو زيد وقيل ابو محمد وقيل ابو عبد الله وقيل ابو خارجة .

ابي بن كعب ابو المنذر وقيل ابو الطفيل . قبيصة بن ذويب ابو اسحق وقيل ابو سعيد .

القاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق ابو عبد الرحمن وقيل ابو محمد .

سليمان بن بلال المدني ابو بلال وقيل ابو محمد، وفي بعض من ذكر في هذا القسم من هو في نفس الأمر ملتحق بالضرب الذي قبله والله اعلم .

(الضرب السادس) من عرفت كنيته واختلف في اسمه . مثاله من الصحابة ابو بَصرة الغفاري على لفظ البصرة البلدة قيل اسمه جميل بن بَصرة بالجيم وقيل حُميل بالحاء المهملة المضمومة وهو الأصح

(قوله) سليمان بن بلال المدنى ابو بلال وقيل ابو محمد انتهى وفيما صدر به المصنف كلامه من تكنيته بأبي بلال نظر فأني لم اجد احداً ممن صنف في اسماء الرجال كناه بذلك والمعروف انما هو ابو ايوب وبه جزم البخاري فى التاريخ الكبير وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل والنسائى في الكنى وبه صدر ابن حبان في الثقات كلامه . والذين حكوا الخلاف فى كنيته اقتصروا على قولين اما ايوب واما ابو محمد كذا فى ثقات ابن حبان والتهذيب للمزي والأول اشهر كنى بابنه ايوب بن سليمان بن بلال والله اعلم .

(ع) ابو جُحيفة السُوائي قيل اسمه وهب بن عبد الله وقيل وهب الله بن عبد الله ·

ابو هريرة الدوسي اختلف في اسمه واسم ابيه اختلاف كثير جداً لم يختلف مثله في اسم احد في الجاهلية والأسلام ·وذكر ابن عبد البر ان فيه نحو عشرين قولة في اسمه واسم أبيه وانه لكثرة الأضطراب لم يصح عنده في اسمه شيء يعتمد عليه الا أن عبد الله أو عبد الرحمن هو الذي يسكن اليه القلب في اسمه في الأسلام· وذكر عن محمد بن اسحق ان اسمه عبد الرحمن ابن صخر قال وعلى هذا اعتمدت طائفة ألفت في الأسماء والكني ·قال وقال ابو احمد الحاكم أصح شيء عندنا في اسم أبي هريرة عبد الرحمن بن صخر ·

ومن غير الصحابة ابو بردة بن أبي موسى الأشعري اكثرهم على ان اسمه عامر وعن ابن معين ان اسمه الحارث· أبو بكر بن عياش راوي قرآءة عاصم اختلف في اسمه على أحد عشر قولا قال ابن عبد البر ان صح له اسم فهو شعبة لاغير وهو الذي صححه ابو زرعة· قال ابن عبد البر وقيل اسمه كنيته وهذا اصح ان شاء الله لأنه روى عنه انه قال مالي اسم غير أبي بكر والله اعلم

(السابع) من اختلف في كنيته واسمه معا وذلك قليل مثاله سفينة مولى رسول الله ﷺ قيل اسمه عمير وقيل صالح وقيل مهران وكنيته ابو عبد الرحمن وقيل ابو البَختري والله اعلم·

(الثامن) من لم يختلف في كنيته واسمه وعرفا جميعاً واشتهرا ومن امثلته أئمة المذاهب ذوو ابي عبد الله مالك ومحمد بن ادريس الشافعي وأحمد بن حنبل وسفيان الثوري وابو حنيفة النعمان ابن ثابت في خلق كثير ·

(التاسع) من اشتهر بكنيته دون اسمه واسمه مع ذلك غير مجهول عند اهل العلم بالحديث ولابن عبد البر تصنيف مليح فيمن بعد الصحابة منهم ·

مثاله ابو ادريس الخولاني اسمه عايذ الله بن عبد الله · ابو اسحق السبيعي اسمه عمرو بن عبد الله · ابو الأشعث الصنعاني صنعاء دمشق اسمه شراحيل بن آدة بهمزة ممدودة بعدها دال مهملة مفتوحة مخففة ومنهم من شدد الدال ولم يمده · أبو الضحي مسلم بن صُبيح بضم الصاد المهملة · ابو حازم الأعرج الزاهد الراوي عن سهل بن سعد وغيره اسمه سلمة بن دينار ومن لا يحصى والله اعلم ·

النوع الحادي والخمسون

معرفة كنى المعروفين بالأسماء دون الكنى

وهذا من وجه ضد هذا النوع الذي قبله ومن شأنه ان يبوب على الأسماء ثم تبين كناها بخلاف ذلك ومن وجه آخر يصلح لأن يجعل قسما من اقسام ذلك من حيث كونه قسما من اقسام اصحاب الكنى وقل من أفرده بالتصنيف . وبلغنا ان لأبي حاتم بن حبان البستي فيه كتابا .

ولنجمع في التمثيل جماعات في كنية واحدة تقريباً على الضابط .

فمن يكنى بأبي محمد من هذا القبيل من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين طلحة بن عبيدالله التيمي . عبد الرحمن بن عوف الزهري . الحسن بن علي بن ابي طالب الهاشمي . ثابت بن قيس ابن الشماس . عبد الله بن زيد صاحب الأذان الأنصاريان . كعب بن عُجْرَة . الأشعث بن قيس . معقل بن سنان الأشجعي . عبد الله بن جعفر بن ابي طالب . عبد الله بن بُحَينة . عبد الله بن عمرو ابن العاص . عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق . جبير بن مطعم . الفضل بن العباس بن عبد المطلب

النوع الحادي والخمسون . معرفة كنى المعروفين بالأسماء والكنى

(قوله) فمن يكنى بأبي محمد من هذا القبيل من الصحابة فذكر جماعة منهم ثابت بن قيس بن شماس انتهى . وحق هذا ان يذكر في النوع الذي قبله في الضرب الخامس منه وهو ممن اختلف في كنيته واسمه معروف فأن ثابت بن قيس قد اختلف في كنيته ومع ذلك فقد رجح المزي في التهذيب ان كنيته ابو عبد الرحمن فقال ثابت بن قيس بن شماس ابو عبد الرحمن . ويقال ابو محمد وكأنه تبع في ذلك ابن حبان فأنه قال في الصحابة كنيته ابو عبد الرحمن .

وقد قيل ابو محمد ولم يكنه البخاري في التاريخ الكبير ولا ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل ولا النسائي في الكنى وكأن المصنف تبع في ذلك ابن مندة وابن عبد البر فأن ابن مندة جزم بأن كنيته ابو محمد ورجحه ابن عبد البر ايضاً فقال يكنى ابا محمد بابنه محمد وقيل يكنى ابا عبد الرحمن وكذا فعل ابو احمد الحاكم في الكنى ومع ذلك فكان المكان اللائق به الضرب الخامس من النوع الذى قبله والله اعلم .

(قوله) فيمن يكنى بأبي محمد من الصحابة عبد الله بن جعفر بن ابي طالب فيه نظر من حيث ان المعروف ان كنيته ابو جعفر هكذا كناه البخاري في التاريخ الكبير وابن ابي حاتم

حويطب بن عبد العزي · محمود بن الربيع · عبدالله بن ثعلبة بن صُعير ·
وممن يكنى منهم بأبي عبد الله · الزبير بن العوام · الحسين بن علي بن ابي طالب ·
سلمان الفارسي · عامر بن ربيعة العَدوي · حذيفة بن اليمان · كعب بن مالك · رافع بن خديج ·
عُمارة بن حزم · النعمان بن بشير · جابر بن عبد الله ·
عثمان بن حُنيف · حارثة بن النعمان · وهؤلاء السبعة انصاريون · ثوبان مولى رسول الله ﷺ ·
المغيرة بن شعبة شُرَحْبيل بن حَسَنة · عمرو بن العاص · محمد بن عبد الله بن جحش ·

في الجرح والتعديل والنسائي في الكنى وابن حبان والطبراني وابن مندة وابن عبد البر في كتبهم في الصحابة. وكأن المصنف اغتر بما وقع في الكنى للنسائي في حرف الميم. ابو محمد عبد الله بن جعفر. ثم روى بأسناده ان الوليد بن عبد الملك قال لعبد الله بن جعفر يا ابا محمد انتهى. ثم قال بعد ذلك في حرف الجيم ابو جعفر عبد الله بن جعفر بن ابي طالب المدني فلم ينسب عبد الله ابن جعفر المكنى بأبي محمد الى جده واستدل على كنيته بقول الوليد بن عبد الملك ونسبه عند ذكر تكنيته بأبي جعفر. وقد روى البخاري في التاريخ الكبير باسناده الى ابن الزبير انه قال لعبد الله ابن جعفر يا أبا جعفر. وذكر البخاري ايضاً ان ابن اسحق كناه ابا جعفر وابنُ الزبير اعرف بعبد الله بن جعفر من الوليد بن عبد الملك ان كان النسائي اراد بعبد الله بن جعفر المذكور ابن ابي طالب وهو الظاهر وان كان اراد به غيره فلا مخالفة والله اعلم.

(قوله) فيمن يكني اباعبد الله عُمارة بن حزم ينظر فيه فأني لم ار من كناه بذلك ولم يذكروا له كنية فيما وقفت عليه كالبخاري في التاريخ الكبير وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل والنسائي وابي احمد الحاكم وابن حبان وابن مندة وابن عبد البر.

(قوله) فيمن يكنى بأبي عبد الله وعثمان بن حُنيف فيه نظر من حيث ان المشهور ان كنيته ابو عمرو ولم يذكر المزي في التهذيب له كنية وبه صدر ابن عبد البر في الأستيعاب كلامه وكثير من الائمة لم يذكروا له كنية كالبخاري في التاريخ وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل وابن مندة في الصحابة نعم جزم ابن حبان بما ذكره المصنف. وذكره ابو احمد الحاكم في البابين معاً في باب ابي عبد الله وفي باب ابي عمرو والله اعلم.

(قوله) فيمن يكني بأبي عبد الله والمغيرة بن شعبة فيه نظر فأن المشهور ان كنيته ابو عيسى

معقل بن يسار وعمرو بن عامر المزنيان ·

ومن يكنى منهم بأبي عبدالرحمن · عبد الله بن مسعود · معاذ بن جبل · زيد بن الخطاب اخو عمر بن الخطاب · عبد الله بن عمر بن الخطاب · محمد بن مسلمة الأنصاري · عُوَيم بن ساعدة على وزن نعيم · زيد بن خالد الجهني · بلال بن الحارث المزني · معاوية بن ابي سفيان · الحارث بن هشام المخزومي · المِسْور بن مَخرَمة · وفي بعض من ذكرناه من قيل في كنيته غير ما ذكرناه والله اعلم ·

هكذا جزم به النسائي في الكنى وبه صدر ابو احمد الحاكم في الكنى كلا·ه وهكذا صدر به المزي كلامه ثم صدر البخاري في التاريخ وابن ابي حاتم وابن حبان كلامهم بما ذكره المصنف.

(قوله) فيمن يكنى بأبي عبد الله معقل بن يسار وعمرو بن عامر المزنيان فيه نظر فيهما معاً. اما معقل بن يسار فأن كنيته ابو علي على المشهور وهو قول الجمهور علي بن المديني وخليفة بن خياط وعمرو بن علي الفلاس واحمد بن عبد الله بن صالح العجلي وبه جزم ابن مندة في معرفة الصحابة وبه صدر البخاري كلامه في التاريخ الكبير وكذلك ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل وابن حبان في طبقة الصحابة والنسائي في الكنى. واما ماجزم به المصنف من انه ابوعبد الله فهو قول ابراهيم بن المنذر الحِزَامي حكاه ابو احمد الحاكم في الكني عنه والمشهور ما قدمناه قال العجلي لا نعلم احداً من الصحابة يكنى بأبي علي غير معقل بن يسار.

قلت بلى قيس بن عاصم وطلق بن علي من الصحابة كلاهما يكنى بأبي علي كما ذكره النسائي في الكنى وغيره والله اعلم. وأما عمرو بن عامر المزني فأني لا اعرف في الصحابة من تسمى عمرو بن عامر الا اثنين احدهما ما ذكره ابو عبد الله بن مندة في معرفة الصحابة فقال عمرو ابن عامر بن مالك بن خنساء بن مبذول بن عمرو بن مازن بن النجار ابو داود المازني شهد بدراً قاله محمد بن يحيي الذهلي انتهى. فهذا كما تراه ليس مزنيا ولا كنيته ابو عبد الله وانما هو مازني وكنيته ابو داود وقد تخبط فيه ابن مندة فذكره ايضاً بعد ذلك فقال عمرو بن مازن من بني خنساء بن مبذول شهد بدراً قاله محمد بن اسحق لا تُعرف له رواية انتهى.

وعلي كل حال فقد وهَّم علي بن اسحق من سماه عمراً وانما هو عمير بن عامر هذا هو الصواب وهكذا اسماه محمد بن اسحق وذكره على الصواب ابن عبد البر وابن مندة ايضاً في باب عمير وهو مشهور بكنيته قاله ابن عبد البر ثم ذكره في الكنى. وحكى الخلاف في اسمه هل هو عمرو او عمير

النوع الثاني والخمسون . معرفة القاب المحدثين

ومن يذكر معهم وفيها كثرة ومن لا يعرفها يوشك ان يظنها اسامي وان يجعل من ذكر باسمه في موضع وبلقبه في موضع شخصين (١) كما اتفق لكثير ممن الف ·

وممن صنفها ابو بكر احمد بن عبد الرحمن الشيرازي الحافظ ثم ابو الفضل بن الفلكي الحافظ (٢) وهي تنقسم الى ما يجوز التعريف به وهو مالا يكرهه الملقب· والى مالا يجوز وهو ما يكرهه الملقب (٣) · وهذا انموذج منها مختار · روينا عن عبد الغني بن سعيد الحافظ انه قال رجلان جليلان لزمهما لقبان قبيحان معاوية بن عبد الكريم الضال وانما ضل في طريق مكة وعبد الله ابن محمد الضعيف وانما كان ضعيفاً في جسمه لا في حديثه ·

قلت وثالث وهو عارم ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي وكان عبداً صالحاً بعيداً من العرامة (٤) والضعيف هو الطرسوسي ابو محمد سمع ابا معاوية الضرير وغيره كتب عنه ابو حاتم الرازي وزعم ابو حاتم بن حبان انه قيل له الضعيف لأتقانه وضبطه ·

وعلى كل تقدير فليس مزنيا وليست كنيته ابا عبد الله . واما عمرو بن عامر الثاني فذكره ابن فتحون في ذيله على الأستيعاب فقال عمرو بن عامر بن ربيعة بن هوْدة بن ربيعة بن عمرو ابن عامر بن البكاء احد بني عامر بن صعصعة . فهذا كما تراه ليس مزنيا ولا يكنى ايضاً بأبي عبد الله . والظاهر ان ما ذكره المصنف سبق قلم وانما هو عمرو بن عوف المدني فأن كنيته ابو عبد الله كما جزم به ابن مندة وابن عبد البر والله اعلم .

وقد ذكر المصنف في هذا النوع جماعة اختلف في كناهم وهم كعب بن عجرة ومعقل بن سنان، وعبد الله بن عمرو بن العاصي . وعبد الرحمن بن ابي بكر الصديق ، وجبير بن مطعم ،

---

(١) كما وقع ذلك لجماعة من اكابر الحفاظ منهم ابن المديني فرقوا بين عبد الله بن ابي صالح اخي سهيل وبين عباد بن ابي صالح فجعلوهما اثنين وانما عباد لقب لعبد الله لا اخ له بأتفاق الأئمة اه تدريب ·

(٢) ومنهم ابو الوليد الدباغ وابو الفرج بن الجوزي وآخرهم شيخ الأسلام ابو الفضل بن حجر وتأليفه احسنها واخصرها واجمعها اه تدريب ·

(٣) اي فلا يجوز التلقيب به قال في التدريب كذا جزم به المصنف هنا تبعاً لأبن الصلاح وتبعهما العراقي وليس كذلك فقد جزم المصنف (اي النووي) في سائر كتبه كالروضة وشرح مسلم والاذكار بجوازه للضرورة غير قاصد عيبه اه ·

(٤) هي الفساد اه تدريب · وله ترجمة في تذكرة الحفاظ [ج ١ ص ٣٧٠] ·

غُنْدَر لقب محمد بن جعفر البصري ابي بكر . وسببه ماروينا ان ابن جريج قدم البصرة فحدثهم بحديث عن الحسن البصري فأنكروه عليه وشغبوا واكثر محمد بن جعفر من الشغب عليه فقال له اسكت ياغندر (١) واهل الحجاز يسمون المشغِّب غندراً .

ثم كان بعده غنادرة كل منهم يلقب بغندر ، منهم محمد بن جعفر الرازى ابو الحسين غندر روي عن ابي حاتم الرازي وغيره ، ومنهم محمد بن جعفر ابو بكر البغدادي غندر الحافظ الجوال حدث عنه ابو نعيم الحافظ وغيره . ومنهم محمد بن جعفر بن دُرّان البغدادي ابو الطيب روي عن ابي خليفة الجمحي وغيره ، وآخرون لقبوا بذلك ممن ليس بمحمد بن جعفر .

غُنْجار لقب عيسي بن موسي التيمى ابي احمد البخارى متقدم حدث عن مالك والثورى وغيرهما لقب بغنجار لحمرة وجنتيه . وغنجار آخر متأخر وهو ابو عبد الله محمد بن احمد البخارى الحافظ صاحب تاريخ بخاري مات سنة ثنتي عشرة واربعمائة والله اعلم .

صاعقة هو ابو يحيى محمد بن عبد الرحيم الحافظ روي عنه البخاري وغيره . قال ابو على الحافظ انما لقب صاعقة لحفظه وشدة مذاكرته ومطالبته .

وحويطب بن عبد العزى ، ومحمود بن الربيع ، والفضل بن العباس ، ورافع بن خديج ، وكعب ابن مالك ، وجابر بن عبد الله ، وثوبان مولى رسول الله ﷺ وعمرو بن العاصى ، وشرحبيل بن حَسَنة ، ومعاذ بن جبل ، وزيد بن الخطاب ، ومحمد بن مسلمة ، وزيد بن خالد ، وبلال بن رباح . فكل هؤلاء مختلف فى كناهم . وقد اشار المصنف الى ذلك بقوله في آخر النوع وفي بعض من ذكرناه من قبل فى كنيته غير ما ذكرناه والله اعلم .

وعلى هذا فاللائق بهؤلاء ان يذكروا في الضرب الخامس من النوع الذي قبله وانما اعترضت عليه بمن رجح فى كنيته غير ما جزم به المصنف على ان المزى قد رجح خلاف ماجزم به المصنف فى كنية محمود بن الربيع والفضل بن العباس ومحمد بن مسلمة وبلال بن رباح فصدر كلامه بأن كنية محمود بن الربيع ابو نعيم وان كنية كل من الفضل ومحمد بن سلمة وبلال ابن رباح ابو عبد الله والله اعلم .

---

(١) فى القاموس يقال للمبرم الملح ياغندر وهو لقب محمد بن جعفر البصري لأنه اكثر من السؤال في مجلس ابن جريج فقال له ماتريد يا غندر فلزمه اه .

(ع) شباب لقب خليفة بن خياط العصفرى صاحب التاريخ سمع غندراً وغيره ·
زُنيج بالنون والجيم لقب ابي غسان محمد بن عمرو الأصبهاني الرازي روي عنه مسلم وغيره ·
رُسْتَهْ لقب عبد الرحمن بن عمر الأصبهاني · سُنيد لقب الحسين بن داود المصيصي (١) صاحب التفسير روي عنه ابوزرعة وابو حاتم الحافظان وغيرهما· بندار لقب محمد بن بشار البصري روى عنه البخاري ومسلم والناس · قال ابن الفلكي انما لقب بهذا لأنه كان بندار الحديث(٢)·
قيصر لقب ابي النضر هاشم بن القاسم المعروف روي عنه احمد بن حنبل وغيره ·
الأخفش لقب جماعة منهم احمد بن عمران البصرى النحوي متقدم روي عن زيد بن الُحباب وغيره وله غريب الموطأ · وفي النحويين اخافش ثلاثة مشهورون اكبرهم ابو الخطاب عبد الحميد ابن عبد المجيد وهو الذي ذكره سيبويه في كتابه ·
والثاني سعيد بن مَسْعَدة ابو الحسن الذى يُروي عنه كتاب سيبويه وهو صاحبه ·
والثالث ابو الحسن على بن سليمان صاحب ابوي العباس النحوين احمد بن يحيي الملقب بثعلب ومحمد بن يزيد الملقب بالمبرّد · مربع بفتح الباء المشددة هو محمد بن ابراهيم الحافظ البغدادي ·
جَزَرَة لقب صالح بن محمد البغدادي الحافظ لقب بذلك من اجل انه سمع من بعض الشيوخ ماروي عن عبد الله بن بُسر انه كان يَرْقى بخرزة فصحفها وقال جزرة بالجيم فذهبت عليه وكان ظريفًا له نوادر تحكى ·
عبيد العِجلُ لقب ابي عبد الله الحسين بن محمد بن حاتم البغدادى الحافظ (٣) ·
كيلجة هو محمد بن صالح البغدادي الحافظ · ماغمه بلفظ النفي لفعل الغم هو لقب علان ابن عبد الصمد وهو على بن الحسن بن عبد الصمد البغدادي الحافظ ويجمع فيه بين اللقبين فيقال علّان ماغمه · وهؤلاء البغداديون الخمسة روينا ان يحيى بن معين هو لقبهم وهم من كبار

(١) المصيصة كسفينة بلد بالشام ولاتشدد ·
(٢) بندار الحديث اي مكثراً منه والبندار من يكون مكثراً من شي يشتريه ثم يبيعه قاله السمعاني ابوسعيد ووجدته بخطه اه مؤلف · اه هامش المطبوعة نقلاً عن الأصل · وهامش الاحمدية التي عليها خط الحافظ احمد العراقى ، وفي القاموس بندار الحديث اى حافظه وهو بضم الباء ·
(٣) قال المؤلف عبيد ينون ويضم العجل صفة له ولا يقال عبيد العجل بالأضافة كما عرف في اضافة الأسم الى اللقب كما في قولهم قيس قفة و بابه والفرق ظاهر اه · ذيل المطبوعة وهامش المخطوطة التي عليها خط العراقي ·

اصحابه وحفاظ الحديث . سَجَّادة المشهور (١) هو الحسن بن حماد سمع وكيعاً وغيره .
مِشْكَدَانه(٢) ومعناه بالفارسية حبة المسك او وعاء المسك لقب عبد الله بن عمر بن محمد بن ابان
مطيَّن بفتح الياء لقب ابي جعفر الحضرمي خاطبهما بذلك ابو نعيم الفضل بن دكين فلقبا بهما .
عبدان لقب لجماعة اكبرهم عبد الله بن عثمان المروزي صاحب ابن المبارك وراويته روينا عن محمد بن طاهر المقدسي انه انما قيل له عبدان لأن كنيته ابو عبد الرحمن واسمه عبد الله فاجتمع في كنيته واسمه العبدان وهذا لا يصح بل ذلك من تغيير العامة للأسامي وكسرهم لها في زمان صغر المسمى او نحو ذلك كما قالوا في علي عَلان وفي احمد بن يوسف السلمي وغيره حمدان وفي وهب بن بقية الواسطي وهبان والله اعلم .

النوع الثالث والخمسون

معرفة المؤتلف والمختلف من الأسماء والأنساب ومايلتحق بها

وهو ما يأتلف اي يتفق في الخط صورته ويختلف في اللفظ صيغته .

هذا فن جليل من لم يعرفه من المحدثين كثر عِثاره ولم يعدم مخجلاً وهو منتشر لا ضابط في اكثره يفزع اليه وانما يضبط بالحفظ تفصيلا .

وقد صنفت فيه كتب مفيدة ومن اكملها الأكمال لأبي نصر بن ماكولا على اعواز فيه . وهذه أشياء مما دخل منه تحت الضبط مما يكثر ذكره . والضبط فيها على قسمين على العموم وعلى الخصوص .
فمن القسم الأول سلّام وسلَام جميع مايرد عليك من ذلك فهو بتشديد اللام الا خمسة وهم:

النوع الثالث والخمسون . معرفة المؤتلف والمختلف

(قوله) فمن القسم الأول سلام وسلام جميع ما يرد عليك من ذلك فهو بتشديد اللام الا خمسة فذكرهم قلت بقي عليه اربعة آخرون او ثلاثة بالتخفيف احدهم سلامة بن سلام

---

[١] انما قلت سجادة المشهور لأن ثمة سجادة آخر اسمه الحسين بن احمد روي عنه ابن عدي الجرجاني الحافظ وغيره اه من ذيل المطبوعة ومن هامش المخطوطتين التي عليهما خط العراقي والتي بخط العلامة السميري وجاء اسمه في التقريب الحسين وهو غلط من الطبع .

(٢) ضبطت في نسخة العراقي بضم الميم والشين وكذلك ضبطها الجلال السيوطي في التقريب لكن حضر درسنا في هذا البحث الفاضل الشاعر الاديب السيد عمر الرافعي الطرابلسي وهو ممن له وقوف على اللغة الفارسية فقال الصواب بكسر الميم وسكون الشين اي ان لفظة المسك هي على ما هي عليه باللغة العربية لكنهم ابدلوا السين شيناً اقول وهو كلام وجيه .

سلام والد عبد الله بن سلام الأسرائيلي الصحابي ، وسلام والد محمد بن سلام البِيكَندي البخاري شيخ البخاري لم يذكر فيه الخطيب وابن ماكولا غير التخفيف ٠

وقال صاحب المطالع منهم من خفف ومنهم من ثقل وهو الأكثر ٠

قلت التخفيف اثبت وهو الذي ذكره غُنجار في تاريخ بخاري وهو اعلم بأهل بلاده ٠ وسلام بن محمد بن ناهض المقدسي، روى عنه ابو طالب الحافظ والطبراني ٠ وسماه الطبراني سلامة ٠ وسلام جد محمد بن عبد الوهاب بن سلام المتكلم الجُبائي ابي على المعتزلي ٠ وقال المبرد في كامله ليس في العرب سلام مخفف اللام الا والد عبد الله بن سلام وسلام بن ابي الحُقَيق قال وزاد آخرون سلام بن مِشكَم خماراً كان في الجاهلية والمعروف فيه التشديد(١) والله اعلم ٠

عُمارة وعِمارة ليس لنا عمارة بكسر العين الا أُبي بن عِمارة من الصحابة ، ومنهم من ضمه ومن عداه عُمارة بالضم والله اعلم ٠

اخو عبد الله بن سلام ذكره ابن مندة في الصحابة وذكر ابن فتحون في ذيله على الأستيعاب انه ابن اخي عبد الله بن سلام ولم يسم اباه وقد يقال ذِكْر المصنف لعبد الله بن سلام كاف عن ذكر هذا لأنه عرف ان اخاه وابن اخيه منسوبان الى سلام والد عبد الله.
والثاني سلام ابن اخت عبد الله بن سلام ذكره ابن فتحون في الصحابة فى ذيله على الأستيعاب فى افراد حرف السين. والثالث سلام احد اجداد ابى نصر النسفي واسم ابى نصر محمد بن يعقوب ابن اسحق بن محمد بن موسى بن سلام النسفي السلامي مخفف النسب ايضاً نسب الى جده توفى بعد الثلاثين واربعماية ذكره الذهبي في مشتبه النسبة. والرابع سلام جد سعد بن جعفر ابن سلام السَّيْدي مات سنة اربع عشرة وستماية ذكره ابن نقطة فى التكملة.
(قوله) ليس لنا عمارة بكسر العين الا ابيّ بن عمارة من الصحابة. ومنهم من ضمه ومن عداه عمارة بالضم والله اعلم انتهى. قلت يرد على اطلاقه عمارة بفتح العين وتشديد الميم ومن ذلك عبد الله بن زياد بن عمرو بن زمزمة بن عمرو بن عمارة البلوى شهد بدراً وهو المعروف

---

(١) قال في التدريب قال شيخ الأسلام ويؤيد التخفيف قول ابى سفيان بن حرب يمدحه :

سقاني فرواني كميتاً مدامة ☆ على ظمأ مني سلام بن مشكم

ومن الكتب المصنفة فى هذا النوع كتاب المؤتلف والمختلف للحافظ عبد الغني بن سعيد المصرى المتوفي سنة ٤٠٦ ، وهذا مطبوع في الهند مع كتاب مشتبه النسبة له وعندي نسخة منه ولله الحمد٠

كَرِيز وكُرَيز حكي ابو علي الغساني في كتابه تقييد المهمل عن محمد بن وضاح ان كريزا بفتح الكاف في خزاعة و كريزا بضمها في عبد شمس بن عبد مناف .

قلت و كريز بضمها موجود ايضاً في غيرهما ولا نستدرك في المفتوح بأيوب بن كريز الراوي عن عبدالرحمن بن غنْم لكون عبدالغني ذكره بالفتح(١) لأنه بالضم كذلك ذكره الدارقطني وغيره .

بالمجذر ويزيد وبحاث وعبد الله بنو ثعلبة بن خزمة بن اصرم بن عمرو بن عمَّارة معدودون في الصحابة شهد يزيد العقبتين وشهد بحاث وعبد الله بدراً وبنو عمَّارة البلوي بطن منهم .

ومدرك بن عبد الله بن القِمقام بن عمَّارة ولاه عمر بن عبد العزيز الجزيرة ذكرهم الدارقطني وابن ماكولا . وجعفر بن احمد بن علي بن عبد الله بن عمارة الحربي روى عن سعيد بن البنا وولداه قاسم واحمد ابنا جعفر بن احمد بن عمارة وابو عمر محمد بن عمر بن علي بن عمَّارة الحربي ذكرهم ابن نقطة في التكملة وابو القاسم محمد بن عمارة النجار الحربي ذكره الذهبي .

وفي النسوة جماعة بهذا الأسم منهن عمارة بنت عبد الوهاب بن ابي سلمة الحمصية . وعمارة بنت نافع بن عمر الجمحي . وعمارة جدة ابي يوسف محمد بن احمد الصيدلاني الرَّقي يروي عن ابي ظلال القَسْمِلي روى عنها ابو يوسف ذكرهن ابن ماكولا في الأكمال .

واما كون والد أبي بن عمارة فرداً فهو المشهور وهو الذي اقتصر عليه ابن ماكولا وغير واحد الا ان الدارقطني قال ان قريشا يقال لها عمارة بكسر العين . وهذا لا يختص بقريش وانما قاله الدارقطني مثالا لما دون القبايل وفوق البطون من العرب فأنه قال وما كان من فوق بطون العرب دون قبايلهم فهي عمارة بكسر العين . قال الزبير بن بكار العرب على ست طبقات شعب . وقبيلة . وعمارة . وبطن . وفخذ . وفصيلة . وما بينها من الآباء فأنما يعرفها اهلها . فمضر شعب و كنانة قبيلة وقريش عمارة وقصي بطن وهاشم فخذ وبنو العباس فصيلة انتهى . وقد نظمتها في بيت :

للعرب العرباء طباق عِدَّه ✫ فصلها الزبير وهي ستةُ
اعم ذاك الشعب فالقبيله ✫ عمارة بطن فخْذ فصيلةُ

(١) قوله لكون عبدالغني ذكره بالفتح . اقول الحافظ عبد الغني ذكره في كتابه المتقدم في (ص ١٠٨) بالوجهين وعبارته كريز بفتح الكاف طلحة بن عبيد الله . ثم قال ايوب بن كريز وقال لنا ابو الحسين كريز بالضم . اه فلم يقتصر اذاً على الفتح .

حِزام بالزاي في قريش وحَرام بالراء المهملة في الأنصار والله اعلم ·

ذكر ابو علي بن البَرداني انه سمع الخطيب الحافظ يقول العَيشيون بصريون (١) والعبسيون كوفيون (٢) والعنسيون شاميون (٣) ·

قلت وقد قاله قبله الحاكم ابو عبد الله وهذا على الغالب· الأول بالشين المعجمة والثاني بالباء الموحدة· والثالث بالنون والسين فيهما غير معجمة ·

ابو عبيدة كُلُّه بالضم · بلغنا عن الدارقطني انه قال لا نعلم احداً يكنى ابا عَبيدة بالفتح ·

(قوله) حزام بالزاي في قريش وحرام بالراء المهملة في الأنصار والله اعلم انتهى · والمراد مع كسر الحاء المهملة في الأول وفتحها في الثاني وقد يتوهم من عبارة الشيخ انه لا يقع الأول الا في قريش ولا الثاني الا في الأنصار وليس ذلك مرادَ المصنف وانما اراد ان ماوقع من هذا في قريش يكون بالزاي وما وقع من ذلك في الأنصار يكون بالراء وقد ورد الأمران في عدة قبايل غير قريش والأنصار واكثر ما وقع في بقية القبايل بالراء المهملة ووقع الأمران معاً في خزاعة فمن الأول في خزاعة. ابو صخر خنيس بن خالد الأشعر بن ربيعة بن اصرم. وقيل الأسعر بن خُليف بن منقد بن اصرم بن خنيس بن حرام بن حُبشِيَة بن سلول بن كعب بن عمرو بن ربيعة الخزاعى. وقال ابن عبد البر حُبشِيِة ابن كعب بن عمرو وهو ابو خزاعة انتهى. وقتل حُبيش يوم فتح مكة مع خالد بن الوليد وابن ابنه حزام بن هشام بن حُبَيش روى عن ابيه عن ام معبد قصتها المشهورة في الهجرة روى عنه ابو النصر هاشم بن القاسم وابن ادريس والقعنبي وام معبد واسمها عاتكة بنت خُليف وقيل عاتكة بنت خالد بن خليف بن منقذ بن ربيعة بن اصرم بن حُبيش بن حزام ابن حبشية الخزاعية وهي عمة حُبيش المذكور على الأول وهي اخته على القول الثاني وبه جزم ابن عبد البر ذكرهم ابن ماكولا في الاكمال. ومن الثاني في خزاعة ايضاً ماحكاه الدارقطني وابن ماكولا عن ابن حبيب ان في خزاعة حزام بن حُبْشِيَةَ بن كعب بن سلول بن كعب قلت هكذا ذكر ابن ماكولا حرام بن حُبشية وحرام بن حبشية فيهما جميعاً والظاهر انه واحد

(١) منهم عبد الرحمن بن المبارك · (٢) منهم عبيد الله بن موسى · [٣] منهم عمير بن هاني · وبلال بن سعد التابعيان ·

وهذه اشياء اجتهدت في ضبطها متتبعاً من ذكرهم الدارقطني وعبد الغني وابن ماكولا ·
منها السفر باسكان الفاء والسفر بفتحها وجدت الكنى من ذالك بالفتح والباقي بالأسكان ·

اختلف في ضبطه وبيان نسبه فجعله ابن حبيب بالراء المهملة وجعله غيره بالزاى ويحتمل ان حزام بن حُبشية وحزام بن حبشية اخوان وهو لقبه. ووقع حزام بالزاي في بنى عامر بن صعصعة وبنى عامر ابن كلاب فمن بنى عامر بن صعصعة حزام بن ربيعة بن مالك العامري من بنى عامر بن صعصعة اخو لبيد بن ربيعة الشاعر وابنُه عبد الله بن حزام بن ربيعة قتله المختار بن ابى عبيد. ومن بنى عامر بن كلاب ام البنين بنت حزام بن خالد بن ربيعة ابن عامر بن كعب بن عامر بن كلاب تزوجها علي بن ابي طالب. وحزام بن اسمعيل العامري لا ادري من اى بني عامر هو فقد ذكره بن ابى حاتم وابن ماكولا منسوباً غير مبين والله اعلم.
ووقع حرام بالراء فى بلىّ وخثعم وجُذام وتميم بن مُر وخزاعة وعذرة وفزارة وهذيل وغفار والنخع وكنانة وبنى يعمر ففي بليّ حرام بن عوف البلوى وفى خثعم حرام بن عبد عمرو الخثعمى. وقال ابن حبيب في بلى حرام بن جُعَل بن عمرو بن جُشم بن ودْم. قال وفي جذام حرام بن جذام قال وفى تميم بن مر حرام بن كعب بن سعد بن زيد مناه بن تميم. قال وفي عذرة حرام بن ضِنة. وقال الزبير بن بكار حنّ ورزاح ابنا ربيعة بن حرام بن ضِنة اخوا قصي بن كلاب لأمه ومن ولده جميل بن معمر الشاعر وفى فزارة حرام بن وابصة الفزاري احد بني قيس بن عمرو بن تومة بن مُخاشن بن لاي بن سمخ ابن فزارة شاعر فارس ذكره الآمدي.
وفى هذيل الداخل بن حرام شاعر منهم. وقال الأصمعى الداخل اسمه زهير بن حرام احد احد بنى سهل بن معاوية بن هذيل. وفي غفار حرام بن غفار بن مُلَيل بن ضمرة بن بكر بن عبد مناة من ولده ابو ذر الغفاري وابو سَريحة الغفاري وفى النخع حرام بن ابراهيم النخعي وفى كنانة حرام بن ملكان بن كنانة بن خزيمة بن مدركة. وفى بنى يعمر شبيب بن حرام بن نبهان بن وهب بن لقيط بن يعمر ويعمر هو الشداخ. شهد شبيب الحديبية مع رسول الله ﷺ فيما ذكره ابن الكلبي والطبري والله اعلم.

(قوله) السفر باسكان الفاء والسفر بفتحها وجدت الكنى من ذلك بالفتح والباقى بأسكان الفاء انتهى قد يرد على قوله والباقى بأسكان الفاء ان لهم فى الأسماء وفي الكنى ما هو باسكان

ومن المغاربة من سكن الفاء من ابي السفر سعيد بن يُحمِد وذلك خلاف ما يقوله اصحاب الحديث حكاه الدارقطني عنهم .

القاف ولهم ماهو بالشين المعجمة والقاف كما ستراه . فأما سقر في الأسماء بسكون القاف فجماعة منهم سقر بن عبد الرحيم وهو ابن اخى شعبة وسقر بن حبيب الغنوي حدث عن عمر ابن عبد العزيز وسقر بن حبيب آخر روى عن ابى رجاء العطاردى وسقر بن عبد الله روى عن عروة . وسقر بن عبد الرحمن بن مالك بن مغْول شيخ لأبي يعلي الموصلي وسقر بن حسين الحذاء شيخ لأحمد بن علي الأبار وسقر بن عباس المالكى شيخ لطيَّن.

واما فى الكنى فأبو السقر يحي بن يزداد شيخ لأحمد بن العباس البغوي .

واما الشقر بفتح الشين المعجمة وكسر القاف فهو معاوية الشقر شاعر لقب بذلك ببيت قاله وهو معاوية بن الحرث بن تميم بن مر والبيت المذكور قوله .

وقد احمل الكعب الأصم كعوبُه ✩ به من دماء القوم كالشقِّرات

هكذا ذكر السمعانى في موضع من الأنساب ان معاوية بن الحرث يقال له الشقر وان هذا البيت له وكذا قال ابن ماكولا في الأكمال فى باب السين المهملة وخالف ذلك في باب الشين المعجمة فقال ان معاوية بن الحرث هذا شقرة بزيادة هاء التأنيث فى آخره وهذا هو المشهور وبه جزم الدارقطنى وحكاه عن ابن حبيب وكذا جزم به الرشاطى في الأنساب .

وحكاه عن ابن الكلبي وكذا حكاه السمعانى فى اول ترجمة الشقري عن ابن الكلبي وعن ابن حبيب ايضاً الا ان الرشاطي حكى عن ابن حبيب ان البيت المذكور قاله شُقْرة ابن بكرة بن كثير (١) فسمي به وظاهر كلام الدارقطنى ان البيت قاله شقرة بن ربيعة ابن كعب والمشهور الأول انه قاله معاوية بن الحرث وهو قول الكلبي وابى عبيد القاسم بن سلام وهو الذى نقله ابن السمعانى عن ابن حبيب ايضاً والله اعلم .

قال ابن حبيب والشقرات الشقايق قال وانما سمى شقائق النعمان لأن النعمان بنى مجلساً وسماه ضاحكاً وزرع هذه الشقرات فسميت شقائق النعمان . والظاهر ان المصنف انما اراد ضبط ما هو بالفاء فقط فلا يرد عليه ما هو بالقاف وانما ذكرته لبيان الفائدة.

(١) او كبير لأنها بدون اعجام . وفى الكتانية لكير بالتصغير ولعلها بكير ولتحرر .

عِسْل بكسر العين المهملة واسكان السين المهملة وعسل بفتحهما وجدت الجميع من القبيل الاول · ومنهم عِسْل بن سفيان الّا عَسَل بن ذكوان الأخباري البصري فانه بالفتح · ذكره الدارقطني وغيره ووجدته بخط الامام ابي منصور الأزهري في كتابه تهذيب اللغة بالكسر والأسكان ايضاً ولا أُراه ضبطه والله اعلم ·

غنام بالغين المعجمة والنون المشددة وعثام بالعين المهملة والثاء المثلثة المشددة لا يعرف من القبيل الثانى غير عثام بن على العامري والكوفي والد على بن عثام الزاهد والباقون من الأول منهم غنام بن اوس صحابي بدري والله اعلم ·

قُمير وقَمير الجميع بضم القاف ومنهم مكي بن قمير عن جعفر بن سليمان الا امرأة مسروق بن الأجدع قَمِير بنت عمرو فأنها بفتح القاف وكسر الميم والله اعلم ·

مِسْوَر ومسوَّر اما مُسَوَّر بضم الميم وتشديد الواو وبفتحها فهو مسور بن يزيد المالكي الكاهلي له صحبة · ومسوَّر بن عبد الملك اليربوعي روى عنه معن بن عيسى ذكره البخاري ومن سواهما فيما نعلم بكسر الميم واسكان السين والله اعلم ·

(قوله) عند ذكر عَسَل بن ذكوان انه بفتح العين والسين المهملتين ووجدته بخط الأمام ابي منصور الأزهري فى كتابه تهذيب اللغة بالكسر والأسكان ايضاً ولا أُراه ضبطه والله اعلم انتهى. وقد اعترض عليه بعض المتأخرين بأنه لم ير هذا في التهذيب للأزهري فأن اراد انه ليس في التهذيب فى باب العين والسين مع اللام فهو كما ذكر فقد نظرته فلم اجده فيه ولكن لا يلزم من كونه ليس في هذا الباب ان لا ينقل الأزهري عنه شيئاً فى بقية كتابه فأنه اخباري يُنقل كلامه وهذا هو الظاهر فأن المصنف رآه في التهذيب بخطه فلا يرد عليه بقول من لم يره فى هذا الباب والله اعلم .

(قوله) غنام بالغين المعجمة والنون المشددة وعثام بالعين المهملة والثاء المثلثة المشددة لا يعرف من القبيل الثاني غير عثام بن علي العامري والد علي بن عثام الزاهد والباقون من الأول انتهى. قلت بل لهم من القبيل الثانى ايضاً حفيد المذكور وهو عثام بن علي ابن عثام بن علي العامري والله اعلم.

(قوله) مِسْور ومُسَوَّر اما مسور بضم الميم وتشديد الواو وفتحها فهو مسور بن يزيد المالكى

[ش] الكاهلي له صحبة ومسور بن عبد الملك اليربوعي روى عنه معن بن عيسى ذكره البخاري ومن سواهما فيما نعلم بكسر الميم واسكان السين والله اعلم انتهى

لم يذكر الدارقطني وابن ماكولا بالتشديد الا مسوَّر بن يزيد المالكي فقط وقالا ان مسوَرا بالتخفيف جماعة ولم يستدرك ابن نقطة عليهما غيرهما ولا من ذيل على ابن نقطة. نعم تبع ابنَ الصلاح الذهبي في المشتبه. واما ماحكاه المصنف عن البخاري من جعله مُسَوَّر بن عبد الملك بالتشديد فقد اختلفت نسخ التاريخ الكبير في هذا مع اتفاق ما وقفت عليه من النسخ الصحيحة على ذكره في باب مسور بالتخفيف فذكره في باب مسور بن مخرمة والذي وقفت عليه منه ثلاث نسخ صحيحة ولم يذكره في اقدم النسخ الثلاثة في غير هذا الباب وذكره في النسختين الأخيرتين في باب الواحد ايضاً فذكر مسوَّر بن يزيد الكاهلي.
ثم ذكر بعده مسور بن عبد الملك وذكر في كل من البابين انه روى عنه معن بن عيسى زاد في باب مسوَّر المخفف انه روى عنه ابن وهب ايضاً. وعلى هذا فيسئل كيف ذكره في باب الواحد وذكر فيه اسمين وقد يجاب بأن عادته يقدم ذكر الصحابة في اول كل باب فلعله اراد ان مسور بن يزيد فرد في الصحابة ومسور بن عبد الملك فرد فيمن بعد الصحابة ولم يذكر مسور بن عبد الملك في اقدم نسخ التاريخ التى وقفت عليها في باب الواحد . بل اقتصر على ذكره فى باب مسور بن مخرمة وهذا يدل على انه عنده مخفف . واما ايراده في النسختين الأخيرتين فى البابين فيحتمل انه للأختلاف في ضبطه او انه لم يتحرر عنده من اي البابين هو فأورده فيهما ورأيته في النسخة القديمة من التاريخ ايضاً التي لم يذكر فيها فى باب الواحد مُسَوَّر بن عبد الملك ذكر مسوَّر بن يزيد الصحابى . ثم ذكر بعده محيِّصة بن مسعود الصحابي .

ثم ذكر بعده مسور بن مرزوق من التابعين وهذا يدل على ان ابن مرزوق ايضاً بالتشديد وفصله بينهما بمحيصة دال على ماذكرناه من الجواب المتقدم انّ ذكَر الصحابةَ اولاً فى باب الواحد ثم انتقل الى الأفراد فى التابعين ومن بعدهم وهو يرجح كون المسور بن مرزوق بالتشديد واما ابن ابي حاتم فأنه ذكر الثلاثة المذكورين فى باب مسور المخفف الذي ذكر فيه المسور ابن مخرمة ولم يذكر احداً فى الأفراد مشدداً والله اعلم.

الحمَّال والجمَّال لا نعرف في رواة الحديث او فيمن ذكر منهم في كتب الحديث المتداولة الحمال بالحاء المهملة صفة لا اسماً الا هرون بن عبدالله الحمال والد موسى بن هرون الحمال الحافظ . حكى عبد الغني الحافظ انه كان بزازاً فلما تزهد حمل . وزعم الخليلي وابن الفلكي انه لقب بالحمال لكثرة ما حمل من العلم ولا أرى ما قالاه يصح . ومن عداه فالجمال بالجيم منهم محمد بن مهران الجمال حدث عنه البخاري ومسلم وغيرهما والله اعلم .

(قوله) الحمال والجمال لا نعرف فى رواة الحديث او فيمن ذكر منهم فى كتب الحديث المتداولة الحمال بالحاء المهملة صفة لا اسماً الا هارون بن عبد الله الحمال والد موسى بن هارون الحمال الحافظ. حكى عبد الغنى الحافظ انه كان بزازاً فلما تزهد حمل الى ان قال ومن عداه فالجمال بالجيم انتهى . وفيه امور احدها ان ماحكاه المصنف عن عبد الغنى بن سعيد من ان هارون الحمال كان بزازاً قبل ان يحمل خالفه فيه ولده موسى بن هارون الحافظ وهو اعرف بأبيه . فقال ان اباه كان حمالاً ثم تحول الى البز حكاه ابو محمد بن الجارود فى كتاب الكنى والذي نقله المصنف عن عبد الغني حكاه عنه القاضي ابو الطاهر الذهلي .

(الأمر الثاني) ان المصنف احترز بقوله صفة لا اسماً عمن اسمه حمال . منهم حمال بن مالك الأسدى شهد القادسية وابيض بن حمال المازنى صحابي له فى السنن احاديث والأغر ابن عبيد الله بن الحارث بن حمال شاعر فارس من بكر بن وائل .

(الأمر الثالث) انه قد روى الحديث جماعة موصوفون بالحمال . منهم بُنان بن محمد الحمال الزاهد احد اولياء مصر سمع الحديث من يونس بن عبد الأعلى والربيع بن سليمان المرادى والحسن بن عرفة والحسن بن محمد الزعفرانى وبحر بن نصر ويزيد بن سنان فى آخرين روى عنه ابو بكر بن المقري فى معجم شيوخه والحسن بن رشيق وبكار بن قتيبة وآخرون وقد وقع لنا حديثه . اخبرنا الحافظ العلامة ابو الحسن علي بن عبد الكافى اذناً . قال انا عبد المؤمن بن خلف الحافظ قال انا يوسف بن خليل الحافظ قال انا ابو المكارم احمد بن محمد اللبان، انا الحسن بن احمد الحداد، انا ابو نعيم احمد بن عبد الله الحافظ ثنا محمد بن علي ابن حُبيش ثنا اسحق بن سلمة ثنا بنان بمصر ثنا محمد بن الحكم من ولد سعيد بن العاصي حدثني محمد بن خَفتان حدثني يحيى بن ابي زائدة عن بنان عن قيس عن ابي بكر قال سمعت

وقد يوجد في هذا الباب ما يؤمن فيه من الغلط ويكون اللافظ فيه مصيباً كيف ماقال مثل عيسي بن ابي عيسى الحناط وهو ايضاً الخباط والخياط الا انه اشتهر بعيسى الحناط بالحاء والنون كان خياطاً للثياب . ثم ترك ذلك وصار حناطاً يبيع الحنطة . ثم ترك ذلك وصار خباطاً يبيع الخَبط الذي تأكله الأبل . وكذلك مسلم الخباط بالباء المنقوطة بواحدة اجتمع فيه الأوصاف الثلاثة حكى اجتماعها في هذين الشخصين الأمام الدارقطني والله اعلم .

القسم الثاني: ضبط مافي الصحيحين او ما فيهما مع الموطأ من ذلك على الخصوص فمن ذلك بشّار بالشين المنقوطة والد بُندار محمد بن بشار وسائر من في الكتابين يَسار بالياء المثناة في اوله والسين المهملة ذكر ذلك ابو علي الغساني في كتابه وفيهما جميعاً سيَّار بن سلامة وسيار بن ابي سيار وَرْدان (١) ولكن ليسا على هذه الصورة وان قاربا والله اعلم .

جميع ما في الصحيحين والموطأ مما هو على صورة بشر فهو بالشين المنقوطة و كسر الباء .

النبي ﷺ يقول في سعد (اللهم سدّد رميته واجب دعوته) وذكر ابن يونس في تاريخ الغرباء بنان الحمال. وقال كان زاهداً متعبدا وكان ثقة. وقال الدارقطني كان فاضلاً وقال الخطيب في تاريخه كان عابداً يضرب به المثل. ومنهم حفيد المذكور ابو القاسم مكي بن علي بن محمد بن بنان بن محمد الحمال حدث عن ابي الحسن علي بن الحسين الآذني حدث عنه سعد بن علي الزنجاني نزيل مكة ذكره ابن نقطة في التكملة . ومنهم ابو العباس احمد بن محمد بن الدبس الحمال احد شيوخ أبيّ النرسي ذكره في معجم شيوخه حدث عن محمد بن احمد بن ابي دارة الضبي. ذكره ابن نقطة ايضاً في التكملة ومنهم الفقيه ابو الحسن رافع ابن نصر البغدادي الحمال الفقيه نزيل مكة كان يفتي بها روى عن ابي عمر بن مهدي وغيره. ذكره ابو القاسم بن عساكر في تاريخ دمشق. وقال حكى عنه عبد العزيز بن احمد وابو عبد الله محمد بن موسى ابن عمار الكلاعي المايُرقي وزكاه. وذكر ابو الفضل بن خيرون انه توفي بمكة سنة سبع واربعين واربعماية وذكره ابن نقطة ايضاً .

(قوله) جميع مافي الصحيحين والموطأ مماهو على صورة بشر فهو بالشين المنقوطة وكسر الباء

---

(١) اي اسمه وردان كما في الجمع بين رجال الصحيحين للمقدسي . وقوله ولكن ليسا على هذه الصورة اي صورة يسار لكنهما مقاربان له في الصورة ولذلك ذكره .

الا اربعةً فأنهم بالسين المهملة وضم الباء . وهم عبد الله بن بسر المازني من الصحابة ، وبُسر بن سعيد . وبسر بن عبيد الله الحضرمي وبُسر بن مِحْجَن الديلي . وقد قيل في ابن محجن بشر بالشين المنقوطة حكاه احمد بن صالح المصري عن جماعة من ولده ورهطه . وبالأول قال مالك والأكثر والله اعلم .

وجميع مافيها على صورة بِشير بالياء المثناة من تحت قبل الراء فهو بالشين المنقوطة والباء الموحدة المفتوحة الا اربعة فاثنان منهم بضم الباء وفتح الشين المعجمة وهما بُشَير بن كعب العدوي وبُشَير بن يسار . والثالث يُسَير بن عمرو وهو بالسين المهملة واوله ياء مثناة من تحت مضمومة ويقال فيه ايضاً اسير . والرابع قَطَن بن نُسَير وهو بالنون المضمومة والسين المهملة والله اعلم .

كل ما فيها على صورة يزيد فهو بالزاي والياء المثناة من تحت الا ثلاثة احدها بُريد بن

الا اربعة فأنهم بالسين المهملة وضم الباء وهم عبد الله بن بسر المازني من الصحابة الى آخر كلامه. وقد كنت اعترضت على المصنف في شرح الألفية حيث لم يذكر اباه بسر بن ابي بسر المازني فأن حديثه في صحيح مسلم و كنت قلدت في ذلك الحافظ ابا الحجاج المزي فأنه قال في تهذيب الكمال انه روى له مسلم ورقم له علامة مسلم في روايته عن النبي ﷺ ورواية ولده عبد الله بن بسر عنه. ثم تبين لي ان ذلك وهم وانه لم يخرج له مسلم وانما اخرج لأبنه عبد الله بن بسر. قال نزل النبي ﷺ على أبي فقدمنا له طعاماً وليس لأبيه بسر فيه رواية ولا ذُكِرَ بأسمه الا في نسب ابنه عبد الله بن بسر وانما وقع في روايةٍ في اليوم والليلة للنسائي ان هذا الحديث من روايته عن ابيه ولم ار ذلك في شيء من طرق مسلم. وسبب وقوع المزي في ذلك تقليده لصاحب الكمال فأنه سبقه لذلك نعم يرد على اطلاق المصنف في ان من عد هؤلاء الأربعة بالمعجمة ان مسلماً روى في صحيحه من رواية ابي اليَسر حديث (من انظر معسراً او وضع له) الحديث .

وابو اليسر هذا بالياء المثناة من تحت والسين المهملة المفتوحتين . وقد يجاب عن المصنف بأن هذه الكنية ملازمة لأداة التعريف فلا يشتبه واسم ابي اليسر كعب بن عمرو الأنصاري السّامي والله اعلم .

(قوله) وكل ما فيها على صورة يزيد فهو بالزاي والياء المثناة من تحت الا ثلاثة احدها

عبد الله بن ابي بردة فأنه بضم الباء الموحدة وبالراء المهملة · والثاني محمد بن عرعرة بن البِرِنْدِ فأنه بالباء الموحده والراء المهملة المكسورتين وبعدهما نون ساكنة · وفي كتاب عمدة المحدثين وغيره انه بفتح الباء والراء والأول اشهر ولم يذكر ابن ماكولا غيره · والثالث علي بن هاشم بن البَرِيد فأنه بفتح الباء الموحدة والراء المهملة المكسورة والياء المثناة من تحت والله اعلم ·

كل ما يأتى فيها من البَرَاء فهو بتخفيف الراء الا ابا معشر البرّاء ، وابا العالية البراء فأنهما بتشديد الراء · والبراء الذي يبرى العود والله اعلم ·

ليس فى الصحيحين والموطأ جارية بالجيم الا جارية بن قدامة ويزيد بن جارية ومن عداهما فهو حارثة بالحاء والثاء والله اعلم ·

ليس فيها حَرِيز بالحاء في اوله والزاي في آخره ، الا حريز بن عثمان الرحبي الحمصي · وابو حريز عبد الله بن الحسين القاضي الراوى عن عكرمة وغيره ومن عداهما جرير بالجيم · وربما اشتبها بحُدير بالدال وهو فيها والد عمران بن حُدير ووالد زيد وزياد ابني حدير والله اعلم ·

بريد بن عبد الله بن ابى بردة فأنه بضم الباء الموحدة وبالراء المهملة الى آخر كلامه .

وقد يرد على ماذكره من الحصر ماوقع فى صحيح البخاري من حديث مالك بن الحويرث فى صفة صلاة رسول الله ﷺ . وقال في آخره كصلاة شيخنا ابى بريد عمرو بن سلمة فذكر ابو ذر الهروى عن ابي محمد الحَمْوي عن الفِرَبري عن البخارى انه بريد بضم الموحدة وفتح الراء ووقع عند بقية رواة البخارى يزيد كالجادة (١) ومما يرجح رواية ابى ذر عن الحموي ان مسلماً كذلك ذكره في الكنى في الباء الموحدة . وكذا ذكره النسائى في الكنى وبه جزم الدارقطني في المؤتلف والمختلف وابن ماكولا . ثم قال وقيل ابو يزيد وقال عبد الغنى بن سعيد ولم اسمعه من احد بالزاي قال ومسلم بن الحجاج اعلم انتهى . وبه جزم الذهبي فى مشتبه النسبة فيما قرأته بخطه .

(قوله) ليس في الصحيحين والموطأ جارية بالجيم الا جارية بن قدامة ويزيد بن جارية ومن عداهما فهو حارثة بالحاء والثاء والله اعلم انتهى ·

وليس هذا الحصر بجيد فأن في الصحيح اسمين آخرين بالجيم والمثناة من تحت احدهما

---

[١] قوله كالجادة هكذا في نسختي الشرح ولم تظهر لي بعد مراجعة عدة كتب فلتحرر ·

ليس فيها حِراش بالحاء المهملة الا والد ربعي بن حِراش ومن بقي ممن اسمه على هذه الصورة فهو خِراش بالخاء المعجمة والله اعلم ·

ليس فيها حَصين بفتح الحاء الا في ابي حصين عثمان بن عاصم الأسدي ومن عداه حُصين بضم الحاء وجميعه بالصاد المهملة الا حُضين بن المنذر ابا ساسان فأنه بالضاد المعجمة والله اعلم ·

كل ما فيها من حازم وابي حازم فهو بالحاء المهملة الا محمد بن خازم ابا معاوية الضرير فأنه بخاء معجمة والله اعلم ·

الذي فيها من حَبان بالحاء المفتوحة والباء الموحدة المشددة حبان بن منقذ والد واسع بن حبان وجد محمد بن يحيى بن حبان · وجد حبان بن واسع بن حبان · وحبان بن هلال منسوباً وغير منسوب عن شعبة وعن وهيب وعن همام بن يحيى وعن ابان بن يزيد وعن سليمان بن المغيرة وعن ابي عوانة ·

والذي فيها من حِبان بكسر الحاء حبان بن عطية · وحبان بن موسى وهو حبان غير منسوب عن عبد الله هو ابن المبارك وابن العَرِقة اسمه ايضاً حبان ومن عدا هؤلاء فهو حَيان بالياء المثناة من تحت والله اعلم ·

الذي في هذه الكتب من خُبيب بالخاء المعجمة المضمومة خبيب بن عدي وخبيب بن عبد الرحمن بن خبيب بن يساف وهو خبيب غير منسوب عن حفص بن عاصم وعن عبد الله ابن محمد بن معن وابو خبيب عبد الله بن الزبير ومن عداهم فبالحاء المهملة والله اعلم ·

ليس فيها حُكيم بالضم الا حكيم بن عبد الله ورُزيق بن حُكيم والله اعلم ·

الأسود بن العلاء بن جارية الثقفي روى له مسلم فى كتاب الحدود عن ابى هريرة حديث (البئر جبار) والآخر عمرو بن ابي سفيان بن اسيد بن جارية الثقفى روى له البخاري عن ابي هريرة قصة قتل خبيب بن عدي. وروي له مسلم عن ابى هريرة حديث [لكل نبي دعوة يدعو بها] الحديث. واما اللذان ذكرهما المصنف فليست لهما رواية فى الصحيحين ولا فى الموطأ وانما لجارية بن قدامة ذكر فى صحيح البخاري فى كتاب الفتن قال فيه. فلما كان يوم حُرّق ابن الحضرمى حرّقه جارية بن قدامة (١). وليزيد بن جارية ذكر فى الموطأ وانما اولديه

(١) القصة فى اوائل كتاب الفتن في باب لاترجعوا بعدى كفاراً الخ (ج ١٣ ص ٢١)

كل ما فيها من رَباح فهو بالباء الموحدة الا زياد بن رياح وهو ابو قيس الراوي عن ابي هريرة في اشراط الساعة ومفارقة الجماعة فأنه بالياء المثناة من تحت عند الاكثرين . وقد حكى البخاري فيه الوجهين بالباء والياء والله اعلم .

زُبيد وزييد ليس في الصحيحين الا زبيد بالباء الموحدة وهو زُبَيد بن الحارث اليامي .

وليس في الموطأ من ذلك الا زييد بيائين مثناتين من تحت وهو زييد بن الصلت بكسر اوله ويضم والله اعلم .

فيها سليم بفتح السين واحد وهو سليم بن حيان ومن عداه فيها فهو سليم بالضم والله اعلم .

عبد الرحمن ومجمع رواية فى الموطأ والبخاري وهو مذكور فى نسبها فقد اخرج مالك والبخارى قصة خنساء بنت خذام من رواية عبد الرحمن ومجمع ابنى يزيد بن جارية عنها واخرج النسائى فقط ليزيد بن جارية حديثاً عن معاوية والله اعلم .

(قوله) كل مافيها من رباح فهو بالباء الموحدة الا زياد بن رياح وهو ابو قيس الراوي عن ابي هريرة فى اشراط الساعة ومفارقة الجماعة فأنه بالياء المثناة من تحت عند الاكثرين . وقد حكى البخارى فيه الوجهين بالباء والياء انتهى . وفيه امران احدهما ان ماذكره المصنف من ان كنيته ابو قيس قد خالفه المزى فى التهذيب فرجح ابو رياح بالمثناة كأسم ابيه فقال زياد بن رياح ويقال ابن رباح القيسى ابو رياح ويقال ابو قيس وقد كنت قلدت المزى فى ترجيحه لذلك فصدرت به كلامي فى شرح الألفية ثم تبين لي انه وهم او خلاف مرجوح وان الصواب ما ذكره المصنف ، فقد وقع كذلك مكنى فى صحيح مسلم في كتاب المغازي من رواية غيلان بن جرير عن ابي قيس بن رياح عن ابى هريرة عن النبي ﷺ انه قال (من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات ، مات ميتة جاهلية) الحديث ولم يقع مكنى بأبي قيس في موضع من الصحيح الا هنا عند مسلم وله عند مسلم حديث آخر في الفتن وقع فيه مسمى غير مكنى . وهكذا كناه البخارى في التاريخ الكبير وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل . ومسلم في الكنى . والنسائى في الكنى . وابو احمد الحاكم فى الكنى وابن حبان فى الثقات والدارقطني في المؤتلف والمختلف والخطيب في كتاب المتفق والمفترق . وابن ماكولا فى الاكمال وصاحب المشارق وغيرهم .

وفيها سلْم بن زَرِير وسلم بن قتيبة . وسلم بن ابي الذيال . وسلم بن عبد الرحمن هؤلاء الأربعة بأسكان اللام ومن عداهم سالم بالألف والله اعلم .

وفيها سريج بن يونس، وسريج بن النعمان ، واحمد بن ابي سريج هؤلاء الثلاثة بالجيم والسين المهملة ومن عداهم فيها فهو بالشين المنقوطة والحاء المهملة والله اعلم .

وفي المؤتلف والمختلف للدارقطني ان جرير بن حازم كناه كذلك وبه جزم المزي في الأطراف ولم ار احداً من المتقدمين كناه ابا رياح ولكن المزي تبع صاحب الكمال في ذلك وكأن سبب وقوع الوهم في ذلك ان لهم شيخاً آخر يسمى زياد بن رياح ايضاً وهو بصري كالأول ولكنه متأخر الطبقة عن ذاك رأى انساً. وروى عن الحسن البصري وكنية هذا ابو رياح كما كناه البخاري في التاريخ الكبير وابن ابي حاتم في الجرح و التعديل والنسائي في الكنى وابن حبان في الثقات. وابو احمد الحاكم في الكنى. والدارقطني وابن ماكولا في المؤتلف والمختلف والخطيب في المتفق والمفترق. وانما نبهت على ذلك وان كان الصواب ماقاله المصنف لئلا يغتر بكلام المزي في التهذيب وبتقليدي له في شرح الألفية .

(الأمر الثاني) ان قول المصنف ان البخاري حكى فيه الوجهين فيه نظر فأن البخاري لم يخرج له في صحيحه شيئاً وانما ذكره في التاريخ الكبير وحكى الأختلاف فيه من وروده بالأسم او الكنية والأختلاف في اسم ابيه ولم يتعرض للخلاف في كونه بالموحدة او المثناة من تحت وهذه عبارته في التاريخ الكبير. زياد بن رياح ابو قيس روى عنه الحسن. قال ايوب ومهدي بن ميمون عن غيلان بن جرير عن زياد بن رياح وقال ابن المبارك انا جرير بن حازم عن غيلان عن ابي قيس بن رياح القيسي. وقال محمد بن يوسف عن سفيان عن يونس بن عبيد عن غيلان عن زياد بن مطر عن ابي هريرة عن النبي ﷺ في العصبية انتهى. هكذا هو في نسخ التاريخ ابن رياح بالمثناة في الموضعين وانما اراد بالأختلاف ماذكرته لاضبط الحروف ولكن المصنف تبع في ذلك صاحب المشارق فأنه حكى عن البخاري فيه الوجهين. وحكى عن ابن الجارود انه ضبطه بالموحدة والله اعلم.

(قوله) وفيها سَلْم بن زَرِير وسَلْم بن قتيبة وسلم بن ابي الذيال وسلم بن عبد الرحمن هؤلاء الأربعة بأسكان اللام ومن عداهم سالم بالألف والله اعلم انتهى .

وفيها سلمان الفارسي، وسلمان بن عامر، وسلمان الأغر، وعبد الرحمن بن سلمان ومن عدا هؤلاء الأربعة سليمان بالياء · وابو حازم الأشجعي الراوي عن ابي هريرة · وابو رجاء مولي ابي قلابة كل واحد منهما اسمه سلمان بغير ياء لكن ذكرا بالكنية والله اعلم ·

فيها سَلِمة بكسر اللام عمرو بن سلمة الجَرْمى امام قومه، وبنو سلِمة القبيلة من الأنصار والباقى سلَمة بفتح اللام، غير ان عبد الخالق بن سلمة في كتاب مسلم ذُكِر فيه الفتح والكسر والله اعلم ·

وفيه امران احدهما ان اصحاب المؤتلف والمختلف كالدارقطنى وابن ماكولا وغيرهما لم يذكروا هذه الترجمة في كتبهم لأنها لا تأتلف خطاً لزيادة الألف في سالم وانما ذكرها صاحب المشارق فتبعه المصنف.

(الأمر الثاني) انه فات المصنفَ وصاحبَ المشارق قبله ان يستثنى حَكَّام بن سَلْم الرازي . فقد روى له مسلم في الصحيح فى فضائل النبي ﷺ حديث انس قبض النبي ﷺ وهو ابن ثلاث وستين. وذكره البخاري في البيوع غير منسوب عند حديث النهي عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها فقال. ورواه علي بن بحر عن حكام عن عنبسة عن زكريا ابن خالد عن ابى الزناد .

(قوله) وفيها سلمان الفارسى. وسلمان بن عامر. وسلمان الأغر وعبد الرحمن بن سلمان ومن عدا هؤلاء الأربعة سليمان بالياء انتهى . وفيه امران احدهما ان اصحاب المؤتلف والمختلف لم يوردوا هذه الترجمة في كتبهم كالدارقطنى وابن ماكولا لعدم اشتباههما لزيادة الياء في المصغر. وانما ذكر ذلك صاحب المشارق فتبعه المصنف .

(الأمر الثانى) انه فات المصنفَ وصاحبَ المشارق قبله ان يستثنى سلمان بن ربيعة الباهلي. فقد روى له مسلم في صحيحه في كتاب الزكاة من رواية ابي وائل عن سلمان بن ربيعة قال. قال عمر قسم رسول الله ﷺ قسماً فقلت والله لغير هؤلاء احق منهم قال انهم خيرونى بين ان يسألونى بالفحش او يبخّلوني ولست بباخل. وكذلك روى مسلم في صحيحه فى كتاب الأيمان حديثاً من رواية صفوان بن سُلَيم عن عبد الله بن سلمان عن ابيه عن ابي هريرة قال. قال رسول الله ﷺ [ان الله يبعث ريحاً من اليمن الين من الحرير فلا تدع

احداً في قلبه مثقال ذرة من ايمان الا قبضته] ووقع في الأطراف لخلف في هذا الحديث عبيد الله بن سلمان بتصغير عبيد الله وهو وهم. وانما هو عبد الله مكبر . وكذا ذكره ابو مسعود الدمشقي في الأطراف على الصواب وعبد الله بن سلمان هذا ابوه هو سلمان الأغر ولكن كان ينبغي للمصنف ان يذكره ايضاً لأن اباه لم ينسب في هذا الحديث فربما ظن انه آخر. وقد روى مالك في الوطأ والبخاري من طريقه لأخيه عبيد الله بن سلمان لكنه لم يسم اباه بل كناه. رواه مالك عن زيد بن رباح وعبيدالله بن ابي عبدالله الأغر كلاهما عن ابي عبدالله الأغر عن ابي هريرة عن النبي ﷺ انه قال [صلاة في مسجدي هذا خير من الف صلاة فيما سواه من المساجد الا المسجد الحرام] فأبو عبد الله الأغر هو سلمان. وقد روى مسلم في الفتن حديثين من رواية محمد بن فضيل عن ابي اسماعيل عن ابي حازم عن ابي هريرة مرفوعاً [والذي نفسي بيده لا تذهب الدنيا حتي يمر الرجل على القبر] الحديث. وحديث(والذي نفسي بيده لا تذهب الدنيا حتي يأتي على الناس يوم لا يدري القاتل فيم قتل] الحديث. وابو اسماعيل هذا اسمه بشر بن سلمان ولكن لا يلزم المصنف ذكرهذا وذكر عبيد الله بن سلمان لكون سلمان غير مذكور في الصحيح وانما ذكرهما لكون المصنف ذكر ابا حازم وابا رجاء لكون كل منهما اسمه سلمان. وانما ذكرا في الصحيح بالكنية. وقد قيل ان ابا اسماعيل المذكور في الحديث الأخير هو يزيد ابن كيسان وخطّأ المزي في الأطراف قائل ذلك قال . والصحيح انه بشير ابو اسماعيل كما في الحديث الذي قبله لوجوه منها ان ابن فضيل مشهور بالرواية عنه دون يزيد بن كيسان. ومنها انه مشهور بأسمه دون كنيته. وقد اختلف في كنيته فقيل ابو اسماعيل وقيل ابو مُنير ومنها انه اسلمي ويزيد بن كيسان يشكري والله اعلم انتهى .

قلت لم يقع في مسلم نسبة ابي اسماعيل هذا انه اسلمي في واحد من الحديثين المذكورين نعم وقع عند ابن ماجه في الحديث الأول انه اسلمي والله اعلم .

(قوله) وفيها سنان بن ابي سنان الدؤلي وسنان بن سلمة وسنان بن ربيعة ابو ربيعة واحمد بن سنان وام سنان وابو سنان ضرار بن مرة الشيباني ومن عدا هؤلاء الستة شيبان

وام سنان وابو سنان ضرار بن مرة الشيباني ومن عدا هؤلاء الستة شيبان بالشين المنقوطة والياء والله اعلم ·

عَبيدة بفتح العين ليس في الكتب الثلاثة الا عَبيدة السلماني ، وعَبيدة بن حميد ، وعَبيدة ابن سفيان، وعامر بن عَبيدة الباهلي ومن عدا هؤلاء الأربعة فعبيدة بالضم والله اعلم ·

عُبيد بغير هاء التأنيث هو بالضم حيث وقع فيها · وكذلك عُبادة بالضم حيث وقع الا محمد ابن عَبادة الواسطى من شيوخ البخاري فأنه بفتح العين وتخفيف الباء والله اعلم ·

عَبدة هو بأسكان الباء حيث وقع في هذه الكتب الا عامر بن عبدة في خطبة كتاب مسلم والا بَجالة بن عبدة على ان فيهما خلافاً منهم من سكن الباء منهما ايضاً · وعند بعض رواة مسلم عامر بن عبد بلا هاء ولا يصح والله اعلم ·

عَبّاد هو فيها بفتح العين وتشديد الباء الا قيس بن عُبَاد فأنه بضم العين وتخفيف الباء والله اعلم ليس فيها عُقيل بضم العين الا عُقَيل بن خالد ويحيى بن عُقَيل وبنو عُقيل للقبيلة · ومن عدا هؤلاء عَقيل بفتح العين والله اعلم ·

وليس فيها وافد بالفاء اصلاً وجميع مافيها واقد بالقاف والله اعلم ·

بالشين المنقوطة والياء والله اعلم انتهى . وفيه امور احدها ان سنان لا يلتبس بشيبان لزيادة الثانى بحرف ولذلك لم يورد الترجمتين مجتمعتين من صنَّف فى المؤتلف والمختلف انما اورد الدارقطني وابن ماكولا سنان ويَسار وشُبَّان زاد ابن ماكولا وشَبان ولم يوردا شيبان في هذه الترجمة ولكن المصنف تبع في ذلك صاحب المشارق فأنه اورده كذلك موافقاً لما ذكره المصنف .

[الأمر الثاني] ان فى الصحيح اسماً آخر بالسين المهملة والنون غير الستة الذين ذكرهم منهم الهيثم بن ابى سنان روى له البخارى في صلاة الليل(١) انه سمع ابا هريرة وهو يقص فى قَصصه وهو يذكر رسول الله ﷺ ان اخاً لكم لا يقول الرفث. يعني بذلك عبد الله بن رواحة الحديث. ومنهم محمد بن سنان العوَقى بفتح الواو وبالقاف حديثه في صحيح البخاري روى فى كتاب الجنائز عنه عن سَليم بن حيان عن سعيد بن ميناء عن جابر ان النبي ﷺ

---

(١) في باب من تعارَّ من الليل فصلى ·

ومن الأنساب ذكر القاضي الحافظ عياض انه ليس في هذه الكتب الأبلى بالباء الموحدة اي المضمومة وجميع مافيها على هذه الصورة فأنما هو الأَيْلي (١) بالياء المنقوطة بأثنتين من تحت . قلت روى مسلم الكثير عن شيبان بن فروخ وهو أُبُلّي بالباء الموحدة لكن اذا لم يكن في شيء من ذالك منسوباً لم يلحق عياضاً منه تخطئة والله اعلم .

صلى على اصحمة وروى عنه بهذا الأسناد فى صفة النبي ﷺ حديث [مثلي ومثل الأنبياء قبلي] الحديث. ومنهم ابو سنان الشيباني وهو غير ضرار بن مرة. روى مسلم فى كتاب الصلاة من رواية وكيع عن ابى سنان الشيبانى عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه سمع النبي ﷺ رجلاً فى المسجد قال. من دعا الي الجمل الأحمر الحديث. وابو سنان الشيبانى هذا اسمه سعيد بن سنان هكذا سماه احمد فى مسنده عن وكيع فى هذا الحديث. وقد ذكره ابو القاسم اللالكائى في رجال مسلم وخالفه ابو بكر بن منجوية فلم يذكر فيهم الا ابا سنان ضرار ابن مرة وهو ابو سنان الشيبانى الأكبر. واما ابوسنان الشيبانى الأصغر فهو سعيد بن سنان. قال المزى والأول اولى بالصواب اي مافعله اللالكائى ولهم راو آخر يقال له سعيد بن سنان روى له ابن ماجه حديثاً عن ابى الزاهرية .

[الأمر الثالث] ان ام شيبان التى ذكرها المصنف ليست لها رواية فى الصحيحين ولا فى الموطأ وانما لها ذكر فى الصحيحين فى حديث ابن عباس قال لما رجع النبى ﷺ من حجته قال لأم سنان الأنصارية مامنعك من الحج الحديث. وفيه فأن عمرة فى رمضان تقضى حجة وذِكْر المصنف لها فى جملة سنان صواب ولكنه ترك ذكر الحرامى بالمهملة واجاب عن تركه بأنه مذكور عند مسلم من غير رواية وسيأتي التنبيه عليه هنالك .

(قوله) ذكر القاضى عياض انه ليس فى هذه الكتب الأبُلِّي بالباء الموحدة وجميع مافيها على هذه الصورة فأنما هو الأيلي بالياء المنقوطة بأثنتين من تحت. قلت روى مسلم الكثير عن شيبان بن فرّوخ وهو ابلى بالباء الموحدة لكن اذا لم يكن فى شيء من ذالك منسوباً لم يلحق عياضاً فيه تخطئه والله اعلم انتهي . وقد تتبعت كتاب مسلم فلم اجد فيه شيبان بن فروخ منسوباً فلا تخطئة على القاضى عياض حينئذ فيما قاله والله اعلم .

[١] نسبة الى ايلة قرية على بحر القلزم .

لا نعلم في الصحيحين البزار بالراء المهملة في آخره الا خلف بن هشام البزار والحسن بن الصباح البزار ، واما محمد بن الصباح البزاز وغيره فيهما فهو بزايين والله اعلم ·

وليس في الصحيحين والموطأ النصري بالنون والصاد المهملة الا ثلاثة مالك بن اوس بن الحدثان النصري · وعبد الواحد بن عبد الله النصري · وسالم مولى النصريين وسائر ما فيها على هذه الصورة فهو بصري بالباء الموحدة والله اعلم ·

ليس فيها التوزى بفتح التاء المثناة من فوق والواو المشددة المفتوحة والزاي الا ابو يعلي التوزي محمد بن الصلت في كتاب البخاري في باب الردة ومن عداه فهو الثوري بالثاء المثلثة · ومنهم ابو يعلي منذر ابن يعلي الثوري خرّجا عنه والله اعلم ·

سعيد الُجريري وعباس الجريرى · والجريري غير مسمى عن ابي نضرة · هذا مافيها بالجيم المضمومة وفيها الحريرى بالحاء المهملة يحيى بن بشر شيخ البخاري ومسلم والله اعلم · وفيها الجريري بفتح الجيم يحيي بن ايوب الجريرى في كتاب البخارى من ولد جرير بن عبد الله والله اعلم ·

(قوله) لا نعلم في الصحيحين البزار بالراء المهملة فى آخره الا خلف بن هشام البزار والحسن ابن الصباح البزار انتهى . وقد اعترض عليه بأن ابا علي الجياني ذكر فى تقييد المهمل ان يحيي بن محمد بن السكن البزار من شيوخ البخاري فى صحيحه وان بشر بن ثابت البزار استشهد به البخاري قلت الترجمتان كما ذكر فى صحيح البخارى لكن غير منسوبتين فلا يردان على المصنف والله اعلم.

(قوله) سعيد الُجريرى وعباس الجريرى والجريري غير مسمى عن ابى نضرة هذا ما فيها بالجيم المضمومة . وفيها الحريرى بالحاء المهملة يحيي بن بشر شيخ البخاري ومسلم والله اعلم انتهى · وفيه امور احدها ان تقييد المصنف ما فيها من الُجريري غير مسمى بكونه عن ابى نضرة قلد فيه القاضى عياضاً فأنه هكذا قال فى المشارق ويرد عليهما عدة مواضع في الصحيح ذكر فيها الُجريري غير مسمى عن غير ابى نضرة والمراد به فى المواضع كلها سعيد الجريري من ذلك فى الصحيحين فى كتاب الصلاة رواية الجريري غير مسمى عن عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن مغفل مرفوعاً (بين كل اذانين صلاة) الحديث ومن ذلك عند مسلم فى الأطعمة رواية الجريري غير مسمى عن ابى عثمان النهدي عن عبد الرحمن بن ابى بكر قال نزل علينا اضياف

الجاري فيها بالجيم شخص واحد وهو سعد منسوب الى الجار مرفأ السفن بساحل المدينة · ومن عداه الحارثي بالحاء والثاء والله اعلم ·

لنا الحديث والحديث رواه البخاري في الأدب مصرحاً بتسمية الجريري انه سعيد.

ومن ذلك عند البخاري في الاحكام رواية الجريري غير مسمى عن طريف ابي تميمة عن جندب مرفوعاً (من سمَّع سمع الله به) الحديث . ومن ذلك عند مسلم في الكسوف رواية الجريري غير مسمى عن حيان بن عمير عن عبد الرحمن بن سمرة قال (بينما انا اترامى بأسهمي في حياة رسول الله ﷺ اذ كسفت الشمس) الحديث .

ومن ذلك عند مسلم في الصلاة رواية الجُريري غير مسمى عن ابي العلاء يزيد بن عبد الله ابن الشخير انه صلى مع النبي ﷺ قال فتنخم فدلكها بنعله اليسرى .

ومن ذلك عند مسلم في الحج رواية الجريري غير مسمى عن ابي الطفيل قال قلت لابن عباس (ارأيت هذا الرَّمَل بالبيت ثلاثة اطوافٍ) الحديث .

ومن ذلك عند مسلم ايضاً في المناقب رواية الجريري غير مسمى عن ابى الطفيل قال قلت له ارأيت رسول الله ﷺ قال نعم كان ابيض مليح الوجه .

(الأمر الثانى) ان ابا علي الجياني زاد على هذين الأسمين حيان بن عمير الجُريري له عند مسلم عن عبد الرحمن بن سمرة الحديث المتقدم في الكسوف وزاد ايضاً ابان ابن ثعلب الجريري مولاهم روى له مسلم ايضاً فى صحيحه قلت وهذان لا يردان على المصنف لأنهما في كتاب مسلم بأسميهما غير منسوبين .

(الأمر الثالث) ان قول المصنف ان يحي بن بشر الحريرى شيخ البخارى ومسلم وهم قلد فيه صاحب المشارق وتبع صاحبُ المشارق فى ذلك ابا على الجيَّانى فأنه كذا قال في تقييد المهمل وسبقهما الى ذلك ابو احمد بن عدى فذكر في كتاب له جمع فيه من اتفق الشيخان على اخراج حديثه ان الشيخين اخرجاه. وكذلك ذكر ابو نصر الكلاباذي يحي بن بشر الجريري فى رجال البخاري ولم يصنعوا كلهم شيئاً وانما روى مسلم وحده حديثاً واحداً عن معاوية بن سلّام وهو يحي بن بشر بن كثير الأسدى الجريري الكوفى. واما الذي روى عنه البخاري فهو يحي بن بشر البلخي الفلاس فى موضعين من صحيحه

[ش] غير منسوب الأول في باب الحج في باب قول الله تعالى ا وتزودوا فأن خير الزاد التقوى)
والثاني في باب هجرة النبي ﷺ في حديث عمر اذ قال لأبي موسى (هل يسرك اسلامنا مع رسول الله ﷺ) الحديث . وقد وهم الجياني والكلاباذي في جمعهما بين الترجمتين وقد فرق بينهما ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل وابن حبان في الثقات وابو بكر الخطيب في كتاب المتفق والمفترق وبه جزم الحافظ ابو الحجاج المزي في التهذيب وهو الصواب وهما رجلان معروفان مختلفا البلدة والوفاة . فأما الجريري فهو كوفي توفي سنة تسع وعشرين ومأتين قاله محمد بن سعد وابو القاسم البغوي زاد محمد بن سعد في جمادى الأولى في خلافة الواثق وقال مطين توفي في جمادى الأولى سنة سبع وعشرين ومائتين .

واما الذي روى عنه البخاري فهو بلخي توفي سنة اثنين وثلاثين ومائتين قاله البخاري في التاريخ وابو حاتم الرازي وابو حاتم بن حبان زاد البخاري انه مات لخمس مضين من المحرم ولم يذكر البخاري في تاريخه من هذين الرجلين الا يحي بن بشر البلخي ولم يذكر الجريري في التاريخ وذكر ابو احمد بن عدي في شيوخ البخاري يحي بن بشر المروزي وقال انه روى عن عبد الله بن المبارك ووهم ابن عدي في ذلك لم يرو البخاري عنه ولم يرو هو عن ابن المبارك وهو متقدم الطبقة . روى عنه ابن المبارك وروى هو عن عكرمة وكنيته ابو وهب هكذا ذكره البخاري في التاريخ الكبير وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل وابن حبان في الثقات والخطيب في المتفق والمفترق وذكره الأزدي في الضعفاء وليس بجيد فقد قال فيه عبد الله بن المبارك اذا حدثك يحي بن بشر عن احد فلا تبال ان لا تسمعه منه وسئل عنه ابن معين فقال ثقة وذكره ابن حبان في الثقات وذكر الخطيب في المتفق والمفترق ان يحي بن بشر اربعة هؤلاء الثلاثة والرابع يحي بن بشر بن عبد الله يكني ابا صعصعة روى عن ابيه عن ابي سعيد الخدري روى عنه سعيد بن كثير بن عفير المصري هكذا اورده الخطيب في يحي بن بشر ووهم في ذلك وانما هو يحي بن قيس بن عبد الله هكذا ذكره ابن يونس في تاريخ الغرباء الذين قدموا مصر وابو احمد الحاكم في كتاب الكنى واورد له هذا الحديث الذي اورده الخطيب له وقال انه حديث منكر وهكذا ذكره صاحب الميزان وهو الصواب فتحرر ان يحي بن بشر ثلاثة لا اربعة والله اعلم .

الحزامي حيث وقع فيها فهو بالزاي غير المهملة (١) والله اعلم ·

السَلَمي اذا جاء في الأنصار فهو بفتح السين نسبة الى بني سَلمة منهم · ومنهم جابر بن عبدالله وابو قتادة · ثم ان اهل العربية يفتحون اللام منه في النسب كما في النمري والصدفي وبابهما واكثر اهل الحديث يقولونه بكسر اللام على الأصل وهو لحن (٢) والله اعلم ·

ليس في الصحيحين والموطأ الهمذاني بالذال المنقوطة وجميع ما فيها على هذه الصورة فهو الهمداني بالدال المهملة وسكون الميم · وقد قال ابو نصر بن ماكولا الهمداني في المتقدمين بسكون الميم اكثر وبفتح الميم في المتأخرين اكثر وهو كما قال والله اعلم ·

هذه جملة لو رحل الطالب فيها لكانت رحلة رابحة ان شاء الله تعالى · ويحق على الحديثي ايداعها في سويداء قلبه · وفي بعضها من خوف الانتقاض ماتقدم في الأسماء المفردة رانا في بعضها مقلد كتاب القاضي عياض ومعتصم بالله فيه وفي جميع اموري وهو سبحانه اعلم ·

(الأمر الرابع) ان المصنف اقتصر في هذه الترجمة على الجريري بضم الجيم والحريري بفتح الهاء المهملة وزاد فيها ابو علي الجياني في تقييد المهمل والقاضي عياض في المشارق الجريري بفتح الجيم قال القاضي عياض وفي البخاري يحي بن ايوب الجريري بفتح الجيم في اول كتاب الأدب وسبقه الى ذلك الجياني فقال ذكره البخاري مستشهدا به في اول كتاب الادب. قلت لا يرد هذا على ابن الصلاح فأنه ليس مذكورا في البخاري بهذه النسبة انما قال وقال ابن شبرمة ويحي بن ايوب ثنا ابو زرعة مثله .

(قوله) الحزامي حيث وقع فيها فهو بالزاي غير المهملة والله اعلم انتهى.

قلت وقع في صحيح مسلم في اواخر الكتاب في حديث ابي اليَسَر قال كان لي على فلان بن فلان الحرامي مال فأتيت اهله الحديث .

وقد اختلفوا في ضبط هذه النسبة فقال القاضي عياض ان الاكثرين رووه بحاء مهملة

---

(١) في التقريب وشرحه الحرامي كله بالراء المهملة • وقوله في صحيح مسلم في حديث ابي اليسر كان لى على فلان بن فلان الحرامي مال فأتيت اهله الحديث • قيل هو بالراء وقيل بالزاي وقيل الجذامي بالجيم والذال وتمامه فيه •

(٢) في التقريب وشرحه ويجوز في لغة كسر اللام • قال السمعاني وعليها اصحاب الحد[يث] وذكر ابن الصلاح انه لحن اهـ •

النوع الرابع والخمسون

معرفة المتفق والمفترق من الأسماء والأنساب ونحوهما

هذا النوع متفق لفظاً وخطاً بخلاف النوع الذي قبله فأن فيه الأتفاق في صورة الخط مع الافتراق في اللفظ · وهذا من قبيل مايسمى في اصول الفقه المشترك وزلق بسببه غير واحد من الاكابر ولم يزل الاشتراك من مظان الغلط في كل علم · وللخطيب فيه كتاب المتفق والمفترق وهو مع انه كتاب حفيل غير مستوف للأقسام التي اذ كرها ان شاء الله تعالى ·

فأحدها المفترق ممن اتفقت اسماؤهم واسماء آبائهم · مثاله الخليل بن احمد ستة وفات الخطيب منهم الأربعة الأخيرة · فأولهم النحوي البصري صاحب العَروض حدث عن عاصم الأحول وغيره قال ابو العباس المبرد فتش المفتشون فما وجد بعد نبينا ﷺ من اسمه احمد قبل ابي الخليل بن احمد ·

مفتوحة وراء قال وعند الطبري الحزامي بكسرها وبالزاي قال وعند ابن ماهان الجذامي بضم الجيم وذال معجمة . وقد اعتذر المصنف عن هذا الاعتراض حين قرئ عليه علوم الحديث في حاشية املاها على كتابه بأن قال لا يرد على هذا لأن المراد بكلامنا المذكور ماوقع من ذلك في انساب الرواة وهكذا قال النووي في كتاب الأرشاد وهذا لا يحسن جواباً لأن المصنف وتبعه النووى فى مختصريه قد ذكرا في هذا القسم غير واحد ليس لهم في الصحيحين ولا في الموطأ رواية بل مجرد ذكر . منهم بنو عُقَيل القبيلة وبنو سلمة القبيلة وخُبيب بن عدي له ذكر في البخارى دون رواية وكذلك حِبَّان بن العرِقة له ذكر في الصحيحين من غير رواية وكذاك ام سنان المذكورة فى حديث عُمرة في رمضان كما تقدم ذكره كذلك والله اعلم .

النوع الرابع والخمسون معرفة المتفق والمفترق

(قوله) الخليل بن احمد ستة فذكر الأول والثاني ثم قال والثالث اصبهاني روي عن روح بن عبادة وغيره انتهى . وهذا وهم من المصنف وكأنه قلد فيه غيره فقد سبقه الى ذلك ابن الجوزي في كتاب التلقيح وسبقهما الى ذلك ابو الفضل الهروي فى كتاب مشتبه اسماء المحدثين فعد هذا فيمن اسمه الخليل بن احمد وانما هو الخليل بن محمد العجلي يكنى ابا العباس وقيل ابا محمد هكذا سماه ابو الشيخ بن حيان في كتاب الطبقات

وذكر التاريخي ابو بكر انه لم يزل يسمع النسابين والأخباريين يقولون انهم لم يعرفوا غيره · واعترض عليه بأبي السفَر سعيد بن احمد احتجاجاً بقول يحيى بن معين في اسم ابيه فأنه اقدم · واجاب بأن اكثر اهل العلم انما قالوا فيه سعيد بن يُحْمِدَ والله اعلم ·

والثاني ابو بشر المزني بصري ايضاً حدث عن المستنير بن اخضر عن معاوية بن قرة · روي عنه العباس العنبري وجماعة · والثالث اصبهاني روي عن روح بن عبادة · والرابع ابو سعيد السجزي القاضي الفقيه الحنفي المشهور بخراسان حدث عن ابن خزيمة وابن صاعد والبغوي وغيرهم من الحفاظ المسندين ·

والخامس ابو سعيد البستي القاضي المهلبي فاضل روى عن الخليل السِّجزي المذكور وحدث

الأصبهانيين وكذلك ابو نعيم الأصبهاني في تاريخ اصبهان وروي له احاديث في ترجمته عن روح بن عبادة وغيره فقال ثنا عبد الرحمن بن محمد بن جعفر ثنا ابو الأسود عبد الرحمن بن محمد ابن الفيض ثنا الخليل بن محمد ثنا روح بن عبادة ثنا موسي بن عبيد اخبرني عبد الله ابن دينار قال قال عبد الله بن عمر قال رسول الله ﷺ (اذا مشت امتي المُطّيطاء) الحديث وروي له حديثين آخرين من روايته عن عبد العزيز بن ابان وحدثنا من روايته عن ابي بكر الواسطي وهكذا ذكر الحافظ ابو الحجاج المزي في الوفاة عن روح بن عبادة الخليل بن محمد العجلي الاصبهاني ولم ار احداً من الأصبهانيين تسمى الخليل بن احمد بل لم يذكر أبو نعيم في تاريخ اصبهان احداً اسمه الخليل غير الخليل بن محمد العجلي هذا . والوهم في ذلك من ابي الفضل الهروي وتبعه ابن الجوزي والمصنف . ويشبه هذا ما وقع في اصل سماعنا من صحيح ابن حبان في النوع التاسع والمائة من القسم الثاني اخبرنا الخليل بن احمد بواسط ثنا جابر بن الكردي فذكر حديثاً والظاهر ان هذا تغيير من بعض الرواة وانما هو الخليل بن محمد فقد سمع منه ابن حبان بواسط عدة احاديث متفرقة في انواع الكتاب وهو الخليل بن محمد بن الخليل الواسطي البزاز احد الحفاظ وهو ابن بنت تميم بن المنتصر وانما ذكرت هذا هنا لئلا يستدرك هذا بأنه من جملة من اسمه الخليل بن احمد .

(قوله) والخامس ابو سعيد البستي القاضي المهلبي ثم قال والسادس ابو سعيد البستي

عن احمد بن المظفر البكري عن ابن ابي خيثمة بتاريخه وعن غيرهما حدث عنه البيهقي الحافظ ·

والسادس ابو سعيد البستي ايضاً الشافعي فاضل متصرف في علوم دخل الأندلس وحدث ولد سنة ستين وثلثمائة · روي عن ابي حامد الأسفرائيني وغيره · وحدث عنه ابو العباس العُذري وغيره والله اعلم ·

(القسم الثاني) المفترق ممن اتفقت اسماؤهم واسماء آبائهم واجدادهم او اكثر من ذلك ومن امثلته احمد بن جعفر بن حمدان اربعة كلهم في عصر واحد احدهم القَطِيعي (١) البغدادي ابو بكر الراوي عن عبد الله بن احمد بن حنبل · الثاني السقطي البصري ابو بكر يروي ايضاً عن عبد الله بن احمد ولكنه عبد الله بن احمد بن ابراهيم الدَورقي · الثالث دينَوري روي عن عبد الله بن محمد بن سنان عن محمد بن كثير صاحب سفيان الثوري · والرابع طَرَسُوسي روي عن عبد الله بن جابر الطرسوسي تاريخ محمد بن عيسى الطباع ·

محمد بن يعقوب بن يوسف النيسابوري اثنان كلاهما في عصر واحد وكلاهما يروي عنه الحاكم ابو عبد الله وغيره فأحدهما هو المعروف بأبي العباس الأصم · والثاني هو ابو عبد الله بن الأخرم الشيباني ويعرف بالحافظ دون الأول والله اعلم ·

ايضاً الشافعي الى آخر كلامه. قلت واخشى ان يكون هذان واحداً فيحرر من فرق بينهما غير المؤلف فأن كانا واحداً فقد سقط من الستة الذين ذكرهم المصنف اثنان فرأيت ان اذكر من سمي بالخليل بن احمد من غير من ذكره المصنف ليعوض منهم عمن سقط . وهم الخليل بن احمد بصرى ايضاً يروى عن عكرمة ذكره ابو الفضل الهروي في كتاب مشتبه اسماء المحدثين فيما حكاه ابن الجوزي في التلقيح عن خط شيخه عبد الوهاب الانماطي عنه والخليل بن احمد بن اسماعيل القاضي ابو سعيد السجزي الحنفي روى عنه ابو عبد الله الفارسي · وهذا غير الخليل بن احمد السجزي الحنفي القاضي فأن هذا ذكره الحاكم في تاريخ نيسابور واسم جده الخليل. واما الذي ذكرناه فأسم جده اسمعيل ذكره عبد الغافر في السياق وهو ذيله على تاريخ الحاكم. والخليل بن احمد ابو سليمان بن ابي جعفر الخالدي الفقيه سمع من ابي بكر احمد بن منصور بن خلف والقضاة الصاعدية توفي في صفر سنة ثلاث وخمسمائة

---

(١) نسبة لقطيعة كشريفة محال ببغداد اه [تدريب]

القسم الثالث ما اتفق من ذلك في الكنية والنسبة معاً . مثاله ابو عمران الجوني اثنان احدهما التابعي عبد الملك بن حبيب . والثاني اسمه موسى بن سهل بصري سكن بغداد روى عن هشام ابن عمار وغيره روي عنه دَعْلَج بن احمد وغيره .

ومما يقار به ابو بكر بن عياش ثلاثة اولهم القارئ المحدث وقد سبق ذكر الخلاف في اسمه والثاني ابو بكر بن عياش الحمصي الذي حدث عنه جعفر بن عبد الواحد الهاشمي وهو مجهول وجعفر غير ثقة . والثالث ابو بكر بن عياش السُلَمِي الباجُدّائي صاحب كتاب غريب الحديث واسمه حسين بن عياش مات سنة اربع ومائتين بباجُدا روي عنه علي بن جميل الرقي وغيره والله اعلم

(القسم الرابع) عكس هذا . ومثاله صالح بن ابي صالح اربعة احدهم مولى التوأمة بنت امية بن خلف . والثاني ابوه ابو صالح السمان ذكوان الراوي عن ابي هريرة . والثالث صالح بن ابي صالح السَدوسي روي عن علي وعائشة روى عنه خلاد بن عمر . والرابع صالح بن ابي صالح

ذكره عبد الغافر ايضاً في السياق. والخليل بن احمد ابو القاسم المصري.
ذكره ابو القاسم بن الطحان في ذيله على تاريخ مصر وقال توفي سنة ثلاث وخمسين وثلاثمائة.
والخليل بن احمد البغدادي روى عن سيار بن حاتم ذكره ابن النجار في ذيله على تاريخ الخطيب. والخليل بن احمد بن علي[1] ابو طاهر الجوسقي الصرصري سمع من ابن البَطي وشُهدة وروى عنه الحافظ ابن النجار وابن الدُبيثي وذكره كل منهما فى الذيل وقال ابن النجار توفي سنة اربع وثلاثين .

[قوله] ومثاله صالح بن ابي صالح اربعة فذكرهم قلت فاته خامس وهو صالح بن ابى صالح الاسدي روى عن الشعبي روي عنه زكريا بن ابى زائدة روى له النسائي حديثاً لكن فى كتاب ابن ابي حاتم انه صالح بن صالح وذكر البخاري الاختلاف فيه فى التاريخ الكبير قال وصالح بن ابى صالح اصح .

(١) هنا على الهامش بخط الحافظ ابن حجر ما نصه : قال شيخ الاسلام ابو الحسن الهكاري انا عبد الوهاب بن عمر بن نبهان انا ابراهيم بن احمد بن وهبان انا خالص بن مهذب الضرير عن الخليل ابن احمد البغدادى عن سيار بن حاتم عن جعفر بن سليمان عن مالك بن دينار حكاية • قلت وفى هذا الأسناد من لا يعرف والهكارى قد اتهموه وتكلموا فيه فلعله اختلاق اسم الخليل بن احمد هذا فانه غير معروف اه •

مولى عمرو بن حريث روى عن ابى هريرة روى عنه ابو بكر بن عياش والله اعلم ·

(القسم الخامس) المفترق ممن انفقت اسماؤهم واسماء آبائهم ونسبتهم · مثاله محمد بن عبد الله الأنصاري اثنان متقاربان في الطبقة احدهما هو الأنصاري المشهور القاضي ابو عبد الله الذى روى عنه البخاري والناس · والثاني كنيته ابو سلمة ضعيف الحديث والله اعلم ·

(القسم السادس) ماوقع فيه الاشتراك في الاسم خاصة او الكنية خاصة واشكل مع ذلك لكونه لم يذكر بغير ذلك · مثاله مارويناه عن ابن خلاد القاضي الحافظ قال اذا قال عارم حدثنا حماد فهو حماد بن زيد وكذلك سليمان بن حرب ·

واذا قال التبوذكى حدثنا حماد فهو حماد بن سلمة · وكذلك الحجاج بن منهال واذا قال عفان حدثنا حماد امكن ان يكون احدهما · ثم وجدت عن محمد بن يحيى الذهلي عن عفان قال اذا

[قوله] مثاله محمد بن عبد الله الأنصاري اثنان متقاربان فى الطبقة فذكرهما قلت هكذا اقتصر المصنف على كونهما اثنين تبعاً للخطيب فى كتاب المتفق والمفترق. وزاد الحافظ ابو الحجاج المزى ثالثاً فقال محمد بن عبد الله الأنصاري ثلاثة فزاد فيهم محمد بن عبد الله بن حفص بن هشام ابن زيد بن انس بن مالك الأنصاري روى عنه ابن ماجه وآخرون. وذكره ابن حبان فى الثقات . قلت ولهم رابع وهو محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربه الأنصارى ذكره ابن حبان في ثقات التابعين . ويجاب عن المصنف بأنه اقتصر عليهما لتقاربهما فى الطبقة كما اشار اليه المصنف والخطيب قبله . وزاد كونهما بصريين. والثالث وان كان بصرياً ايضاً فهو متأخر عنهما فأنه روى عن محمد بن عبد الله بن المثنى الأنصاري احد المذكورين واما الرابع فهو متقدم الطبقة عليهما اه .

[قوله] واذا قال التبوذكى حدثنا حماد فهو حماد بن سلمة انتهى .

وقد اعترض على المصنف بما ذكره ابن الجوزى في كتاب التلقيح ان موسى بن اسمعيل التبوذكي ليس يروي الا عن حماد بن سلمة خاصة واذا كان كذلك فلا حاجة لتقييد ذلك بما اذا اطلقه لأنه انما يشكل الحال في حالة اطلاق حماد بالنسبة لمن روى عنهما جميعاً والجواب ان ما ذكره ابن الجوزي غير مسلم له فقد ذكر المزي فى تهذيب الكمال انه روي عن حماد بن زيد ايضاً الا انه قال يقال روي عنه حديثاً واحداً وخالف ذلك في فصل

قلت لكم حدثنا حماد ولم انسبه فهو ابن سلمة (١) وذكر محمد بن يحيى فيمن سوى التبوذكي ما ذكره ابن خلاد. ومن ذلك (٢) ما رويناه عن سلمة بن سليمان انه حدث يوماً فقال اخبرنا عبد الله فقيل له ابن من فقال ياسبحان الله اما ترضون في كل حديث حتى اقول حدثنا عبد الله ابن المبارك ابوعبد الرحمن الحنظلي الذي منزله في سكة صُغد. ثم قال سلمة (٣) اذا قيل بمكة عبد الله فهو ابن الزبير. واذا قيل بالمدينة عبدالله فهو ابن عمر. واذا قيل بالكوفة عبدالله فهو ابن مسعود واذا قيل بالبصرة عبدالله فهو ابن عباس واذا قيل بخراسان عبد الله فهو ابن المبارك.

ذكره في آخر ترجمة حماد بن سلمة فقال وممن انفرد بالرواية عن حماد بن سلمة او اشتهر بالرواية عنه بهز بن اسد وموسى بن اسمعيل وعامة من ذكرناه في ترجمته دون ترجمة حماد ابن زيد. وقد يجمع بين كلاميه بأنه قال هنا اواشتهر بالرواية عنه فيكون اراد ان موسى ابن اسمعيل اشتهر بالرواية عنه دون الانفراد عنه والله اعلم.

وقد اقتصر المصنف على ثلاثة رواة ممن يحمل اطلاقهم ثنا حماد على حماد بن سلمة وهم التبوذكي وحجاج بن منهال وعفان على قول محمد بن يحيى الذهلي وزاد المزي في التهذيب معهم هدبة بن خالد فاذا اطلق حماداً فهو ابن سلمة وبقي وراء ذلك امر آخر وهو ان جماعة من الرواة يطلقون الرواية عن حماد من غير تمييز ويكون بعضهم انما يروى عن حماد بن زيد دون ابن اسلمة وبعضهم عن حماد بن سلمة دون ابن زيد فربما ظن غير اهل الحديث او غير المتبحر منهم انهم يروون عنهما ولا يتميز مرادهم لكونه غير منسوب فأردت بيان من يروى عن واحد منهما دون الآخر ليعرف بذلك مراده في حالة الاطلاق. فمن يروى عن حماد ابن زيد دون ابن سلمة احمد بن ابراهيم الموصلي واحمد بن عبد الملك الحراني واحمد بن عبدة الضبي واحمد بن المقدام العجلي وازهر بن مروان الرقاشي واسحق بن ابي اسرائيل واسحق ابن عيسى بن الطباع والأشعث بن اسحق والد ابي داود وبشر بن معاذ وجبارة بن المُغلِّس وحامد بن عمر البكراوي والحسن بن الربيع والحسن بن الوليد وحفص بن عمر الحوضي

---

(١) اي فهو نص عنه ان المراد به ابن سلمة فارتفع امكان ان يكون احدهما.

(٢) اي مما وقع فيه الاشتراك في الأسم خاصة او الكنية خاصة.

(٣) قوله ثم قال سلمة اي ابن سليمان المتقدم آنفاً.

[ش] وحماد بن اسامة وحميد بن مسعدة وحوثرة بن محمد المنقري وخالد بن خداش وخلف بن هشام البزار وداود بن عمرو وداود بن معاذ وزكريا بن عدى وسعيد بن عمرو الأشعثي وسعيد بن منصور وسعيد بن يعقوب الطالقانى وسفيان بن عيينة وسليمان بن داود الزهرانى وصالح بن عبد الله الترمذي والصلت بن محمد الخاركي والضحاك بن مخلد ابوعاصم النبيل وعبد الله بن الجراح القسهتانى وعبد الله بن داود التمار الواسطى وعبد الله بن عبد الوهاب الحجبي وعبد الله بن وهب وعبد الرحمن بن المبارك العيشى وعبد العزيز بن المغيرة وعبيد الله بن سعيد السرخسي وعبيد الله بن عمر القواريرى وعلي بن المدينى وعمر بن زيد السياري وعمرو بن عون الواسطي وعمران بن موسى القزاز وغسان بن الفضل السجستانى وفضيل ابن عبد الوهاب القناد وفطر بن حماد وقتيبة بن سعيد وليث بن حماد الصفار وليث بن خالد البلخى ومحمد بن اسمعيل السكري ومحمد بن ابى بكر المقدمى ومحمد بن زنبور المكى ومحمد بن زياد الزيادي ومحمد بن سليمان لوين ومحمد بن عبد الله الرقاشي ومحمد بن عبيد بن حساب ومحمد ابن عيسى بن الطباع ومحمد بن موسى الحرشي ومحمد بن النضر بن مساور المروزى ومحمد بن ابي نعيم الواسطى ومخلد بن الحسن البصري ومخلد بن خداش البصري ومسدد بن مسرهد ويعلي ابن منصور الرازي ومهدي بن حفص وهلال بن بشر والهيثم بن سهل التستري وهو آخر من روى عنه ووهب بن جرير بن حازم ويحي بن بحر الكرماني ويحي بن حبيب بن عربى الحارثى ويحي بن درست البصرى ويحي بن عبد الله بن بكير المصرى ويحي بن يحي النيسابوري ويوسف بن حماد المعنى. وممن يروي عن حماد بن سلمة دون ابن زيد ابراهيم بن الحجاج الشامى وابراهيم بن ابي سويد الدرّاع واحمد بن اسحق الحضرمى وآدم بن ابى اياس واسحق بن عمر ابن سليط واسحق بن منصور السلولي واسد بن موسى وبشر بن السرّي وبشر بن عمر الزهرانى وبهز بن اسد وحبان بن هلال والحسن بن بلال والحسن بن موسى الأشيب والحسين بن عروة وخليفة بن خياط وداود بن شبيب وزيد بن الحباب وزيد بن ابى الورقا وشريح بن النعمان وسعيد ابن عبد الجبار المصرى وسعيد بن يحي اللخمي وابو داود سليمان بن داود الطيالسي وشعبة وشهاب بن معمّر البلخي وطالوت بن عبّاد والعباس بن بكار الضبي وعبد الله بن صالح العجلي وعبد الرحمن بن سلّام الجمحى وعبد الصمد بن حسان وعبد الصمد بن عبد الوارث

وقال الحافظ ابو يعلي الخليلي القزويني اذا قال المصري عن عبد الله ولا ينسبه فهو ابن عمرو يعني بن العاص واذا قال المكي عن عبد الله ولا ينسبه فهو ابن عباس .

وعبد الغفار بن داود الحرانى وعبد الملك بن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وهو من شيوخه وعبد الملك ابن عبد العزيز ابو نصر التمار وعبد الواحد بن غياث وعبيد الله بن محمد العيشي وعمرو بن خالد الحرانى وعمرو بن عاصم الكلابي والعلاء بن عبد الجبار وغسان بن الربيع وابو نعيم الفضل بن دكين والفضل بن عنبسة الواسطى وقبيصة بن عقبة وقريش بن انس وكامل بن طلحة الجحدري ومالك بن انس وهو من اقرانه ومحمد بن اسحق بن يسار وهو من شيوخه ومحمد بن بكر البُرساني ومحمد بن عبد الله الخزاعي ومحمد بن كثير المصيصي ومسلم بن ابى عاصم النبيل وابو كامل مظفر بن مدرك ومعاذ بن خالد بن شقيق ومعاذ بن معاذ ومهنا بن عبد الحميد وموسى بن داود الضبي والنضر بن شميل والنضر بن محمد الجُرَشي والنعمان بن عبد السلام وهشام بن عبد الملك الطيالسي والهيثم بن جميل ويحيي بن اسحق السَّيْلحيني ويحيي بن حماد الشيباني ويحيي بن الضُرَيس الرازي ويعقوب بن اسحق الحضرمى وابو سعيد مولى بنى هاشم وابو عامر العقَدي . قال المزي فى التهذيب وعامة من ذكرناه في ترجمة حماد بن زيد دون ترجمة حماد ابن سلمة فأنه لم يرو احد منهم عن حماد بن سلمة ثم قال وممن انفرد بالرواية عن حماد ابن سلمة او اشتهر بالرواية عنه بهز بن اسد وموسى بن اسمعيل وعامة من ذكرناه فى ترجمته دون ترجمه حماد بن زيد فأذا جاءك عن احد من هؤلاء عن حماد غير منسوب فهو ابن سلمة والله اعلم انتهى . وما ادري لم فرق المزي بين من ذكرهم في ترجمة حماد بن زيد دون ابن سلمة وبين من ذكرهم في ترجمة حماد بن سلمة دون ابن زيد فقال فى الأولين انهم انفردوا بالرواية عن حماد بن زيد وقال فى الآخرين انهم انفردوا او اشتهروا بالرواية عن حماد ابن سلمة فزاد فى الآخرين او اشتهروا بذلك فيفهم منه ان بعضهم رووا عن حماد بن زيد ولكن لم يشتهروا بالرواية عنه فما ادري وقع ذلك منه قصداً المتفرقة بين الترجمتين او اتفاقا والله اعلم .

(قوله) وقال الحافظ ابو يعلي الخليلي القزوينى اذا قال المصري عن عبد الله ولا ينسبه فهو ابن عمرو يعنى بن العاص انتهى . قلت وما حكاه الخليلي عن المصريين حكاه الخطيب

ومن ذلك ابو حمزة بالحاء والزاى عن ابن عباس اذا اطلق ·

وذكر بعض الحفاظ ان شعبة روى عن سبعة كلهم ابو حمزة عن ابن عباس وكلهم ابو حمزة بالحاء والزاي الا واحداً فأنه بالجيم وهو ابو جمرة (١) نصر بن عمران الضبعي ويدرك فيه الفرق بينهم بأن شعبة اذا قال عن ابي جمرة عن ابن عباس واطلق فهو عن نصر بن عمران واذا روى عن غيره فهو يذكر اسمه او نسبه والله اعلم ·

في الكفاية عن بعض المصريين بعد ان صدر كلامه بأن الشاميين يفعلون ذلك فروى بأسناده عن النضر بن شميل قال اذا قال الشامي عبد الله فهو ابن عمرو يعني بن العاص واذا قال المدني عبد الله فهو ابن عمر . قال الخطيب وهذا القول صحيح ثم قال وكذلك يفعل بعض المصريين في عبد الله بن عمرو بن العاص انتهى وكلام الخطيب يدل على ان هذا في الشاميين اكثر منه فى المصريين والله اعلم .

(قوله) وذكر بعض الحفاظ ان شعبة يروى عن سبعة كلهم ابو حمزة عن ابن عباس وكلهم ابو حمزة بالحاء والزاي الا واحداً فأنه بالجيم وهو ابو جمرة نصر بن عمران الضبعي ويدرك فيه الفرق بينهم بأن شعبة اذا قال عن ابي حمزة عن ابن عباس واطلق فهو نصر ابن عمران واذا روى عن غيره فهو يذكر اسمه اونسبه والله اعلم انتهى. وفيه نظر من حيث ان شعبة قد يروى عن غير نصر بن عمران ويطلقه فلا يذكر اسمه ولا نسبه مثاله ما رواه احمد فى مسنده ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن ابي حمزة سمعت ابن عباس يقول (مر بي رسول الله ﷺ وانا العب مع الغلمان فاختبأت منه خلف باب) الحديث فهذا شعبة قد اطلق الرواية عن ابي حمزة وليس هو نصر بن عمران وانما هو ابو حمزة بالحاء المهملة والزاى القصاب واسمه عمران بن ابى عطاء وقد نسبه مسلم فى روايته فى هذا الحديث فرواه من رواية امية بن خالد ثنا شعبة عن ابى حمزة القصاب عن ابن عباس فذكره ولم يسمه مسلم في روايته وسماه النسائى فى روايته لهذا الحديث في كتاب الكني فقال انا عمرو ابن علي حدثنى سهل بن يوسف قال ثنا شعبة عن ابي حمزة عمران بن ابي عطاء عن ابن عباس فذكره وكان ينبغي لمسلم ان يسميه فى روايته وان لم يكن سماه شيخه بقوله هو عمران

---

(١) اي بالجيم والراء كما صرح به في التقريب ·

(القسم السابع) المشترك المتفق في النسبة خاصة ومن امثلته الآمُلِي والآمُلي فالأول الى آمل طَبَرَستان . قال ابو سعد السمعاني اكثر اهل العلم من اهل طبرستان من آمل .
والثاني الى آمل جَيحون شهر بالنسبة اليها عبد الله بن حماد الآملي روى عنه البخاري في صحيحه وما ذكره الحافظ ابو على الغساني ثم القاضي عياض المغربيان من انه منسوب الى آمل طبرستان فهو خطأ والله اعلم .
ومن ذلك الحنفي والحنفي فالأول نسبة الى بني حنيفة والثاني نسبة الى مذهب ابي حنيفة

ابن ابى عطاء او يعنى عمران بن ابي عطاء لأن ابا حمزة القصاب اثنان احدهما هذا والآخر اسمه ميمون القصاب الأعور . وقد يجاب عن فعل مسلم بأن ميمونا القصاب لا يروي عن ابن عباس ولا يروى عنه شعبة وانما يروى عنه سفيان الثوري وشريك بن عبدالله النخعي وآخرون . وروى هو عن ابراهيم النخعى والحسن البصري في آخرين من التابعين وهو ضعيف عندهم والأول ثقة من التابعين وميمون من اتباع التابعين فلا يلتبس والله اعلم.
وقد يروى شعبة ايضاً عن ابي جمرة عن ابن عباس وهو نصر بن عمران وينسبه مثاله مارواه مسلم في الحج من رواية محمد بن جعفر قال ثنا شعبة قال سمعت اباجمرة الضبعي يقول (تمتعت فنهانى ناس عن ذلك فأتيت ابن عباس) الحديث فهذا شعبة لم يطلق الرواية عن ابى جمرة بل نسبه بأنه الضبعى . وهذا لا يرد على عبارة المصنف ولكن اردت بأيراده انه ربما نسب ابا جمرة الذي بالجيم وربما لم ينسب ابا حمزة الذي بالحاء كما تقدم من مسند احمد والله اعلم .
(قوله) والثاني الى آمل جيحون شهر بالنسبة اليها عبد الله بن حماد الآملي روى عنه البخاري فى صحيحه انتهى . وفيه نظر من حيث ان البخاري لم يصرح فى صحيحه بروايته عن عبد الله بن حماد الآملي وانما روى في صحيحه عن عبد الله غير منسوب حديثين احدهما عنه عن يحيي بن معين والآخر عنه عن سليمان بن عبد الرحمن وموسى بن هارون البُرْقى فظن بعضهم انه عبد الله بن حماد الآملي فذكره الكلاباذي فى رجال البخاري . قال المزى ويحتمل ان يكون عبد الله بن أبي القاضي الخوارزمي انتهى . ويؤيد هذا الأحتمال ان البخاري روى عنه فى كتاب الضعفاء الكبير عدة احاديث عن سليمان بن عبد الرحمن وغيره سماعاً وتعليقاً والله اعلم .

وفي كل منهما كثرة وشهرة وكان محمد بن طاهر المقدسي وكثير من اهل العلم والحديث وغيرهم يفرقون بينهما فيقولون في المذهب حنيفي بالياء ولم اجد ذلك عن احد من النحويين الا عن ابي بكر ابن الأنباري الأمام قاله في كتابه الكافي. ولمحمد بن طاهر في هذا القسم كتاب الأنساب المتفقة. ووراء هذه الأقسام اقسام أخر لا حاجة بنا الى ذكرها.

ثم ان مايوجد من المتفق المفترق غير مقرون ببيان فالمراد به قد يدرك بالنظر في رواياته فكثيراً ما يأتي مميزاً في بعضها وقد يدرك بالنظر في حال الراوي والمروي عنه وربما قالوا بذلك بظن لا يقوى.

حدث القاسم المطرز يوماً بحديث عن ابي همام او غيره عن الوليد بن مسلم عن سفيان فقال له ابو طالب بن نصر الحافظ. مَن سفيان هذا فقال هذا الثوري فقال له ابو طالب بن نصر الحافظ بل هو ابن عيينة فقال له المطرز من اين قلت فقال لأن الوليد قد روى عن الثوري احاديث معدودة محفوظة وهو مليء بابن عيينة والله اعلم.

(قوله) حدث القاسم المطرز يوماً بحديث عن ابى همام او غيره عن الوليد بن مسلم عن سفيان فقال له ابو طالب بن نصر الحافظ من سفيان هذا فقال له المطرز هو الثوري فقال له ابو طالب بل هو ابن عيينة فقال له المطرز من اين قلت فقال لأن الوليد قد روى عن الثوري احاديث معدودة محفوظة وهو ملي بابن عيينة والله اعلم انتهى.

قلت اقر المصنف تصويب كلام الحافظ ابي طالب احمد بن نصر وتعليل ذلك بكون الوليد بن مسلم مليئا بابن عيينة وفيه نظر من حيث انه لا يلزم من كونه مليا بابن عيينة على تقدير تسليمه ان يكون هذا من حديثه عنه اذا اطلقه بل يجوز ان يكون هذا من تلك الأحاديث المعدودة التى رواها الوليد عن سفيان الثوري واذا عرف ذلك فأني لم ارفى شيء من كتب التواريخ واسماء الرجال رواية الوليد بن مسلم عن سفيان بن عيينة البتة وانما رأيت فيها ذكر روايته عن سفيان الثوري وممن ذكر ذلك البخاري فى التاريخ الكبير وابن عساكر فى تاريخ دمشق والمزى فى التهذيب وكذلك لم ار فى شيء من كتب الحديث رواية الوليد عن ابن عيينة لا فى الكتب الستة ولا غيرها.

وروايته عن الثوري فى السنن الكبرى للنسائى فروي فى اليوم والليلة حديثا عن الجارود

النوع الخامس والخمسون

نوع يتركب من النوعين اللذين قبله

وهوان يوجد الاتفاق المذكور في النوع الذي فرغنا منه آنفا في اسمي شخصين او كنيتهما التي عرفا بها ويوجد في نسبهما او نسبتهما الاختلاف والائتلاف المذكوران في النوع الذي قبله او على العكس من هذا بأن يختلف ويأتلف اسماؤهما ويتفق نسبهما او نسبتهما اسمًا او كنية . ويلتحق بالمؤتلف والمختلف فيه ما يتقارب ويشتبه وان كان مختلفاً في بعض حروفه في صورة الخط . وصنف الخطيب الحافظ في ذلك كتابه الذي سماه كتاب تلخيص المتشابه في الرسم وهو من احسن كتبه لكن لم يعرب بأسمه الذي سماه به عن موضوعه كما اعربنا عنه .

فمن امثلة الأول موسى بن علي بفتح العين وموسى بن علي بضم العين فمن الأول جماعة منهم ابو عيسى الخُتُّلي (١) الذي روى عنه ابو بكر بن مِقسم المقري وابو علي الصواف وغيرهما .

ابن معاذ الترمذي عن الوليد بن مسلم عن سفيان الثوري والله اعلم.

ويرجح ذلك وفاة الوليد بن مسلم قبل سفيان بن عيينة بزمن فأن الوليد حج سنة اربع وتسعين ومایة ومات بعد انصرافه من الحج قبل ان يصل الى دمشق فى المحرم سنة خمس وتسعين وقيل مات فى بقية سنة اربع وتأخر سفيان بن عيينة الى سنة ثمان وتسعين وتوفي الثوري سنة احدى وستين ومایة . فالظاهر ان ماقاله القاسم بن زكريا المطرز من انه الثورى هو الصواب والله اعلم .

النوع الخامس والخمسون

نوع يتركب من النوعين اللذين قبله

(قوله) موسى بن علي بفتح العين وموسى بن علي بضم العين فمن الأول جماعة منهم ابو عيسى الخُتُّلي الذى روى عنه ابو بكر بن مقسم المقرى وابو علي الصواف وغيرهما انتهى.

فقولهُ وابو علي الصواف هو معطوف علي ابى بكر بن مقسم لا علي ابي عيسى الختلي وقد توهم بعضهم انه معطوف علي ابى عيسى وهو شيخنا العلامة علاء الدين التركمانى فى اختصاره لكتاب ابن الصلاح فقال . فالأول كموسى بن علي بفتح العين ابو عيسى

---

(١) قوله الختلي هي فى نسختي الأحمدية بضم الخاء وفتح التاء مشددة • وفي الكتانية بضمها مشددة •

[ش] الختلي وابو علي ابن الصواف انتهى وهذا لا يصح لأن اسم ابي علي الصواف محمد بن احمد ابن الحسن لا موسى بن علي فعلى هذا لم يذكر المصنف ممن اسمه موسى بن علي بالفتح الا واحداً فقط. وزاد النووي فى مختصره المسمى بالارشاد فقال انهم كثيرون وفيه نظر وليس في المتقدمين احد يسمى هكذا لا فى رجال الكتب الستة ولا فى تاريخ البخاري ولا كتاب ابن ابى حاتم ولا ثقات ابن حبان ولا في كثير من التواريخ امهات تواريخ الأسلام كتاريخ ابي بكر بن خيثمة والطبقات لمحمد بن سعد وتاريخ مصر لأبن يونس والكامل لابن عدي وتاريخ نيسابور للحاكم وتاريخ اصبهان لأبي نعيم. وفى كتاب تاريخ بغداد للخطيب رجلان وفي تاريخ دمشق رجل واحد. وهذه الكتب العشرة المذكورة بعد تاريخ البخاري هي امهات الكتب المصنفة في هذا الفن كما قال المزي فى التهذيب . وقد رأيت ذكر من وقع ذكره فى التواريخ من القسم الأول فالأول موسى بن علي بن موسى ابو عيسى الختلي وهو اقدمهم روى عنه ابو بكر بن الأنباري النحوي وابن مقسم والصواف ذكره الخطيب في التاريخ وكان ثقة. والثاني موسى بن علي بن موسى ابو بكر الأحول البزاز روى عن جعفر ابن محمد الفريابى روى عنه محمد بن عمر بن بكر المقري ذكره الخطيب ايضاً. والثالث موسى ابن علي بن محمد ابو عمران النحوي الصقلي سكن دمشق مدة روى عن ابى ذر الهروي روى عنه عبد العزيز الكتاني وغيره وتوفي سنة سبعين واربعماية ذكره ابن عساكر في تاريخ دمشق والرابع موسى بن علي بن قداح ابو الفضل المؤذن الخياط سمع منه الحافظان ابو المظفر ابن السمعانى وابو القاسم ابن عساكر توفي سنة سبع وثلاثين وخمسماية. والخامس موسى بن علي القرشي احد المجهولين ذكره الخطيب فى تلخيص المتشابه فى ترجمة قنبر بن احمد وروي له الحديث الآتى ذكره وذكره ابن ماكولا في الأكمال في باب القاف وقال انه روي عن قنبر بن احمد بن قنبر وذكره الذهبي فى الميزان وقال لا يدري من ذا والخبر كذب عن قنبر بن احمد بن قنبر عن ابيه عن جده عن كعب بن نوفل عن بلال مرفوعا كان نثار عرس فاطمة وعليّ صكاك باسماء محبيهما بعتقهم من النار قال اسناده ظلمات. والسادس موسى بن علي بن غالب ابو عمران الأموي من اهل غرب الأندلس روي عن احمد بن طارق بن سنان وغيره ذكره ابن حوط الله وقال توفى ثالث رمضان سنة ثمان وتسعين وخمسماية ذكره ابن الأبار في التكملة . والسابع موسي

واما الثانى فهو موسى بن عُلَيّ بن رباح اللخمي المصري عرف بالضم في اسم أبيه ·

وقد روينا عنه تحريجه من يقوله بالضم · ويقال ان أهل مصر كانوا يقولونه بالفتح لذلك وأهل العراق كانوا يقولونه بالضم · وكان بعض الحفاظ يجعله بالفتح اسما له وبالضم لقباً والله اعلم ·

ومن المتفق من ذلك المختلف المؤتلف في النسبة محمد بن عبد الله المُخَرِّمي (١) بضم الميم الأولى وكسر الراء المشددة مشهور صاحب حديث نسب الى المخرِّم من بغداد · ومحمد بن عبد الله المَخْرمى (٢) بفتح الميم الأولى واسكان الخاء المعجمة غير مشهور روي عن الأمام الشافعي والله اعلم ·

ومما يتقارب ويشتبه مع الاختلاف في الصورة ثور بن يزيد الكلاعي الشامي · وثور بن زيد بلاياء في أوله الديلي المدني وهو الذي روي عنه مالك وحديثه فى الصحيحين معاً · والأول حديثه عند مسلم خاصة والله اعلم ·

ابن علي بن عامر ابو عمران الجزيري اصله من الجزيرة الخضراء وهو من اهل اشبيلية له مصنفات منها شرح الأيضاح وشرح التبصرة للصيمري ذكره ابن الأبار في التكملة ايضاً. فهؤلاء المذكورون في تواريخ الأسلام من الشرق والغرب الى زمن ابن الصلاح لم يبلغوا حد الكثرة فوصف الشيخ محي الدين رحمه الله لهم بأنهم كثيرون فيه تجوز والله اعلم.

(قوله) واما الثاني فهو موسى بن علي بن رباح اللخمي المصري ثم قال ويقال ان اهل مصر كانوا يقولونه بالفتح كذلك واهل العراق كانوا يقولونه بالضم انتهى.

ابهم المصنف قائل ذلك واتى به بصيغة التمريض والذي قال ذلك محمد بن سعد قاله في الطبقات بلفظ اهل مصر يفتحون واهل العراق يضمون .

(قوله) وكان بعض الحفاظ يجعله بالفتح اسماً له وبالضم لقبا انتهى . ابهم المصنف تسمية الحافظ القائل ذلك وهو الدارقطني.

(قوله) ومما يتقارب ويشتبه مع الأختلاف في الصورة ثور بن يزيد الكلاعى الشامي وثور بن زيد بلاياء في اوله الديلي المدني وهذا الذي روى عنه مالك وحديثه فى الصحيحين

---

(١) في معجم البلدان المخرم اسم رجل وهو الكثير التخريم وهو انفاذ الشيء الى شيء آخر ثم ضبطه كما هنا (٢) نسبة الى مخرمة بن نوفل ·

ومن المتفق في الكنية المختلف المؤتلف في النسبة ابو عمرو الشيباني تابعيان يفترقان في ان الأول بالشين المعجمة والثاني بالسين المهملة واسم الأول سعد بن اياس و يشاركه في ذلك أبو عمرو الشيباني اللغوي اسحق بن مرار (١) ·

واما الثاني فاسمه زُرعة وهو والد يحي بن أبي عمرو السيباني الشامي والله اعلم ·

معاً والأول حديثه عند مسلم خاصة والله اعلم انتهى . وفيه امران احدهما ان قوله عند ذكر ثور بن زيد وهذا الذي روى عنه مالك يقتضي ان مالكاً لم يرو عن ثور بن يزيد وقد ذكر صاحب الكمال ان مالكاً روي عن ثور بن يزيد ايضاً وتبعه المزي في تهذيب الكمال على ذلك ولكنى لم ار رواية مالك عنه لا في الموطأ ولا في شيء من الكتب الستة ولا فى غرائب مالك للدارقطنى ولا غير ذلك .

(الامر الثانى) ان قوله ان ثور بن يزيد حديثه عند مسلم خاصة وهم منه لم يخرج له مسلم في الصحيح شيئاً وانما اخرج له البخاري خاصة فروى له فى كتاب الأطعمة عن خالد ابن معدان عن ابى امامة قال كان النبي ﷺ اذا رفع مائدته قال الحمد لله حمداً كثيرا طيبا مباركا فيه . وعن خالد عن المقدام بن معدى كرب مرفوعاً كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه وحديث ما اكل احد طعاماً خيراً من عمل يديه بهذا الأسناد . وروى له في الجهاد عن عمير ابن الأسود عن ام حرام انها سمعت رسول الله ﷺ يقول اول جيش من امتى يغزون البحر قد اوجبوا .

(قوله) ابو عمرو الشيبانى وابو عمرو السيباني تابعيان يفترقان في ان الأول بالشين المعجمة والثاني بالسين المهملة واسم الأول سعد بن اياس ويشاركه في ذلك ابو عمرو الشيباني اللغوي اسحق بن مرار انتهى . اقتصر المصنف على ذكر اثنين بالشين المعجمة وترك ثالثاً اولى بالذكر من ابى عمرو الشيباني اللغوى لكونه اقدم منه ولكون حديثه في السنن وليس لأبى عمرو الشيباني النحوي حديث في شيء من الكتب الستة انما له عند مسلم ان احمد بن حنبل سأله عن الخَنَع اسم فقال اوضع . واسم الذي لم يذكره المصنف هارون بن عنترة بن عبد الرحمن الشيبانى والمعروف ان كنيته ابو عمرو . هكذا كناه يحي بن سعيد القطان وعلي بن المديني

(١) كضرار وقيل كغزال وقيل كعمار بالتشديد ·

واما القسم الثاني الذي هو على العكس فمن امثلته بانواعه عَمرو بن زرارة بفتح العين وعُمر بن زرارة بضم العين فالأول جماعة منهم ابو محمد النيسابوري الذي روى عنه مسلم . والثاني يعرف بالحدثي وهو الذى يروي عنه البغوي المنيعي . وبلغنا عن الدارقطني انه من مدينة في الثغر (١) يقال لها الحدث وروينا عن أبي احمد الحافظ الحاكم انه من اهل الحديثة منسوب اليها (٢) والله اعلم .

عبيد الله بن أبي عبد الله وعبد الله بن أبى عبد الله . الأول هو ابن الأغر سلمانَ أبي عبد الله صاحب أبي هريرة روي عنه مالك . والثاني جماعة منهم عبد الله بن ابي عبد الله المقري الاصبهاني

والبخاري في التاريخ ومسلم والنسائي وابو احمد الحاكم في كتبهم في الكنى والخطيب في كتاب تلخيص المتشابه . واما ما جزم به المزي في تهذيب الكمال من تكنيته بأبي عبد الرحمن فهو وهم .

(قوله) عمرو بن زرارة بفتح العين وعمر بن زرارة بضم العين فالأول جماعة منهم ابو محمد النيسابوري الذي روى عنه مسلم . والثاني يعرف بالحدثي وهو الذي يروى عنه البغوي المَنيعي انتهى . واقتصار المصنف على رواية مسلم عنه ليس بجيد فقد روى عنه البخاري فى صحيحه ايضاً احاديث كثيرة من روايته عن اسماعيل بن عليَّة وهشيم وعبد العزيز بن ابى حازم وابى عبيدة الحداد والقاسم بن مالك المزني وزياد بن عبد الله البكائى . وانما روى له مسلم من رواية ابن علية وهشيم وعبد الوهاب بن عطاء الخفاف فقط وكأنَّ المصنف تبع الخطيب فى اقتصاره على مسلم فأنه قال فى كتابه المسمى بتالي التلخيص روى عنه مسلم بن الحجاج ومحمد بن اسحق السراج . واما تعريف المصنف للثانى بأنه هو الذي يروي عنه البغوي المنيعي فهو تعريف صحيح ولا يعترض عليه بقول الحافظ ابى بكر البرقانى ان ابن منيع يحدث عنهما فقد بين الخطيب في كتابه تالي التلخيص ان البرقانى وهم في هذا القول وليس يروى ابن منيع عن عمرو بن زرارة شيئاً وانما روايته عن عمر بن زرارة فحسبُ والله اعلم .

---

(١) في المعجم الحدث بالتحريك قلعة حصينة بين ملطية وسميساط ومرعش من الثغور (ثم قال) ونسب الى الحدث عمر بن زرارة الحدثى روى عن عيسى بن يونس وشريك بن عبد الله وروى عنه ابو القاسم عبد الله بن محمد البغوي وموسى بن هارون اه

(٢) لم يذكر هذا فى المعجم واقتصر على الرواية الاولى .

(ع)روي عنه ابو الشيخ الاصبهاني والله أعلم .

حيان الأسدي بالياء المشددة المثناة من تحت . وحنّان بالنون الخفيفة الأسدي .

فمن الأول حيان بن حُصين التابعي الراوي عن عمار بن ياسر .

والثاني هو حنان الاسدي من بني أسد بن شُرَيك بضم الشين وهو عم مسرهَد والد مسدد ذكره الدارقطني يروي عن أبي عثمان النهدي والله اعلم .

النوع السادس والخمسون

معرفة الرواة المتشابهين في الاسم والنسب المتمايزين بالتقديم والتأخير

في الابن والأب (١)

مثاله يزيد بن الأسود والأسود بن يزيد فالأول يزيد بن الاسود الصحابي الخزاعي ويزيد ابن الاسود الجُرَشي ادرك الجاهلية وأسلم وسكن الشام وذكر بالصلاح حتى استسقى به معاوية في أهل دمشق فقال اللهم انا نستشفع اليك اليوم بخيرنا وافضلنا فسقوا للوقت حتى كادوا لا يبلغون منازلهم . والثاني الاسود بن يزيد النخعي التابعي الفاضل .

ومن ذلك الوليد بن مسلم ومسلم بن الوليد فمن الاول الوليد بن مسلم البصري التابعي الراوي عن جندب بن عبد الله البُجلي . والوليد بن مسلم الدمشقي المشهور صاحب الاوزاعي روى عنه أحمد بن حنبل والناس . والثاني مسلم بن الوليد بن رباح المدنى حدث عن ابيه وغيره روى عنه عبد العزيز الدراوردى وغيره وذكره البخاري في تاريخه فقلب اسمه ونسبه فقال الوليد بن مسلم وأخذ عليه ذلك . وصنف الخطيب الحافظ في هذا النوع كتاباً سماه كتاب رافع الارتياب في المقلوب من الأسماء والأنساب . وهذا الأسم ربما أوهم اختصاصه بما وقع فيه مثل الغلط المذكور في هذا المثال الثاني وليس ذلك شرطاً فيه وأكثره ليس كذلك فما ترجمناه به اذاً اولى والله اعلم .

---

(١) يقال لهذا النوع المشتبه المقلوب وهو مما يقع فيه الاشتباه في الذهن لا في الخط والمراد بذلك الرواة المتشابهون في الاسم والنسب المتمايزون بالتقديم والتأخير بأن يكون اسم احد الراويين كاسم ابي الآخر خطاً ولفظاً واسم الآخر كاسم ابي الاول فينقلب على بعض اهل الحديث كما انقلب على البخاري ترجمة مسلم بن الوليد المدني فجعله الوليد بن مسلم كالوليد بن مسلم الدمشقي وخطأه في ذلك ابن ابي حاتم في كتاب له في خطأ البخاري في تاريخه حكاية عن ابيه اهـ تقريب وشرحه .

النوع السابع والخمسون

معرفة المنسوبين الى غير آبائهم

وذلك على ضروب احدها من نسب الى امه منهم معاذ · ومعوذ · وعوذ بنو عفراء هي امهم وابوهم الحارث بن رفاعة الانصاري · وذكر ابن عبد البر انه يقال في عَوْذ عوف وانه الأكثر · بلال بن حمامة المؤذن حمامة امه وابوه رباح · سهيل واخواه سهل وصفوان بنو بيضاء هي امهم واسمها دعد واسم ابيهم وهب · شرحبيل بن حسنة هي امه وابوه عبد الله بن المطاع الكندي · عبد الله بن بحينة هي امه وابوه مالك بن القِشْب الازدى الاسدي · سعد بن حبتة الانصاري هي امه وابوه بَحير بن معاوية جد ابي يوسف القاضي · هؤلاء صحابة رضي الله عنهم ·

ومن غيرهم محمد بن الحنفية هي امه واسمها خولة وابوه علي بن ابي طالب رضي الله عنه · اسمعيل بن عُلَيَّة هي امه وابوه ابراهيم ابو اسحق · ابراهيم بن هَرَاسة قال عبد الغني بن سعيد هي امه وابوه سلمة والله اعلم ·

الثاني من نسب الى جدته منهم يعلي بن مُنْية الصحابي هي في قول الزبير بن بكار جدته ام ابيه وابوه امية · ومنهم بشير بن الخصاصية الصحابي هو بشير بن معبد والخصاصية هي ام الثالث من اجداده ·

ومن احدث ذلك عهداً شيخنا ابو احمد عبد الوهاب بن علي البغدادي يعرف بابن سُكينة وهي ام ابيه والله اعلم ·

النوع السابع والخمسون . معرفة المنسوبين الى غير آبائهم

(قوله) الثاني من نسب الى جدته منهم يعلي بن منية الصحابي هي في قول الزبير بن بكار جدته ام ابيه وابوه امية انتهى . اقتصر المصنف على قول الزبير بن بكار وكذلك جزم به ابن ماكولا وقد ضعفه ابن عبد البر وغيره قال ابن عبد البر لم يصب الزبير انتهى .

والذي عليه الجمهور انها امه وهو قول علي بن المديني وعبد الله بن مسلمة القعنبي ويعقوب بن شيبة وبه جزم البخاري في التاريخ الكبير وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل ومحمد بن جرير الطبري وابن قانع والطبراني وابن حبان في الثقات وابن منده في معرفة الصحابة وآخرون وحكاه الدارقطني عن اصحاب الحديث ورجحه ابن عبد البر والمزي فقال في التهذيب والاطراف ايضاً وهي امه ويقال جدته وكذا ذكره المصنف في النوع السابع والعشرين على الصواب.

(ع)الثالث من نسب الى جده منهم ابو عبيدة بن الجراح احد العشرة هو عامر بن عبدالله بن الجراح . حَمَل بن النابغة الهُذَلي الصحابي هو حمل بن مالك بن النابغة . مُجَمِّع بن جارية الصحابي هو مجمع بن يزيد بن جارية . ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج . بنو الماجِشون بكسر الجيم منهم يوسف بن يعقوب بن ابي سلمة الماجشون . قال ابو علي الغساني هو لقب يعقوب بن ابي سلمة وجرى على بنيه وبني اخيه عبد الله بن ابي سلمة .

قلت والمختار في معناه انه الأبيض الاحمر والله اعلم .

ابن ابي ذئب هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن ابي ذئب . ابن ابي ليلي الفقيه هو محمد ابن عبد الرحمن بن ابي ليلى . ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة . احمد بن حنبل الأمام هو احمد بن محمد بن حنبل ابو عبد الله . بنو ابي شيبة ابو بكر وعثمان الحافظان واخوهما القاسم ابو شيبة هو جدهم واسمه ابراهيم بن عثمان واسطي وابوهم محمد بن ابي شيبة . ومن المتأخرين ابو سعيد بن يونس صاحب تاريخ مصر هو عبد الرحمن بن احمد بن يونس بن عبد الاعلى الصدفي والله اعلم .

الرابع من نسب الى رجل غير ابيه هو منه بسبب . منهم المقداد بن الأسود وهو المقداد ابن عمرو بن ثعلبة الكندي وقيل البَهراني كان في حَجر الأسود بن عبديغوث الزهري وتبناه فنسب اليه . الحسن بن دينار هو ابن واصل ودينار زوج امه وكأن هذا خفي على ابن ابي حاتم حيث قال فيه الحسن بن دينار بن واصل فجعل واصلا جده والله اعلم .

النوع الثامن والخمسون

معرفة النسب التي باطنها على خلاف ظاهرها الذي هو السابق الى الفهم منها (١)

من ذلك ابو مسعود البدري عقبة بن عمرو لم يشهد بدرا في قول الأكثر (٢) ولكن نزل بدرا فنسب اليها (٣) .

(١) قال في التدريب قد ينسب الراوي الى نسبة من مكان او وقعة به او قبيلة او ضيعة وليس الظاهر الذي يسبق الي الفهم من تلك النسبة مراداً بل لعارض عرض من نزوله ذلك المكان او تلك القبيلة ونحو ذلك اه .

(٢) منهم الزهري وابن اسحق والواقدي وابن سعد وابن معين والحربي وابن عبد البر اه .

(٣) وقال الحربي سكنها وقال البخاري شهدها واختاره ابو عبيد القاسم بن سلام وجزم به ابن الكلبي ومسلم في الكنى وآخرون اه منه .

(ع) سليمان بن طَرخان التيمي نزل في تيم وليس منهم وهو مولى بني مرة ٠

ابو خالد الدالاني يزيد بن عبد الرحمن هو اسدى مولى لبني اسد نزل في بني دالان بطن من همدان فنسب اليهم ٠ ابراهيم بن يزيد الخُوزي ليس من الخوز انما نزل شعب الخوز بمكة ٠ عبد الملك بن ابي سليمان العَرْزَمي نزل جبانة عرزم بالكوفة وهي قبيلة معدودة في فَزارة فقيل عرزمي بتقديم الراء المهملة على الزاي ٠ محمد بن سنان العَوَقي ابو بكر البصري باهلى نزل في العوقة بالقاف والفتح وهم بطن من عبد القيس فنسب اليهم ٠

احمد بن يوسف السُلَمي جليل روى عنه مسلم وغيره هو أزدى عرف بالسلمى لأن امه كانت سُلَمية ثبت ذلك عنه ٠ وابو عمرو بن نجيد السّلمي كذلك فانه حافده ٠ وابو عبد الرحمن السُلَمي مصنف الكتب للصوفية كانت امه ابنة ابي عمرو المذكور فنسب سُلمياً وهو ازدي ايضاً جده ابن عم احمد بن يوسف ٠

ويقرب من ذلك ويلتحق به مِقْسَم مولى ابن عباس هو مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل لزم ابن عباس فقيل له مولى ابن عباس للزومه اياه ٠ يزيد الفقير احد التابعين وصف بذلك لأنه اصيب في فقار ظهره فكان يألم منه حتى ينحني له ٠ خالد الحذاء لم يكن حذاء ووصف بذلك لجلوسه في الحذائين والله اعلم ٠

النوع التاسع والخمسون . معرفة المبهمات

اي معرفة اسماء من ابهم ذكره في الحديث (١) من الرجال والنساء ٠

وصنف في ذلك عبدالغني بن سعيد الحافظ والخطيب (٢) وغيرهما (٣) ويعرف ذلك بوروده مسمى في بعض الروايات وكثير منهم لم يوقف على اسمائهم ٠

وهو على اقسام : منها وهو من ابهمها ما قيل فيه رجل او امرأة ٠

---

(١) قوله من ابهم ذكره في الحديث . ظاهره يفيد في متن الحديث وليس كذلك بل المراد معرفة من ابهم ذكره في المتن او الأسناد وبهذا عبر في التدريب وهو اولى ٠

(٢) صنف فيه الخطيب قال في التدريب فذكر في كتابه مأة واحدا وسبعين حديثاً ورتب كتابه على الحروف في الشخص المبهم وفي تحصيل الفائدة منه عسر فأن العارف باسم المبهم لا يحتاج الى الكشف عنه والجاهل به لا يدرى مظنته ٠

(٣) وقوله وغيرهما قال في التدريب كأبي القاسم بن بشكوال وهو اكبر كتاب في هذا النوع وانفسه--

ومن امثلته حديث ابن عباس رضي الله عنه ان رجلا قال يا رسول الله الحج كل عام وهذا الرجل هو الأقرع بن حابس بينه ابن عباس في رواية اخرى •

حديث ابي سعيد الخدري في ناس من اصحاب رسول الله ﷺ مروا بحى فلم يضيّفوهم فلدغ

النوع التاسع والخمسون معرفة المبهمات

(قوله) حديث ابى سعيد الخدري فى ناس من اصحاب رسول الله ﷺ مروا بحي فلم يضيفوهم فلدغ سيدهم فرقاه رجل منهم بفاتحة الكتاب على ثلاثين شاة الحديث. الراقى هو الراوي

-- جمع فيه ثلثمائة واحداً وعشرين حديثاً لكنه غير مرتب • وكأبى الفضل بن طاهر لكنه جمع فيه ما ليس من شرط المبهمات قال المصنف (اى النووى في التقريب) (وقد اختصرت انا كتاب الخطيب وهذبته ورتبته ترتيباً حسناً) على الحروف فى راوى الحديث وهو اسهل للكشف (وضممت اليه نفائس) أخر زيادة عليه ومع ذلك فالكشف منه قد يصعب لعدم اختصار اسم صحابى ذلك الحديث وفاته ايضاً الجم الغفير فجمع الشيخ ولي الدين العراقي فى ذلك كتاباً سماه المستفاد من مبهمات المتن والأسناد جمع فيه كتاب الخطيب وابن بشكوال والمصنف مع زيادات اخر ورتبه على الأبواب وهو احسن ما صنف في هذا النوع •

اقول كتاب المبهمات للأمام النووي طبع في الهند وعندي منه نسخة استحضرتها منها •

واما مبهمات الحافظ ولي الدين العراقى فلم يزل في عداد المخطوطات ومنه نسخة في مكتبة التكية الاخلاصية فى حلب في اول مجموع كبير ونسخة فى مكتبة المدرسة الأحمدية في حلب ايضاً فى قسم الحديث رقمها ٣٤٦

قال فى التدريب ومن الناس من افرد مبهمات كتاب مخصوص كشيخ الأسلام في مقدمة البخارى عقد فيها فصلاً لمبهمات البخارى استوعب ما وقع فيه •

اقول وللحافظ العلامة ابي ذر احمد بن الحافظ الكبير ابراهيم بن محمد سبط ابن العجمى الحلبي المتوفى سنة ٨٨٤ التوضيح لمبهمات الجامع الصحيح (صحيح البخارى) وهو فى مجلد • منه نسخة في المولوية واخرى في الاحمدية بحلب رقمها ١٦٥ .

قال فى كشف الظنون اوله (الحمد لله الذى طهر قلوب اهل السنة من الأدناس) الخ رتبه على ثلاثة عشر فصلاً آخره في ذم الروافض اه

قال في التدريب قال الشيخ ولي الدين ومن فوائد تبيين الأسماء المبهمة تحقيق الشيء على ما هو عليه فأن النفس متشوقة اليه وان يكون فى الحديث منقبة له فيستفاد بمعرفته فضيلته وان يشتمل على نسبة فعل غير مناسب فيحصل بتعيينه السلامة من جولان الظن في غيره من افاضل الصحابة خصوصاً اذا كان ذلك من المنافقين وان يكون سائلا عن حكم عارضه حديث آخر فيستفاد بمعرفته هل هو ناسخ او منسوخ ان عرف زمن اسلامه . وان كان المبهم فى الأسناد فمعرفته تفيد ثقته او ضعفه ليحكم للحديث بالصحة او غيرها •

سيدهم فرقاه رجل منهم بفاتحة الكتاب على ثلاثين شاة الحديث . الراقي هو الراوى ابو سعيد الخدري . حديث انس ان رسول الله ﷺ رأى حبلاً ممدوداً بين ساريتين في المسجدفسأل عنه فقالوا فلانة تصلي فاذا غلبت تعلقت به . قيل انها زينب بنت جحش زوج رسول الله ﷺ وقيل اختها حمنة بنت جحش وقيل ميمونة بنت الحارث ام المؤمنين .

المرأة التى سألت رسول الله ﷺ عن الغسل من الحيض فقال خذي فِرصة (١) من مسك هي اسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية وكان يقال لها خطيبة النساء . وفي رواية لمسلم تسميتها اسماء بنت شكل والله اعلم .

ومنها ما ابهم بأن قيل فيه ابن فلان او ابن الفلاني او ابنه فلان او نحو ذلك .

من ذلك حديث ام عطية ماتت احدى بنات رسول الله ﷺ فقال اغسليها بماء وسدر الحديث هي زينب زوجة ابي العاص بن الربيع اكبر بناته ﷺ وان كان قد قيل اكبرهن رقية والله اعلم .

ابن اللُّتْبية ذكر صاحب الطبقات محمد بن سعد ان اسمه عبد الله وهذه نسبة الى بني لتب بضم اللام واسكان التاء المثناة من فوق بطن من الأسد باسكان السين وهم الازد وقيل فيه ابن الأتبية بالهمزة ولا صحة له .

ابو سعيد الخدري انتهى . هكذا جزم به المصنف تبعا للخطيب فأنه قال ذلك في كتاب المبهمات له وتبعه النووي فى مختصره وفي شرح مسلم ايضاً وفيه نظر من حيث ان في بعض طرق حديث ابى سعيد فى الصحيحين من رواية معبد بن سيرين عن ابى سعيد فقام معها رجل منا ما كنا نأبُنُه برقية فبرأ فأمر له بثلاثين شاة وسقانا لبنا فلما رجع قلنا له أكنت تحسن رقية او كنت ترقى قال مارقيت الا بأم الكتاب . وفي رواية لمسلم فقام معها رجل ما كنا نظنه يحسن رقية الحديث . وظاهر هذا انه غير ابى سعيد ولكن الخطيب ومن تبعه استدل على كونه اباسعيد بما رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه من رواية جعفر بن اياس عن ابي نضرة عن ابى سعيد وفيه فقالوا هل فيكم من يرقى من العقرب قلت نعم انا ولكن لا ارقيه حتى تعطونا غنما قالوا فأنا نعطيكم ثلاثين شاة فقبلنا فقرأت عليه الحمد سبع مرات فبرأ الحديث لفظ الترمذى وقال حديث حسن صحيح انتهى . وقد تكلم غير واحد من الأئمة

---

(١) قوله فرصة من مسك الفرصة قطعة من صوف او خرقة .

ابن مِربع الأنصاري الذى ارسله رسول الله ﷺ الى اهل عرفة وقال (١) كونوا على مشاعركم اسمه زيد وقال الواقدي و كاتبه ابن سعد اسمه عبد الله .

فى هذه الرواية . وقد رواه الترمذى بعد هذا من رواية جعفر عن ابي المتوكل عن ابي سعيد وقال فيه فجعل رجل منا يقرأ عليه بفاتحة الكتاب . وقال هذا اصح من حديث الأعمش عن جعفر ابن اياس اي الرواية المتقدمة وضعف ابن ماجه ايضاً رواية ابى نضرة بكونها خطأً فقال والصواب هو ابو المتوكل انتهى . وقد يقال لعل ذلك وقع مرتين مرة لأبي سعيد ومرة لغيره وقد وقع نظير ذلك مع شخص آخر من الصحابة يقال ان اسمه علاقة بن صُحار وهو عم خارجة بن الصلت رواه ابو داود والنسائى الا ان ذاك الذى رواه عم خارجة كان معتوها مع انه ورد في حديث ابى سعيد الخدري المتقدم عند النسائي فمرض لأنسان منهم فى عقله اولدغ هكذا على الشك ولامانع من ان يقع ذلك لجماعة والله اعلم.

(قوله) ابن مربع الأنصاري الذي ارسله رسول الله ﷺ الى اهل عرفة وقال كونوا على مشاعركم اسمه زيد . وقال الواقدي وكاتبه محمد بن سعد اسمه عبد الله انتهى . هكذا اقتصر المصنف على قولين في ابن مربع وفيه قول ثالث ان اسمه يزيد بزيادة ياء مثناة من تحت في اوله وبه جزم المحب الطبري فى كتاب القِرى وهو الذي رجحه الحافظ ابو القاسم بن عساكر فى الأطراف فذكر الحديث في باب الياء فقال ومن مسند يزيد ويقال زيد ويقال عبد الله ابن مربع بن قيظى وساق نسبه . وتبعه الحافظ ابو الحجاج المزي فى الأطراف في ترجيح كونه اسمه يزيد فذكره في فصل من اشتهر بالنسبة الى ابيه اوجده فقال ابن مربع واسمه

(١) قوله وقال كونوا على مشاعركم نص الحديث كما فى سنن ابن ماجه عن يزيد بن شيبان قال كنا وقوفا فى مكان تباعده (اي تعده بعيداً) من الموقف فأتانا ابن مربع فقال انى رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم إليكم يقول (كونوا على مشاعركم فأنتم اليوم على ارث من ارث ابراهيم)

ونص الحديث فى تيسير الوصول عن عمرو بن عبد الله بن صفوان عن يزيد بن شيبان الأزدى رضي الله عنه قال اتانا ابن مربع الأنصارى رضي الله عنه ونحن وقوف بالموقف مكانا يباعده عمرو فقال انى الخ الحديث اخرجه اصحاب السنن • المشاعر جمع مشعر وهو المعلم والمراد بها معالم الحج اه قال السندى ارسال النبي صلى الله عليه وسلم بذلك لتطييب قلوبهم لئلا يتحزنوا ببعدهم عن موقف رسول الله صلى الله عليه وسلم ويزداد بذلك نقعاً في الحج او يظنوا ذلك المكان الذي هم فيه ليس بموقف • ويحتمل ان المراد بيان ان هذا خير مما كان عليه قريش من الوقوف بمزدلفة وانه شيء اخترعوه من انفسهم والذي اورثه ابراهيم هو الوقوف بعرفة اه •

ابن ام مكتوم الأعمى المؤذن اسمه عبد الله بن زائدة وقيل عمرو بن قيس وقيل غير ذلك وام مكتوم اسمها عاتكة بنت عبد الله .

الابنة التي اراد بنو هشام بن المغيرة ان يزوجوها من على بن ابي طالب رضي الله عنه هي العوراء بنت ابي جهل بن هشام والله اعلم .

يزيد ويقال زيد ويقال عبد الله بن مربع بن قيظى وكذلك رجحه في التهذيب فى هذا الفصل فقال ابن مربع اسمه يزيد وقيل زيد وقيل عبد الله وخالف المزى ذلك فى الأسماء فرجح ان اسمه زيد كما ذكره المصنف فقال زيد بن مربع بن قيظى وذكر نسبه ثم قال هكذا سماه ونسبه احمد بن البرقى وهكذا سماه ابو بكر بن ابى خيثمة عن احمد بن حنبل ويحي بن معين وقيل اسمه يزيد وقيل عبد الله قال واكثر ما يجيئ في الحديث غير مسمى انتهى .

قلت لم اجده مسمى فى شيئ من طرق الحديث وانما يعرف له هذا الحديث الواحد كما قال الترمذى وحديثه فى السنن الأربعة ومسند احمد ومعجم الطبرانى وانما سماه الترمذي عقب الحديث ففي اصل سماعنا اسمه زيد وفى كثير من النسخ يزيد . وهكذا نقله ابن عساكر فى الأطراف وتبعه المزي ايضاً فى الأطراف وقد اختلف فيه كلام ابن عساكر كما اختلف كلام المزي فرجح في الأطراف ان اسمه يزيد ورجح فى جزء له رتب فيه اسماء الصحابة الذين في مسند احمد على حروف المعجم ان اسمه زيد .

وسماه الطبراني في المعجم الكبير عبد الله كما فعل الواقدى وابن سعد وليس ابن مربع شخصاً واحداً اختلف في اسمه ولكن زيد وعبد الله اخوان اختلف فى تعيين من كان المُرسَلَ منهما بعرفة بقوله كونوا على مشاعركم .

وقد ذكر الدارقطنى في المؤتلف والمختلف وابن عبد البر فى الأستيعاب وابن ماكولا في الأكمال انهم اربعة اخوة عبد الله وعبد الرحمن وزيد ومُرارة بنو مربع بن قيظى وكان ابوهم مربع بن قيظي من المنافقين . ذكره الدارقطنى وابن ماكولا وذكر ابن حبان في الصحابة زيد بن مربع ويزيد بن مربع كل واحد في بابه .

(قوله) ابن ام مكتوم الأعمى المؤذن اسمه عبد الله بن زائدة وقيل عمرو بن قيس وقيل غير ذلك انتهى . وما رجحه المصنف من ان اسمه عبد الله بن زائدة مخالف لقول جمهور

(ش) اهل الحديث فأن اكثر اهل الحديث على ان اسمه عمرو وحكاه عنهم ابن عبد البر في الاستيعاب في موضعين فى باب عبد الله وفي باب عمرو . وكذا قال المزي في التهذيب ان كون اسمه عمراً اكثروا شهر انتهى وهو قول الزهري وموسى بن عقبة ومحمد بن اسحق فيما رواه ابن هشام عن زياد البكائى عنه والزبير بن بكار . واحمد بن حنبل سماه في المسند كذلك فى الترجمة وهو مسمى ايضاً فى نفس الحديث عنده من رواية ابى رزين عن عمرو بن ام مكتوم قال جئت رسول الله ﷺ فقلت يارسول الله كنت ضريراً شاسع الدار وليس لي قائد الحديث وكذلك رواه الطبرانى في المعجم الكبير من رواية زر بن حبيش عن عمرو بن ام مكتوم والحديث عند ابى داود بن ماجه من الطريق الأول ولكن لم يُسم فيه عندهما والجمهور ايضاً انه عمرو بن قيس كما قال الزهرى وموسى بن عقبة والزبير بن بكار ورجحه ابن عساكر في الأطراف وكذلك المزي ايضاً فى الأطراف فقال واسمه عمرو بن قيس بن زائدة قال ويقال عمرو بن زائدة ويقال عبد الله بن زائدة . وكذا قال في اواخر التهذيب فى فصل من يعرف بأبن كذا فقال اسمه عمرو بن قيس ويقال عبد الله وقال قبل ذلك في باب عمرو . عمرو ابن قيس بن زائدة ويقال عمرو بن زائدة تقدم وقال قبل ذلك عمرو بن زائدة ويقال عمرو بن قيس ابن زائدة الى آخر كلامه وماذكره المصنف من انه عبد الله بن زائدة هو قول قتادة قال ابن ابى حاتم يشبه ان يكون قتادة نسبه الى جده . وقال ابن عبد البر ايضاً اظنه نسبه الى جده وقال ابن حبان من قال هو عبد الله بن زائدة فقد نسبه الى جده زائدة انتهى . وقد رجح البخاري في التاريخ ما رجحه المصنف فقال هو عبد الله بن زائدة قال ويقال عمرو بن قيس بن شريح ابن مالك قال وقال ابن اسحق عبد الله بن شريح بن قيس بن زائدة انتهى . وما حكاه البخاري عن ابن اسحق من انه عبد الله بن شريح هو الذي اختاره ابن ابى حاتم وحكاه عن علي بن المدينى وعن الحسين بن واقد وقال انه رواه سلمة بن الفضل عن محمد بن اسحق وهو مخالف لما رويناه عن ابن اسحق فى السيرة كما تقدم . وقال محمد بن سعد اما اهل المدينة فيقولون اسمه عبد الله واهل العراق يقولون اسمه عمرو قال واجمعوا على نسبه فقالوا هو ابن قيس بن زائدة ابن الأصم قال ابن ابى حاتم كيف اجمعوا وقد حكينا عن ثلاثة نفر محمد بن اسحق وعلي بن المديني والحسين بن واقد يريد قولهم انه عبد الله بن شريح . وقال ابن حبان هو عبد الله بن عمرو

ومنها العم والعمة ونحوهما · من ذلك رافع بن خديج عن عمه في حديث المخابرة (١) عمه هو ظُهَير بن رافع الحارثي الأنصاري ·

زياد بن علاقة عن عمه هو قطبة بن مالك الثعلبي بالثاء المثلثة ·

عمة جابر بن عبد الله التي جعلت تبكي اباه يوم احد اسمها فاطمة بنت عمرو بن حرام وسماها الواقدي هندا والله اعلم ·

ومنها الزوج والزوجة: من ذلك حديث سُبيعة الأسلمية انها ولدت بعد وفاة زوجها بليال هو سعد بن خولة الذي رثي له رسول الله ﷺ آن مات بمكة وكان بدريا ··

بَرْوَع بنت واشق وهي بفتح الباء عند اهل اللغة وشاع في السنة اهل الحديث كسرها زوجها اسمه هلال بن مرة الأشجعي على ما رويناه من غير وجه · زوجة عبد الرحمن بن الزبير بفتح الزاي التي كانت تحت رفاعة بن سِموال القرظي فطلقها · اسمها تميمة بنت وهيب وقيل تُميمة بضم التاء وقيل سهيمة والله اعلم ·

ابن شريح بن قيس بن زائدة فذكر نسبه ثم قال وكان اسمه الحصين فسماه النبي ﷺ عبد الله انتهى وقد ورد ايضاً في بعض احاديثه تسميته بعبد الله كما رواه الطبراني في المعجم الكبير من حديث جابر قال طاف النبي ﷺ فى حجته بالبيت على ناقته الجدعاء وعبد الله بن ام مكتوم آخذ بخطامها يرتجز . فأن قلت فأذا كان قد ورد مسمى بعبد الله هكذا واتفق علي بن المديني والبخاري والحسين بن واقد وابن ابي حاتم وابن حبان وابن اسحق فى رواية سلمة بن الفضل عنه على تسميته بعبد الله اقتضي ذلك ترجيح مارجحه المصنف . قلنا حديث جابر هذا لا يصح فأن في اسناده عُمر بن قيس وهو الملقب سندل او سندول وهو احد المتروكين والأكثرون قالوا انه عمرو والله اعلم.

---

(١) قوله في حديث المخابرة . اى في النهي عنها كما في المبهمات للنووي كنا نخابر فقال بعض عمومتى نهى عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال في النهاية المخابرة هي المزارعة على نصيب معين كالثلث والربع وغيرهما والخبرة النصيب وتمامه فيها . وفى المبهمات ايضاً ظهير بضم الظاء المعجمة .

(ع) النوع الموفي ستين . معرفة تواريخ الرواة

وفيها معرفة وفيات الصحابة والمحدثين والعلماء ومواليدهم ومقادير اعمارهم ونحو ذلك ·

روينا عن سفيان الثوري انه قال لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التاريخ او كما قال · وروينا عن حفص بن غياث انه قال اذا اتهمتم الشيخ فحاسبوه بالسنين يعني احسبوا سنه وسن من كتب عنه · وهذا كنحو ما رويناه عن اسمعيل بن عياش قال كنت بالعراق فأتاني اهل الحديث فقالوا ههنا رجل يحدث عن خالد بن معدان فأتيته فقلت اي سنة كتبت عن خالد بن معدان فقال سنة ثلاث عشرة يعني ومائة فقلت انت تزعم انك سمعت من خالد بن معدان بعد موته بسبع سنين قال اسمعيل مات خالد سنة ست ومائة ·

قلت وقد روينا عن عفير بن معدان قصة نحو هذه جرت له مع بعض من حدث عن خالد ابن معدان ذكر عفير فيها ان خالداً مات سنة اربع ومائة ·

وروينا عن الحاكم ابي عبد الله قال لما قدم علينا ابو جعفر محمد بن حاتم الكَشّي وحدث عن عبد بن حميد سألته عن مولده فذكر انه ولد سنة ستين ومائتين فقلت لأصحابنا سمع هذا الشيخ من عبد بن حميد بعد موته بثلاث عشرة سنة ·

وبلغنا عن ابي عبد الله الحميدي الأندلسي انه قال ماتحريره ثلاثة اشياء من علوم الحديث يجب تقديم التهمم بها العلل · واحسن كتاب وضع فيه كتاب الدارقطني · والمؤتلف والمختلف واحسن كتاب وضع فيه كتاب ابن ماكولا ووفيات الشيوخ وليس فيه كتاب (١) قلت فيها غير كتاب ولكن من غير استقصاء وتعميم وتواريخ المحدثين مشتملة على ذكر الوفيات ولذلك ونحوه سميت تواريخ · واما مافيها من الجرح والتعديل ونحوهما فلا يناسب هذا الأسم والله اعلم ·

ونذكر من ذلك عيوناً : احدها الصحيح في سن سيدنا سيد البشر رسول الله ﷺ وصاحبيه ابي بكر وعمر ثلاث وستون سنة ·

(ع) قوله وليس فيه كتاب قال في التدريب يعني على الأستقصاء والا ففيه كتب كالوفيات لأبن زبر ولابن قانع وذيل على ابن زبر الحافظ عبد العزيز بن احمد الكناني ثم ابو محمد الأكفاني ثم الحافظ ابو الحسن بن المفضل ثم المنذري ثم الشريف عز الدين احمد بن محمد الحسيني ثم المحدث ابن ايبك الدمياطي ثم الحافظ ابو الفضل العراقي اه .

وقبض رسول الله ﷺ يوم الأثنين ضحي لأثنتى عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الأول سنة احدى عشرة من الهجرة ٠

النوع الموفى ستين . معرفة تواريخ الرواة

(قوله) وقبض ﷺ يوم الأثنين ضحى لأثنتى عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الاول سنة احدى عشرة من الهجرة انتهى وفيه امران احدهما انه لايصح ان يكون يوم الثانى عشر من شهر ربيع الأول سنة احدى عشرة يوم الأثنين بوجه من الوجوه وذلك لاتفاقهم على ان حجة الوداع كان يومُ عرفة فيها يوم الجمعة لحديث عمر المتفق عليه. واذا كان كذلك فأن كانت الأشهر الثلاثة وهي ذو الحجة والمحرم وصفر كوامل فيكون ثانى عشر شهر ربيع الأول يوم الأحد وان كانت او بعضها ناقصة فيكون الثانى عشر من شهر ربيع الأول اما الخميس او الجمعة او السبت. وهذا الأستشكال ذكره السهيلي فى كتاب الروض الأنف وقال لم ار احداً تفطن له انتهى وهو استشكال لامحيص عنه . وقد رأيت لبعض العلماء جواباً عنه فأخبرني قاضي القضاة عزالدين بن جماعة رحمه الله ان والده كان يحمل قول الجمهور لأثنتى عشرة ليلة خلت منه اي بأيامها كاملة فتكون وفاته بعد استكمال ذلك والدخول في اليوم الثالث عشر وتُفرض على هذا الشهور الثلاثة كوامل. وفي هذا الجواب نظر من حيث ان كلام اهل السير يدل على وقوع الأشهر الثلاثة نواقص او على نقص اثنين منها فأما ما يدل على نقص الثلاثة فروى البيهقى في دلائل النبوة بأسناد صحيح الى سليمان التيمى ان رسول الله ﷺ مرض لأثنين وعشرين ليلة من صفر وكان اول مرضه فيه يوم السبت وكانت وفاته يوم العاشر يوم الأثنين لليلتين خلتا من شهر ربيع الأول .

وقوله كانت وفاته اليوم العاشر اي من مرضه ويدل على ذلك ايضاً ماروى الواقدي عن ابى معشر عن محمد بن قيس قال اشتكى رسول الله ﷺ يوم الأربعا لأحدى عشرة بقيت من صفر الى ان قال اشتكى ثلاثة عشر يوماً وتوفي يوم الاثنين لليلتين خلتا من ربيع الأول. ويجمع بين قولي سليمان التيمى ومحمد بن قيس فى مدة المرض ان المراد بالأول اشتداده وبالثانى ابتداؤه وكذلك مارواه الخطيب فى كتاب اسماء الرواة عن مالك من رواية سعيد بن سلمة ابن قتيبة عن مالك عن نافع عن ابن عمر قال لما قبض رسول الله ﷺ مرض ثمانية ايام

وتوفي ابو بكر في جمادي الأولى سنة ثلاث عشرة . وعمر في ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين . وعثمان في ذي الحجة سنة خمس وثلاثين وهو ابن اثنتين وثمانين سنة وقيل ابن تسعين وقيل

فتوفى لليلتين خلتا من ربيع الأول الحديث . فجعل مدة مرضه ثمانية ايام فلو ثبت حملناه على قوة المرض الا انه لا يصح فني اسناده ابو بشر المُصعبي واسمه احمد بن مصعب بن بشر المروزى وقد اتهمه الدارقطني وابن حبان بوضع الحديث والعمدة على قول سليمان التيمي انه كانت وفاته في ثاني الشهر وحكاه الطبري عن ابن الكلبي وابي مِخْنَف وهو راجح من حيث التاريخ وكذلك القائلون بأنه يوم الاثنين مستهل شهر ربيع الأول وهو قول موسى بن عقبة والليث ابن سعد وبه جزم ابن زبر في الوفيات . وحكاه السهيلي عن الخوارزمي قال السهيلي وهذا اقرب في القياس مما ذكره الطبري عن الكلبي وابن مِخْنَف قلت لكن سليمان التيمي ثقة والأسناد اليه صحيح فقوله اولى ولا يمتنع نقص ثلاثة اشهر متوالية . ومن المشكل ايضاً قول ابن حبان وابن عبد البر انه بدأ به مرضه الذي مات منه يوم الأربعا لليلتين بقيتا من صفر فهذا مما لا يمكن وسببه انهما قالا توفي يوم الأثنين ثاني عشرة وجعلا مدة مرضه ثلاثة عشر يوماً فانتج لهما هذا التاريخ الفاسد وهما في ذلك موافقان للجمهور فهو قول ابن اسحق ومحمد ابن سعد وسعيد بن عفير وصححه ابن الجوزي وتبعهم المصنف والنووي في شرح مسلم والمزي في التهذيب والذهبي في العبر وفيه ما تقدم .

(الأمر الثاني) ان قول المصنف انه مات ضحى يشكل عليه ما في صحيح مسلم من حديث انس قال آخر نظرة نظرتها الى رسول الله ﷺ الحديث وفيه فألقى السجف وتوفي من آخر ذلك اليوم . فهذا الحديث دال على انه تأخر بعد الضحى وقد يجمع بين الحديث وبين من قال توفي ضحى ان المراد اول النصف الثاني من النهار فهو آخر وقت الضحى وهو من آخر النهار باعتبار انه من النصف الثاني ويدل عليه ما رواه ابن عبد البر باسناده الى عائشة رضي الله عنها قالت مات رسول الله ﷺ وانا لله وانا اليه راجعون ارتفاع الضحى وانتصاف النهار يوم الأثنين . وذكر موسى بن عقبة في مغازيه عن ابن شهاب توفي يوم الأثنين حين زاغت الشمس . فهذا جمع حسن بين ما اختلف من ذلك في الظاهر والله اعلم .

(قوله) وتوفى ابو بكر رضي الله عنه في جمادى الأولى سنة ثلاث عشرة انتهى .

غير ذلك . وعليّ في شهر رمضان سنة اربعين وهوابن ثلاث وستين وقيل ابن اربع وستين وقيل ابن خمس وستين .

وطلحة والزبير جميعاً في جمادي الأولى سنة ست وثلاثين . وروينا عن الحاكم ابي عبد الله ان سنهما كان واحداً كانا ابني اربع وستين وقد قيل غير ماذكره الحاكم .

وسعد بن ابي وقاص سنة خمس وخمسين على الأصح وهو ابن ثلاث وسبعين سنة . وسعيد ابن زيد سنة احدى وخمسين وهو ابن ثلاث او اربع وسبعين . وعبد الرحمن بن عوف سنة اثنتين وثلاثين وهو ابن خمس وسبعين سنة . وابوعبيدة بن الجراح سنة ثماني عشرة وهو ابن ثمان وخمسين سنة وفي بعض ما ذكرته خلاف لم اذكره والله اعلم .

وتقييده بجمادى الأولى مخالف لقول الأكثرين فأنهم قالوا في جمادى الآخرة وبه جزم ابن اسحق وابن زبر وابن قانع وابن حبان وابن عبد البر وابن الجوزي والذهبي في العبر . وحكى ابن عبد البر عن اكثر اهل السير انه توفي في جمادى الآخرة لثمان بقين منه وما جزم به المصنف هو قول الواقدي وعمرو بن علي الفلاس وبه جزم عبد الغني في الكمال وتبعه المزي في التهذيب والذهبي في مختصراته منه والله اعلم .

(قوله) وطلحة والزبير جميعاً في جمادى الأولى سنة ست وثلاثين انتهى . وتقييده بجمادى الأولى مخالف ايضاً لقول الجمهور فأنهما قتلا في وقعة الجمل وكانت وقعة الجمل لعشر خلون من جمادى الآخرة . هكذا جزم به الواقدي وكاتبه محمد بن سعد وخليفة بن خياط وابن زبر وابن عبد البر وابن الجوزي وبه جزم المزي في التهذيب في ترجمة طلحة وخالف ذلك في ترجمة الزبير فقال كان قتله يوم الجمل في جمادى الأولى سنة ست وثلاثين وسبب وقوعه في ذلك تقليد ابن عبد البر فأنه اختلف كلامه في الترجمتين فقال في كل منهما انه قتل يوم الجمل فقال في طلحة في جمادى الآخرة وقال في الزبير في جمادى الأولى وهو وهم لا يمشي الا على قول من جعل وقعة الجمل في جمادي الأولى وهو قول الليث بن سعد وابي حاتم بن حبان وعبد الغني في الكمال .

(قوله) وسعد بن ابي وقاص سنة خمس وخمسين على الأصح وهو ابن ثلاث وسبعين سنة انتهى وماقاله ابن الصلاح صدر به عبد الغني في الكمال كلامه والمشهور الذى عليه الجمهور انه كان ابن اربع وسبعين سنة وهو الذي جزم به عمرو بن علي الفلاس وابن زبر وابن قانع وابن حبان والله اعلم .

الثاني شخصان من الصحابة عاشا فى الجاهلية ستين سنة وفي الأسلام ستين سنة وماتا بالمدينة سنة اربع وخمسين احدهما حكيم بن حزام وكان مولده في جوف الكعبة قبل عام الفيل

[قوله] الثاني شخصان من الصحابة عاشا فى الجاهلية ستين سنة وفى الأسلام ستين سنة وماتا بالمدينة سنة اربع وخمسين احدهما حكيم بن حزام وكان مولده فى جوف الكعبة قبل عام الفيل بثلاث عشرة سنة. والثاني حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام الانصارى انتهى. قلت اقتصر المصنف على من عاش من الصحابة مائة وعشرين ستين في الجاهلية وستين فى الأسلام على هذين . وفي الصحابة اربعة آخرون اشتركوا معهما في هذا الوصف احدهم حويطب بن عبد العزى القرشي العامري من مُسْلِمة الفتح قال ابن حبان سِنّه سِنّ حكيم بن حزام عاش فى الأسلام ستين سنة وفي الجاهلية ستين سنة . وقال ابن عبد البر ادركه الأسلام وهو ابن ستين سنة اونحوها قال ومات بالمدينة في آخر امارة معاوية وقيل بل مات سنة اربع وخمسين وهو ابن مائة وعشرين سنة . قلت وهذا قول الجمهور خليفة بن خياط والهيثم بن عدى وابي القاسم بن سلام ويحيى بن بكير وابي موسى الزمن وابن قانع وابن حِبان وغيرهم انه مات سنة اربع وخمسين. والثانى سعيد بن يربوع القرشي من مسلمة الفتح ايضاً مات بالمدينة سنة اربع وخمسين وهو ابن مائة وعشرين سنة قاله خليفة بن خياط وابن حبان وكذا قال ابو عبيد وابن عبد البر انه مات سنة اربع وخمسين . والثالث مخرمة بن نوفل القرشي الزهرى والد المسور بن مخرمة من مسلمة الفتح ايضاً عاش ايضاً مائة وعشرين سنة فيما حكاه الواقدى وبه جزم ابو زكريا بن مندة وقيل عاش مائة وخمس عشرة سنة وبه جزم ابن حبان وابن زبر وابن عبد البر وتوفي سنة اربع وخمسين قاله الهيثم بن عدي وابن نمير والمدائني وابن قانع وابن حبان . والرابع حَمْنَن بن عوف القرشي الزهري اخو عبد الرحمن بن عوف وهو بفتح الحاء المهملة وسكون الميم وفتح النون الاولى عاش ايضاً في الجاهلية ستين سنة وفي الأسلام ستين سنة قاله الدارقطني في كتاب الأخوة والأخوات وابن عبد البر فى الأستيعاب .

وفى الصحابة جماعة آخرون عاشوا مائة وعشرين سنة ذكرهم ابو زكريا بن مندة في جزء له جمعه فى ذلك لكن لم يُطَّلَع على كون نصفها فى الجاهلية ونصفها في الأسلام فاقتصرنا على هؤلاء الأربعة لمشاركتهم لحكيم وحسان في ذلك والله اعلم .

بثلاث عشرة سنة ۰ والثاني حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام الأنصاري ۰ وروي ابن اسحق انه واباه ثابتاً والمنذر وحراما عاش كل واحد منهم عشرين ومائة سنة ۰

وذكر ابو نعيم الحافظ انه لا يعرف في العرب مثل ذلك لغيرهم ۰ وقد قيل ان حسان مات سنة خمسين والله اعلم ۰

الثالث اصحاب المذاهب الخمسة المتبوعة رضي الله عنهم فسفيان بن سعيد الثوري ابو عبد الله مات بلا خلاف بالبصرة سنة احدى وستين ومائة وكان مولده سنة سبع وتسعين ۰

ومالك بن انس رضي الله عنه توفي بالمدينة سنة تسع وسبعين ومائة قبل الثمانين بسنة واختلف في ميلاده فقيل في سنة ثلاث وتسعين وقيل سنة احدى وقيل سنة اربع وقيل سنة سبع ۰

وابو حنيفة رحمه الله مات سنة خمسين ومائة ببغداد وهو ابن سبعين سنة ۰

والشافعي رحمه الله مات في آخر رجب سنة اربع ومائتين بمصر وولد سنة خمسين ومائة ۰

واحمد بن محمد بن حنبل مات ببغداد في شهر ربيع الآخر سنة احدى واربعين ومائتين وولد سنة اربع وستين ومائة والله اعلم ۰

الرابع اصحاب كتب الحديث الخمسة المعتمدة رضي الله عنهم ۰ فالبخاري ابو عبد الله ولد يوم الجمعة بعد صلاة الجمعة لثلاث عشرة خلت من شوال سنة اربع وتسعين ومائة ومات بخَرْتنك قريباً من سمرقند ليلة عيد الفطر سنة ست وخمسين ومائتين فكان عمره اثنتين وستين سنة الا ثلاثة عشر يوماً ۰

ومسلم بن الحجاج النيسابوري مات بها لخمس بقين من رجب سنة احدى وستين ومائتين

(قوله) ومسلم بن الحجاج النيسابوري مات بها لخمس بقين من رجب سنة احدي وستين ومائتين وهو ابن خمس وخمسين سنة انتهى . وما ذكره المصنف من ان مسلماً عاش خمساً وخمسين سنة تبع فيه الحاكم فأنه كذلك قال فى كتاب المزكين لرواة الأخبار بعد نقل كلام ابن الأخرم في تاريخ وفاته وكأنه بقية كلام ابن الأخرم ولم يذكر فى تاريخ نيسابور مقدار عمره وانما اقتصر على نقل تاريخ وفاته عن ابن الأخرم . واقتصر المزي في التهذيب على ان مولده سنة اربع ومائتين فعلى هذا يكون عمره سبعاً وخمسين سنة وجزم الذهبي في العبر بأنه عاش ستين سنة والله اعلم .

(ع) وهو ابن خمس وخمسين سنة ·

وابو داود السجستاني سليمان بن الأشعث مات بالبصرة في شوال سنة خمس وسبعين ومائتين ·

وابو عيسى محمد بن عيسى السُلَمي الترمذى مات بها لثلاث عشرة مضت من رجب سنة تسع وسبعين ومائتين ·

وابو عبد الرحمن احمد بن شعيب النسوي (١) مات سنة ثلاث وثلثمائة والله اعلم ·

الخامس سبعة من الحفاظ في ساقتهم احسنوا التصنيف وعظم الأنتفاع بتصانيفهم في اعصارنا ابو الحسن على بن عمر الدارقطنى البغدادي مات بها في ذي القعدة سنة خمس وثمانين وثلثمائة ولد في ذي القعدة سنة ست وثلثمائة ·

ثم الحاكم ابو عبد الله بن البيّع النيسابوري مات بها في صفر سنة خمس واربعمائة وولد بها في شهر ربيع الأول سنة احدى وعشرين وثلثمائة ·

ثم ابو محمد عبد الغني بن سعيد الأزدي حافظ مصر ولد في ذي القعدة سنة اثنتين وثلاثين وثلثمائة ومات بمصر في صفر سنة تسع واربعمائة ·

ثم ابونعيم احمد بن عبد الله الأصبهاني الحافظ ولد سنة اربع وثلاثين وثلثمائة ومات في صفر سنة ثلاثين واربعمائة بأصبهان ·

ومن الطبقة الأخرى ابو عمر بن عبد البر النمري حافظ اهل المغرب ولد في شهر ربيع الآخر سنة ثمان وستين وثلثمائة · ومات بشاطبة من بلاد الأندلس في شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وستين واربعمائة ·

ثم ابو بكر احمد بن الحسين البيهقي ولد سنة اربع وثمانين وثلثمائه ومات بنيسابور في جمادى الأولى سنة ثمان وخمسين واربعمائة ونقل الى بيهق فدفن بها ·

ثم ابو بكر احمد بن على الخطيب البغدادي ولد في جمادي الآخرة سنة اثنتين وتسعين وثلثمائة ومات ببغداد في ذي الحجة سنة ثلاث وستين واربعمائة رحمهم الله وايانا والمسلمين اجمعين والله اعلم ·

---

(١) هكذا في الاصل وهو الامام النسائى ويقال النسوى نسبة الى نساه· ذيل المطبوعة ومثله فى مخطوطتى الاحمدية·

(ع) النوع الحادي والستون

معرفة الثقات والضعفاء من رواة الحديث (١)

هذا من اجل نوع وافخمه فأنه المرقاة الى معرفة صحة الحديث وسقمه ولأهل المعرفة بالحديث فيه تصانيف كثيرة .

منها ما افرد في الضعفاء ككتاب الضعفاء للبخاري والضعفاء للنسائي (٢) والضعفاء للعقيلي وغيرها (٣) ومنها في الثقات فحسب ككتاب الثقات لأبي حاتم بن حبان . ومنها ماجمع فيه بين الثقات والضعفاء كتاريخ البخاري (٤) وتاريخ ابن ابي خيثمة وما اغزر فوائده وكتاب الجرح والتعديل لأبن ابى حاتم الرازي (٥) .

روينا عن صالح بن محمد الحافظ جزرة قال اول من تكلم في الرجال شعبة بن الحجاج ثم تبعه يحيى بن سعيد القطان ثم بعده احمد بن حنبل ويحيى بن معين .

قلت وهؤلاء يعني انه اول من تصدى لذلك وعُني به والا فالكلام فيه جرحاً وتعديلاً متقدم ثابت عن رسول الله ﷺ ثم عن كثير من الصحابة والتابعين فمن بعدهم وجوز ذلك صوناً للشريعة ونفياً للخطأ والكذب عنها .

---

(١) قال فى التدريب تعرف ثقة الراوى بالتنصيص عليه من راويه او ذكره في تاريخ الثقات او تخريج احد الشيخين له في الصحيح وان تكلم فى بعض من خرجاله فلا يلتفت اليه او تخريج من اشترط الصحة له اومن خرج على كتب الشيخين اه •

(٢) الضعفاء الصغير للبخارى والضعفاء للنسائي مطبوعان في الهند وهما عندنا ولله الحمد •

(٣) ككتاب الساجى وابن حبان والأزدى والكامل لأبن عدى الا انه ذكر كل من تكلم فيه وان كان ثقة • وتبعه على ذلك الذهبي فى الميزان الا انه لم يذكر احداً من الصحابة والأئمة المتبوعين . وفاته جماعة ذيلهم عليه الحافظ ابو الفضل العراقي فى مجلد وعمل شيخ الأسلام (ابن حجر) لسان الميزان وضمنه الميزان وزوائد وللذهبي في هذا النوع المغنى كتاب صغير الحجم نافع جداً من جهة انه يحكم على كل رجل بالأصح فيه بكلمة واحدة على اعواز فيه سأجمعه ان شاء الله تعالى فى ذيله عليه اه تدريب • اما الميزان فقد طبع في مصر وهو عندنا واما لسان الميزان فقد طبع في الهند منذ عهد قريب ولم يحضر بعد منه الى مدينة حلب •

(٤) للأمام البخارى تاريخان كبير وصغير فالصغير طبع فى الهند وهو عندنا ايضاً • واما الكبير فلم يطبع بعد ولم اقف على نسخة منه في مكتبة •

(٥) وطبقات ابن سعد وتمييز النسائي وغيرهما اه تدريب • طبقات ابن سعد طبعت في اوربا ولم تطبع في البلاد المصرية على جلالتها وهذا من الغرابة بمكان •

(ع) وكما جاز الجرح في الشهود جاز في الرواة . ورويت عن ابي بكر بن خلاد قال قلت ليحيى ابن سعيد اما تخشى ان يكون هؤلاء الذين تركت حديثهم خصماءك عند الله يوم القيامة فقال لأن يكونوا خصمائي احب اليّ من ان يكون خصمي رسول الله ﷺ يقول لي : (لِمَ لم تذب الكذب عن حديثي) .

وروينا او بلغنا ان ابا تراب النخشبي الزاهد سمع من احمد بن حنبل شيئاً من ذلك فقال له يا شيخ لا تغتاب العلماء فقال له ويحك هذا نصيحة ليس هذا غيبة .

ثم ان على الآخذ في ذلك ان يتقي الله تبارك وتعالى ويتثبت ويتوقى التساهل كيلا يجرح سليما ويسم بريا بسمة سوء يبقى عليه الدهرَ عارها .

واحسب ابا محمد عبد الرحمن بن ابي حاتم وقد قيل انه كان يعد من الأبدال من مثل ماذكرناه خاف . فيما رويناه او بلغناه ان يوسف بن الحسين الرازي وهو الصوفي دخل عليه وهو يقرأ كتابه في الجرح والتعديل . فقال له كم من هؤلاء القوم قد حطوا رواحلهم في الجنة منذ مائة سنة ومائتي سنة وانت تذكرهم وتغتابهم فبكى عبد الرحمن .

وبلغنا ايضاً انه حُدث وهو يقرأ كتابه ذلك على الناس عن يحيى بن معين انه قال انا لنطعن على اقوام لعلهم قد حطوا رحالهم في الجنة منذ اكثر من مائتي سنة فبكى عبد الرحمن وارتعدت يداه حتى سقط الكتاب من يده .

قال المؤلف وقد اخطأ فيه غير واحد على غير واحد فجرحوهم بما لا صحة له . من ذلك جرح ابي عبد الرحمن النسائي لأحمد بن صالح وهو امام حافظ ثقة لا يعلق به جرح اخرج عنه البخاري في صحيحه . وقد كان من احمد الى النسائي جفاء افسد قلبه عليه .

وروينا عن ابي يعلي الخليلي الحافظ قال اتفق الحفاظ على ان كلامه فيه تحامل ولا يقدح كلام امثاله فيه .

قلت النسائي امام حجة في الجرح والتعديل واذا نسب مثله الى مثل هذا كان وجهه ان عين السُخط تبدي مساوي لها في الباطن مخارج صحيحة تُعمِى عنها بحجاب السخط لا ان ذلك يقع من مثله تعمداً لقدح يعلم بطلانه فاعلم هذا فأنه من النكت النفيسة المهمة . وقد مضى الكلام في احكام الجرح والتعديل في النوع الثالث والعشرين والله اعلم .

النوع الثاني والستون

معرفة من خلط في آخر عمره من الثقات

هذا فن عزيز مهم لم اعلم احداً افرده بالتصنيف (١) واعتنى به مع كونه حقيقاً بذلك جداً وهم منقسمون: فمنهم من خلط لاختلاطه وخرفه ومنهم من خلط لذهاب بصره او لغير ذلك والحكم فيهم انه يقبل حديث من اخذ عنهم قبل الأختلاط ولا يقبل حديث من اخذ عنهم بعد الأختلاط او اشكل امره فلم يدر هل اخذ عنه قبل الأختلاط او بعده .

فمنهم عطاء بن السائب اختلط في آخر عمره فاحتج اهل العلم برواية الأكابر عنه مثل سفيان الثوري وشعبة لأن سماعهم منه كان في الصحة وتركوا الاحتجاج برواية من سمع منه آخرا وقال يحي بن سعيد القطان في شعبة الا حديثين كان شعبة يقول سمعتهما بالآخرة عن زاذان .

النوع الثاني والستون

معرفة من خلط في آخر عمره من الثقات

ذكر المصنف رحمه الله في هذا النوع ستة عشر ترجمة ممن ذُكر اختلاطهم وذكر في بعضهم بعض من سمع منه في صحته وفي بعضهم بعضَ من سمع منه في اختلاطه وذكر في آخر النوع ان ما كان من هذا النوع محتجاً بروايته في الصحيحين او احدهما فأنا نعرف على الجملة ان ذلك مما تميز وكان مأخوذاً عنه قبل الأختلاط فرأيت ان اذكر ما عرف في تلك التراجم ممن سمع منهم قبل الأختلاط او بعده واذكرَ من روايته عن المذكورين في الصحيح حتى يعرف ان ذلك مأخوذ عنه قبل الأختلاط كما ذكره المصنف وذلك من تحسين الظن بهما لتلقي الأمة لهما بالقبول كما قيل فيما وقع في كتابيهما او احدهما من حديث المدلسين بالعنعنة والله اعلم.

(قوله) فمنهم عطاء بن السائب اختلط في آخر عمره فاحتج اهل العلم برواية الأكابر عنه مثل سفيان وشعبة الى آخر كلامه . وقد يفهم من كلامه في تمثيله بسفيان وشعبة من الأكابر ان غيرهما من الأكابر سمع منه في الصحة وقد قال يحي بن معين جميع من روى عن عطاء روى عنه في الأختلاط الا شعبة وسفيان . وقال احمد بن حنبل سمع منه قديماً شعبة وسفيان .

---

(١) قلت افرده بالتصنيف الأمام الحافظ ابراهيم بن محمد سبط ابن العجمي الحلبي المتوفى سنة ٨٤١ وسماه الأغتباط بمن رمى بالأختلاط . وقد طبعته مع رسالتين للمؤلف ايضاً انظر (ص ٢٨١)

[ش] وقال ابو حاتم الرازي قديم السماع من عطاء سفيان وشعبة . وقد استثنى غير واحد من الأئمة مع شعبة وسفيان حماد بن زيد . قال يحي بن سعيد القطان سمع حماد بن زيد من عطاء ابن السائب قبل ان يتغير . وقال النسائي رواية حماد بن زيد وشعبة وسفيان عنه جيدة انتهى. وقال في موضع آخر حديثه عنه صحيح . وصحح ايضاً حديثه عنه ابو داود والطحاوي كما سيأتي ونقل الحافظ ابو عبد الله محمد بن ابي بكر بن خلف بن المواق في كتاب بغية النقاد الأتفاق على ان حماد بن زيد انما سمع منه قديما .

واستثنى الجمهور ايضاً رواية حماد بن سلمة عنه ايضاً . فمن قاله يحي بن معين وابو داود والطحاوي وحمزة الكتاني فروى ابن عدي في الكامل عن عبد الله بن الدورقي عن يحي بن معين قال حديث سفيان وشعبة وحماد بن سلمة عن عطاء بن السائب مستقيم. وهكذا روى عباس الدوري عن يحي بن معين . وكذلك ذكر ابو بكر بن ابي خيثمة عن ابن معين فصحح رواية حماد بن سلمة عن عطاء وسيأتي نقل كلام ابي داود في ذلك .

وقال الطحاوي وانما حديث عطاء الذي كان منه قبل تغيره يؤخذ من اربعة لا من سواهم وهم شعبة وسفيان الثوري وحماد بن سلمة وحماد بن زيد . وقال حمزة بن محمد الكتاني في اماليه حماد بن سلمة قديم السماع من عطاء بن السائب نعم قال عبد الحق في الأحكام ان حماد بن سلمة ممن سمع منه بعد الأختلاط حسبما قاله العقيلي في قوله انما ينبغي ان يقبل من حديثه ما روي عنه مثل شعبة وسفيان . فأما جرير وخالد بن عبد الله وابن علية وعلي بن عاصم وحماد بن سلمة وبالجملة اهل البصرة فأحاديثهم عنه مما سمع منه بعد الأختلاط لأنه انما قدم عليهم في آخر عمره انتهى . وقد تعقب الحافظ ابو عبد الله محمد بن ابي بكر بن المواق كلام عبد الحق هذا بأن قال لا يعلم من قاله غير العقيلي والمعروف عن غيره خلاف ذلك.

قال وقوله لأنه انما قدم عليهم في آخر عمره غلط بل قدم عليهم مرتين فمن سمع منه في القدمة الأولى صح حديثه عنه قال وقد نص على ذلك ابو داود فذكر كلامه الآتي نقله آنفا .

واستثنى ابو داود ايضاً هشاماً الدستوائي فقال وقال احمد قدم عطاء البصرة قدمتين فالقدمة الأولى سماعهم صحيح سمع منه في القدمة الأولى حماد بن سلمة وحماد بن زيد وهشام الدستوائي والقدمة الثانية كان تغير فيها سمع منه وهيب واسماعيل يعني بن علية وعبد الوارث

ابو اسحق السَّبِيعي اختلط ايضاً ويقال ان سماع سفيان بن عيينة منه بعد ما اختلط ذكر ذلك ابو يعلي الخليلي .

سماعهم منه فيه ضعف . قلت وينبغى استثناء سفيان بن عيينة ايضاً فقد روى الحميدى عنه قال كنت سمعت من عطاء بن السائب قديما ثم قدم علينا قدمة فسمعته يحدث ببعض ما كنت سمعت لخلط فيه فاتقيته واعتزلته انتهى . فاخبر ابن عيينة انه اتقاه بعد اختلاطه واعتزله فينبغي ان تكون روايته عنه صحيحة والله اعلم .

واما من سمع منه في الحالين فقال يحي بن معين فيما رواه عباس الدورى عنه . سمع ابو عوانة من عطاء في الصحة وفى الأختلاط جميعاً ولا يحتج بحديثه . واما من صرحوا بأن سماعه منه بعد الأختلاط فجرير بن عبد الحميد واسماعيل بن علية وخالد بن عبد الله الواسطي وعلي بن عاصم قاله احمد بن حنبل والعقيلي كما تقدم . وكذلك وهيب بن خالد كما تقدم نقله عن ابي داود وكذلك ما روى عنه محمد بن فضيل بن غزوان قال ابو حاتم فيه غلط واضطراب وقال العجلي ممن سمع منه بآخرة هشيم وخالد بن عبد الله الواسطي . قلت قد روى البخارى حديثاً من رواية هشيم عن عطاء بن السائب وليس له عند البخاري غيره الا انه قرنه فيه بأبي بشر جعفر بن اياس رواه عن عمرو الناقد عن هشيم عن ابى بشر وعطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال الكوثر الخير الكثير الذي اعطاه الله اياه . وممن ذكر انه سمع منه منه بآخرة البصريون كجعفر بن سليمان الضبعي وروح بن القاسم وعبد العزيز بن عبد الصمد العمّي وعبد الوارث بن سعيد . قال ابو حاتم الرازي وفي حديث البصريين الذين يحدثون عنه تخاليط كثيرة لأنه قدم عليهم فى آخر عمره وهذا يوافق ما قاله العقيلي الا ان اباحاتم لم يقل ان احاديث اهل البصرة عنه مما سمع بعد الأختلاط كما قال العقيلى بل ذكر ان في حديثهم عنه تخليطا وهو كذلك . وقد صرح ابو داود بأنه قدمها مرتين والتخليط انما كان فى الثانية والله اعلم .

(قوله) ابو اسحق السبيعى اختلط ايضاً ويقال ان سماع سفيان بن عيينة منه بعد ما اختلط ذكر ذلك ابو يعلي الخليلي انتهى . وفيه امور (احدها) ان صاحب الميزان انكر اختلاطه فقال شاخ ونسي ولم يختلط . قال وقد سمع منه سفيان بن عيينة وقد تغير قليلا .

[ش] [الأمر الثاني] ان المصنف ذكر كون سماع ابن عيينة منه بعد ما اختلط بصيغة التمريض وهو حسن فأن بعض اهل العلم اخذ ذلك من كلام لابن عيينة ليس صريحا في ذلك قال يعقوب الفسوي قال ابن عيينة ثنا ابو اسحق في المسجد ليس معنا ثالث قال الفسوي فقال بعض اهل العلم كان قد اختلط وانما تركوه مع ابن عيينة لأختلاطه انتهى .

(الأمر الثالث) ان المصنف لم يذكر احداً قيل عنه ان سماعه منه بعد الأختلاط الا ابن عيينة وقد ذُكر ذلك عن اسرائيل بن يونس وزكريا بن ابي زائدة وزهير بن معاوية وكذلك تُكلم في رواية زائدة بن قدامة عنه. اما اسرائيل فقال صالح بن احمد بن حنبل عن ابيه اسرائيل عن ابي اسحق فيه لين سمع منه بآخرة . وقال محمد بن موسى بن مُشَيْش سئل احمد بن حنبل ايما احب اليك شريك او اسرائيل فقال اسرائيل هو اصح حديثاً من شريك الا في ابي اسحق فأن شريكاً اضبط عن ابي اسحق قال وما روى يحيي عن اسرائيل شيئاً فقيل لم فقال لا ادري اخبرك الا انهم يقولون من قِبَل ابي اسحق لأنه خلَّط وروى عباس الدوري عن يحيي ابن معين قال زكريا وزهير واسرائيل حديثهم في ابي اسحق قريب من السواء انما اصحاب ابي اسحق سفيان وشعبة قلت قد خالفهما في ذلك عبد الرحمن بن مهدي وابو حاتم فقال ابن مهدي اسرائيل في ابي اسحق اثبت من شعبة والثوري وروي عبد الرحمن بن مهدى عن عيسى بن يونس قال قال لي اسرائيل كنت احفظ حديث ابي اسحق كما احفظ السورة من القرآن وقال ابو حاتم الرازي اسرائيل من اتقن اصحاب ابي اسحق وروايته عن جده في الصحيحين . واما زكريا بن ابي زائدة فقال صالح بن احمد بن حنبل عن ابيه اذا اختلف زكريا واسرائيل فأن زكريا احب اليّ في ابي اسحق من اسرائيل. ثم قال ما اقربهما وحديثهما عن ابي اسحق لين سمعا منه بآخرة. وقال احمد بن عبد الله العجلي كان ثقة الا ان سماعه عن ابي اسحق بآخرة بعدما كبر ابو اسحق قال وروايته ورواية زهير بن معاوية واسرائيل ابن يونس قريب من السواء .

وتقدم قول يحيي بن معين ايضاً ان حديث الثلاثة عن ابي اسحق قريب من السواء وروايته عنه في الصحيحين . واما زهير بن معاوية فقال صالح بن احمد بن حنبل عن ابيه في حديثه عن ابي اسحق لين سمع منه بآخرة . وقال ابو زرعة ثقة الا انه سمع من ابي اسحق بعد الاختلاط.

سيعد بن اياس الجُريري اختلط وتغير حفظه قبل موته · قال ابو الوليد الباجي المالكي قال النسائي أُنكر ايام الطاعون وهو اثبت عندنا من خالد الحذاء ما سمع منه قبل ايام الطاعون

وقال ابو حاتم زهير احب الينا من اسرائيل في كل شيء الا في حديث ابي اسحق. وقال ايضاً زهير ثقة متقن صاحب سنة تأخر سماعه من ابي اسحق وتقدم ايضاً قول يحي بن معين زكريا وزهير واسرائيل حديثهم في ابي اسحق قريب من السواء. وقال الترمذي زهير في اسحق ليس بذاك لأن سماعه منه بآخرة وروايته عنه في الصحيحين. واما زائدة بن قدامة فروى احمد بن حنبل بن الحسن الترمذي عن احمد بن حنبل قال اذا سمعت الحديث عن زائدة وزهير فلا تبال ان لا تسمعه من غيرهما الا حديث ابي اسحق. وروايتُه عنه في سنن ابي داود فقط.

(الأمر الرابع) انه قد اخرج الشيخان في الصحيحين لجماعة من روايتهم عن ابي اسحق وهم اسرائيل بن يونس بن ابي اسحق وزكريا بن ابي زائدة وزهير بن معاوية وسفيان الثوري وابو الأحوص سلام بن سُليم وشعبة وعمر بن ابي زائدة ويوسف بن ابي اسحق. واخرج البخاري من رواية جرير بن حازم عنه. واخرج مسلم من رواية اسمعيل بن ابي خالد ورقبة ابن مَصْقلة وسليمان بن مهران الأعمش وسليمان بن معاذ وعمار بن رُزَيق ومالك بن مغْوَل ومسعر بن كِدام عنه. وقد تقدم ان اسرائيل وزكريا وزهيرا سمعوا منه بآخرة والله اعلم.

(قوله) سعيد بن اياس الجَريري اختلط وتغير حفظه قبل موته قال ابو الوليد الباجي المالكي قال النسائي أُنكر ايام الطاعون وهو اثبت عندنا من خالد الحذاء ما سُمع منه قبل ايام الطاعون انتهى. وفيه امور احدها ان نقل المصنف لكلام النسائي بواسطة ابي الوليد الباجي لأن الظاهر انه انما رآه في كلام الباجي عنه وهو تحرز حسن ولكن هذا موجود في كلام النسائي ذكره في كتاب التعديل والجرح رواية ابي بكر محمد بن معاوية بن الاحمر عنه قال فيه ثقة أُنكر ايام الطاعون وكذا ذكره غير النسائي قال يحي بن سعيد عن كهمس انكرنا الجريري ايام الطاعون. وقال ابو حاتم الرازي تغير حفظه قبل موته فمن كتب عنه قديما فهو صالح. وقال ابن حبان كان قد اختلط قبل ان يموت بثلاث سنين مات سنة اربع واربعين ومائة

[الأمر الثاني] ان الذين عُرف انهم سمعوا منه قبل الأختلاط اسمعيل بن علية وهو ارواهم عنه والحمادان والسفيانان وشعبة وعبد الوارث بن سعيد وعبد الوهاب بن عبد المجيد

[ش] الثقفي ومعمر ووهيب بن خالد ويزيد بن زريع وذلك لأن هؤلاء الأحد عشر سمعوا من ايوب السختياني. وقد قال ابوداود فيما رواه عنه ابوعبيد الآجري كل من ادرك ايوب فسماعه من الجريري جيد.

[الأمر الثالث] في بيان من ذكر ان سماعه منه بعد التغير وهم اسحق الأزرق وعيسى ابن يونس ومحمد بن عدي ويحيى بن سعيد القطان ويزيد بن هارون. اما اسحق الأزرق فقال يزيد بن هرون سمع منه اسحق الأزرق بعدنا. وسيأتي ان يزيد انما سمع منه في سنة اثنتين واربعين ومائة وليست روايته عنه في شيء من الكتب الستة. واما عيسى بن يونس فقال يحيى بن معين قال يحيى بن سعيد لعيسى بن يونس اسمعت من الجريري قال نعم قال لا ترو عنه قال المزي في التهذيب قال غيره لعله سمع منه بعد اختلاطه وروايته عنه في سنن ابي داود وفي اليوم والليلة والنسائي. واما محمد بن عدي فقال يحيى بن معين عن محمد بن عدي لا نكذب الله سمعنا من الجريري وهو مختلط وليست روايته عنه في شيء من الكتب الستة. واما يحيى بن سعيد فقال ابن حبان قد رآه يحيى القطان وهو مختلط ولم يكن اختلاطه فاحشاً. وقال عباس الدوري عن ابن معين قال سمع يحيى بن سعيد من الجريري وكان لا يروي عنه قال صاحب الميزان لأنه ادركه في آخر عمره. واما يزيد بن هرون فقال محمد بن سعيد عن يزيد بن هرون سمعت من الجريري سنة اثنين واربعين ومائة وهي اول سنة دخلت البصرة ولم ننكر منه شيئاً وكان قيل لنا انه قد اختلط. وقال احمد بن حنبل عن يزيد بن هارون ربّما ابتدّ الجريري وكان قد انكر وروايته عنه عند مسلم وقد يجاب عنه بأن يزيد بن هرون انكر اختلاطه حين سمع منه.

[الأمر الرابع] في بيان من اخرج له الشيخان اواحدهما من روايته عن الجريري فروى الشيخان من رواية بشر بن المفضل وخالد بن عبد الله الطحان وعبد الأعلى ابن عبد الأعلى وعبد الوارث بن سعيد عنه. وروى مسلم له من رواية اسمعيل بن علية وجعفر بن سليمان الضبعي وحماد بن اسامة وحماد بن سلمة وسالم بن نوح وسفيان الثوري وسليمان بن المغيرة وشعبة وعبد الله بن المبارك وعبد الواحد بن زياد وعبد الوهاب الثقفي ووهيب بن خالد ويزيد بن زريع ويزيد بن هرون.

سعيد بن ابي عروبة قال يحي بن معين خلط سعيد بن ابي عروبة بعد هزيمة ابراهيم بن عبدالله ابن حسن بن حسن (١) سنة اثنتين واربعين يعني ومائة · ومن سمع منه بعد ذلك فليس بشيء · ويزيد بن هارون صحيح السماع منه سمع منه بواسط وهو يريد الكوفة · واثبت الناس سماعاً منه عبدة بن سليمان ·

(قوله) سعيد بن ابى عروبة قال يحي بن معين خلط. سعيد بن ابى عروبة بعد هزيمة ابراهيم ابن عبد الله بن حسن بن حسن سنة اثنتين وابعين يعنى ومابة ومن سمع منه بعد ذلك فليس بشيء الى آخر كلامه. وفيه امور (احدها) ان ما اقتصر عليه المصنف حكاية عن يحي بن معين من ان هزيمة ابراهيم سنة اثنتين واربعين ليس بجيد فأن المعروف في التواريخ ان خروجه وهزيمته معا كانا فى سنة خمس واربعين ومابة وانه احتز رأسه فى يوم الأثنين لخمس ليال بقين من ذي القعدة منها وكذا ذكر دُحيم اختلاط ابن ابى عروبة وخروج ابراهيم على الصواب فقال اختلط ابن ابي عروبة مخرج ابراهيم سنة خمس واربعين ومابة .

وكذا قال ابن حبان اختلط سنة خمس واربعين ومابة وبقي خمس سنين فى اختلاطه مات سنة خمسين ومابة. هكذا قال ابن حبان انه توفى سنة خمسين ومابة والمشهور ان وفاته سنة ست وخمسين. هكذا قال عمرو بن الفلاس وابو موسى الزمن وعليه اقتصر البخاري فى التاريخ حكاية عن عبد الصمد. قال المزي وقال غيره سنة سبع وخمسين فعلى المشهور تكون مدة اختلاطه عشر سنين وبه جزم الذهبي فى العبر وخالف ذلك في الميزان فقال عاش بعدُ ثلاث عشرة سنة مع جزمه في العبر وفى الميزان ايضاً ان وفاته سنة ست وخمسين فلعل ما قاله في الميزان من مدة اختلاطه بناء على قول يحي بن معين ان هزيمة ابراهيم فى سنة اثنين واربعين وهو مخالف لقول الجمهور والله اعلم .

(الأمر الثانى) اقتصر المصنف على ذكر اثنين ممن سماعه منه صحيح يزيد بن هارون وعبدة ابن سليمان وهو كما ذكر قاله يحي بن معين الا ان عبدة بن سليمان اخبر عن نفسه انه سمع منه فى الأختلاط اللهم الا ان يريد بذلك بيان اختلاطه وانه لم يحدث عنه بما سمعه منه

---

(١) هو ابراهيم بن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن ابى طالب اخو محمد النفس الزكية كما فى تاريخ ابي الفدا وذكر ظهوره فى سنة ١٤٥ وانه قتل فيها لخمس بقين من ذي القعدة كما قال الشارح هنا

قلت وممن عرف انه سمع منه بعد اختلاطه وكيع والمعافي بن عمران الموصلي بلغنا عن ابن عمار الموصلي احد الحفاظ انه قال ليست روايتهما عنه بشيء انما سماعهما بعد ما اختلط ·

وقد روينا عن يحيى بن معين انه قال لوكيع تحدث عن سعيد بن ابي عروبة وانما سمعت منه في الأختلاط فقال رأيتني حدثت عنه الا بحديث مستو ·

في الأختلاط والله اعلم .

وقد ذكر ائمة الحديث جماعة آخرين سماعهم منه صحيح وهم اسباط بن محمد وخالد بن الحارث وسرّار بن مُجَشِّر وسفيان بن حبيب وشعيب بن اسحق على اختلاف فيه كما سنذكره وعبد الله بن بكر السهمي وعبد الله بن المبارك وعبد الأعلى بن عبد الأعلى الشامي وعبد الوهاب ابن عطاء الخفاف ومحمد بن بشر ويحيى بن سعيد القطان ويزيد بن زريع فذكر ابن حبان في الثقات انه سمع منه قبل اختلاطه عبد الله بن المبارك ويزيد بن زريع وقال ابن عدي ارواهم عنه عبد الأعلى الشامي ثم شعيب بن اسحق وعبدة بن سليمان وعبد الوهاب بن عطاء الخفاف واثبتهم فيه يزيد بن زريع وخالد بن الحرث ويحيى بن سعيد القطان وقال احمد بن حنبل كان عبد الوهاب بن عطاء من اعلم الناس بحديث سعيد بن ابي عروبة وقال ابو عبيد الآجري سئل ابو داود عن السهمي والخفاف في حديث ابن ابي عروبة فقال عبد الوهاب اقدم فقيل له عبد الوهاب سمع في الأختلاط فقال من قال هذا سمعت احمد بن حنبل سئل عن عبد الوهاب في سعيد بن ابي عروبة فقال عبد الوهاب اقدم . وقال ابن حبان كان سماع شعيب ابن اسحق منه سنة اربع واربعين قبل ان يختلط بسنة . وقيل انما سمع منه في الأختلاط كما سيأتي . وقال عبد الله بن احمد بن حنبل سألت ابي اسباطُ بن محمد احب اليك في سعيد او الخفاف فقال اسباط احب اليّ لأنه سمع بالكوفة . وقال ابو عبيد الآجري سألت ابا داود عن اثبتهم في سعيد فقال كان عبد الرحمن يقدم سرّاراً وكان يحيى يقدم يزيد بن زريع وقال في موضع آخر سمعت ابا داود يقول سرّار بن مجشر ثقة كان عبد الرحمن يقدمه على يزيد بن زريع وهو من قدماء اصحاب سعيد بن ابي عروبة ومات قديما .

وقال ابو حاتم الرازي كان سفيان بن حبيب اعلم الناس بحديث سعيد بن ابي عروبة .

وقال احمد بن حنبل قال عبد الله بن بكر السهمي سمعت من سعيد سنة احدى او سنة اثنتين

[ش] واربعين يعني ومائة . وقال ابو عبيد الآجري سألت ابا داود عن سماع محمد بن بشر من سعيد ابن ابي عروبة فقال هو احفظ من كان بالكوفة .

(الأمر الثالث) ان المصنف ذكر ممن عرف انه سمع منه بعد اختلاطه اثنين وهما وكيع والمعافي بن عمران . وقد سمع منه في الاختلاط ابو نعيم الفضل بن دكين وكذلك غندر محمد بن جعفر وعبْدة بن سليمان وشعيب بن اسحق على خلاف في هؤلاء الثلاثة .

اما ابو نعيم فأنه قال كتبت عنه بعد ما اختلط حديثين . وقد يقال لعله ما حدث بهما عنه ولذلك لم يعده المزي في التهذيب في الرواة عنه . واما محمد بن جعفر غندر فقال عبدالرحمن ابن مهدي سمع منه غندر في الاختلاط وروايته عنه عند مسلم كما سيأتي . واما عبدة بن سليمان فقد تقدم اخباره عن نفسه انه سمع منه في الاختلاط . وقد ذكر المصنف ان سماعه منه صحيح وروايته عنه عند مسلم . واما شعيب بن اسحق فروى ابو عبيد الآجرى عن ابي داود عن احمد بن حنبل قال سمع شعيب بن اسحق من سعيد بن ابي عروبة بآخر رمق . وقال هشام بن عمار عن شعيب بن اسحق سمعت من سعيد بن ابي عروبة سنة اربع واربعين ومائة . وتقدم قول ابن حبان انه سمع منه قبل ان يختلط بسنة . وهذا الخلاف فيه مخرّج على الخلاف في مدة اختلاطه فأن ابن معين قال انه اختلط بعد سنة اثنين واربعين وقال دحيم وغيره سنة خمس واربعين ويمكن ان يجمع بين قول احمد انه سمع منه بآخر رمق وبين قول من قال سمع منه قبل ان يختلط انه كان ابتداء سماعه منه سنة اربع واربعين كما اخبر هو عن نفسه ثم انه سمع منه بعد ذلك بآخر رمق فأنه بقي الى سنة ست وخمسين على قول الجمهور . وعلى هذا فحديثه كله مردد لأنه سمع منه في الحالين على هذا التقدير . ويحتمل ان يراد بآخر رمق آخر زمن الصحة فعلى هذا يكون حديثه عنه كله مقبولا الا على قول ابن معين والله اعلم .

[الأمر الرابع] في بيان من اخرج لهم الشيخان او احدهما من روايتهم عن سعيد ابن ابي عروبة فاتفق الشيخان على الأخراج لخالد بن الحرث وروح بن عبادة وعبد الأعلى ابن عبد الاعلى وعبدالرحمن بن عثمان البكراوي ومحمد بن سوآء السدوسي ومحمد بن ابي عدى ويحيى بن سعيد القطان ويزيد بن زريع من روايتهم عنه . واخرج البخاري فقط من رواية بشر بن المفضل وسهل بن يوسف وعبد الله بن المبارك وعبد الوارث بن سعيد وكهمس

المسعودي ممن اختلط وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الهُذَلي وهو اخو ابي العميس عتبة المسعودي . ذكر الحاكم ابو عبد الله في كتاب المزكين للرواة عن يحيى ابن معين انه قال من سمع من المسعودي في زمان ابي جعفر فهو صحيح السماع ومن سمع منه في ايام المهدي فليس سماعه بشيء .

وذكر حنبل بن اسحاق عن احمد بن حنبل انه قال سماع عاصم هو ابن علي وابي النضر وهؤلاء من المسعودي بعدما اختلط .

ابن المنهال ومحمد بن عبد الله الأنصاري عنه . واخرج مسلم فقط من رواية اسمعيل بن علية وابي اسامة حماد بن اسامة وسالم بن نوح وسعيد بن عامر الضبعي وابي خالد الأحمر واسمه سليمان بن حيان وعبد الوهاب بن عطاء الخفاف وعبدة بن سليمان وعلي بن مسهر وعيسى ابن يونس ومحمد بن بشر العبدي ومحمد بن بكر البرساني ومحمد بن جعفر غندر عنه .

(قوله) المسعودي ممن اختلط وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الهذلي وهو اخو ابي العميس عتبة المسعودي ذكر الحاكم ابو عبد الله في كتاب المزكين للرواة عن يحيى بن معين انه قال من سمع من المسعودي في زمان ابي جعفر فهو صحيح السماع ومن سمع منه في ايام المهدي فليس سماعه بشيء . وذكر حنبل بن اسحق عن احمد بن حنبل انه قال سماع عاصم وهو ابن علي وابي النضر وهؤلاء من المسعودي بعد ما اختلط انتهى .

وفيه امور (احدها) ان المصنف اقتصر على ذكر اثنين ممن سمع منه بعد الأختلاط وهما عاصم ابن علي وابو النضر هاشم بن القاسم . وممن سمع منه ايضاً بعد الأختلاط عبد الرحمن بن مهدى ويزيد بن هارون وحجاج بن محمد الأعور وابو داود الطيالسي وعلى بن الجعد قال محمد بن عبد الله ابن نمير كان المسعودى ثقة فلما كان بآخره اختلط سمع منه عبد الرحمن بن مهدى ويزيد ابن هرون احاديث مختلطة وما روى عنه الشيوخ فهو مستقيم .

وقال عمرو بن على الفلاس سمعت يحيى بن سعيد يقول رأيت المسعودي سنة رآه عبد الرحمن ابن مهدي فلم اكلمه وسأل محمد بن يحيى الذهلي ابا الوليد الطيالسي عن سماع عبد الرحمن بن مهدى من المسعودي فقال سمع منه بمكة شيئاً يسيرا . وذكر ابن عساكر في تاريخ دمشق عن احمد ابن حنبل قال كل من سمع من المسعودى بالكوفة مثل وكيع وابى نعيم . واما يزيد بن هرون

[ش] وحجاج ومن سمع منه ببغداد في الأختلاط الا من سمع بالكوفة انتهى (١) .
واما ابو داود الطيالسي فقال الخطيب في تاريخه انه سمع من المسعودي ببغداد وقد تقدم قول احمد . وقال ابن عمار من سمع منه ببغداد فسماعه ضعيف. وقال عمرو بن علي الفلاس سمعت ابا قتيبة هو مسلم بن قتيبة يقول رأيت المسعودي سنة ثلاث وخمسين وكتبت عنه وهو صحيح ثم رأيته سنة سبع وخمسين (اي ومائة) والذرّ يدخل في اذنه وابو داود يكتب عنه فقلت له اتطمع ان تحدث عنه وانا حي . وقال عثمان بن عمر بن فارس كتبنا عن المسعودي وابو داود جرو يلعب بالتراب . واما علي بن الجعد فأن سماعه منه ايضاً ببغداد فأن علي ابن الجعد انما قدم البصرة سنة ست وخمسين ومائة والمسعودي يومئذ ببغداد .

(الأمر الثاني) في بيان ابتداء اختلاطه. وقد اقتصر المصنف على حكاية كلام ابن معين ان من سمع منه في زمان ابي جعفر فهو صحيح السماع وعلى هذا فكانت مدة اختلاطه سنة اوسنتين فأن ابا جعفر المنصور مات بظاهر مكة في سادس ذي الحجة سنة ثمان وخمسين ومائة وكانت وفاة المسعودي على المشهور في سنة ستين ومائة قاله سليمان بن حرب وابو عبيد القاسم بن سلام واحمد بن حنبل وبه جزم البخاري في تاريخه نقلاً عن احمد وابن حبان في الضعفاء وابن زبْر وابن قانع وابن عساكر في التاريخ والمزي في التهذيب والذهبي في العبر والميزان. وما اقتضاه كلام يحيي بن معين من قدْر مدة اختلاطه صرح به ابو حاتم الرازي فقال تغير بأخرة قبل موته بسنة اوسنتين. وفي كلام غير واحد انه اختلط قبل ذلك وتقدم قول ابي قتيبة سَلْم بن قتيبة انه رآه سنة سبع وخمسين والذر يدخل في اذنيه .
وقال عمرو بن علي الفلاس سمعت معاذ بن معاذ يقول رأيت المسعودي سنة اربع وخمسين يطالع الكتاب يعني انه قد تغير حفظه. وهذا موافق لما حكاه عبد الله بن احمد بن حنبل عن ابيه انه قال انما اختلط المسعودي ببغداد ومن سمع منه بالكوفة والبصرة فسماعه جيد وكان قدوم المسعودي بغداد سنة اربع وخمسين ولكن لم يختلط في اول قدومه بغداد فقد

(١) العبارة من قوله وذكر ابن عساكر الى هنا غير ظاهرة وهي هكذا في النسختين ويظهران فيها سقطاً في النقل عن ابن عساكر اما المقصود منها فهو ان من سمع من المسعودي بالكوفة او البصرة فسماعه جيد ومن سمع منه ببغداد فليس بجيد يعلم ذلك من عباراته الآتية ومن عبارة التدريب للحافظ السيوطي (ص ٢٦٤)

[ش] سمع منه شعبة ببغداد كما ذكره ابن ابى حاتم فى الجرح والتعديل وعلى هذا فقد طالت مدة اختلاطه لاسيما على قول من قال انه مات سنة خمس وستين وهو قول يعقوب بن شيبة رواه الخطيب في التاريخ عنه وان كان المشهور انه توفى سنة ستين ومابة كما تقدم لكن قد روينا بالأسناد الصحيح الى علي بن المدينى سمعت معاذ بن معاذ يقول قدم علينا المسعودي البصرة قدمتين يملي علينا املاء ثم لقيت المسعودي ببغداد سنة اربع وخمسين وما انكر منه قليلا ولا كثيرا فجعل يملي عليّ ثم اذن لى فى بيته ومعى عبد الله بن عثمان ما انكر منه قليلا ولا كثيرا قال ثم قدمت عليه مرة اخري مع عبد الله بن حسن قال فقلت لمعاذ سنة كم قال سنة احدى وستين فقالوا أُدخِل عليه فذهب ببعض سماعه فانكروه لذلك. قال معاذ فتاقانا يوماً فسألته عن حديث القاسم فأنكره وقال ليس من حديثى قال ثم رأيت رجلا جاءه بكتاب عمرو بن مرة عن ابراهيم فقال كيف هو فى كتابك قال عن علقمة وجعل يلاحظ كتابه فقال معاذ فقلت له انك انما حدثتناه عن عمرو بن مرة عن ابراهيم عن عبد الله قال هو عن علقمة فنى هذا انه تأخر الى سنة احدى وستين. وقد رواه هكذا ابن عساكر فى التاريخ وغيره وذكره المزي في التهذيب وضبب على قوله احدى وذلك انه اقتصر فى التهذيب على انه توفى سنة ستين فرأى هذا مخالفاً لما ذكر من وفاته فضبب عليه والله اعلم .

[الأمر الثالث] فى بيان من سمع منه قبل اختلاطه قال احمد بن حنبل سماع وكيع من المسعودى بالكوفة قديم وابو نعيم ايضاً قال وانما اختلط المسعودي ببغداد. قال ومن سمع منه بالبصرة والكوفة فسماعه جيد انتهى . وعلى هذا فتقبل رواية كل من سمع منه بالكوفة والبصرة قبل ان يقدم بغداد وهم امية بن خالد وبشر بن المفضل وجعفر بن عون وخالد بن الحرث وسفيان بن حبيب وسفيان الثوري وابو قتيبة سَلم بن قتيبة وطلق بن غنام وعبد الله بن رجاء الغُدانى وعثمان بن عمر بن فارس وعمرو بن مرزوق وعمرو بن الهيثم والقاسم بن معن ابن عبد الرحمن ومعاذ بن معاذ العنبري والنضر بن شميل ويزيد بن زريع .

(الأمر الرابع) انه قد شدد بعضهم فى امر المسعودى ورد حديثه كله لأنه لا يتميز حديثه القديم من حديثه الأخير قال ابن حبان في تاريخ الضعفاء كان المسعودى صدوقاً الا انه اختلط فى آخر عمره اختلاطا شديداً حتى ذهب عقله وكان يحدث بما يجب فحمل

ربيعة الرأي بن أبي عبد الرحمن أستاذ مالك قيل انه تغير في آخر عمره وترك الأعتماد عليه لذلك ·

عنه فاختلط حديثه القديم بحديثه الأخير ولم يتميز فاستحق الترك . وقال ابو الحسن القطان في كتاب بيان الوهم والأيهام كان لا يتميز في الأغلب ما رواه قبل اختلاطه مما رواه بعد انتهى . والصحيح ما قدمناه من ان من سمع منه بالكوفة والبصرة قبل ان يقدم بغداد فسماعه صحيح كما قال احمد وابن عمار وقد ميزنا بعض ذلك والله اعلم .

(قوله) ربيعة الرأي بن ابي عبد الرحمن استاذ مالك قيل انه تغير في آخر عمره وترك الأعتماد عليه لذلك انتهى . وماحكاه المصنف من تغير ربيعة في آخر عمره لم اره لغيره وقد احتج به الشيخان ووثقه احمد بن حنبل وابو حاتم الرازى ويحي بن سعيد والنسائي وابن حبان وابن عبد البر وغيرهم ولا اعلم احداً تكلم فيه باختلاط ولا ضعف الا ان النباتي اورده في ذيل الكامل وقال ان البستى وهو ابن حبان ذكره في الزيادات مقتصراً على قول ربيعة لابن شهاب ان حالي ليست تشبه حالك انا اقول برأي من شاء اخذه . وذكر البخاري قول ربيعة هذا في التاريخ الكبير . وقال ابن سعد في الطبقات بعد توثيقه كانوا يتقونه لموضع الرأي قال ابن عبد البر في التمهيد وقد ذمه جماعة من اهل الحديث لأعترافه في الرأي وورووا في ذلك اخباراً قد ذكرتها في غير هذا الموضع . قال وكان سفيان بن عيينة والشافعي واحمد بن حنبل لا يرضون عن رأيه لأن كثيراً منه يوجد له بخلاف المسند الصحيح لأنه لم يتسع فيه وروى ابن عبد البر في كتاب جامع بيان العلم بأسناده الى مالك قال قال لي ابن هرمز لا تمسَّك على شيء مما سمعت مني من هذا الرأي فأنما افتجرته[١] انا وربيعة فلا تتمسك به . وروى ابن عبد البر ايضاً فيه عن موسى بن هرون قال الذين ابتدعوا الرأى ثلاثة وكلهم من ابناء سبايا الأمم وهم ربيعة بالمدينة وعثمان البتي بالبصرة وفلان بالكوفة (٢) قال ابن عبد البر وذكر العقيلي في التاريخ الكبير بأسناده الى الليث قال رأيت ربيعة في المنام

(١) في القاموس الأفتجار في الكلام اختراقه من غير ان يسمعه من احد ويتعلمه افتجر الكلام والرأي اذا اتى به من قصد نفسه ولم يتابعه عليه احد ·

(٢) ذكر ذلك ابن عبد البر في جامع بيان العلم (ص ١٩٢)

صالح بن نبهان مولى التوأمة بنت أمية بن خلف روي عنه ابن أبي ذئب والناس ·
قال ابو حاتم ابن حبان تغير في سنة خمس وعشرين ومائة واختلط حديثه الأخير بحديثه القديم ولم يتميز فاستحق الترك ·

حُصين بن عبد الرحمن السكوفي ممن اختلط وتغير ذكره النسائي وغيره والله اعلم ·

فقلت له ما حالك فقال صرت الى خير الاني لم أجد على كثير مما خرج مني من الرأي انتهى.
فهذا كما تراه انما تُكلم فيه من قبل الرأي لا من قبل اختلاطه فأني لم ار احداً ذكره غير ابن الصلاح على ان غير واحد قد برأوه من الرأي فروينا عن عبد العزيز بن ابي سلمة انه قال يا اهل العراق تقولون ربيعة الرأى والله ما رأيت احداً احفظ لسنة منه.

وذكر ابن عبد البر في التمهيد قال كان عبد العزيز بن ابي سلمة يجلس الى ربيعة فلما حضرت ربيعة الوفاة قال له عبد العزيز يا اباعثمان انا قد تعلمنا منك وربما جاءنا من يستفتينا في الشيء لم نسمع فيه شيئاً فترى ان رأينا له خير من رأيه لنفسه فنفتيه فقال ربيعة اجلسوني فجلس ثم قال ويحك يا عبد العزيز لأن تموت جاهلاً خير لك من ان تقول في شيء بغير علم لا لا لا ثلاث مرات.

[قوله] صالح بن نبهان مولى التوأمة بنت امية بن خلف روى عنه ابن ابي ذئب والناس قال ابو حاتم ابن حبان تغير في سنة خمس وعشرين ومائة واختلط حديثه الأخير بحديثه القديم ولم يتميز فاستحق الترك انتهى. وقد اقتصر المصنف من اقوال من تكلم في صالح بالاختلاط على حكاية كلام ابن حبان فاقتضى ذاك ترك جميع حديثه وليس كذلك فقد ميز غير واحد من الأئمة بعض من سمع منه في صحته ممن سمع منه بعد اختلاطه.

فممن سمع منه قديما محمد بن عبد الرحمن بن ابي ذئب قاله على بن المديني ويحي بن معين والجوزجاني وابو احمد بن عدي. وممن سمع منه ايضاً قديما عبد الملك بن جريج وزياد بن سعد قاله ابن عدى. قلت وكذلك سمع منه قديما أُسيد بن ابي سيد وسعيد بن ابي ايوب وعبد الله بن علي الأفريقي وعُمارة بن غزية وموسى بن عقبة. وممن سمع منه بعد الاختلاط مالك بن انس وسفيان الثورى وسفيان بن عيينة والله اعلم.

[قوله] حصين بن عبد الرحمن الكوفي ممن اختلط وتغير ذكره النسائي وغيره والله اعلم انتهى

[ش] وفيه امران احدهما ان حصين بن عبد الرحمن الكوفى اربعة ذكرهم الخطيب في المتفق والمفترق والمزي في التهذيب والذهبي في الميزان فكان ينبغي للمصنف ان يميز هذا المذكور منهم بالاختلاط في اخر عمره بذكر نسبه او كنيته. ونسبهُ سُلَمّي وكنيته ابو الهذيل وهذا هو المعروف المشهور ممن يسمى هكذا . وروايته في الكتب الستة وليس لغيره من بقية الأربعة المذكورين رواية فى شيء من الكتب الستة وانما ذكرهم المزى فى التهذيب للتمييز. وحصين بن عبد الرحمن الكوفي هذا ثقة حافظ وثقه احمد بن حنبل ويحي ابن معين وابو زرعة العجلي والنسائى فى الكنى وابن حبان وغيرهم. وقال ابو حاتم الرازى ثقة ساء حفظه في الآخر. وقال النسائى تغير وقال يزيد بن هرون طلبت الحديث وحصين حي كان يقرأ عليه وكان قد نسى. وعن يزيد بن هارون ايضاً انه قال اختلط .

وذكره البخاري فى الضعفاء. وكذلك العقيلي وابن عدى ولم يذكروا فيه تضعيفا غير انه كبر ونسي. وقد انكر عليّ بن عاصم اختلاطه فقال لم يختلط. والثانى حصين بن عبد الرحمن الحارثي الكوفى حدث عن الشعبي وروى عنه اسمعيل بن ابى خالد والحجاج بن ارطاه ذكره البخاري فى التاريخ وابن ابي حاتم فى الجرح والتعديل . وحكى عن احمد انه قال فيه ليس يعرف ما روى عنه غير الحجاج واسمعيل بن ابى خالد. وذكره ابن حبان فى الثقات وقال ليس هذا بالأول مات سنة تسع وثلاثين ومائة. والثالث حصين بن عبد الرحمن النخعي الكوفي اخو مسلم بن عبد الرحمن النخعي روى عن الشعبي ايضاً قوله روى عنه حفص بن غياث ذكره البخاري فى التاريخ وابن ابى حاتم في الجرح والتعديل والخطيب. وروى عن احمد بن حنبل قال هذا رجل آخر لا يعرف. وقال الخطيب لم يرو عنه غير حفص ابن غياث. وذكره ابن حبان فى الثقات قال وليس هذا بالأولين قال هؤلاء الثلاثة من اهل الكوفة وقد رووا ثلاثتهم عن الشعبي روي عنهم اهل الكوفة . قال وربما يتوهم المتوهم انهم واحد وليس كذلك احدهم سلمى والآخر حارثي والثالث نخمى . والرابع حصين ابن عبد الرحمن الجعفي اخو اسمعيل بن عبد الرحمن كوفى ايضاً روى عن عبد الله بن على ابن الحسين بن علي بن ابى طالب روي عنه طعمة بن عيلان الكوفي ذكره الخطيب فى المتفق والمفترق وتبعه المزي في التهذيب والذهبي فى الميزان وقال مجهول.

عبد الوهاب الثقفي ذكر ابن ابي حاتم الرازي عن يحي بن معين انه قال اختلط بآخرة ·
سفيان بن عيينة وجدت عن محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي انه سمع يحيى بن سعيد القطان
يقول أشهد ان سفيان بن عيينة اختلط سنة سبع وتسعين فمن سمع منه في هذه السنة و بعد
هذه فسماعه لا شيء ·قلت توفي بعد ذلك بنحو سنتين سنة تسع وتسعين ومائة ·

(الأمر الثاني) لم يذكر المصنف في ترجمة حصين هذا من عرف انه سمع منه فى الصحة او من عرف انه سمع منه في الاختلاط كما فعل في اكثر من ذكره ممن اختلط.

وقد سمع منه قديما قبل ان يتغير سليمان التيمى وسليمان الأعمش وشعبة وسفيان والله تعالى اعلم وقد اختلف كلامهم في سنة وفاته . فالمشهور انه توفي سنة ست وثلاثين ومائة قاله محمد ابن عبد الله الحضرمي الملقب بمطين وعليه اقتصر الخطيب في المتفق والمفترق والمزي في التهذيب واختلف فيه كلام ابن حبان فى الثقات فأنه ذكره في طبقة التابعين وفى طبقة اتباع التابعين ايضاً وقال في طبقة التابعين انه مات سنة ثلاث وستين ومائة وقال في طبقة اتباع التابعين انه مات سنة ست وستين ومائة هكذا نقلته من خط الصدر البكري في الموضعين فأن لم يكن من خطأ النساخ فهو وهم من ابن حبان والمعروف سنة ست وثلاثين وبه جزم الذهبي ايضاً في العبر والله اعلم .

(قوله) عبد الوهاب الثقفى ذكر ابن ابي حاتم الرازى عن يحيي بن معين انه قال اختلط بأخرة انتهى . لم يبين المصنف مقدار مدة اختلاطه ولا من ذُكر انه سمع منه فى الصحة او في الاختلاط. فأما مقدار اختلاطه فقال عقبة بن مكرم العَمِّي اختلط قبل موته بثلاث سنين او اربع سنين انتهى .وكانت وفاته سنة اربع وتسعين ومائة بتقديم التاء على السين وهو قول عمرو بن على الفلاس وابو موسى الزمن وبه جزم ابن زبر وابن قانع والذهبي في العبر والمزي فى التهذيب وقيل سنة اربع وثمانين وبه صدر ابن حبان كلامه .

واما الذين سمعوا منه في الصحة فجميع من سمع منه انما سمع منه في الصحة قبل اختلاطه قال الذهبي فى الميزان ما ضر تغيُّره حديثه فأنه ماحدث بحديث في زمن التغير ثم استدل على ذلك بقول ابى داود تغير جرير بن حازم وعبد الوهاب الثقفي فحجب الناس عنهما.

(قوله) سفيان بن عيينة وجدت عن محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي انه سمع يحيي بن سعيد

عبد الرزاق بن همام ذكر احمد بن حنبل انه عمي في آخر عمره فكان يلقن فيتلقن فسماع من سمع منه بعد ما عمي لا شيء ٠قال النسائي فيه نظر لمن كتب عنه بأخرة ٠

قلت وعلى هذا يحمل قول عباس بن عبد العظيم لما رجع من صنعاء والله لقد تجشمت الى عبد الرزاق وانه لكذاب والواقدي اصدق منه ٠

القطان يقول اشهد ان سفيان بن عيينة اختلط سنة سبع وتسعين فمن سمع منه في هذه السنة وبعدها فسماعه لا شيء. قلت توفي بعد ذلك بنحو ستين سنة تسع وتسعين ومائة انتهى وفيه امور [احدها] ان المصنف لم يبين من سمع منه في سنة سبع وتسعين وما بعدها وقد سمع منه في هذه السنة محمد بن عاصم صاحب ذلك الجزء العالي كما هو مؤرخ في الجزء المذكور. وهكذا ذكره ايضاً صاحب الميزان قال فأما سنة ثمان وتسعين ففيها مات ولم يلقه فيها احد فأنه توفي قبل قدوم الحاج بأربعة اشهر قال ويغلب على ظني ان سائر شيوخ الائمة الستة سمعوا منه قبل سنة سبع.

[الأمر الثاني] ان هذا الذي ذكره المصنف عن محمد بن عبد الله بن عمار عن القطان قد استبعده صاحب الميزان فقال وانا استبعده واعده غلطاً من ابن عمار فأن القطان مات في صفر من سنة ثمان وتسعين وقت قدوم الحاج ووقت تحدثهم عن اخبار الحجاج فتى تمكن يحيى بن سعيد من ان يسمع اختلاط سفيان ثم يشهد عليه بذلك والموت قد نزل به ثم قال فلعله بلغه ذلك في اثناء سنة سبع.

[الأمر الثالث] ان ما ذكره المصنف من عند نفسه من كونه بقي بعد الاختلاط نحو ستين وهم منه وسبب ذلك وهمه في وفاته فأن المعروف انه توفي بمكة يوم السبت اول شهر رجب سنة ثمان وتسعين قاله محمد بن سعد وابن زبر وابن قانع. وقال ابن حبان يوم السبت آخر يوم من جمادى الآخرة.

[قوله] عبد الرزاق بن همام ذكر احمد بن حنبل انه عمي في آخر عمره فكان يُلَقن فيتلقن فسماع من سمع منه بعد ما عمي لا شيء الى آخر كلامه. لم يذكر المصنف احداً ممن سمع من عبد الرزاق بعد تغيره الا اسحق بن ابراهيم الدَّبَري فقط. وممن سمع منه بعد ما عمي احمد بن محمد بن شَبُّوية قاله احمد بن حنبل وسمع منه ايضاً بعد التغير محمد بن حماد الطِّهْراني

قلت وقد وجدت فيما روى عن الطبراني عن اسحق بن ابراهيم الدَبَري عن عبد الرزاق احاديث استنكرتها جداً فأحلت امرها على ذلك فأن سماع الدبري منه متأخر جداً. قال ابراهيم الحربي مات عبد الرزاق والدبري ست سنين او سبع سنين ويحصل ايضاً في نظر من كثير من العوالى الواقعة عمن تأخر سماعه من سفيان بن عيينة واشباهه.

عارم محمد بن الفضل ابو النعمان اختلط بأَخَرَة فما رواه عنه البخاري ومحمد بن يحيى الذُهَلى وغيرهما من الحفاظ ينبغي ان يكون مأخوذاً عنه قبل اختلاطه.

والظاهران الذين سمع منهم الطبراني في رحلته الى صنعاء من اصحاب عبد الرزاق كلهم سمع منه بعد التغير وهم اربعة احدهم الدبرى الذي ذكره المصنف وكان سماعه من عبد الرزاق سنة عشر ومأتين وكانت وفاة الدبري سنة اربع وثمانين ومأتين والثانى من شيوخ الطبرانى ابراهيم بن محمد بن بُرَّة الصنعانى. والثالث ابراهيم بن محمد بن عبد الله بن سويد الشِّبامي. والرابع الحسن بن عبد الأعلى البوسي الصنعاني فهؤلاء الأربعة سمع منهم الطبراني فى رحلته الى اليمن سنة اثنين وثمانين وسماعهم من عبد الرزاق بأخرة. وممن سمع من عبد الرزاق قبل الأختلاط احمد بن حنبل واسحق بن راهوية وعلي بن المديني ويحي بن معين ووكيع ابن الجراح فى آخرين اخرج لهم الشيخان من رواياتهم عن عبد الرزاق. فمن اتفق الشيخان على الأخراج له عن عبد الرزاق مع اسحق بن راهوية اسحق بن منصور الكوسج ومحمود ابن غيلان. وممن اخرج له البخاري فقط عن عبد الرزاق مع علي بن المدينى اسحق ابن ابراهيم السعدي وعبد الله بن محمد المِسْنَدي ومحمد بن يحي الذهلي ومحمد بن يحي بن ابي عمر العدنى ويحي بن جعفر البِيْكندي ويحي بن موسى البلخى الملقب خت.

وممن اخرج له مسلم عن عبد الرزاق مع احمد بن حنبل احمد بن يوسف السلمى وحجاج ابن يوسف الشاعر والحسين بن علي الخلال وسلمة بن شبيب وعبد الرحمن بن بشر بن الحكم وعبد بن حميد وعمرو بن محمد الناقد ومحمد بن رافع ومحمد بن مهران الجمال والله اعلم.

(قوله) عارم محمد بن الفضل ابو النعمان اختلط بأخرة فيما رواه عنه البخاري ومحمد ابن يحي الذهلي وغيرهما من الحفاظ ينبغى ان يكون مأخوذا عنه قبل اختلاطه انتهى. ولم يبين المصنف ابتداء اختلاطه ولا كم اقام فى الأختلاط ولا من سمع منه قبل الاختلاط

[ش] وبعده الا ماذكر عن البخارى ومحمد بن يحيي الذهلي وغيرهما من الحفاظ. واتي به بصيغة ينبغى ولم ينقله عن احد يرجع اليه مع ان بعض الحفاظ سماعه منه بعد الأختلاط وهو ابوزرعة الرازى كما سيأتى وانا ابين ذلك ان شاء الله تعالى.

فأما ابتداء اختلاطه فقد اختلفوا في ذلك فقال ابو حاتم كتبت عنه قبل الأختلاط سنة اربع عشرة يعنى ومأتين قال ولم اسمع منه بعد ما اختلط فمن سمع منه قبل سنة عشرين ومأتين فسماعه جيد. قال وابوزرعة لقيه سنة اثنتين وعشرين.

وقال ابو داود بلغنا ان عارماً أنكر سنة ثلاث عشرة ومائتين ثم راجعه عقله واستحكم به الأختلاط سنة ست عشرة ومات عارم سنة اربع وعشرين ومأتين فأذاً كان اختلاطه ثماني سنين على قول ابى داود واربع سنين على قول ابى حاتم.

وقال الدارقطنى ما ظهر له بعد اختلاطه حديث منكر. واما ابن حبان فأنه قال في تاريخ الضعفاء اختلط فى آخر عمره وتغير حتى كان لا يدرى ما يحدث به فوقع المناكير الكثيرة فى روايته فما روى عنه القدماء اذا علم ان سماعهم منه كان قبل تغيره ان احتج به محتج بعد العلم بما ذكرت ارجوان لا تحرج في فعل ذلك. واما رواية المتأخرين عنه فلا يجب الا التنكب عنها على الأحوال واذا لم يعلم التميز بين سماع المتأخرين والمتقدمين منه يترك الكل فلا يحتج بشيٍ منه. وقد انكر صاحب الميزان قول ابن حبان هذا ونسبه الى التخسيف والتهور. وقال لم يقدر ابن حبان ان يسوق له حديثاً منكرا فأين ما زعم انتهى.

واما من سمع منه قبل الأختلاط فأحمد بن حنبل وعبد الله بن محمد المِسنَدي وابو حاتم الرازي وابو علي محمد بن احمد بن خالد الزريقى. وكذلك ينبغى ان يكون من حدث عنه من شيوخ البخارى اومسلم وروى عنه فى الصحيح شيئاً من حديثه ومع كون البخارى روى عنه في الصحيح فقد روى فى الصحيح ايضاً عن عبد الله بن محمد المسندي عنه.

وروى مسلم في الصحيح عن جماعة عنه وهم احمد بن سعيد الدارمي وحجاج بن الشاعر وابو داود سليمان بن معبد السنجى وعبد بن حميد وهارون بن عبد الله الحمال.

واما من سمع منه بعد الأختلاط فأبو زرعة الرازي كما قال ابو حاتم وعلي بن عبد العزيز البغوي على قول ابى داود انه استحكم به الأختلاط سنة ست عشرة وذلك ان سماع علي

ابو قِلابة عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرقاشي . روينا عن الأمام ابن خزيمة انه قال حدثنا ابو قلابة بالبصرة قبل ان يختلط ويخرج الى بغداد .

ومن بلغنا عنه ذلك من المتأخرين ابو احمد الغِطريفي الجرجاني وابو طاهر حفيد الأمام ابن خزيمة

ابن عبد العزيز كان فى سنة سبع عشرة كما قاله العُقيلي فأما على قول ابى حاتم المتقدم فسماع علي بن عبد العزيز البغوي منه كان قبل اختلاطه والله اعلم.

وجاء اليه ابو داود فلم يسمع منه لما رأى من اختلاطه. وكذلك ابراهيم الحربي.

(قوله) ابو قلابة عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرَقاشي روينا عن الأمام ابن خزيمة انه قال حدثنا ابو قلابة بالبصرة قبل ان يختلط ويخرج الى بغداد انتهى. وظاهر كلام ابن خزيمة ان من سمع منه بالبصرة قبل ان يخرج الى بغداد فسماعه صحيح وان من سمع منه ببغداد فهو بعد الأختلاط اومشكوك فيه. فمن سمع منه بالبصرة ابو داود السجستاني وابن ماجه وابو مسلم الكجّى وابو بكر بن ابي داود ومحمد بن اسحق الصاغانى واحمد بن يحي بن جابر البلاذري وابو عروبة الحسين بن محمد الحراني. وممن سمع منه ببغداد احمد بن سلمان النّجاد واحمد بن كامل ابن سحرة القاضي واحمد بن عثمان بن يحي الآدمى وابو سهل احمد بن محمد ابن عبد الله بن زياد القطان واسمعيل بن محمد الصفار وحَبْشُون بن موسى الخلال وعبد الله ابن اسحق بن ابراهيم بن الخراسانى البغوي وابو عمرو عثمان بن احمد السماك وابو بكر محمد بن احمد ابن يعقوب بن شيبة السدوسي وابو بكر محمد بن عبد الله بن ابراهيم الشافعى وابو عيسى محمد بن علي بن الحسين التُخاري بالتاء المثناة من فوق المضمومة وابو جعفر محمد بن عمرو بن البحتري ومحمد بن مخلد الدوري وابو العباس محمد بن يعقوب الأصم. وما اخذناه من عبارة ابن خزيمة من ان من سمع منه بالبصرة فهو قبل الأختلاط ومن سمع منه ببغداد فهو بعد الأختلاط ليس صريحاً فى عبارته بل هو ظاهر منها وبعض من ذكرنا انه سمع منه ببغداد فهو بعد الأختلاط كأبي بكر الشافعي. وكذلك محمد بن يعقوب الأصم فقد ذكر الحاكم في تاريخ نيسابور ان الأصم لم يسمع بالبصرة حديثاً واحدا وان اباه رحل به سنة خمس وستين على طريق اصبهان وذكر بقية رحلته للبلدان ثم دخل بغداد سنة تسع وستين الى آخر كلامه.

(قوله) وممن بلغنا عنه ذلك من المتأخرين ابو احمد الغطريفي الجرجاني وابو طاهر

(ش)حفيد الأمام ابن خزيمة ذكر الحافظ ابو علي البردعي ثم السمرقندي فى معجمه انه بلغه انهما اختلطا فى آخر عمرهما انتهى . واما الغطريفي فلم ارمن ذكره فيمن اختلط غير ما حكاه المصنف عن الحافظ ابي علي البردعي وقد ترجمه الحافظ حمزة السّهمي فى تاريخ جرجان فلم يذكر عنه شيئاً من ذالك وهو اعرف به فأنه احد شيوخ حمزة وقد حدث عنه الحافظ ابو بكر الأسمعيلي في صحيحه الا انه دلس اسمه فقال مرة حدثنا محمد بن ابي حامد النيسابوري وقال مرة حدثنا محمد بن احمد العبقسى . وقال مرة حدثنا محمد بن احمد الوردي وقال مرة ثنا محمد بن احمد البغوي . وقال مرة ثنا محمد بن احمد بن الحسين ولم ينسبه ونسبته الغطريفي الى احد اجداده فأنه محمد بن احمد بن الحسين بن القاسم بن السري بن الغطريف الغطريفى الجرجانى الرباطي ولم يدلسه الأسمعيلى لضعفه ولكن لكونه ليس فى مرتبة شيوخه وانما هو من اقرانه وكان نازلا في منزل الأسمعيلي وتوفى الأسمعيلي قبله فى سنة احدى وسبعين وثلاث مائة في غرة شهر رجب وتأخر الغطريفى ست سنين فتوفي فى سنة سبع وسبعين فى شهر رجب ايضاً فلذالك ابهم نسبه فأن كان قد حصل للغطريفي تغير فهو بعد موت الأسمعيلي .

وآخر من بقي من اصحاب الغطريفى القاضي ابو الطيب طاهر بن عبدالله الطبري وهو ايضاً سمع منه قبل التغير ان كان حصل له تغير فأن القاضي ابا الطيب رحل الى جرجان سنة احدي وسبعين فى حياة الأسمعيلي فقدمها يوم خميس فاشتغل بدخول الحمام ثم اصبح فأراد الأجتماع بالأسمعيلى والسماع عليه فقال له ابنه ابوسعد انه شرب دواء لمرض حصل له فتعال غداً للسماع عليه فجاء من الغد يوم السبت فوجده قد مات فلم يحصل للقاضي ابى الطيب لقي الاسمعيلي وسمع في تلك السنة من الغطريفي فأنه كان نازلا فى منزل الأسمعيلي . ولم يذكر الذهبي في الميزان الغطريفي فيمن تغير ولكن ذكر السّمعاني في الأنساب انهم انكروا على الغطريفى حديثاً رواه من طريق مالك عن الزهري عن انس ان النبي ﷺ اهدى جملا لأبى جهل . قال السّمعاني وكان يذكر ان ابن صاعد وابن مظفر افاداه عن الصوفي هذا الحديث قال ولا يبعد ان يكون قد سمع الا انه لم يخرج اصله . قال وقد حدّث غير واحد من المتقدمين والمتأخرين بهذا الحديث عن الصوفي . قال السمعانى وانكروا عليه ايضاً انه حدث بمسند اسحق بن ابراهيم الحنظلي عن ابن شِيرُويَة من غير الأصل الذي سمع فيه . وقال حمزة السهمي

ذكر الحافظ ابو علي البرذعي ثم السمرقندي في معجمه انه بلغه انهما اختلطا في آخر عمرهما ·

وابو بكر بن مالك القَطِيعي راوي مسند احمد وغيره اختل في آخر عمره وخرف حتى كان لا يعرف شيئاً مما يقرأ عليه ·

واعلم ان من كان من هذا القبيل محتجاً بروايته في الصحيحين او أحدهما فأنا نعرف على الجملة ان ذلك مما تميز وكان مأخوذاً عنه قبل الأختلاط والله اعلم ·

سمعت اباعمرو الرزجاهي يقول رأيت سماع الغطريفي في جميع كتاب ابن شيرويه والله اعلم. قلت وثم آخر يوافق الغطريفي في الأسم واسم ابيه وبلده وتقاربا ايضاً في اسم الجد وهما متعاصران وقد اختلط في آخر عمره فيحتمل ان يكون اشتبه الغطريفي به واسم الغطريفي محمد بن احمد بن الحسين الجرجاني كما تقدم. واسم الآخر محمد بن احمد بن الحسن وقد بين الحاكم في تاريخ نيسابور اختلاط هذا فقال ولقد سافر معي وسبرته في الحضر والسفر نيفا واربعين سنة فما اتهمته في الحديث قط ثم تغير بأخرة وخلّط والله تعالى يغفر لنا وله وينتقم ممن افسد عليه وتوفى عشية يوم الاثنين الرابع من جمادى الأولى سنة ثلاث وثمانين وثلاث مایة.

واما محمد بن الفضل بن محمد بن اسحق بن خزيمة فقد بين الحاكم فى تاريخ نيسابور مدة اختلاطه فقال انه مرض وتغير بزوال العقل فى ذي الحجة من سنة اربع وثمانين وثلاث مایة فأتي قصدته بعد ذلك غير مرة فوجدته لا يعقل وكل من اخذ عنه بعد ذلك فلقلة مبالاته بالدين وتوفى ليلة الجمعة الثامن عشر من جمادى الأولى من سنة سبع وثمانين وثلاث مایة انتهى. فعلى هذا تكون مدة اختلاطه سنتين وخمسة اشهر اومع زيادة بعض شهر آخر.

واما نقل صاحب الميزان عن الحاكم انه عاش بعد تغيره ثلاث سنين فنقل غير محرر. وهكذا قال في العبر اختلط قبل موته بثلاثة اعوام فتجنبوه. قال في الميزان .ما عرفت احداً سمع منه ايام عدم عقله والله اعلم.

(قوله) وابو بكر بن مالك القَطِيعي راوي مسند احمد وغيره اختل في آخر عمره وخرف حتى كان لا يعرف شيئاً مما يقرأ عليه انتهى. وفى ثبوت هذا عن القطيعى نظر وهذا القول تبع فيه المصنف مقالة حكيت عن ابي الحسن بن الفرات لم يثبت اسنادُها اليه ذكرها الخطيب في التاريخ فقال حدثت عن ابي الحسن بن الفرات قال كان ابن مالك القطيعى مستورا

النوع الثالث والستون . معرفة طبقات الرواة والعلماء

وذلك من المهمات التي افتضح بسبب الجهل بها غير واحد من المصنفين وغيرهم . وكتاب الطبقات الكبير لمحمد بن سعد كاتب الواقدي كتاب حفيل كثير الفوائد وهو ثقة غير انه كثير الرواية فيه عن الضعفاء . ومنهم (١) الواقدي وهو محمد بن عمر الذي لا ينسبه (٢) والطبقة في اللغة عبارة عن القوم المتشابهين وعند هذا فربّ شخصين يكونان من طبقة واحدة لتشابههما بالنسبة الى جهة ومن طبقتين بالنسبة الى جهة اخرى لا يتشابهان فيها . فأنس بن مالك الأنصاري وغيره من اصاغر الصحابة مع العشرة وغيرهم من اكابر الصحابة من طبقة واحدة اذا نظرنا الى تشابههم في اصل صفة الصحبة . وعلى هذا فالصحابة بأسرهم طبقة اولى والتابعون طبقة ثانية واتباع التابعين طبقة ثالثة وهلم جرا .

واذا نظرنا الى تفاوت الصحابة في سوابقهم ومراتبهم كانوا على ماسبق ذكره بضع عشرة طبقة ولا يكون عند هذا انس وغيره من اصاغر الصحابة من طبقة العشرة من الصحابة بل دونهم بطبقات . والباحث الناظر في هذا الفن يحتاج الى معرفة المواليد والوفيات ومن اخذوا عنه ومن اخذ عنهم ونحو ذلك والله اعلم .

صاحب سنة كثير السماع من عبد الله بن احمد وغيره الا انه خلط في آخر عمره وكف بصره وخرف حتى كان لا يعرف شيئاً مما يقرأ عليه انتهى. وقد انكر صاحب الميزان هذا على ابن الفرات وقال هذا غلو واسراف. وقال ابو عبد الرحمن السلمي انه سأل الدارقطني عنه فقال ثقة زاهد سمعت انه مجاب الدعوة . وقال الحاكم ثقة مأمون وسئل عنه البرقاني فقال كان شيخاً صالحاً غرقت قطعة من كتبه فنسخها من كتاب ذكروا انه لم تكن سماعه فغمزوه لأجل ذلك والا فهو ثقة. قال البرقاني وكنت شديد التنقير عن حاله حتى ثبت عندي انه صدوق لاشك في سماعه وانما كان فيه بله فلما غرقت القطيعه بالماء الأسود غرق شيء من كتبه فنسخ بدل ماغرق من كتاب لم يكن فيه سماعه قال ولما اجتمعت مع الحاكم ابي عبد الله بن البيّع بنيسابور ذكرت ابن مالك ولينته فأنكر عليّ . وقال الخطيب لم ار احداً

---

(١) اى من هؤلاء الضعفاء . (٢) اي بل يقتصر على اسمه واسم ابيه وشيخه هشام بن محمد ابن السائب الكلبي . اه تدريب .

النوع الرابع والستون. معرفة الموالي من الرواة والعلماء

واهم ذلك معرفة الموالى المنسوبين الى القبائل بوصف، الأطلاق فأن الظاهر في المنسوب الى قبيلة كما اذا قيل فلان القرشي انه منهم صليبةً فأذاً بيان من قيل فيه قرشي من اجل كونه مولى لهم مهم . واعلم ان فيهم من يقال فيه مولى فلان او لبني فلان والمراد به مولى العتاقة وهذا هو الأغلب في ذلك . ومنهم من أطلق عليه لفظ المولى والمراد به ولاء الأسلام . ومنهم ابو عبد الله البخاري فهو محمد بن اسمعيل الجعفي مولاهم نسب الى ولاء الجعفيين لأن جده واظنه الذي يقال له الأحنف اسلم وكان مجوسياً على يد اليمان بن اخنس الجعفي جد عبد الله بن محمد المُسندي الجعفي احد شيوخ البخاري . وكذلك الحسن بن عيسى الماسَرجِسي مولى عبد الله بن المبارك انما ولاءه له من حيث كونه اسلم وكان نصرانياً على يديه .

ومنهم من هو مولىً بولاء الحِلف والموالاة كمالك بن انس الأمام ونفره هم اصبحيون حميريون صليبة وهم موالٍ لتيم قريش بالحلف . وقيل لأن جده مالك بن ابي عامر كان عسيفاً على طلحة بن عبيد الله اي اجيراً وطلحة يختلف بالتجارة فقيل مولى التيميين لكونه مع طلحة بن عبيد الله التيمي وهذا قسم رابع في ذلك وهو نحو ما أسلفناه في مقسمٍ انه قيل فيه مولى ابن عباس للزومه اياه .

وهذه امثلة للمنسوبين الى القبائل من مواليهم . ابو البَختَري الطائي . سعيد بن فيروز التابعي هو مولى طي .

امتنع من الرواية عنه ولا ترك الأحتجاج به . وقال ابو بكر بن نقطة كان ثقة وتوفى القطيعى لسبع بقين من ذي الحجة سنة ثمان وستين وثلاث مائة . وعلى تقدير ثبوت ما ذكره ابو الحسن ابن الفرات من التغير وتبعه المصنف فمن سمع منه فى الصحة ابو الحسن الدارقطنى وابو حفص ابن شاهين وابو عبد الله الحاكم وابو بكر البرقاني وابو نعيم الأصبهانى وابو علي بن المذهب راوي المسند عنه فأنه سمعه عليه في سنة ست وستين والله اعلم .

النوع الرابع والستون. معرفة الموالي من الرواة والعلماء

(قوله) وهذه امثلة للمنسوبين الى القبائل من مواليهم فذكر جماعة ذكر فيهم عبد الله ابن وهب المصري القرشي مولاهم ثم قال وربما نسب الى القبيلة مولى مولاها كأبي الحباب

ابو العالية رُفيع الرياحى التميمي التابعي كان مولى امرأة من بني رياح ·

عبد الرحمن بن هرمز الأعرج الهاشمي · ابو داود الراوي عن ابي هريرة وابن بحينة وغيرهما هو مولى بني هاشم · الليث بن سعد المصري الفَهْمي مولاهم ·

عبد الله بن المبارك المَروزي الحنظلي مولاهم · عبد الله بن وهب المصري القرشي مولاهم ·

عبد الله بن صالح المصري كاتب الليث الجهني مولاهم ·

وربما نسب الى القبيلة مولى مولاها كأبي الحباب سعيد بن يسار الهاشمي الراوي عن ابي هريرة وابن عمر كان مولى لمولى لبني هاشم لأنه مولى شُقران مولى رسول الله ﷺ ·

سعيد بن يسار الهاشمي الى آخر كلامه . فذكرُ المصنف لعبد الله بن وهب فيمن ينسب الى القبائل من مواليهم ليس بجيد فأن ظاهره يقتضي انه مولى قريش وانما هو مولى مولاها فكان ينبغي ان يذكر مع سعيد بن يسار لما ذكر انه مولى بنى هاشم وذلك ان عبد الله ابن وهب القرشي الفهري مولى يزيد بن رمانة ويزيد بن رمّانة مولى ابى عبد الرحمن يزيد ابن أنَيس الفهري ذكر ذلك جماعة منهم ابن يونس في تاريخ مصر وبه جزم المزي في تهذيب الكمال. وقال ابن ابى حاتم فى الجرح والتعديل والسمعاني في الأنساب مولى رُمَّانة وقال البخاري فى التاريخ الكبير مولى بنى رمانة . وهذا موافق لما تقدم عن ابن يونس وهو الصواب والى فهر تنسب قريش ومحارب والحارث بن فهر قال الشاعر.

(به جمع الله القبائل من فهر)

والحمد لله اولاً وآخراً وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه اجمعين.

وهذا آخر ما تيسر جمعه على كتاب علوم الحديث والله تعالى ينفع به جامعه وقارئه ومن نظر فيه ويبلغنا من رحمته ما نؤمله ونرتجيه انه على كل شيء قدير وبالاجابة جدير. قال مؤلفه رضي الله عنه وكان الفراغ من تبييض هذه النسخة فى يوم الأحد الحادي والعشرين من ذي القعدة الحرام سنة اثنين وثمانين وسبعماية .

وعلقه احمد بن علي بن حجر بثغر عدن سنة ست وثمان ماية فى شهر رجب منها وكان قد قرأه كله على مؤلفه قبل ذلك بمدة ولله الحمد.

تم شرح الحافظ العراقى رحمه الله تعالى.

(ع)روينا عن الزهري قال قدمت على عبد الملك بن مروان فقال من اين قدمت يا زهري قلت من مكة قال فمن خلفت بها يسود اهلها قلت عطاء بن ابي رباح قال فمن العرب ام من الموالى قال قلت من الموالى قال وبم سادهم قلت بالديانة والرواية قال ان اهل الديانة والرواية لينبغي ان يسودوا ·

قال فمن يسود اهل اليمن · قال قلت طاوس بن كيسان · قال فمن العرب ام من الموالي ·

قال قلت من الموالي · قال وبم سادهم قلت بما سادهم به عطاء · قال انه لينبغي ·

قال فمن يسود اهل مصر · قال قلت يزيد بن ابي حَبيب · قال فمن العرب ام من الموالى ·

قال قلت من الموالي ·

قال فمن يسود اهل الشام · قال قلت مكحول · قال فمن العرب ام من الموالى قال قلت من الموالي عبد نُوبي اعتقته امرأة من هُذَيل ·

قال فمن يسود اهل الجزيرة · قلت ميمون بن مهران · قال فمن العرب ام من الموالي قال قلت من الموالي · قال فمن يسود اهل خراسان · قال قلت الضحاك بن مزاحم · قال فمن العرب ام من الموالي · قال قلت من الموالى ·

قال فمن يسود اهل البصرة · قال قلت الحسن بن ابي الحسن · قال فمن العرب ام من الموالي · قال قلت من الموالى ·

قال ويلك فمن يسود اهل الكوفة · قال قلت ابراهيم النخعي قال فمن العرب ام من الموالي ·

قال قلت من العرب · قال ويلك يازهري فرجت عني والله لتسودن الموالى على العرب حتى يخطب لها على المنابر والعرب تحتها ·

قال قلت يا امير المؤمنين انما هو امر الله ودينه من حفظه ساد ومن ضيعه سقط ·

وفيما نرويه عن عبد الرحمن بن زيد بن اسلم قال لما مات العبادلة صار الفقه في جميع البلدان الى الموالي الا المدينة فأن الله خصها بقرشي فكان فقيه اهل المدينة سعيد بن المسيب غير مدافَع ·

قلت وفي هذا بعض الميل فقد كان حينئذ من العرب غير ابن المسيب فقهاء أئمة مشاهير منهم الشعبي والنخعي وجميع الفقهاء السبعة الذين منهم ابن المسيب عرب الا سليمان بن يسار والله اعلم ·

النوع الخامس والستون . معرفة اوطان الرواة وبلدانهم (١)

وذلك مما يفتقر حفاظ الحديث الى معرفته في كثير من تصرفاتهم(٢) ومن مظان ذكره الطبقات لأبن سعد . وقد كانت العرب انما تنتسب الى قبائلها فلما جاء الأسلام وغلب عليهم سكنى القرى والمدائن حدث فيما بينهم الأنتساب الى الأوطان كما كانت العجم تنتسب واضاع كثير منهم انسابهم فلم يبق لهم غير الأنتساب الى اوطانهم .

ومن كان من الناقلة من بلد الى بلد واراد الجمع بينهما في الأنتساب فليبدأ بالأول ثم بالثاني المنتقل اليه وحسن ان يدخل على الثاني كلمة ثم فيقال في الناقلة من مصر الى دمشق مثلا فلان المصري ثم الدمشقي . ومن كان من اهل قرية من قرى بلدة فجائز ان ينتسب الى القرية والى البلدة ايضاً والي الناحية التي منها تلك البلدة ايضاً . ولنقتد بالحاكم ابي عبد الله الحافظ فنروي احاديث بأسانيدها منبهين على بلاد رواتها ومستحسن من الحافظ ان يورد الحديث بأسناده ثم يذكر اوطان رجاله واحداً فواحداً وهكذا غير ذلك من احوالهم .

(اخبرني) الشيخ المسند المعمر ابوحفص عمر بن محمد بن المعمر رحمه الله بقرآءتي عليه ببغداد قال اخبرنا ابو بكر محمد بن عبد الباقي بن محمد الأنصاري قال اخبرنا ابو اسحق ابراهيم بن عمر ابن احمد البرمكي . قال اخبرنا ابو محمد عبد الله بن ابراهيم بن ايوب بن ماسي . قال حدثنا ابو مسلم

«١» (قوله) النوع الخامس والستون معرفة اوطان الرواة وبلدانهم الخ .

قال الحاكم فى كتاب المعرفة هو علم قد زلق فيه جماعة من كبار العلماء بما يشتبه عليهم فيه . فأول مايلزمنا من ذلك ان نذكر تفرق الصحابة من المدينة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وانجلائهم عنها ووقوع كل واحد منهم الى نواحى متفرقة وصبر جماعة من الصحابة بالمدينة لما حثهم المصطفى صلى الله عليه وسلم على المقام بها .

اخبرنا ابو الفضل محمد بن احمد الصيرفى ثنا ابو الحسن محمد بن احمد بن البراء قال انبأنا محمد بن عمار قال ثنا سالم بن نوح العطار قال ثنا الجُريري قال ثنا ابو نضرة عن جابر بن عبدالله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال .

ليعودن هذا الأمر الى المدينة كما بدأ منها حتى لا يكون لا ايمان الا بها ولا يترك المدينة رجل رغبة عنها الا ابدل الله من هو خير منه وليسمعن اقوام برَيف وعيش فيأتونه والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون . ولا يصبر على اذى المدينة احد الا كان له اجر مجاهد . ثم ذكر الحاكم هنا من سكن الكوفة من مشاهير الصحابة رضي الله عنهم ومن نزل منهم مكة والبصرة ومصر والشام والجزيرة وخراسان واطال رحمه الله فى ذكر ذلك . (٢) فأن بذلك يميز بين الاسمين المتفقين فى اللفظ اه تدريب .

تمت التعليقات والحمد لله تعالى اولا وآخرا

ابراهيم بن عبد الله الكُجي · قال حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري · قال حدثنا سليمان التيمي عن انس قال: قال رسول الله ﷺ (لا هجرة بين المسلمين فوق ثلاثة ايام او قال ثلاث ليال) ·

(اخبرني) الشيخ المسنِد ابو الحسن المؤيد محمد بن علي المقرئ رحمه الله بقرآءتي عليه بنيسابور عوداً على بدءٍ من ذلك مرة على رأس قبر مسلم بن الحجاج · قال اخبرنا فقيه الحرم ابو عبد الله محمد بن الفضل الفراوي عند قبر مسلم ايضاً (ح) واخبرتني أم المؤيد زينب بنت ابي القاسم عبد الرحمن ابن الحسن الشعري بقرآءتي عليها بنيسابور مرة وبقرآءة غيري مرة اخرى رحمها الله ·

قلتُ اخبركِ اسمعيل بن ابي القاسم بن ابي بكر القاريُ قرآءةً عليه · قال اخبرنا ابو حفص عمر بن احمد بن مسرور قال اخبرنا ابو عمرو اسمعيل بن نُجيد السُلمي قال اخبرنا ابو مسلم ابراهيم ابن عبد الله الكجي قال حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثني حميد الطويل عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ (انصر اخاك ظالماً او مظلوماً قلت يا رسول الله انصره مظلوماً فكيف انصره ظالماً قال تمنعه من الظلم فذلك نصرك اياه) ·

الحديثان عاليان في السماع مع لطافة السند وصحة المتن وأنس في الأول فمن دونه الى ابي مسلم بصريون ومن بعد ابي مسلم الى شيخنا فيه بغداديون · وفي الحديث الثاني أنس فمن دونه الى ابي مسلم كما ذكرناه بصريون ومن بعده من ابن نجيد الى شيخنا نيسابوريون ·

(اخبرنى) الشيخ الزكي ابو الفتح منصور بن عبد المنعم بن ابي البركات بن الأمام ابي عبد الله محمد بن الفضل الفراوي بقرآءتي عليه بنيسابور رحمه الله قال اخبرنا جدي ابو عبد الله محمد بن الفضل قال اخبرنا ابو عثمان سعيد بن محمد البَحيري رحمه الله قال اخبرنا ابو سعيد محمد ابن عبد الله بن حمدون قال اخبرنا ابو حاتم مكي بن عبدان قال اخبرنا عبد الرحمن بن بشر قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرنى عبدة بن ابي لُبابة ان ورّاداً مولى المغيرة ابن شعبة اخبره ان المغيرة بن شعبة كتب الى معاوية كتب ذلك الكتاب له ورّاد اني سمعت رسول الله ﷺ يقول حين يُسلّم لا آله الا الله وحده لا شريك له · له الملك وله الحمد اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجَد منك الجَد ·

المغيرة بن شعبة وورّاد وعبدة كوفيون وابن جريج مكي وعبد الرزاق صنعاني يمان وعبد الرحمن بن بشر فشيخنا ومن بينهما جميعون نيسابوريون ولله سبحانه الحمد الأتم على ما اسبغ من افضاله والصلاة والسلام الافضلان على سيدنا محمد وآله وعلى سائر النبيين وآل كل نهاية ما يسأل السائلون وغاية ما يأمل الآملون

تم طبعه فى العاشرمن جمادى الثانية سنة ١٣٥٠ وقد بذلت اقصى الجهد فى تصحيحه فبرز والحمد لله متحلياً بحسن الوضع والطبع وآمل ان لا تجد فيه اغلاطاً غير مدركة الا اني قد عثرت صدفة على بعض غلطات مطبعية يدركها من له ادني المام بهذا الفن فاثبتها فى الذيل وعسى ان لا يجد القارئ فى جميع الكتاب من نوعها ما يبلغ عد الأصابع وما توفيقي الا بالله عليه توكلت واليه انيب.

(تنبيه) كل صحيفة في اولها (ع) تكون بتمامها من المقدمة وكل صحيفة في اولها (ش) تكون بتمامها من الشرح



فهرس كتاب علوم الحديث المعروف بمقدمة ابن الصلاح

صحيفة

صحيفة

صحيفة

